حاشية على البيضاوي لعصام الدين

٢٩

فى نوبة الفقير [illegible]
القاضي [illegible]

استعاره من ارباب الفقير عبد الله بن المرحوم [illegible]
السيد على القاضي [illegible]
لا دام الله تعالى
عنهما

٢٢٢

سابق روم ایلی قاضیعسکری زین العابدین افندی داعیلرندن

1

قد وقف هذه النسخة الجليلة السلطان الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان
ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان عظم
وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع واستفاد وتعلم واعتبر أحسن
الله تعالى أجره يوم الدين حرره الداعي أحمد شيخ
زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

سورة الفاتحة ٦	سورة البقرة ١٣	سورة آل عمران ١٦٠	سورة النساء ٢٠٤	سورة المائدة ٢٥٠
سورة الأنعام ٢٨٢	سورة النبأ ٣٠٩	سورة النازعات ٣١٥	سورة عبس ٣١٨	سورة التكوير ٣٢١
سورة انفطرت ٣٢٣	سورة المطففين ٣٢٤	سورة انشقاق ٣٢٦	سورة البروج ٣٢٧	سورة الطارق ٣٢٨
سورة سبح ٣٢٩	سورة الغاشية ٣٣٠	سورة الفجر ٣٣١	سورة البلد ٣٣٢	سورة الشمس ٣٣٤
سورة الليل ٣٣٥	سورة والضحى ٣٣٥	سورة الم نشرح ٣٣٦	سورة والتين ٣٣٧	سورة العلق ٣٣٧
سورة القدر ٣٣٩	سورة لم يكن ٣٣٩	سورة الزلزلة ٣٤٠	سورة والعاديات ٣٤٠	سورة القارعة ٣٤١
سورة التكاثر ٣٤١	سورة العصر ٣٤٢	سورة الهمزة ٣٤٢	سورة الفيل ٣٤٢	سورة قريش ٣٤٣
سورة الماعون ٣٤٣	سورة الكوثر ٣٤٣	سورة الكافرون ٣٤٤	سورة النصر ٣٤٤	سورة تبت ٣٤٥
سورة الإخلاص ٣٤٥	سورة الفلق ٣٤٦	سورة الناس ٣٤٦		

الحمد لله الذي نجم بارفاد ارشاد الفرقان لكل انسان واتى على طول الامد من انفاس نعمه
هذا القرآن لكل احسان كتابا سلم لمن الذين كفروا ليطفؤوا نوره بنزاسه ولم يرج الذين
آووا ونصروا ما بين ربع النصر على المحكم من اساسه آيات فصلت تفصيلا اذ فصلت
ومبادیه وغایاته کملت تکمیلا الى ثمار فروعها اذ اتصلت انزل على طه الامين ورسول
رب العالمين المبعوث الى الناس اجمعين المعجز باقصر سورة من سوره مصاقع الخطباء
فما ظنك بالاعجمين صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وازواجه وعترته واحبابه ما طلعت لوامع
شموس الاسرار القرانية ساطعة من افاق عباراتها وسطعت بروق بوارق الانوار
الفرقانية طالعة من اعماد اشاراتها اما بعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابرهيم بن محمد بن
عربشاه الاسفرائني المشتهر بعصام الدين لما كان القرآن العظيم لتحقيق على وجه
التحقيق باجل التعظيم خير جليس لا يمل حديثه واولى انيس وطيب للسامع تحديثه وصوبك
الى اسراره قاض بشهود انواره وبلوغك الى كشف خباياه من زواياه بلوغ الى
طيبى فوائح روائح ما كان من قراياه وكان كتاب انوار التنزيل واسرار التأويل
ما يشفي العليل من الغليل ويفصح عن عزيز المعاني باللفظ القليل سلطان حسن تنقيحه
وتهذيبه قاض بان ترمقه من ذوي الافهام ابصار البصاير ووزير جمال ترتيبه
وتركيبه حاكم بان تتشرف برقمه ايدي الاقلام بامداد مداد المحابر وغبت القريحة مدة
نارها والفكرة مدة انهارها بمطالعة حسنه وجماله ومشاهدة حلى كلامه في حلى
كماله وكان يدور في الخلد ولكن اين الصبر والجلد ان اعلق عليه من نفايس الفرايد
وعرايس الفوايد ما تميل اليه النفوس وتجنح به جنوح الفردوس الى العروس لكن طوارق
الحدثان والغموم فرقت البال وقوارع الزمان والهموم اورثت البلبال فاخذت
في صوغ شذرة من النضار وترصيع ذرة من درر البحار وعلى شطر من ساحته البديعة
وطايفة من لحاظه المنيعة ليكونا تحفة وهدية درية واعتمد بهما اتحف بهما السلطان الاكرم
الافخم ولي نعمتي الاجل الاعظم سلطان العرب والعجم وليث السرى والاجم ناصح الورى

من ورد عطاياه جامها ومانع الوفاء وتاخر عن قضاء ما ربهم واحجامها كاسر جيش الكافر
وقامع فرقة الجبابرة ماحي اثار الكفر بجهاده وحاسم مادة الفجور بقوة حسامه وسداده
اكسير كسير جيوش الشيعة الشنيعة وهو من كيد الرفضة القبيحة الفظيعة ناصر جيش
اهل السنة والجماعة ومقوي جاش ارباب التوفيق والاطاعة نخبة اعاظم الملوك
ومحب اصحاب السلوك منبع الحماسة الليثية ومجمع السماحة الغيثية شعر مليك له في الجود
مجد مؤثل وفي القوة البطش المبيدة للعدى فبالجود يلقى ذو الهدى منه منة وبالبطش
يلقى الضد في هوة الردى سليمان هذا الزمان وجمال محيا هذا الاوان السلطان
ابن السلطان الملك المظفر الغازي بامر الرحمن صاحب القران السلطان سليمان
ابن سليم شاه بن بايزيد خان لا زالت سحايب بره الهطال ممطرة وحدائق نجوده
بالامان نحضرة من اسره ولا برح خدام العلم مستغنين بكسير جوده وارباب التقى والحلم
في رفاهيته بواسطة وجوده الذي لم يخيب من امله ولا خوم قصده واتم له شعر
الله يرجيه الفتى وهو جازم بان خباياه لم تكن تحتجب وان بدعه فهو المجيب لعاده
وان كان ما يرجوه هو المقصد الاقصى ثم المسؤول ممن رحق ما رقم القلم بالعين ان يلغا
بكلتا اليدين وان يدرأ السيئة بالحسنة مستغيثا بمن لا تأخذه نوم ولا سنة
ان يعذر ان زلت القدم او طغى على طرسه القلم اذ القريحة عليلة وعين الرضا
عن كل عيب كليلة وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب قوله الحمد لله الذي
نزل القران على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى
تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج فيه الى دفع
ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيله القران على عبده معلوما
فكيف يوضح به الموصول بدفع بانه لقوة دليله تنزل منزلة المعلوم او انه في زمان الاقتباس
معلوم عند المخاطبين المسلمين المتقنين مضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل مع الفرقان
لانه يسمى كتاب الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه من بعض في الانزال في التنزيل
اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل
والاستنزال وجعل الكل بمعنى وفسر ليكون بكون العبد او الفرقان والعالمين بالثقلين
اذ ليس لهم انذار الملك والنذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المص بمعنى المنذر ايضا
فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعله نفس
الانذار مبالغة في كمال انذاره وكمال الانذار في التدريج لانه يقع الانذار بكل جملة تنزل في كل
برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار
لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر سورة من سوره

بعبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا
بسورة من مثله او لسده ويؤيده قوله ليدبروا اياته والتحدى طلب المعارضة والمصقع كمنبر
البليغ او العالى الصوت ومن لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع
الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الاخيرين وعرب العرباء
العرب الخلص والتركيب من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضى
نفى القادر لا نفى القدير فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله فافحم اى اسكت يقال
افحمته اى كلمته حتى اسكتته فى خصومته او غيرها ولم يقال فحم به وفيه دفع توهم ان الافحام
بالصرفة لا لكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفى فى دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به
فى فهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب والسلامة عن الاختلاف
والنقض كما قيل والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه
اضافة الابناء الى الاب وقحطان بن عامر بن شالخ ابو حى يقال هو قحطانى واقحى
على غير قياس وبيان من تعدى بها للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم
لاشتهارهما بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه كمال المبالغة فى افحام هولاء الفصحاء
المتصدين عن العجز فى مقام التكلم سيما معارضيهم فى النوادى وتعريض وتحقيق لمن جعل الاعجاز
بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبى عليه السلام
بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة فى كل مقام قوله ثم بين للناس
اتى بكلمة ثم لتفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد المقبل وتذكيره والتذكير مصدر
مبنى للمفعول فيؤول الى معنى التذكر ولو جعل فى تقدير ويتذكر واتذكر لم يبعد قوله فكشف قناع
الانغلاق اى لم الانغلاق عن ايات محكمات واضحات لا تقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق
زال بالكشف بل لما كان فى عرضة الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها كمشوف عنها وجعل
المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها فى الظهور وتتبين بها وقوله واخر عطف
على ايات محكمات ومتشابهات صفته ومعنى المتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على
حقيقته كما بينه بقوله تاويلا اى بتحصيل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا اى بالبيان من الشارع
حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض وهو خلاف
الواضح من الكلام وقوله والماعها جمع لامع اى واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس
اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التغيير اليسير
فى الاقتباس وكانه اشار الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة قوله
سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهى فى قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب
فالاحسن انه قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحة الى التسمية بها

من

من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهى من فروع اسناد الفعل الى المكان وفى بعض حواشى
الكشاف انه تسمية الالة باسم الفاعل حيث قال سمى الاول بها كالاخر بالخاتمة لانه يفتح
به الشىء ويدخل فيه كما ان الاخر ما يختم به الشىء ويخرج منه ونحن نقول سمى فاتحة الكتاب لانه يفتح
به الكتاب على القارى التالى لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذى لاجله نزل الكتاب
الكريم ففى اجابته فتح باب المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب
والشافية ايضا ولامرها صارت اول كتابه تعالى قوله فكانه اصله ومنشاؤه فكما يظهر بعد تحقق
الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقى قوله او لانها تشتمل على ما فيه من انه مبنى هذا التوجيه
على جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهى والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها
باعتبار جميع اجزائها ومبنى عديله على جعل مقاصده الحكمة العملية والنظرية واشتمال الفاتحة
باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية
ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اى لجميع ما ذكر فقد زاد فى وجه التسمية على الكشاف بما ذكره
اولا من قوله لانها مفتتحة ومبداؤه وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة
الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاحسن فى تسميتها كافية ووافية انه وفى بشفاء كل داء وكفى
فيه قوله وتعليم المسالة اى الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغى للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه
ويحضر امره فى المسؤول عنه حتى يجاب فما فى بعض الاحاديث انه ينبغى ان يصلى عليه صلى الله عليه وسلم
ايضا فمن مقويات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قراءتها او استحبابها الا فى الاخيرتين
لانها فرض عند الشافعى وواجبة عند ابى حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعى
وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه
ان المراد الوجوب فى الكل عند الشافعى او الركعتين الاوليين عند ابى حنيفة والاستحباب
فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل
عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة
لان الصلوة هى الكنز والشافية والوافية والكافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق
لا يقال نقل فى التيسير عن الحسن البصرى انها ثمانى ايات وعن حسين الجعفى انها ست ايات
لانا نقول ضعف الامام الرواية عن البصرى والقرطبى الرواية عن الجعفى ولا يبعد ان يكون
قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشا الرواية عن الحسن انه لما راى الراوى انه عد
انعمت عليهم اية ظن انه فى الباقى مع غيره وعن الحسين انه لما راى انه لم يعد التسمية اية
ظنه انه فى الباقى مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم من وقوله دون انعمت عليهم
هذه مسامحة وقعت فى الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم قيل لظهور ان الصلة
بدون الموصول لا تكون اية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لا تتم بدون ظهور ان المضاف اليه

نفي النص المص بقوله ولم ينص ابو حنيفة رح يفيد وقوع ما ليس بنص اي وقوع ما ليس بتصريح بانها ليست منها من الرمز والاشارة الى انها ليست منها كاسرار ابي حنيفة اياها في الصلاة الجهرية وهذا الرمز يصير سببا للظن ولذلك قال المص فظن بالفاء السببية كانه قال المص ولم يصرح ابو حنيفة بل رمز واشار الى انها ليست منها والاشارة ليست كافية في اثبات المذهب بل يحتاج الى التصريح وهذا القول من المص تعريض لصاحب الكشاف
صلاحي

بدون المضاف لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني فساغ التعبير عنه بالسبع المثاني معرفا للعهد اشارة الى السبع وقوع في القرآن حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال تسمي السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمدلة وتخصيص العبادة والاستعانة تكرر لان كلا منهما يستلزم الآخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم والاعراض عن الانصراف عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين قوله او الانزال اي ثني في الانزال فهو من قبيل علفتها تبنا وماء باردا قوله لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو مكي فحين اطلاق قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انها باعتبار ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله تعالى سبعا من المثاني على القرآن لانه من معانيه قوله والشام هي بلاد عن مشأمة القبلة وسميت لذلك او لان قوما من بني كنعان تشاءموا اليها اي تياسروا او سمي بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس قوله ومالك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه شيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من سور القرآن وتوجيه انه لم يقل انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا يلزم من عدم النص فيها الظن الا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن وكذلك ان تجعل فظن اسما فهو خبراعن واجب التقديم ويكون الغرض تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى قوله تعالى ان بعض الظن اثم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف في انها آية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد الحاقانية زاد الله بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعضها لسر لا نقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله اولهن تعيين الجملة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة في الفاتحة لا تعيين لاية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره العطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل الوفاق مبتدأ قوله على اثباتها وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة رح انه ليس من القرآن تكلف قوله لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد تعلق اسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله وما ذبح

عطف

قوله والاولى ان يقول يعني اعتراض آخر على المص بان الاولى ان يقول بدل قوله او ابتدائي او قراءتي لان المقصود في مقام قوله او ابتدائي الزيادة الى تقدير الفعل الخاص وهو اقرأ اولى من تقدير الاسم المطلق على كان او فاعلا لاشتمال كل منهما على زيادة الاضمار لا ان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام فقط وهو ابتدائي ووجه جعله عاما لان الابتداء يتعلق بكل شيء هذا وذكر الاولوية ظاهرة
منلا جلبي

عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء قوله او ابتدائي لزيادة اضماره فان قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت المراد زيادة الحروف لا يقال ان الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساواة دون الايجاز ويرجح تقدير ابتدائي موافقته لقوله بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول وقراءتي لان المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اهم لشرفه ولكون الرد على المشركين ما بدائهم باسماء اصنامهم مقصودا على الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الاختصاص فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل عليه قلت لا بعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل آلة لها لا يصح جعل اسم الله آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة فالاليق جعل الباء للمصاحبة فالاوفق بحال القاضي ان يجعل نوع المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد رد لما يتجه على ما سبق كيف قال الله تعالى متبركا باسم الله اقرأ او باستعانة اسم الله اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة اي المراد بالحرف ما يقابل الاسم والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني كما ان حروفا تتركب منها الكلمات تخص بحروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه الشايع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء كل ذلك كذلك وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللائق كون علامة الاعراب الدال على المعنى الاخر الوجودي فالاليق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعذر السكون في الحروف المفردة لكونها مظنة الابتداء بها لكونها كلمات حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما بان يراد لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء واما بان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشاع في كتب العربية منها ان ام لازمة لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف واو رد واو القسم وتاوه واجيب بانهما لا يلزمان الجر

اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم به بل يحصل بالاسم ايضا
نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتأمل ثم وجه مناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم
الحركة والكسر لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال يلحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم
الجر بيّن قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميز باتصال ضميره وانفصال
ضمير لام الابتداء قوله حذفت اعجازها لكثرة الاستعمال اي لا للاعلال اذ لو حذف
الحرف للاعلال لكان الحرف الآخر منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان الاعراب على ما قبله
كما في عصا وانما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي توجبه كثرة الاستعمال كان نسيا منسيا ويصير
ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل بناؤه اولا على السكون
ايضا بكثرة الاستعمال لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسامي الاصح في باب
قاض ان يحذف الياء عن الكتابة لان الاصح ان الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن
وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء قوله وسمي اما للتصغير او فعيل بمعنى فاعل فلان سمي
فلان اذا وافق اسمه اسمه ولك ان تحمله عليهما تكثيرا للفائدة فتأمل ثم الاظهر انه اسامي
على وزن مصابيح في القاموس جمع الاسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب
بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم وسما كما يقوله الكوفيون
يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم ويطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له
يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان الشعار يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جعله
من السمو قوله ليقل اعلاله فان اعلاله على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان
السين ليتأتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل وهناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين
قوله ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الآحاد
العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا في امرأ الى حمله على ابن بجامع ان لامه
همزة يلحقها الحذف فيقال مرء ومرأة فجعل همزة الوصل في اسم عوضا عن الصدر دون العجز
خلاف معهود في كلامهم من نظائره قوله والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد بلفظ الاسم
المضاف الى الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى
بسم الله بذاته تعالى فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يفسر بذلك ثم ان كان في سبح اسم
ربك الاعلى لان النظر الى الامر بتنزيهه تعالى لا بتنزيه اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه
اسمه تعالى ايضا واجب وان اريد به الصفة كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح
اسم ربك وامثاله فهذا نقل عن الشيخ الاشعري بانه يفسر الاسم المضاف الى ذات الله
بالصفة انقسم انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده ح قد يكون عين الذات
لان الوجود عنده عين الذات لكون وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرزاق

فان

فان الرزق اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك
عن الذات كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول ثم ينبغي
ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي والا فمسمى القرآن والقصيدة
والشعر يتألف منه اصوات مقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي
ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي وفي اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده
تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من
الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتألف منه اصوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى
لا يكون كذلك والاسم مختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا قوله
وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس به الفاعل ويأتي به دون
ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم على ذلك ونحن نقول اراد التيمن
باسمه تعالى غير مختص باسم دون اسم فأتى بلفظ الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل
الاجمال ولا يختص ابتداؤه بالاسماء المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها قوله ولم يكتب الالف
على ما هو وضع الخط من كتابة ما يثبت في الابتداء وان سقط في الدرج في اول الكلمة
وكتابة ما يثبت في الوقف وان سقط في الوصل في آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكأنه
صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج له الى الهمزة ومن نظائره حذف الهمزة من ابن
المضاف الى العلم اذا وصف به علم قوله وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض لكون
الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء ببسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من عمل
الافهام بل من مبتدعات الالهام قوله الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف
واللام ولذلك قيل يا الله بالقطع لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا تحذف
لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من العوض هو همزة
الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وانهم
فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان كذلك
في غير النداء ايضا وظني انه منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع
اداتي تعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه لان مدار النداء وهو رفع الصوت عليه
وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فلما استكرهوا التوسل في ندائه بالاسم
المبهم وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا
فاجتمع معه لكونها مأمونة عن حذف الفها وانما جعل اصله اله وفي الكشاف اصله الاله
وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض عنها حرف التعريف ان حرف
التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض جعله عوضا لا ايراده في

العوض حفظا لكلامه عن توجه هذا الاعتراض لكن لجعل اصله الاله فراجع للكشاف وبيونو
الشاعر معاذ الاله ان تكون كظبية • ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله واعوذ
ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي كريمة قطيعة
بقر الوحش حيث رد الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى
اصولها ويمكن ان يقال اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل
لكن الظاهر مع الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر واللايق كون
اللفظ منقولا الى ذاته تعالى من المعبود بحق لا من معبود مطلق قوله من اله الهة •
جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تاله واستاله فرع ذلك المصدر المجرد فضمير منه
في قوله ومنه تاله راجع الى اله لا الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما هو الشايع من
اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف حيث جعل الاله اصلا
وفرع عليه اله وتاله واستاله كاشتقاق استحجر من الحجر والشايع ما ذكره والاشتقاق
من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته • بل تتحير في معرفة صفة من صفاته
قوله لان القلوب تطمئن بذكره • الاحسن ان يقال كل شيء يطمئن تحت قضائه
ولا يستطيع ان يضطرب في دفع امضائه قوله وهو معبود حقيقة او حكما • اراد تصحيح
اشتقاق اله من آلهة بالنظر الى الاله الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون
اخواته انه ليس للاله الباطل ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاق الاخر فانها ثابتة لهم
من الباطلين حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا عن شيء وسكن اليه قلوبهم
ويفزعون اليه في النوازل نعم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شيء وعما
لا يليق لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اله بل لاه فهو مختص بذاته
لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فترجح هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الله به
مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من آلهة فيكون الفعال
مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه يجيء السطر
بمعنى الفاعل قوله ويرده الجمع على الهة دون لوهة • ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان
ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال لاه وكثرة استعمال اله وبما كانوا يقولون
في وقى يقي تقى يتقي لتوهم اصالة التاء في اتقى يتقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقى
يقي فلا يبعد ان يقولوا آلهة لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال لاه اصلا قوله
ويشهد له قول الشاعر • وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على آلهة دون الهة لما
سبق عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشهادة لان الضرورة ترد الاشياء الى
اصولها قوله وقيل علم لذاته المخصوصة • وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضيته

الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف شيء وعدم الوصف به لا يوجب كونه
علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الوضع للمتشخص وهذا انما يتجه لانه صرف الدليل من ثبوته
لان جار الله جعله دليلا على اسمية الاله لا على علمية الله قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته •
فيه انه لا يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا ويدفعه ان
العرب لم يهمل شيئا الا وضع له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء
ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كونه
علما وجار الله جعله دليلا على اسمية الاله والمص صرفه الى علمية الله فورد ما ورد قوله
لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا • فيه انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقوله
لا اله الا الرحمن ايضا توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة
لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على وجه التشخص ويمكن ان يجاب
بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق
يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب
مناب احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف الرحمن قوله والاظهر انه وصف
في اصله • يرد عليه انه لو كان اله وصفا في اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم تهمل العرب
شيئا حتى وضع له لفظا يجري عليه صفاته فكيف يتاتى منه اهمال لفظ وضع له تعالى الا ان يقال
اكتفى في الاصل باجراء اوصافه تعالى على لفظ الشيء فيقول شيء اله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه
الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء قوله مثل الثريا • هي تصغير ثروى لامراة متمولة مؤنث
ثروان كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق
في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت والمتوقع صاعقة ولقب
خويلد بن نفيل فارس لبني كلاب ويقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي
كعنبي على غير قياس لقب لان تميما اصابوا راسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه
اتخذ طعاما فكفات الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة قوله لما افاد ظاهر قوله
هو الله في السموات معنى صحيحا • فيه ان صحة معناه كما تكون بتعلقه بلفظ الله مع صيرورته علما
بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبود به باعتبار وصفه تكون بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية
لاشتهاره بها في ضمن هذا الوصف قوله وقيل اصله لاها بالسريانية • فان قلت ينبغي ان
يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل عنها قلت ما سبق كلها على تقدير
كونه عربيا والظاهر ان لاها ليس علما في السريانية والا لم يصح التصرف فيه كيف ويشترطون
في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليامن عن تصرف العرب فيه فلا تفحص عجمته قوله
وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة • وقيل مطلقا يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد

الاشتقاق

تجي بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف انه لا تفخيم عند كثير قبلها
بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية وينعقد بمجرد التلفظ
قوله الا لا بارك الله في سهيل اسم رجل له سميون في العرب وكان حذف الالف للضرورة
كما حذف الاعراب ويمكن ان يكون حذف الاعراب لاجراء الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن
الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم ان شئت جعلت رحم ككرم لانه بناء الصفة المشبهة من
الفعل المتعدي بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبايع اللازمة على ما صرحوا به وتنبيه على وجه
بنائهما من المتعدي بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل مدلول ذلك المتعدي من الغرايز
وجعله لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه كما يجي صفة مشبهة يجي مبالغة
للفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا قوله والانعطاف يقتضي التفضل
والاحسان وصف الانعطاف باقتضاء التفضل والاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس
بمعنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم فقوله في الرحم لانعطافها على ما فيها يريد به الانعطاف
الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال ان يشعر هذا بانه اخذ
الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى
الاحسان بل الاظهر ان الرحمن ماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غالبا
الاحسان واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله والرحمن ابلغ
من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ
لزيادة المعنى حتى اوجبت دلالة زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا بعد النقص
عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذر ادون حذر مع زيادته لان ذلك لتصريحهم بوضع حذر
لمبالغة حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر صفة مشبهة
والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحد النوعان ويزيفه ان
ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا
لانه يعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يختص بالمومن فيه انه نعم المومن في الاخرة تفضل نعم
الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح
ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه
لانه لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلتيهما لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا الا
لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط اولا ثم العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا
والاخرة لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى قوله ولانه صار
كالعلم فهو منسب بلفظ الله او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد افادة بما بنائه سببه
بشبه العلمية وبما بنائه سببه بالوصفية وذلك انما ياتي بجعله متوسطا بينهما قوله وذلك لا يصدق

على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب انه لا يوصف به غيره تعالى وما ورد عليه
وصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر
فلا يعبا به قوله اولان الرحمن لما دل على جلايل النعم يعني لما كان الملتفت بالقصد
الاول في مقام العظمة والكبرياء عظايم النعم دون دقايقها ذكر الرحمن فبقي الوصف
بالدقايق فالحق به الرحيم تتميما قوله او للمحافظة على رؤس الاي بان يكون راس كل اية
بعد كلمة منتهية لما كان بعدها راس اية اخرى وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القرآن فان
المحافظة على رؤس الاي تقتضي تقديم الرحمن وكانه اريد المحافظة على رؤس الاي في اول
سورة نزلت وهي بفتح القران قوله والاظهر انه غير مصروف وان حظر اي منع
اختصاصه بالله ان يكون له مونث على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر
وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف
عند من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستوي النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين
لا يترجح احدهما على الاخر الحاقه بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل منه فعلى فان
اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فينزل منزلة ما مونثه فعلى ويحكم بانه لو لم يطراه الاختصاص
لي منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي
انصرافه لكن الالحاق بما هو الاكثر في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد او لان
الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمونث بالتاء يقتضي انصرافه
الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه قوله الحمد
هو الثناء على الجميل الاختياري مبتدا درمنه الامر الجميل الذي يكون المحمود فيه راغبا ويكون
حاصلا باختياره فاتجه عليه حمده تعالى على صفاته التي هي من مقتضيات ذاته فاجيب بانه
لتنزيل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها وهو اما تعميم للاختياري على
وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال
المراد بالاختياري ما هو لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار قوله تقول حمدت زيدا على علمه
وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري
وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله لمجرد اثبات
الثاني يا باه الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا انه يقال قوله بل مدحته يستدعي
معرفة المدح قوله وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل هو صاحب الكشاف
وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري
واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم
الايمان حيث اول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة اللاقي بالاشتقاق لما انه كلامه

سورة الفاتحة

في غير الكشاف ايضا ناظرا الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى المدح و الحمد و الشكر
التنبيه على نكتة جليلة لاختيار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى
او الفاضلة لئلا يتوهم كون الشكر مجموع الثلثة لا كل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول
الشاعر حيث قال افادتكم النعماء مني ثلثة يدي ولساني والضمير المحجبا ظاهره
الاستشهاد على كون الشكر شاملا لكل من القول والعمل والاعتقاد وأورد عليه انه لم يطلق
الشكر في هذه الاعمال حتى يدل عليه فجعل المحقق التفتازاني البيت لتمثيل اقسام الشكر
لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجاني انه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو
جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه انه
الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على عرفه
ان كل ما يقع على النعمة ويجزى به فهو شكر وأورد عليه ايضا انه شهادة البيت لا تتم الا بجعل
المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا وتكلف السيد في دفعه بان كون القول
وحده شكرا استفيض مستغن عن البيان فلما ضم الشاعر الاخيرين اليه وعدها ثلثة
علم ان كل واحد شكر ويمكن دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء ويجازى به الشكر فقد دل
افادتكم النعماء ان التمييز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا ليصلح تفصيلا
لمميز الثلثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا ووصفه بالمحجب انه ليشكر سرا وعلنا قوله والذم نقيضه
اشتهار الذم في مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور
تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى
عد المثالب والمدح بالوصف بالجميل يقابله الذم قوله ورفعه بالابتداء قيل تعرض
مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون لله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب
قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوع فعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق
باصله قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له وليجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة
في الكلام بخلاف ما هو اصله فان لله فيه مفعول به وليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة
انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاصل ونبه بقوله ولا يكاد تستعمل على ضعف قول من قال
لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا قوله والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق
ليكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق
وهما فخذه فانه مما طرح فيه الانظار ونحن ممن اعطى فيه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدراهم والدنانير
ووجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه
المخاطب على ما بين في محله ان المخاطب هنا كل احد قوله وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق
قسيم لام الجنس والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد

الذهني لان لام الجنس للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى تعيين قسم منه
ويصرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم بحكم
عليه بما ثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما ثبت لفرد ما فلام العهد الذهني
والا فلام الحقيقة ونبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف
الاعتزال لان افادة الاختصاص من لام الملك تغني عنه وقوله وهو موليه بوسط او غيره
مذهب من يقول بمؤثر سوى الله تعالى وقوله او بغير وسط اي على مذهب من لا يرى
مؤثرا سوى الله قوله وقرئ الحمد لله بتقديم اتباع الدال اللام على ترجيحه لان
قارئه الحسن البصري وان عكس الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة
على المعنى اهم وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره من
ان الاتباع لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بنى عليها
الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فهي
اولى بجعلها متبوعة قوله وقيل هو نعت من ربه خالف الكشاف في جعله اصلا وراجحا
في التفسير به وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي
محوجة الى مزيد تكلف ومجئ فعل منه فعل يفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع للصفة
عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تأييده بنمّ على انه ليس فيه تأييد اذ مضارعه كما جاء
مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء نم جاء منم كمجن ونموم ونمام فجاز ان لا يكون نم
من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة في المصدر قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا
واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة وجعل كونه اسما
لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لانه المشهود
ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم
لان القرآن يكفي في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال
يفرغ فيه الجواهر وفتح لامه اكثر من كسره كذا في القاموس قوله وهو كل ما سواه اي
كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة جماعة الجميع وعدم منافاته
ادخال كل على التعريف وعذره مستفيضان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم كل نوع
من الموجودات وكل جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حمله على الناس من ان كل واحد
منهم عالم لتنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان
بكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لشبهته العالم وقوله من الجواهر والاعراض
يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة الى مسلكي الاستدلال على الصانع
بالعالم ولا يبعد ان يجعل قيدا لاخراج القضايا المترتبة في مقام الاستدلال على معرفة الصانع

على مذهب اهل السنة

رب العالمين

فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانهما لامكانهما جعل المحوج للعالم
الى المؤثر الامكان دون الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث
حال البقاء فتامل قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف
بلام الاستغراق ايضا يشمله بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لو لم يجمع لتبادر منه
العالم المشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصح بانه
المراد ليشمل شمولا واضحا بلا خفاء قوله والثقلين يريد الجن والانس لانهما بوجودهما
يثقلان وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى
التغليب لان تربية العالمين يستتبع تربية غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم قوله يعلم بها الصانع
كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم
الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا اوسع في مكان اضيق وفيه من شدة القدرة والعلم ما لا
بل في الانسان من التجلي بصفات الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو
اجمع من العالم الكبير اجمع قوله وقرئ رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل
ماض والجملة لتعليل حمده تعالى قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده
الواقع هنا ويشعر بانه في عبارة الكشاف حيث قال يدل عليه الحمد لله والمتبادر منه
جعله مفعول ذلك الفعل عبارة الكشاف تشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال
كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال
حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود
حال البقاء كما يبحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال
اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي
شيئا فشيئا ولذا ربا بهم شيئا فشيئا مع قدرته على ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه
ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشا كل كمال وموجب كمال اتصال حتى قيل
الفقير هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على ان بسم الله
ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه
فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار
بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كتقسيم الربوبية وتقديم رب
العالمين كتقديم المقسم او كتفصيل المجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل قوله قوله تعالى يوم
لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ لله يعضد قراءة
ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله بلا ام لانه لا يستقل
باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا في القاموس انه

الملك

الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك فالمالك جاء
بمعنى الملك فلا تاييد واتبده في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ووجه السعيد بانه
كما عقب في خاتمة القرآن وصفه بالربوبية بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله
هو المتصرف بالامر والنهي في المامورين المراد بالمامور المنهي فلا يحتاج الى انه يعاني كونها
بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه مع انه لا يسمى
ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيه بهما قوله
وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك او مصدر مالك على ما في القاموس فانه جعل
مصدره مثلثا قوله على انه خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع على المدح كما ان ملك
مضافا بالرفع والنصب كلاهما على المدح اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل
تجزى فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة لما بعده كما ان وانوا في البيت للمشاكلة بما قبله قوله
اجراه مجرى المفعول به يتوهم انه مجرى على وزن مرمى دون مرضي لكنه الاجراء
ونحن نجعله على وزن مرضي ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه
يجري باجراء المتكلم لانه ليس من هيئته نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله
كمرمى فتامل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه يجعله بمنزلة المفعول به
ولم يجعل اضافته الى الظرف بمعنى في لتكون معنوية بلا تكلف والاتساع لان الاضافة بمعنى في
لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فلتكن بمعنى اللام
كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فتكون حقيقية فالوجه ان يقال انه قال بهذا لا يتبقى انه
مفعول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل تعود الى تركيب وصفي الا
ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب في اليوم اي كائن
فيه ولا يصح مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثث والا عيان ولا تقع صفة
فليكن هذا على ما ذكر منك هنا فيكون ذخرا لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلته
المملوك لا ما يعمل فيه المالك ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فينافي جعله مضافا اليه لاضافة
المعنوية قوله او له الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه الى
تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحوج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كائنا
في الماضي والحال ايضا فهو اغرق في التمحل قوله لتكون الاضافة حقيقية اسم الفاعل ان كان
للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال والغاؤه نظرا الى اشتماله
على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة قوله وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر
يصح الحمل عليها يفيدك الاحاطة به الرجوع الى اللغة قوله اما للتعظيم او لتفرده تعالى بنفوذ
الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم ما يلقى الى الانسان مع حال الفريقين قوله

من كونه رب العالمين موجدا لان الرب يتضمن الايجاد ولما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله
على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد احق به منه ولئلا يجعل قوله بل لا يستحقه
على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب الحكم ترتبه على الوصف وان كان يشعر بالعلية
لكن لا يوجب انه لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فلم قلت
الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت
فح لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان من ليس بهذه صفته لا يستاهل لان
يحمد بل نفس الوصف دل على ذلك فتامل وذلك انه يجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها
عن سائر الذوات ويتعين كمال التعين فيتاتى له ان يخاطبه بتخصيص العبادة والاستعانة
وطلب الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيد لما صرح
من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد ففي قوله ليكون
دليلا نظر قوله ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد
قوله لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف الاول
يفيد الجميل والثاني والثالث الاختياري فلا بد منه بيان فارق بين الوصف الاول والثاني
والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون الاخيرين ولعل الفارق انه السبب للحمد
هو الجميل والكون اختياريا هو شرط سببيته ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه
ولكون الثاني شرطا ربما يسقط حيث يحمد بجعل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته
كما يحمد على صفات الله الذاتية قوله ستفصل بذلك مختار فيه لما انه لا يوصف
بالرحمة غير المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه انه اختصاص
الامور به في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله
وتضمين الوعد للحامدين والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل
ما اجمله سابقا من بيان وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول
سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة لم وللحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به
هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات
وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات
والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى ما يرجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله ناسخ انشاء
ونحى في ذلك عبارة الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة
لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات
لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لان في اياه نعبد
يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص

مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكر في الكشاف انه ادل على
ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه
كونه ادل على الاختصاص انه كلما يزيد تعين المختص يكون العبارة ادل على الاختصاص
قوله بني اول الكلام فصله عن قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة
هذا الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره واواسط الايمان بالشرع وما لا طريق للعقل
اليه الا من جهة الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين
فلم يفت النظم اواسط حاله وقد فات المفسر قوله فيراه عيانا ولا يرى اغياره اعيانا
بل اصناما وسطاهر لا يستند اليها شيء حقيقة فيخصه بما يخصه قوله ومن عادة العرب
اشارة الى نكتة عامة للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام
اذ قد يختص مواقعه بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو انه
فيه اظهار قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد فهو كغني يزين محبوبته كل آن بلباس آخر
وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى السامع فهو احسن من عبارة الكشاف
حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة بهذا المقام انه جاء
بالحمد على ما يليق وهو انه اظهار الصفات الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار
صفاته عليه فاجراء الصفات عليه في ذلك المقام يستحق طريق الغيبة وجاء في مقام بيان
العبادة والاستعانة بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة به مما لا ينبغي
اظهاره الا عليه لانه يتمحض به الاخلاص ويتبعد عن شوائب السمعة والرياء فكما خص العبادة
والاستعانة به خص اظهاره على الغير به ولو كان السورة مصدرة بتقدير قل ويكون تعليما
للحمد والعبادة لم يكن فيه التفات قوله فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس
فصل اربع صور من الالتفات وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس
وتمثل من القران لصورتين ومن الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الصواب
من الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب آخر
على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا اولا لكن كان
مقتضى الظاهر الى اسلوب آخر قوله بالاثمد كاحمد موضع ويضم الميم كذا في القاموس
وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الخلي قوله
حروف زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى في غيره وهو معنى ايا
فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في اريتك حرف
خطاب لدلالته على معنى في الكلام وهو انه ملقى الى واحد مذكر ولم يقل فيما اذا كان ايا
عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كلمة فح فابل هو لفظ ذكر وسيلة الى

والتلفظ بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني بانه شاذ لا يقاس
عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن دفعه بانه ليس مع الشهادة لمجرد
شذوذه بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف
فشيء شاذ فاشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشيء قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد
والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتابي والثوب ذو جدة ما لا يتابى في شيء حال يعمق
ويطيق كل ما يعالج قوله وتصوره لم يذكر التصديق بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل
عند المتكلمين بل يكفي الارادة للترجيح قوله ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم فكلما كان
المدرج فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون فائدة الضم تاكيد كون جميع المحامد
لانه مرجع الجميع والاقرب انه يجعل المتكلم لجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين لان المشرك
ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يعرفه حق المعرفة وح يكون اقرب اتصالا بقوله اهدنا
الصراط لانه لما وجد شركاءه في العبادة والاستعانة قسمين طلب الانخراط في سلك
بعضهم والنجاة عما ابتلي به البعض الآخر قوله وقدم المفعول له ولان السابق اقتضى الاقبال
عليه والخطاب معه فلشدة اقتضائه الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتأمل ولاقتضاء
رعايته توافق رؤس الآي التقديم في الثاني والتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون له والتنبيه
على ان العابد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه لانها مستندة اليه تعالى لا من حيث انها
صادرة عنه او لحفظ النفس عن الوقوع في التبجح والاعتداد بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على
ان المستعان به هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف مؤخرا او تخصيص المجموع دون كل واحد
قوله واقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع توهم نشاء عنه فيستحق الانكار
فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر الى عبادته الا من حيث انها
مستندة اليه فكيف يتبجح واعتداد قلت اتى بلفظ الابهام لئلا يتجه عليه ذلك على انه
ربما يكون هذه الملاحظة الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول قدم العبادة لانه اشد مناسبة
بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا بطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها
الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدأ الاسلام
تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت
اذا صار حالا فالضمير وحده واجيب بان الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك
نستعين وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على انه
فيه تقييد تخصيص العبادة والاليق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا اليه
بالتزييف المشعر به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان للمعونة المطلوبة وظاهره انه
بيان بياني اقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال آخر البيان على طريق اللغة والفصل

لشبه

لشبه كمال الاتصال فيه ان الاظهر انه لكمال الانقطاع لانشائيته وخبرية اياك نستعين ولهذا
لك ان تجعل اياك نستعين انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة
قوله وافراد لما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب
عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة فيه العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم
مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة قلت المراد المقصود بالطلب والمقصود
الاعظم بالطلب لسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة على اكمل وجه طرق الدعاء وهو
حمد المسؤل عنه وثناؤه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الآثار ومن جملة شرائط
قبول الدعاء الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بها في التشهد لان الصلوة عمل
واحد وقد ايقظ الغافلين في الدنيا ونبههم على انها طريق السابلة ليس لا مقرفيه لا تطلب
الصراط المستقيم وليست مقام السكنى فلا ينبغي ان يكون المطلب فيه الا العقبى
قوله فاهدوهم الى صراط الجحيم على التهكم ويمكن ان يكون على حقيقته لانه لما قطعوا بانه
لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها فخبرهم ان تعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول
اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها قوله وهوادي الوحش لمقدماتها
الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله ان يعدى باللام او الى فعومل
معاملة اختار يقال هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا
وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول الدلالة مع الاذهاب الى المطلوب ولهذا
خص بالله والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي او القرآن وفيه انه يجوز ان يكون
زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال الهداية تتضمن معاني بعضها
يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى فانه يشتمل على ارادة
الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك للطريق فبملاحظة الارادة تعدى بنفسه
وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة التلويح تعدى باللام فانه الهام الملك
العلام فان قلت الدلالة تتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك قلت الدلالة
تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة ساير مضامينها كما عرفت
ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والصراط تفاؤلا قوله الاول القوى
القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عده
من الهداية ليزيد اشكال طلب الهداية قوله كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر
الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق
وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والعجب منه

كيف غفل عنه مع تنبهه لقوله تعالى وهديناه النجدين قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث قوله والثالث الهداية بارسال الرسل

الظاهر ارسال الرسل لانه كنصب الادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل الباء للبيان اى الهداية بمعنى ارسال الرسل قوله بالوحى او بالالهام

بذا داخل فى انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة فلهذا التقابل فتدبر قوله والامر والدعاء وكذا الالتماس وتفاوته بانه طلب على وجه التساوى او مع

رتبته قوله فكانه يسترط السابلة سرطه كفرح ونصر ابتلعه والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها كلا فى لكل منهما القاموس وقيل كان السابلة تبتلع الطريق فعلى الثانى

فعال فى معنى المفعول كالاله وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة اذا اضمرته او اهلكته والكل للمفازة اذا قطعها قوله والثابت فى الامام اى مصحف عثمان رضى الله عنه

فان قلت فلم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السين من القراآت قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط او مما يصح ان يقرا به ما كتبه فى اللغة ويصح فى اللغة

قراءة الصاد فى الصراط سينا فلم يخرج بهذه القراءة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القرآن

يفسر بعضه بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال الله تعالى وان اعبدونى هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغى ان يقال خص العبادة به تعالى وخص

الاستعانة فى العبادة به تعالى وطلب العبادة منه تعالى وكهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وصح صراط المغضوب عليهم

صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بنى ادم كما قال الم اعهد اليكم يا بنى ادم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدونى هذا صراط

مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما اتيتك انه مما اتانى الهام العليم الحكيم قوله

بدل من الاول بدل الكل وهو فى حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة قال من حيث انه المقصود بالنسبة بتوطئة المسند المفيد لحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين

المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون فى حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل الى نفسه قلت فى حكم تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل

اهدنا صراط الذين ولما بين كونه فى حكم تكرير العامل بما اتضح به غاية الاتضاح استغنى عما يتمسك به من تكرير العامل فى قوله تعالى للذين استضعفوا لمن امن منهم فلم يذكره على

انه يناقش فيه انه لم لا يجوز ان يكون البدل المجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل المفرد

الكثر

الكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولان البدل من قسم التابع الموف بان معرب باعراب سابقه ولا اعراب للمجموع الجار والمجرور ثم ان التاكيد العيب

جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء جاء زيد وان ان زيدا قائم ولانه البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة فى التعريف اعم

من التعلق والحرف الجر تعلق بالفعل لربطه مجروره فلا يكون البدل مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدته التوكيد المقصود منه على طبق تصريح الكشاف انه لم يجئ بالمبدل منه

ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم لطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط الصراط المستقيم قوله

وفائدته التوكيد بيان للفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح فى ذلك لانه ذكر التابع فى التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع فى البدل لذلك قوله والتنصيص بيان

للفائدة الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع فى الكشاف الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذى هو قصد

اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا باللمح فهو انسب بما نحن فيه قوله هو المشهود عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة

معنى الاجماع فكانه قال هو المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة السانحة انه تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا الصراط الواحد الذى لا يسلك الا منفردا من

المجذوبين ومنها ان فى البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب

عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين فى الاجتهاد قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب قصد النبى صلى الله عليه وسلم فى قراءته فكانه

تفسير على حسب قراءة النبى صلى الله عليه وسلم قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهم السلام قدم التوجيه بالانبياء عليهم تنبيها على ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به بيان

الكشاف ولم يسنده الى ابن عباس رضى الله عنهما كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى تخطئته فى النقل وفى حمله على اصحاب موسى

وعيسى دون المسلمين نظرا الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور بطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى

عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديته الانعام بالى الا انه عدى بعلى اشارة الى علو رتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه

فكانه ينزل النعمة عليه من عال قوله والنعمة فى الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة

في النجاة عن العقوبات بالمعرفة الاخروية نظر كيف والمنجي عنها انما هو المعرفة الدنيوية غايته ان الاخروية لازمة لها كما يشعر به في الجواب من ان الدنيوية وسيلة الى الاخروية وحاصل الجواب على ما يظهر من عبارته ان معرفته من النعم الاخروية فقط لكون الدنيوية وسيلة اليها غير معتبرة لذاتها بل لكونها وسيلة لو استلزم عدم الاعتبار لزم عدم اعتبار النعم الدنيوية مطلقا مع انها قد اعتبرت ويمكن ان يقال ان المراد ان المعرفتان متغايرتان بحيث يكون احدهما وسيلة الى الاخرى فيكون احديهما دنيوية فقط والاخرى اخروية فقط فلم يتحقق قسم ثالث عبده

بالكسر والنعومة ثانيا بالفتح وتعدية الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد فمعنى يستلذ بالانسان يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء لجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به **قوله** دنيوي واخروي والظاهر انه قصد به المتقابلين اي ما يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهو معرفة الله تعالى فانه يستلذ به الانسان في الدنيا والاخرة وينجو به فيهما عن عقوباتهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين **قوله** والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتخليتها وجسماني يشير تزيين البدن لخ **قوله** والثاني لخ يريد به الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان موهبي كتنقح الروح في الاخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال ايضا روحاني وجسماني كتزيينه بحلي الجنة والتنعمات الحسية **قوله** والمراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاول فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية وان اشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمن الى الاخروي فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة ويضيعه فيشارك الكافر فيه ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ ولا اعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لا بد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الصراط غير المغضوب عليهم بسلوك الصراط والله تعالى اعلم **قوله** بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد لكمال اشتهاره وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه **قوله** او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء او المسلمون على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان **قوله** اجراء الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهم السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب وقدم

هنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذي الكلام فيه لان الشيع فيه استعماله غير متوقف بالاضافة ولانه جواب جدلي فلا انسب تقديمه لبعد اعينه الى التحقيق ثم قد نبه على انه جواب جدلي من قال اذ لو كان من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني يعني ان الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا بد فيه من مخالفة الواقع وكذا يتجه ما قال لخ برد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض مبهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما بين سابقا ولا توجه لما قال السيد سند انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا ولم يوجه به فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان جعل الذين انعمت عليهم على معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق **قوله** كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ **قوله** وعن ابن كثير نصبه على الحال نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لئلا يتوقف غيره باضمار اعني اذا اريد معين كما هو التحقيق وقيل نصبه على الحال يصح على اي تقدير لجعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف **قوله** عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا من الضمير المرفوع اذ المراد غير المغضوب عليهم عندك ويغضبك وكذلك ان تجعل قراءة الجر حالا لا مجرورا بالجر الجوار وفيه ان جواره في جوار الجر الغير الظاهر مم **قوله** ان فسر النعم بما يعم القبيلتين اي الكافر والمؤمن فالمراد عموم بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك فالمراد عموم المفهوم للافراد **قوله** والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدا الثوران وهو ارادة الانتقام **قوله** وعليهم في محل الرفع يقال هذا مسامحة لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فما هو في محل الرفع مجرد المجرور نعم في الخبر الظرف مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا نسلم انتقال اعراب الخبر اليه **قوله** ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين تشوش جعل لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم من ساحة عز ان يذكرهم كما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه **قوله** قيل المغضوب عليهم اليهود اي بعد التحريف

والفسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف
والنسخ فرع هذا التفسير وقوله لقوله تعالى منهم من لعنه الله وغضب عليه ليس في القران منهم
والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة لقوله تعالى فيهم اي في شانهم فحرف الى منهم وقوله
وقد روي اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ويتجه ان يقال المغضوب
عليهم العصاة • هذا متجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليه بالمسلمين قوله والخير للعمل
انما قال والخير للعمل ولم يقل الحق للعمل لان الحق لا يجب للعمل بل يكفي المجتهد الخطاء والخطاء
والقصور كله خير لانه يثاب به تم اقول والشر ايضا للاجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى
فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين ولك ان تجعل معرفة الخير للعمل
شاملا له بان تريد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به
والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيرانهم للفاتحة والقاء ما وهبني الله في انتهائه
اذكر لك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم
الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الابدين وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه السورة
تعليما لاداب قراءة كتابه والاشتغال به وهو ان تحمده او لا بما يفيده عظمته في نفسه بحيث
يجذبه عن كل ما سواه ويحضره في ساحة عزخطابه فان القراءة قراءة ما خاطبه به تعالى
وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه او لا متقربة اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار
اهلا لذلك يخاطبه بحصر خضوعه فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد وبحصر استعانته
فيه ويطلب منه هداية الصراط المستقيم لانه القران هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به
كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ من صراط المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا
وكلام المخلوق بل المجنون وعن صراط الضالين الذين يخطئون في الاجتهاد ويخرفون
في فهم مقاصده لعدم توفيق الله لهم والله تعالى اعلم ولهذا سمي سورة الصلوة لان الصلوة
للتوجه اليه عما سواه بالكلية وبدا من شان هذه السورة ولهذا فرضت في الصلوة فكما لا بد
من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه فان العورة في
الباطن هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق بالتقوى وهو الاعراض عما
سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني آدم
خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى خير اللهم
اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القران العظيم وصل على من جاءنا الى
الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه واله في النعيم قوله امين اسم الفعل هو استجب اي اسم لهذا
اللفظ وهذا هو المشتهر بين النحاة وحقق بعضهم انه مسامحة وقصر للمرتبة ومرادهم اسم للمعنى
المصدري ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا قوله وعن ابن عباس

سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلا
وروايته ابن عباس عن النبي يقتضي ان يكون معناه افعل لعدم الثقة بالرواية وشتهار
تفسير النحاة وما روي يدل على انه النهي بطلب الكف لا لطلب عدم الفعل وان كان معنى
امين في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى امين استجب دعاءنا
او افعل هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في
معنى المتعدي قوله بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضي الا البناء
على الحركة واختيار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون منعقبا للفتح تفاولا
قوله قال ويرحم الله عبدا قال امينا • اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا قوله
وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا امين متعلق بما بعده وقدم للاهتمام في طلب الاجابة
واوله تباعد عني فطحل اذ سالته • وروي اذ لقيته في القاموس كجعفر وقنفذ اسم رجل
قوله وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ الدعاء عن فساد الخيبة
كما ان ختم الكتاب يمنع عن فساد ظهوره على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم
الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه
لا يظهر على الغير فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء
كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي معناه قول علي بل بيان
وتفسير للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال راد انه في معنى الحديث
قول علي لانه قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر النبي عليه السلام في قوة الرفع الى
النبي صلى الله عليه وسلم قوله وان الامام يقول امين • جملة حالية اي الملائكة تقول
امين حال كون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل بين قوله فمن وافق تامينه
تامين الملائكة وقوله فان الملائكة تقول امين قوله عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة
والجيم الساكنة والراء قوله لم تنزل روي بالتانيث فوجه بان مثلها في تقدير سورة
مثلها وبان المثل اكتسب التانيث من المضاف اليه ويرد ان في ما قال الرضي ان المضاف
يكتسي التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه
كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله قلت بلى
يا رسول الله • قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير قال ابي قلت بلى يا رسول الله وقال
المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه صلى الله عليه وسلم قلت بلى
يا رسول الله فتقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فالتقدير وعن ابي انه قال قلت بلى
فكانه لما ذكر انه روي عنه صلى الله عليه وسلم كذا سال سائل ماذا روي عن ابي فاجاب
بانه روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لانه

ارطا بهران باباهريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله عليه وسلم
وان كان المخاطب ابيّا لعلمه بان المخاطب له صلى الله عليه وسلم في شغله غير متعين
وانما وقع لمحاط معه اتفاقا قوله والقران العظيم حمله على الفاتحة لان القران يطلق على
الكل والجزء ولانه ام القران ومجمع تفاصيله والحديث يدل على انه افضل سور القران
لو كان بعد نزول تمام القران ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث
المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف
راويها بالوضع احتسابا لما راى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك
واعراضهم عن تلاوة القران وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اوائل
السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف اوردها
في اخر السور لانها اوصاف للسور ووصف الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوائد
التاخير انه على طبق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبلغ القران ثم ينبه
على فضيلته قوله لن تقرا حرفا منها الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين
جميع القران قلت لا بل يجوز ان يحبط بحبط وفي الحديث بيان انه يحفظ الله تعالى
قراتهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير لن
حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما بنورين
لكونهما موجبين للنور ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم العذاب
حتما مقضيا يدل على انه القضاء يتغير الا انه يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة
صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم ليتوبوا ويرجعوا
والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس وفي الحواشي
الشريفية على الكشاف خطأ المبرد اطلاقه بمعنى المكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق
الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل قوله وسائر الالفاظ التي
يتهجى بها في القاموس الهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس الهجاء تعديد الحروف
فعلى هذين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلمة بحروفها باسمائها او يعد الحروف باسمائها بلا احتياج
الى تجريد عن بعض المعنى او اعتبار زائد في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها مهجوة والسيد
السند ادعى ان التهجي تعديد الحروف باساميها فلا بد في ذكر بها من تضمين او تجريد لكن سنده
في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلى بطائل
فان المراد غير معددة باساميها لا غير معددة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان كتب اللغة
على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باساميها بحذف المتعلق بقرينة المقام
قوله مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة الكشاف وهي مسمياتها

الحروف

الحروف المبسوطة التي منها ركبت الكلم يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة وكانه حذف
المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ الحروف ركبت منها الكلم الغير المبسوطة وليس
بذاك اذ بدون ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء للحروف باعتبار وقوعها
في الكلم فتدبر الا انه احسن في تاخير قوله منها اذ لا يخصر جزء الكلم فيها لتركبها من المادة
والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل
الاستدلال بقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد
وهو المعرف الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه من
المحدود لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة
فيه اسماء فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة
على كونه حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار ما يختص
فيه ان كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف على معرفة
ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص مجمع عليه على انه
من عادتهم الحاق ما يشاركه طائفة من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى
الى تكلفات يضيق عن تحملها الطباع فضلا عن ان يصفو عن شائبة تكلف وقد خلع
قوله ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل
ككون الشيء مسندا لان المقصود مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة
ذلك الامالة ولك ان تجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو الظاهر
فيخص نحو ذلك بما يختص بالاسم مطلقا قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل
تصريح الخليل سيبويه متقبلا عليه بل تصريحهما من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة
النحو بمنزلة الاجماع قوله وما روى ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا
لما استدل على كونه اسما وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اهم
من دفع ما ذكره الكشاف معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه
كم بين ما صدر عن مشكاة النبوة وما صدر عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم
الحرف المقابل للاسم والفعل حرمجدد ولا يتوهم كون الحرف في عبارته صلى الله عليه وسلم
بهذا المعنى فلذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله
والحسنة بعشر امثالها اي يجازى بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل الف حرف
عسى ان يكون مراده صلى الله عليه وسلم بالف مسماه لا نفسه فذكر اول حرف من كل
من الاسماء الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت
منها الكلمة قوله ولعله سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم

نحو حروف الهجى ولا اسامیها فلیس فیه تسمیة باسم المدلول کذا المراد بقوله بل الف
حرف ولام حرف ومیم حرف علی ما بینا نعم قوله صلی الله علیه وسلم لا اقول الم حرف یشعر
بانه اراد انی لا اعد المرکب حرفا بل کل کلمة منه یکون قوله من قرا حرفا بمعنی من قرا
کلمة فلا یتم ایضا ان التسمیة بالحرف تسمیة باسم المدلول فلیس کل کلمة من القرآن
مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قلیل من کلماته فلو جرینا علی ان المراد بالحرف الکلمة علی
مقتضی لا اقول الم حرف فالوجه فی اطلاق الحرف علی الکلمة تنزیلها من الجملة منزلة الحرف
من المرکب فالوجه ان یصرف قوله لا اقول الف لام میم حرف الی معنی نفی القول بکون کل من الف
لام میم حرفا والاضراب الی کون کل حرف من تلک الکلمات حرفا فیکون اطلاق الحرف علی حقیقته
اللغویة قوله ولما کانت مسمیاتها حروفا وحدانا الوحدان جمع واحد کالرکبان جمع
راکب یعنی لما کانت مسمیاتها حروفا وحدانا وهی مرکبة امکنهم رعایة لطیفة فی التسمیة
فلم یفوتوها لانهم البلغاء الذین فطروا علی سلیقة البلاغة ولا یمکنهم مخالفة فطرتهم
ولم یقل وهی مرکبة من ثلثة احرف کما قال الکشاف احترازا عن اللغو فی البیان انه لا مدخل
فی تلک اللطیفة الا لمجرد الترکیب فان قلت فهم المعنی بعد فهم اللفظ فالاقرب منه هذه
الحالة للفظ ان یذکر مسمیاتها فی اواخرها قلت نعم الا انه لما کان هذه المعانی
حاضرة قبل المعنی کیف وهی اجزاء الالفاظ لم تسقط عن فطرته وجعلت مفهومة قبل
المعنی فکن دقیق النظر لئلا تتخلف عن المغیبات بعد تحرو ان است بنفسک من ارباب
الطبع ویمکن ان یقال اللطیفة فی جعل المسمی فی صدر اسمائها التنبیه علی ان مسمیاتها لیست
ساکنة بل مما یمکن الابتداء بها وحالم یفتهم انهم لم یهملوا شیئا من الحرکات بل حرکوها تارة
بالفتح وتارة بالکسر وتارة بالضم اشارة الی انها قابلة لها وجعل الفتح الذی هو اخف اغلب
من الکسر الذی هو فی مرتبة الوسط والضم الذی هو اثقل قلیلا قوله واستعیرت الهمزة
مکان الالف هذا اذا کانت الالف مجرد حرف اللین اما لو کان اسما للهمزة ایضا فاللطیفة
مرعیة فیه ایضا بقدر الامکان ولما استعاروا الالف للهمزة فلما ارادوا اسما خاصا
للهمزة لم یمکنهم رعایة تلک اللطیفة بلا تکرار فی تسمیته عدلوا الی الها التی ینقلب الیه الهمزة فی
اول الکلمة کما یقال فی ایاک هیاک قوله وهی مالم تلها العوامل معنی الجملة غیر مراد
او ارید نظرا الی المواد فان کل حرف یقرب عاملا والاوضح ما خلت عنه العوامل لان لو
فی العامل المعنوی غیر مالوف قوله لفقد موجبه ای موجب الاعراب وهو العامل فان العامل
ما اوجب کون آخر الکلمة علی کیفیة مخصوصة وترید بالمقتضی الفاعلیة والمفعولیة والاضافة
وقوله لکنها قابلة ایاه یعنی الاعراب والحکم بکونها قابلة عن الاعراب حق واما
کونها موقوفة مطلقا ففیه توقف اذ لا یمکن ذلک فی قولنا میم احد ولام الرجل

اذا ذکر المضاف الیه فی مقام التعداد قوله خالیة یعنی مع اسکان اخرها لیس لها محل الاعراب
قوله مجموعا فیها بین الساکنین ولا باس بالجمع بین الساکنین فی الوقف اصلا واما
فی غیر الوقف فلا یجوز الا علی حده فلذلک لا تجد کلمة مبنیة علی السکون فیها یجمع فیه ساکنان
هذا علی ما هو مقتضی کلام الزمخشری واما عند ابن الحاجب فالکلمات التی لم تناسب مبنی الاصل
اذا لم تل العامل ساکنة الاعجاز وصلا ووقفا ویجوز فیها التقاء الساکنین مطلقا کما ذکره
فی الشافیة قوله فلو کان من عند غیر الله لما عجزوا عن آخرهم ای لما عجزوا کلهم قیل وجه
افادة عن آخرهم العموم ان عن بمعنی من والمعنی من آخرهم الی اولهم واورد علیه ان
الظاهر من اولهم الی آخرهم ویمکن دفعه بان عجز الکل انما یظهر بمشاهدة عجز الاخر
وتذکر عجز الباقی الی الاول فاتی بالبیان علی طبق ذلک والاظهر ان یقدر الترکیب
بانهم عجزوا عجزا متباعدا عن آخرهم وتجاوز العجز آخرهم وبلوغه غیرهم یوجب عموم
العجز لهم عموما واضحا هذا وههنا بحثان احدهما ان اعجاز القرآن لیس لترکیب الحروف
بل ترکیب الحروف علی ما نبذوا ولو ابینهم انما هو من ترکیب الکلمات فعنصر الکلام البلیغ
وبسیطه الکلمات فایقاظهم بان حروف الکلمات ما هو عندهم لا یلیق بالتنبیه بل اللائق
التنبیه علی ان الکلمات هی ما عندهم فترکیبها من عند الله حتی عجزوا وثانیهما انهم فی مقام
التحدی غیر غافلین عن ان هذا من جنس کلامهم ولو لم یکن من جنس کلامهم لما عارضوه
فلا حاجة الی الایقاظ ویمکن دفع الثانی بان المراد التنبیه علی هذا الاستدلال علی انه
من عند الله ویمکن ان یقال الایقاظ لدفع دهشتهم وتحیرهم فی بلاغته لیتجرؤا علی
التحدی فیفتضحوا او یقروا بانه من عند الله ومن نکات الافتتاح اعجازهم بعد الحروف
کاعجازهم بترکیب الکلمات ومنها التنبیه علی ان حروف القرآن ایضا مقصودة بالانزال
متضمنة لاشارات یختص بها الخواص او علی ان القاری یثاب بالحروف لا بالجمل او بالآی
او السور فقط او التنبیه علی ان النبی الامی شانه ان یتعلم حروف الهجاء فتعلیمه لنا علوم الدین
تفضل من الله فی شانه والله تعالی اعلم او التنبیه علی ان المنزل هو من جنس المرکب
من هذه الحروف لا الکلام النفسی دفعا لتوهم ان تالیف هذا الکلام من مبلغ الکلام النفسی
جبرئیل کان او النبی اذ امتناع قیام الکلام اللفظی به تعالی یوهم ذلک قوله فاما من الامی
الذی لم یخالط الکتاب جمع کاتب والاستبعاد والاستغراب انما یتم لو لم یکن مخالطة اهل مکة
صلی الله علیه وسلم سمع اسماء الحروف منهم ولم یکن فیمن خالطه من یعرف اسماء الحروف
قوله هی نصف اسامی حروف المعجم ای حروف الاعجام علی ان المعجم مصدر ای حروف من شانها
ان تعجم ای تنقط کذا فی القاموس وکانه جعل المعجم مصدرا لئلا یکون من اضافة الموصوف
الی الصفة وقد یجعل المعجم اسم مفعول بجعل الترکیب من قبیل صلوة الاولی ای حروف الخط المعجم

وهو الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة فنقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مفهمة لمعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وتسميته غير المنقوطة بالمهملة قوله ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمى الكل بالالف وقيل ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم يسمى الهمزة في زمان نزول القرآن فالواقع في فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال المراد ان المذكور في فواتح السور نصف اسامي جميع حروف المعجم اذا لم يعد فيها الالف حرفا برأسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز بين الامور المشتبهة فهذا من الاعجاز البليغ ثم المستفاد مما سبق وما ذكرها ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه حيث سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص قوله مشتملة على انصاف انواعها لا تفرقة فيما بين ارباب العربية بين استعمال الانواع والاجناس فليس عدوله عن الاجناس في عبارة الكشاف للتفنن فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفير وهي الصاد والسين والزاي والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون الساكنة وحرف المكرر وهو الراء ومن فوائد هذا الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ذكر من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي كثيرة الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها حيث ذكر منه اثنين من عشرين عشرة قوله ستشحذك خصفه اسم امرأة اي ستلتك هذا هو المشهور وفي القاموس خصفة بن قيس بن غيلان ولم يذكر فيه والا في الصحاح شحث وفي القاموس شحخ كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذا منه اي ستفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفة اسم امرأة اي ستلتك قوله ومن الرخوة ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك ليوافق في المهموسة ليكون هذا الفائدة هناك في غاية الظهور قوله قطك اي اضرمك واطعمك الاقط قوله خمس على نصره اي شجع قوله فقد طبع بالجيم كفرح حمق

والطبع استحكام الحماقة والضرب على الشيء الاجوف قوله ومن اللينتين منها صنف هو حروف اللينة قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة لكنها اذ ليس في ذكر اليا وذكر نصف النوع الثاني يقال الالف من جوف الحلق والواو والياء من جوف الفم فالالف ليس من نوعهما ولذا اختص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل الزمخشري جعله خمسة عشر وهي حروف استنجده يوم صال زط قوله اجد طويت منها اي كتمت منها قوله واللام في اصيلان الاصيل العشي جمعه اصلان كغفران وتصغيره اصيلان اصيلال نادر وربما قيل اصيلال قوله الفا في جدف الجدف محركة القبر كالجدث الذي هو اصله قوله في نزع الدلو تنزع الدلاء ما بين العراقي الواحد تنزع وتنزع زيد كلع اتسع مع ضب دلوه والفزع مخرج الماء من الدلو من العراقي فاصل تنزع فزع واصل تنزوع فزوع قوله والعين في مع في ان فيقال اعن كان زيدا قائما في ان كان زيد قائما قوله والباء في با اشبهك في معنى ما اشبهك قوله الهمزة عد الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله من الخمسة عشر الباقية بناء على انه لا يعد الالف حرفا برأسها بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقتا وجعله لغة ردية ومع ذلك حصره في نحو قولك سأآل ورأس فلا يناسب اعتباره في لطائف الاعجاز قوله والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء يدغم في الحاء وقعت بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاتما واذبح هذه اجبحاتما واذبحاذه وجبهة كمنعه رده على في القاموس قوله والعين في المفصل ان العين يدغم في الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتودا وقد روى اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين قوله والحاء في المفصل ان كلا من الحاء والغين يدغم في الاخرى فيقال اسلخ غنمك واذمخلفا في اسلخ غنمك وادمغ خلفا قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال والتاء والظاء والذال والثاء ستتها يدغم بعضها في بعض وان الصاد والزاي والسين يدغم بعضها في بعض قوله والواو الواو يدغم في الياء كما في طي ومرمي قوله نصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم والياء والراء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الخمسة عشر لانه ذكر ما لا يدغم ايضا الا الاكثر بل نقول ان هذا القول كلامه في الخمسة عشر الباقية وكلامه في الاربع متدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاي والشين هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الخمسة عشر ومما يدغم فيهما فان جعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب

غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون مما
لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لا تدغم فيما يقاربها مما لا يدغم فيما قاربها
ويدغم فيه مقاربها الباء فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاقل قوله ولما كانت
الحروف الذلقية اي اعلم ان عداها المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق
اللسان وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة
من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء
ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة فالوجه ان تسمية هذه الحروف حروف
الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف وهو انما يكون بطرف اللسان
والشفة على ما قال غيره وفي القاموس والصحاح والجاربردي ان هذه الحروف حروف
الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على
الشفة وبالجملة لم يسم الجميع ذلقية غير القاضي وكانه اراد بالاعتماد على ذلق اللسان
الاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه متقاربان وللتقارب بهما تسمى كل
ذلقية ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان الرباعي مما فوقه لا يخلو عنه كما نقلنا من
المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لانها تقابل تلك الحروف في المخرج قوله
ولما كانت ابنية المزيد لا تتجاوز عن السباعية الاولى لا تتجاوز السباعية لانه يتجاوز عنه
بمعنى عفى عنه وقوله من الزوايد العشرة لا يناسب ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة
مبني على عد الهمزة والالف واحدا وعلى هذا الزوايد تسعة قوله سبعة احرف منها
ذكر منها مستدرك قوله ولو استقريت الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب
القرآن كلما هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان مركباتها في نهاية البلاغة وفيه بحث
لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت على
الاعجاز بتاتا على ان مثلها من الامي مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة
لانه الاكثر استعمالا لا لقلة القلقلة وليس النصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب
والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لالتزام
ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت ان اختيار الثنتين من الذلقية والحلقية لكونهما كثيرة
الوقوع في الكلام بل الايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك
ايراد السبعة من الحروف الزوايد قوله وذكر ثلث مفردات في ثلث سور
ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة كق وبزيد وضربت
واما ذكرها في ثلث سور فلمزيد التنبيه قوله لانها تكون في الحرف بلا حذف بزيد انه
يكون كونا مستمرا لا يستعمل بدون هذا الكون والا فان مخفف ان ثاني بالحذف

ولك

ولك ان تقول الحرف مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه التنزيله منزلة ما يتصرف
فيه فتخفيف ان لشدة مشابهته للفعل فكانه لم يوجد الثاني بالحذف في الحرف قوله في تسع
سور من نكات ايراد تلك الاربع في تسع سور انها ذوات ثمانية اجزاء فيجمع بين عددين
متباينين من الشفع والوتر وجعل عدد الظروف اكثر لوجوب ان يكون الظرف اعظم
واكثر ذكر حم الذي ترجح على نظائره بتركبه من حرفين كل منهما في طرف من الفم
مع تقديم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم والاختتام بالميم الذي
يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله في ثلث عشر
سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشرة للاسماء منها وثلثة للافعال
فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد للمجهول على انه اذا كان ايراد الثلاث
الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم
وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف فلا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة اثنا عشر احد عشر
منها واقعة كثيرة الاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك فاورد الاشارة الى اثني عشر
في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف
قوله تنبيها على ان كل منها اصلا كجعفر او تنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من الاصول
الصرف ويكون مزيدة وقردد هو كهدد جبل وما ارتفع من الارض وجحفل كسفرجل
غليظ الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم تعد بأجمعها في اول القرآن لهذه الفائدة
ولما مر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين وليكون على
طبق التفرق على الكلمات اذ لا تجتمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات ثم انه لم يراع
ترتيب الحروف في الايراد تنبيها على ان بين ترتيب الكلمات في نظم القرآن
وترتيبها في نظم كلام من بونا بعيدا ومن اللطايف التي في هذه الحروف ان ما اول اسمه
وآخره نفسه اثنان ميم ونون ذكرهما جميعا لغرابتهما وذكر الميم في المبتدا من
السور التي اورد فيها تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور قوله والمعنى
ان هذا المتحدى به اي تقدير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتداء لهذه الحروف المعدودة
المكني بها عن ان المؤلف مركب منها او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف
والخبر انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد ما قصد به من
غير تاويل وتقدير قوله لم يتساقط مقدر نهم اي فوتهم وهو مثلثة الدال قوله
سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من شوايب
الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها
مفهمة كونها موضوعة لحروف الهجاء الا ان يقال ان افهام تصور لم يتعلق به حكم لا يخرجه

عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق بحكم قوله والتكلم بالزنجي اي
بالبيان المنسوب الى الزنج مع العربي بان يخاطب به العربي او المراد التكلم باللفظ
الزنجي مع العربي قوله ولم يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما معربا عما في الضمير وهدى
وذلك منقصة تعالى عنه القرآن وهو خلاف لقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين الآية وقوله ولما امكن التحدي به اي طلب المعارضة به لانهم لما وجدوا فيه نقصانا
يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه قوله هي اسماؤها اي تسميتها وقوله على انها
القابها اللقب هي العلم المشعر بالمدح او الذم والاشعار هنا خفي وينافي كونها
القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او معرفا باللام قوله والثاني باطل
لا يخفى ان كونها القابا للسور بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان تكون القابا لغيره كالقرآن كله
قوله لم لا يجوز ان تكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستيناف آخر فيه انه يكفي
للتنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم والقطرب دويبة لا تستريح نهارا سعيا
ولقب به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال له انت
الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي قالت لي قاف اخره لا تحسبي انا نسينا الايجاف
وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا واوجفته قوله الالف آلاء الله واللام لطفه
والميم ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على آلاء الله ولطفه وملكه قوله وعنه الر وحم ون
مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبني
على الكتابة او جعل ذكر اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي ان تكون مفهمة اول
السورة قوله بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحة وحسبوه بفتح السين من الحساب
وهو العد قوله ومادة خطابه هذا اي خذ هذا او هذا بيان لخطابه اشارة الى القرآن
وفي القسم بالحروف التي بسائط القرآن لا مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف
الى ان استحق بسائط كلماته لان يقسم بها قوله وان القول اشارة الى الاسناد لان علة
نفي كونها اسماء للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة بعد المناقضة وعما يدل على
انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء ومن البعيد كل البعد ان يهملوا
استعمال اسماء سمى الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا عنها الى اسماء اخر قوله ويؤدي الى
اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول
والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا علم انه لا ينفع في دفعه ما سيذكره وانما
النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار وفي شرح الكشاف
ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل فلا يلزم مغايرة الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير
لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة لا ينفع ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة

ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب
بكونه مصادما للبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه محل
يوجب للاخراج الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تاخر الجزء عن الكل قوله لان امثال
هذه الالفاظ لم تعهد مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد
مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام
آخر وفيه نفي آخر لم يتعرضه وهو انه لم تعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو السلام عليكما
ونحو ذات يوم وذات صباح قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزم منها
من حيث انها كلمات غير مفهومة فيجوز ان لا تكون داخلة في شيء من السورتين المفصولتين بها
قوله ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صحة ان لا يكون لها
معنى حتى يستغنى عن تكلف لا دليل عليه من كونها اسماء للسور فلا طائل لنفي اقتضاء
ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا لذلك قوله واما الشعر فشاذ
لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امرا من قافاه بمعنى قفاه اي تبعه فانه فاعل
يجيء بمعنى فعل نحو سافر ويناسب كل المناسبة بما قبله ثم بما بعده فيقول قلت لها قفي حتى تستريحي
من تعب السير فقالت قاف اي قافني واتبعني ولا تصاحبني في السير فانك قد فترت
وحصل لك الكلال فقلت لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك
قوله فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب ياباه قوله معناه الله اعلم
وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبريل على محمد عليهما الصلوة والسلام كل اباه
الا ان يأول تأويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى ما هو هذه
الحروف مبادئه ذلك وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف من مباديه
وقوله وتمثيل اي لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا ترى انه عد كل حرف
من كلمة متباينة فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الآلاء واللام
تارة من الله وتارة من جبريل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد
وتارة من ملكه قوله ولا بحساب الجمل اي ولم تستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله
للاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ يريد ان كونه معربا فرع
استعماله بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا منه
جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم او لانهم بعد ما سمعوا
كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار له لان الدخول في الدين لانه دين ابدي
لا لانه مستمر او ذو امتداد قوله وجعلها مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج الى تخريج
خبر المبتداء اعني جعلها مقسما به فلا توجيه لادخال لكن عليه لانه لدفع توهم ناشئ من

الكلام السابق ولم يسبق ههنا كلام حتى ينشأ عنه توهم قوله الى اضمار اشياء هو فعل
القسم مع فاعله وحرف القسم وهناك جواب القسم ايضا انه ذلك الكتاب لا يصلح جوابا لخلوه
عما يتلقى به القسم من ان واللام قوله وما هيبك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اى حسبك
وكانه ي في الباء في قوله بتسوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهى
كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اى هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب
غيره ودخول الباء بالنظر الى آل المعنى كانه قيل اكتف بتسوية هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك
اى ناهيك التمسك بتسوية قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما
يعنى المتأخر من الكلام هو اسما لا ذات الجزء وفيه انه جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع
من البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه
مركب الا انه يقال لم هو الممتنع من البليغ الحاء كلام لا معنى لجزءه واما تركيب كلام لا معنى لجزءه
لانه يصير ذا معنى حين الالحاق فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفا للقول بانها
اسماء السور فتأمل قوله فلا دور يفيد انه جعل الفساد الدور ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل
بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجى محقق لا محالة
بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوفق لطايف التنزيل فيه بحث لان جميع
النكات التى ذكرت فى تعداد حروف الهجاء جار فى ايرادها مسماة بها الا انه يقال انتقال الذهن
الى اللطايف من غير تسمية اسرع منه اذا سمى بها لانه يتوجه منها الى مسماها فربما يغفل عن
لطايف قصدت بها قوله واسلم من لزوم النقل والاصل في الاستعمال في القرآن ان لا يكون
منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفاء لان الوجه الثانى يستلزم
النقل لا محالة الا انه يتكلف بقطع كلمة منه عن السلامة وجعلها للتعليل اى اسلم من الوجه الثانى من اجل
لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثانى قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اى عن بعضها
فى الم ذلك الكتاب وفى المص كتاب انزل اليك وفى الر كتاب احكمت اياته وبالقران
فى الر تلك ايات الكتاب وقرآن مبين وبهما فى طس تلك ايات القرآن وكتاب مبين
قوله وقيل انه اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب
او بمعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب استينافا وبلا ايمه قوله تعالى الم الله يجعل الم مبتدا والله
خبرا كما كان يؤيد كونها اسماء للقران الم ذلك الكتاب قوله ولعله اراد بانه
والا وجه انه اراد بانه عالما بها لانه مخصوص بعلمه كما سيجئ او لانه لم يجعل لها منه الا الحكمة
فهو العالم دون غيره قوله وقيل الالف من اقصى الحلق اى فى لطايف تسميته
باسم الم حتى يتم ان يكون اول الكلام واوسطه وآخره ذكر الله لكنه خلاف السوق ولك
ان تراعى السوق وتقول القران ذكر الله تعالى كما ورد افضل الذكر القران ولا يخفى انه هذا

فان قلت فما وجه قراءة من قرا صاد وقاف ونون مفتوحات قلت الاوجه ان يقال ذلك نصب وليس بفتح وانما لم يصحبه التنوين لامتناع
الصرف على ما ذكرت وانتصابها بفعل مضمر نحو اذكر فان قلت هلا زعمت انها مقسم بها وانها نصبت نصب قولهم نعم الله لافعلن
واى الله لافعلن على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم قال ذو الرمة الا رب من قلبى له الله ناصح ومن قلبه لى فى الظباء السوانح
قلت ان القران والقلم بعد هذه الفواتح محلوف بهما فلو زعمت ذلك لجمعت بين قسمين على مقسم عليه واحد وقد استكرهوا ذلك
كشاف

القول يخص الم ولا يجرى فى الجميع وكان الكلام فى الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه
يشتمل الكلام على التنبيهين احدهما من جمع الف ولام وميم والثانى من جمع الف ولام والفاء
قوله وقيل انه سر استأثره الله تعالى بعلمه فى القاموس استأثر بالشئ استبد به وخص به
نفسه ويوافقه الصحاح فالوجه استأثر الله بعلمه كما فى بعض النسخ ويؤيده الاثر وهو انه
عليه الصلوة والسلام لم يفسره لليهود وتركهم فى ضلالهم فانه لو امكن ان يبوح به لنبههم
ونجاهم من سوء ظنهم بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله ورسوله
تأويل كلام القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لم يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه
لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى انه
يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم معنى ولهذا صوره صلى الله عليه وسلم
فى حديث حسنات التلاوة فى الم فافهم قوله فان جعلتها اسماء الله تعالى او القران
او السور كان لها حظ من الاعراب اى نصيب وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعينه
كما صرح بها اخرا فهذا التنكير يشتمل على توقيف فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر
يريد الخبر من حيث انه خبر ليؤول الى الخبرية اى الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين
للاعراب او المعنى الرفع بناء على تقدير المبتداء او الخبر فى الاول وبالاول فى الابتداء ويلايمه
قوله بتقدير فعل القسم وليس كذلك انه تريد بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله
او غيره كما ذكر كانه توقيف لصاحب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق
منه جواز تقدير اذكر ورجحه على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسى ما ذكره اولا هذا
والنصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته فى بعض هذه
الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله تعالى يس والقران الحكيم لانه يؤدى الى ما استنكره علماء
النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم صحة جعل القران والقلم معطوفين على
المقسم بهما سابقا للمخالفة فى الاعراب فتجويز النصب بتقدير فعل القسم فى الفواتح مطلقا
ضعيف جدا قوله والحكاية ليست الا اى ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية
مبتداء خبرها ما بعدها اى الحكاية ليس شئ الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس
والاولى تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفى تأخيره قصر الصفة قبل تمامها مما منعه
من النحاة وكلك ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اى الحكاية فقط ليست الا فيما عدا المفرد
وما يوازنه قوله وان بقيتها فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لهاح محلا من الاعراب
قوله فان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اى ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف
وجعلته بهذا المعنى كان فى حيز الرفع بالابتداء او الخبر على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا
لحذف الخبر على حذف المبتداء لان الداعى الى ذكره اقوى حتى نبه علماء المعانى على ذلك

بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير عن اسقاط المسند بالترك وكذلك
ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تأويل فتقدير للابتداء او الخبر ه يؤلف منه المتحدى به
ولا يخفى ان المؤول بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل النصب والجر بكونه مقسما به اذ المؤلف
احق بكونه مقسما به من البسائط قوله وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها
كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة والا فمجموع المذكور مقسم به ومستحق للاعراب
واحد لا كل كلمة وكيف لا ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم
واحد اللهم الا ان يقال الم استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له فينبغي ان يعتبر الاعراب
في كل جزء كما في جاء القوم ثلثة ثلثة حيث اجري اعراب الحال على كل من جزئيها
معا حال بتأويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر لا يقال جعلها
مقسما بها لا يختص بالنصب والجر بل يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي
على وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا التقدير مخصوص بجعل المبتدأ فما تعين
لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلتها ابعاض كلمات او اصواتا
عبر عن الزوايد بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من الاعراب
على تقدير كونها زوايد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلان الف في الف لام ميم
منزل منزلة اءا واشارة اليه فالظاهر انه في حكمه في الاعراب ثم انه لم يلتفت
الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله ويوقف عليها وقف التمام اذا قدرت
بحيث لا يحتاج الى ما بعدها مبنيا درسته انه لا يحتاج الى ما بعده في كونه مفيدا وذلك
لا يكفي في كونه وقفا تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن حد القبح وانما يكون
تاما لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان تعلق به ما بعده يسمى
وقفا كافيا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن حسن كاف
وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك الكتاب ذلك اشارة الى الم
اريد به ذلك تفهم اما بالاحضار بالتلفظ او بالاشارة قوله او فسر بالسورة
لكن ينبغي انه يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به وتقضى
اشتغل ولا يتضح صيغة التبعيد لانه اهم من تصحيح تذكيره لانه ليس للاشكال تخصيصا ببعض
التقادير والمتقضي بعيد لان كل معدوم بعيد عن الموجود قوله او وصل من المرسل
الى المرسل اليه أورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه والجواب
بان تركيبه قبل الوصول للايصال والالقاء فلوحظ فيه حال الايصال وتحقيق الجواب ان
ذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم نقول اختار ذلك للاشارة الى علو
مرتبة الذات فمن صفة الكلام او للاشارة الى بعد المكلف عن ساحة عز الواجب قوله وتذكيره

سمي اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذلك الكتاب لصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب
اذ لو اراد بالسورة جميع القرآن لاضمحل التانيث وعلى هذا التذكير لا يحوج الى التأويل في غير
تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف منه هذه الحروف فهو خبر المتحدى به او مبتداه
والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلف من هذه الحروف لا يطلق
الصيغة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال كما ان كل كلمة من
السورة مؤلفة من حروف كذلك مجموع السورة مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة
من كلمات مؤلفات منه حروف كما لا يخفى ثم نقول ليس تانيث السورة لذاته بل
للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم اضمحل التانيث نعم لو انث بتأويل الم بالسورة
لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة قوله لتذكير الكتاب على ذوي الالباب
قوله فانه صفته او خبره الذي هو هو الثاني ما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب
مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في
الجملة دون المرجع ولم يذكروا حديث الصفة وكانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب
يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدا لذلك الكتاب
يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف اذا جعل صفة فاسم الاشارة
انما يشار به الى الجنس الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص
فعل كذا هذا فاختار اشارته الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وخص المعنى
فيه لصحته على كل تقدير وعلى هذا يكون البعد لبعد الوعد وتقدم ذكره بعدة فاشار
القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير لتذكير الصفة على تقدير
ان يكون الم مبتدا كذلك الكتاب ردا على الحصر المستفاد من كلامه وقد عرفت
توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس بمذهب النحوي قوله وهو مصدر
سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله او فعال بني للمفعول كاللباس
في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا فعلى هذا من ذكر المحل وارادة الحال قبل
ان يحل فيه وذلك ان تجعله مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ
لكن اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرع كتابه قوله واصل الكتب
الجمع ويحتمل انه يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول والكتيبة الجيش
او جماعة الخيل اذا غارت من المائة الى الالف قوله معناه انه لوضوحه وسطوع
برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حد الاعجاز بلوغه
حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى انه يقتصر على قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله
بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب احق بالتقديم لانه بعد معرفة معنى

لا خفاء في ان المراد بذلك الكتاب على هذا هو الكتاب الموعود انزاله انا نحو قوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا او في الكتب المتقدمة فعدم الخفاء في قوله لا ريب فيه بالنظر الى الاول وان كان مشكلا لكن بالنظر الى الثاني في غاية الخفاء والجواب ان المراد بالمؤلف ليس مطلقا بل الكامل بالغا في البلاغ اقصى درجات الفصاحة ومراتب البلاغة كما سيصرح به المص في وجوه اعراب الم ذلك الكتاب عبد الرحمن

الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة الكشاف
ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان وما بيّنه بعد بيان
انه في الاصل بمعنى آخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه ما يبعد عنهم الريب
بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع
ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يصدق وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد من
يأتي به وقوله بل عرفهم الطريق المزيح له منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف النبي صلى الله
عليه وسلم طريق افحامهم وافضاحهم ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا
كان معنى قوله تعالى الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره
فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله وهدى حال عن الضمير المجرور الاولى انه تمييز
عن النسبة اي لا ريب في هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب في انه
من عند الله ما ذكره وقوله العامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه
ليس العامل في ذلك الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح
الا على مذهب من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد
من حيث المعنى لانه بين كون الريب فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي
يرجع الى القيد فيفسد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي قوله سمي به الشك
اي بالريب لا بالريبة حتى يحتاج الى تأويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع
ما يريبك استدل بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك
ووجه الاستدلال ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا
المغايرة لم تكن فائدة في الحمل والقرينة مقابلته للطمانينة وكذا روي الحديث كما رواه
الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق طمانينة والكذب ريبة لان
الاستشهاد بالرواية المشهورة وكما وقع للسيد الشريف تغمده الله بغفرانه انه ليس في
الآية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال
لا ريب لزيد ولا يخفى ان القرآن ليس مما يتوهم رائبا حتى كان التحقيق ان يقال لا ريب
بل لو كان مصدرا ايضا لكان الاوجب لا ريب فيه قوله ومنه ريب الزمان لنوائبه
في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر قوله
هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي
فجعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على الابيد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه
مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تعالى
لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلال الهدى اللازم الذي

بمعنى الاهتداء لا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان
اللازم تأثر والمتعدي تأثير لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل ان الهدى اللازم
المطاوع للهدى المتعدي جعل مقابل الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا
الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع هذا الدليل
حيث قال لانه اهتدى مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها
على ان الادلة الثلثة للكشاف عند التحقيق دليلان ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو
الضلال المبين فيحتمل ان يكون الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة
داخلا تحت الهدى فالاقوى في بيان الوقوع في المقابلة ما تركه من الكشاف حيث
قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا
هو الاوفق بالضلالة وفيما ذكره جعل الضلال في مقابلة الهدى قوله ولانه لا يقال
مهتدي الا لمن اهتدى عدل عن دليل الكشاف حيث قال ويقال مهدي في موضع
المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول
ولما اجيب به من ان عدم الوصول مع التمكن لفضيلته يذم بها ليس لنفي لانه
التمكن مع عدم ظهور الاعراض عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب
عنه بان الكشاف سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح
دون مهتد ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به
عن الوصول لكن عدم اطلاق المهتدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة لعدم صفو
الادلة عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى وتأيد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم
وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة قوله واختصاصه
بالمتقين لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصيبه دفع به خفاء التخصيص مع انه
يعم الكافر والمتقي لان القرآن نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه توضيح لوجه
تخصيص لزم لا محالة واما على بعض التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو
تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده ووجه التخصيص ان هدايته البالغة
الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل
هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه اولا لا يهدي الا الى التوحيد فاذا صار
المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القرآن حتى انه يراه نفس
الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم المهتدون
وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل للحاصل وعلى تقدير

ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه يتكفل دفعه جعل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال ايهام
لما يرتقيه عن مرتبة من التقوى الى اخرى نعم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة
والشبهة لا تتوجه على النظم مطلقا بل على من يفسره بالوجه الثالث من معنى التقوى
فاشار الى دفعه آخرا بين انه سمى المشارف للتقوى متقيا **قوله** او لانه لا ينتفع
الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعله مجلوة عن غبار الغفلة والتمرد هذا وجه ثان
لتخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول يعني الانتفاع بنصبه ومعرفة كونه معجزا والثاني
يعني الانتفاع بالتأمل فيه ودرك خفاياه وقوله وعلى هذا قوله تعالى يشبه ان يكون مؤيدا
للتوجيهين **قوله** لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا
في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب
الى تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما
الاعمى فلا يبصره ما لم يتنور بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده
من الآية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تعالى هل تسمع الصم او تهدي
العمي وقوله تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون **قوله** لما لم ينفك عن بيان هذا على مذهب
الشافعية فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية
لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها تهدي الى ان لله اسرارا يستبد بها وحده لا يعرفها
احد **قوله** وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة فان قلت
كيف يندرج صاحب المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الآخرة
فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد الدينية
وترك ملة الآباء والاعتراف بخطائهم وخستهم كما كان في مبادي الاسلام فرط
الصيانة **قوله** ويتبتل اليه بشراشره التبتل التقطع والشرشرة بمعجمتين بكسرتين
ومهملتين وليهما ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع الى الله بجميع اعضائه وقواه
عن كل ما سواه **قوله** وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله اتقوا الله حق تقاته
جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف في المتعارف يشمل غيره مبالغة بجعل غيره
في جنبه كالعدم اما كونه المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته فمحل بحث لان
الظاهر من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عنه
كلما يؤثم فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى **قوله** وقد فسر قوله تعالى هدى
للمتقين على الاوجه الثلثة الاولى التفسير بما يعم **قوله** والاصل ان الخصال يحمل
على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه
مع ذلك اعم من تلك الكتاب على ان المقصود من التعداد ان المتحدى به من جنس كلامهم

وذلك

وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من حروف كلامهم فذكر باقي الاوصاف لغو
وانما لم يجعل ذلك الكتاب مبتدأ وخبره الم لئلا يلزم تقديم الخبر الموصوف مع انه غير جائز
على ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان لا ليق بالخبرية مع تقديمه بجعل خبرا ولا يخفى
ان لا نسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمؤلف من هذه الحروف على انه يمكن
ان يؤول بمنكر اي مؤلف من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون فساد في جعله خبرا
مع تقدمه **قوله** لانها نقيضتها ولازمة للاسماء لزومها يعني عمل لا عمل ان لجامع التضاد
والتشبه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو
جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي **قوله**
وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي
الكشاف **قوله** وفيه خبره اي خبر لا والسوق يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول
هو الموافق للمشهور **قوله** ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان
المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب اوهم ذلك ان الاهم هو الظرف
فكان ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين سائر الكتب
وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في
ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشأ السؤال توهم انه اهم لان المقصود
نفي كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى لا فيها غول معنى وان الاهتمام اذا
اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل انه يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا لا يصح
التقديم لمجرد الاهتمام اصلا خوفا من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب
للمقام والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها
لاعتبارات فلا تكن في ريبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول
مع انهما من جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين
والمقصود بامثاله تمرين المتعلم في معرفة الدقائق القرآنية وههنا بحث نفيس ثمين
تحفة لاخوان الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب
من غير تكرير لا لانه اذا فصل بين اسم لا لنفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير
ولا عدول ههنا للمنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا نعم يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء
لكن الكشاف ذكره في القراءة المشهورة وكذا غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث
قوله على انه فيه خبر هدى لتنكيره لا تقول هدى مخصص بالمتقين لانه متعلق بالخبر
قوله على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس استاهله
استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه قال لا تقل فلان

الوذك محركة الدسم قاموس

مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان يستاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الوذك من الشحم الذايب او الزيت او اكله فان قلت اى كمال فى اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويحصر اسم الكتاب له وهل هو الا المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفائدة عظيمة وكمال يستدعى الكتابة ففى الحصر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبنى على جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب فى مقابلته ناقصا كما قال فى الكشاف كان ما عداه من الكتب فى مقابلته ناقص وانما اسقطه رعاية لكمال التادب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عنه رعاية ادب حيث اورج الكشاف لفظة كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة الى الكتاب الموعود بقوله تعالى انا سنلقى عليك قولا ثقيلا ونحوه او فى الكتب المتقدمة وقدم احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال الجزل المتين والمعنى الفصل المبين ولانه الذى ينفعه فيما يذكره من البيان الاولى قوله والجملة اى الجملة التى مبتداءها ذلك سواء كان الخبر الكتاب او لا ريب فيه قوله والاولى انه يقال انها اربع جمل متناسقة اى كما ماسبق وما جوزه الكشاف فى هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب لانه لا يطرح ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يحصل ما نبه اخرا على اشتماله على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار ثلثة يقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز القصر المرجح على ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتداء جوابا لمن قال هو لمن وانما يتضح اولوية احتمال ذكره بترجيحه عليهما فتامل ويرجح قوله دلت على انه المتحدى به المؤلف من جنس ما يركبون منه كلامهم فهو الحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف نبه اولا على انه الكلام المتحدى به قوله وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة لجهة التحدى وهو جهة التحدى كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه فى كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدى قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه هاد بعبارته ومعناه حيث يهدى باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجى عن مذاهب الضلالة قوله ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل التقوى يدل دلالة واضحة على انه

من عند الله كما يدعيه مبلغه قوله او يستتبع كل واحد منها ما يليها اى نكتة الفصل ان الاحق نتيجة السابق فبينهما كمال الاتصال ففى هذا الوجه كل سابق يقرر اللاحق على عكس التوجيه السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انه لم نعثر عليه فى كلام القوم والمطابق فى مثله بكلام القوم ان يجعل اللاحق موكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكره يتضمن ذكره والفصل على هذا ايضا لكون اللاحقة مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا ربط فحسن هذا التوجيه وقبوله يتوقف على استغناء النتيجة عن الربط نعم لا تعطف النتيجة لكن تربط بحرف التعقيب والتفريع فقد احوج هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل الى وجه صحته قلت اذا قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع وهو لم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال لم يكن لا يراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان فى الجمل الاربع لعطف الاستتباع وهو فى البديع ان يمدح بشئ يستتبع المدح بشئ آخر فكونه من جنس حروفهم مع اعجازه يستتبع كونه كاملا متناهيا فى البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع مدايح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع فى عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة للمقام جدا قوله ففى الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث يتعلق بداعى حذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود مرموزا لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغى ان يراد بالنكتة جنسه لا الوحدة ولذا وصف بالجزل اى الكثير وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف ذلك باعتبار بعده لنكات جليلة وفخامة تعريف المسند بافادته الحصر الذى يفيد جلالة قدر الكتاب وترجيحه على كتب اخر قوله وفى الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل من ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب فى كتب اخر وهو باطل قوله وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والفائدة وتسميته المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على درجة الثالثة للتقوى كما هو الوجه الثالث من التفسير متقيا لانه يتقى بالمرتبة الثالثة بالهدى وفرق بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشئ باعتبار اتصافه به عقيب تعلق الحكم المعلق به يسمى بالمشارف والمسمى بالشئ باعتبار انه يصير اليه فى الزمان المستقبل بعد حين يسمى بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغى ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص

لا كلام في ترتب التحلية على التخلية وترتب التخلية على التحلية لكن في كون ترتب الصلوة وما بعدها على التقوى من ترتب التخلية والتحلية على التخلية نظر ظاهر فالكلام في الثاني عبد الرحمن

كليهما لانه في تخصيص التقوى باعتبار تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال النفع بهداه للمتقين وتحقيقا لشان المتقين وكذا المتقي اخص من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل اثنتين من الاربع اشتملت على الايجاز ومقابله فالاولى موجزة والثانية خلافها وجعل الثانية من الاثنتين الاخيرتين موجزة والاولى خلافها تعديلا بين كل اثنتين ولا يخفى لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثم ترتب قد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها وتكون مترتبة عليه ترتب التحلية على التخلية وترتب تخلية على تحلية وتخلية على تحلية ايضا فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر الآخر فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتيب لانه المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت مستتبعة لجميع العبادات او لا لانها اعم من المتقين او مساوية ولا يخفى لطافة قوله موصول قوله او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة والصدقة مشتملة على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله او مسوقة للمدح اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة للمدح ليس ككونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للتاكيد مثل نفخة واحدة قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع العبادات قوله تقديرا اعني او هم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر لتعيين محل التقدير قوله واما مفصول اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل فصلت الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا للمتقين بالمشارف للتقوى

و ارید

او ارید الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد بالمشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على المتقين تاما يقال عليه انه الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او الرفع لانه يستقل ما بعده فلا وجه للتخصيص واجاب بانه وان جعل جملة تخصيصا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت الى تقديرنا بجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا حتى يكون الوقف تاما قوله والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الامن كان المصدق آمن المصدق من التكذيب والمخالفة نقح عبارة الكشاف وازال ما توهمه من ان الايمان في اللغة جعل الشيء آمنا من شيء واستعماله في التصديق مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول منه بمعنى آخر الى معنى التصديق لمناسبة وبوجيه انه صرح في الاساس انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وكلك لتضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور فآمنت به متضمن للاعتراف اي يقدر معه متعلق الظرف اي آمنت معترفا به واورد عليه انه حينئذ هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويندفع بانه لا بعد في ان يسمى قسم من الحذف شايع في كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات العرب لصارت مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبي فآمنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا انجاه له اذ لا بعد ان يلتزم في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكناية ولكن تسميته باسم خاص لهذا التمييز وقيل التضمين عبارة عن انه يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى آخر في جوله من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل بمجرد فهم معناه في ضمن الفعل الآخر سيما متعلق هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يتسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وانه يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم الايمان

اللازم وهو ما يكون همزة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية قوله منه ما آمنت ان جبد
صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب قوله
وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والوجه الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية
وقد عرفت ما فيه من حسن التضمين لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق
بقوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي بمرتبة من القبول وفي جعله بمعنى
الوثوق ان الايمان المتعدي به ما كان المؤمن واثقا مأمونا من الارتداد نعوذ بالله
وتقييد حسنهما بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف
مما يعد من النفوس سيما اذا صار كانه عين الغيب كالعادل الذي صار عين العدل
فالتعبير بالغيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما قد اصاب المحز وطبق المفصل
قوله واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم
اي في الشرع هو التصديق عند المحققين ليقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة
والخوارج ويدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين عن
الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون معلوما
للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله
عليه وسلم لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد عليه السلام اجمالا
قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد عليه السلام
حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام فالايمان
الاجمالي داخل في التفصيلي من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق
وهو ما جاء به محمد حق
فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق ولم يقيد قوله ومن اخل
بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد اولا وكذا المخل
بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلثة ويمكن ان يدفع البحث بان
المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج من الايمان
عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبه على خلل عبارة
الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق لانه يشعر
بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه ان لم يشهد فكافر وفاقا وان
لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة قوله والذي يدل على انه التصديق يحقق
ما جعله حقا متقررا في الشرع بناء على ان جميع الادلة متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان لم
تتوجه المناقشة في البعض منه ان كتابة الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن
لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون كناية

عن عدم توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف
لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها
الحمرة وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمئن القلب بالولد
والمال فلم لم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز
ان يكون عطف النوافل يعني انه عروض يجعل الايمان في الموارد مختصا بالتصديق
لا يوجب انه لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة فان من جعله بمعنى الثلثة يوافقنا
في ان المعدى بالباء بمعنى التصديق الا انه يقال لا اصل الحقيقة قوله وهو متعين الارادة
اي من المعاني الشرعية فلا يرد انه ينافي تحسين الحمل على المعنى اللغوي قوله اذ المعدى
بالباء هذا انما يتم لو تعين كون الباء للتعدية وسيجيء فيه احتمالات اخر قوله ولعل الحق
هو الثاني يعني الراجح هو الثاني ووجه عدم الجزم بكون الثاني حقا ان للمانع ان يجعل اللام
فلا يرد ان بين ترجيح الثاني وقوله للمانع منافرة قوله كالشهادة لا تقول الاولى
كالغيب والشهادة في قوله تعالى لانا نقول شهادة الغيب غير واضحة لانه يحتمل الغيب
على فيعل قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة في الكشاف المطمأن اسم مكان وقد
روي بالكسر اسم فاعل يعني الارض مطمئنة مجازا وكانه كان المروي عنده صيغة الفاعل
قيل تذكير اسم الفاعل لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من الارض ولا يظهر
جعله صفة البعض الذي يشعر به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض
ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والخمصة اي الحفرة واصلها الجوعة
ليست ببينة لما ذكرنا من احتمال فيعل وان القيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك
حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال اقيال ايضا
كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا تقابل بين الحس وبديهة
العقل الا انه يراد به اولي العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل
قوله ولا يقتضيه بديهة العقل ليعم ما لا يقتضيه الحس مغنيا عنه لئلا يختل التعريف منعا
قوله وهو المعنى بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية
عن اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات
يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص لجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون
بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان بالغيب الايمان به باخبار النبي عليه السلام لا مطلقا
اذا حمل على اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو
المراد به في الآية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه والايمان حاصل هو الايمان
الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي عليه السلام قوله ما بين عنكم اي في الخلاء وحال

الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن به عطف على
الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد اوجز كلام الكشاف فيما روى عن ابن مسعود
رضي الله عنه ايجازا مخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به بل يجوز
ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده الغيبة عن المؤمن
حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال ابن مسعود
ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره اقول والله اعلم يحتمل ان يراد
يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين آمنوا بمحمد عليه السلام قبل وجوده
وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب فانهم
يؤمنون بما خص محمدا من غير ان يسمعوه قبله فيكون ما انزل من قبلك حالا من
ما انزل اليك او عطفا عليه فاحسن التأمل واتقن التحمل **قوله** وقيل المراد
بالغيب القلب والمعنى يؤمنون بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استمرار الايمان
الايمان بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا يأتي الاستمرار فيه **قوله** فالباء
على الاول اي وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان يكون الباء بمعنى في
بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة وفرق
آخر وهو ان الباء على الاول يحتاج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث
لا يحتاج الى شيء **قوله** اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اي ميل
عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة باقامتها مناسبة
في الغاية لما ورد من ان الصلوة عماد الدين **قوله** اقامت غزالة المرأة
شبيب لعنه الله خرجت على الحجاج لما قتل الشبيب وبقي المحاربة بين اهل العراق
يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب والمراد
المحاربة **قوله** قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد ففيه بان الباء في قام
بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام من القيام بمعنى
الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدة **قوله** لاشتمالها على القيام فيه
انها مشتملة على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة
وفيه ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها شريعة
جعل التعبير عن تحصيل كلها بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي
تحصيل جزئها ويقيمون الصلوة تجريد والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والاذكار
والطاعة وكلها مناسب لمعنى الصلوة الا ان الانسب هنا حمله على القيام وقيل
الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره

اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في الخارج **قوله** لانه اشهر اي اقامة الصلوة
بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني البواقي **قوله** والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر
من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة حقيقة في التسوية كل شيء جسما كان
او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه
حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية
اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها فجعل المنقول اليه ما هو اقرب الى الحقيقة اولى
قوله والصلوة فعلة يحتمل تحريك العين والسكون اذ كلاهما تستحق قلب
الواو الفا كما علم في محله **قوله** من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى لعدم استعمال
التصلية بمعنى الدعاء حتى قال القاموس اسم يوضع موضع المصدر فيقال صلى
صلوة ولا يقال صلى تصلية **قوله** على لفظ المفخم اي من ميل فتحة اللام نحو الضمة
لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة ثانيها ضد الامالة وثالثها
ضد الترقيق **قوله** وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء خالف
الكشاف في جعل الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء فرع
الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع والساجد كما بينه
بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلا لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية
الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على ما اختاره وكان الاشتقاق
الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ابلغ من ان
لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى الفرس تلا السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة
منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام **قوله** الصلا هو
العظم الذي على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى تحريك الصلوين فعلة
وجد في اللغة تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف **قوله** والرزق في اللغة الحظ
اي النصيب قال تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون تحمل الاية على اصل اللغة دون العرف
كما حمله غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر
ويعارضه ان العدول من العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء
قوله الا ترى انه تعالى اسند الرزق ههنا الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون
الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص
الرزق بالحلال لان استفادة الحل للحلال اذا كانت من الاسناد كيف يدل على
اختصاص الرزق بالحلال ولهذا اورد في الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام
بحل ما ينفقون ان التعبير عن ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من الاسناد

حتى اجاب عنه السيد بتكلف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد للايذان بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى الكشاف عما تكلف له السيد **قوله** فان انفاق الحرام لا يوجب المدح • المسئلة انه اذا اجتمع عنده مال لا يعرف صاحبه له انه يتصدق به فاذا وجد صاحبه يدفع قيمته او مثله اليه ثم لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه فعله بامر الله ولخوفه ويستحق المدح به **قوله** وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله تعالى بقوله قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتجه عليه سوى ما يذكره ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته الى الله تعالى وانها الحكم بالحل والحرمة برايهم وهو مذموم وان طابق الشرع **قوله** واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم وتحريض على الانفاق • ولكن انه تجعله للتعليم حق الانفاق وهو ان ينفق باعتبار انه مرزوقه لعباده والمنفق امين يؤدي ماله تعالى الى مستحقه ولا يضيفه الى نفسه **قوله** واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة • وهو ما ذكر ان انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه مرزوق المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين **قوله** في حديث عمرو بن قرة • بالضم والتشديد **قوله** ما حرم الله عليك من رزقه • فصرح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر الكافي للاستشهاد **قوله** لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها • فيه ان الاية الكريمة دلت على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع في الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى عليك انه كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على انه الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين منه تعالى **قوله** والنفق النفي والنفد اخوان • اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر الحروف مع التوافق في الباقي **قوله** والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير فرضا كان او نفلا • لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولانه في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ما ثبت ان المرزوق هنا مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع الفاقا ليس اداء الزكوة انفاق ما يحل على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعي فانه يتعين حق الفقير في المال قبل الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم

حلالا طيبا وكان تصرفهم فيه حقا فلا ينافي ولا المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالا لهم او لا حتى يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء الى من يكون تحت له فيكون رد المغصوب الى صاحبه ايضا من الانفاق **قوله** او خصصه بها لاقترانه بما هو شقيقها • من حيث انهما مما بني عليهما الاسلام وقيل لانهما اما العبادات وتقترنان في القرآن كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة ان كانت صارفة فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة فكيف جوزهما الكشاف قلت القرينة صارفة الا انه التردد في انه هل كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا صالحا لان يجعل قرينة او لا **قوله** وتقديم المفعول للاهتمام به • ووجه الاهتمام شرفه المكتسب باسناده الى الحق بخلاف الانفاق المسند الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه اراد النص على الاختصاص او تاكيد الاختصاص والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه **قوله** وادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه • في الانفاق في سبيل الله مطلقا لظهور ان الكلام فيه او المعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة تخص حمل الانفاق على الاعم والا فادخاله لان الزكوة لا تكون الا بعضا ولهذا قدم الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا براسه بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر لم يبال بتاخيره عن بيان التخصيص **قوله** هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه • اي امثاله جمع ضرب بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون فهو الذي يضرب منه المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس صرح بالفتح **قوله** اذ المراد باولئك الذين آمنوا عن شرك وانكار • احتاج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصيرا قسمين تحت اعم والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا ولا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبل تبعا لاندراجه فيما انزل اليك ولم يخرج عن الطائفتين من نشا في الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيام ومثل علي رضي الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي عليه السلام الا انه يقال المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق الشرك وايمان اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن

درين آخر و آلاوجه الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب
لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية به معرفة
يقين قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك وح يناسب ان يجعل اولئك على هدى من ربهم
اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمحض لطف الرب حيث آمنوا به عليه السلام
من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم
الفائزون بمطلوبهم الذين كانوا هم واباءهم منتظرين من ادراك النبي عليه السلام
قوله او على المتقين فكانه قال هدى للمتقين عن الشرك لتخصيص الذين
يؤمنون قوله المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن الشرك
فالصفة ح مقيدة قوله الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم الذي لا يحمل
عليه والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اى الجيش ما قوبل بالصفة
والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله يا لهف زيابة هو ابو الشياع وهو
ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث توعده في شعر بالقتل فالمعنى
على التهكم يعني يا حسرة ابي على ما حصل للحارث من الصفات فانه صابح اى مغير صباحا
وغانم وآئب راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل
جملة والاتيان بما يصدقه ولا يخفى ان الاتيان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق
اليه غير السمع وهو اخرى بان يصدقه ذلك الاتيان فعلى هذا التوجيه لا بد من
النكتة في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول
دفع لما اورد على هذا التوجيه انه لا وجه لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه
على ان تباين السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه مغاير للموصوف بالاول
ولا يخفى ان تكرير الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا يحتاج
الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم مؤمنوا اهل
الكتاب مع جعل التخصيص بعد التعميم لتشهيرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب
غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في
العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربعة على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه
الائمة فتشبيهه بذكر جبرئيل وميكائيل لمجرد التخصيص لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف
والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لايهامه علو عداهم لانه الشايع في التخصيص بعد التعميم قوله
ولعل نزول الكتب الالهية على الرسل انما لا يظهر في موسى على نبينا وعليه السلام فانه
التورية انزل اليه في الواح قوله والشريعة عن آخرها اذا اريد الشريعة عن آخرها فكثير من الشريعة

قال المحقق عضد الدين في الفوائد الغياثية انه الفعل يدل على النسبة ويستدعي حدثا وزمانا والاستعارة منصوبة في كل من الثلثة ففي النسبة كهزم الامير الجند وفي الزمان كنادى اصحاب الجنة وفي الحدث فبشرهم بعذاب اليم في كلامه وفيه اشارة الى ان التشبيه في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي للزمان لا للحدث فيكون هذه الاستعارة تبعية البتة لا المصدر والاستعارة التبعية ان يكون بتبعية الغير سواء كان ذلك الغير لفظا كالمصدر اولا كالهيئة والصيغة
صدر الدين

بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما بينه السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على حقيقة الا ان
يعتبر تغليب او يقال الوحي الخفي ايضا بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا
لموجود على ما لم يوجد والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما والمعدوم على
شرف الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة
واما لوفور رغبة اولئك في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا كمال المدحة
وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل اما لتشبيه
جميع تلك الازمنة بالزمان المتحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع غير المتحقق في صحبة
المتحقق واياما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان بمعزل عن الجمع بين
الحقيقة والمجاز كما وهم وآورد عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل اليك شاملا لما لم ينزل
الا ان الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان
بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتمحل في دفعه بانه مقام
المدح فدعا الى ان يكون شائبة من بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا
كما آمنوا بما انزل ويدفعه ان استمرار الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي هو موقع
هنا الا افادته ينادي بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان
بالبعض الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا
كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب
لظهور ان ليس المقصود سمعنا بعض كتاب ونسمع بعضا آخر لانه غير معلوم بخلاف
الانزال فانه معلوم انه ينزل بعض آخر لكن المتبادر وصف الكتاب بقوله انزل
لا وصف البعض فلانه نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه لما نحن فيه وجعل
كون المراد بكما انزل الجميع داعيا الى ان يكون المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب
ان يراه المبصر او يسمعه السميع فينبغي ان لا يقضي قاض بان سمعنا ايضا مقصود
بالتنظير ليكون حكمه بمثابة من التعظيم والتوقير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب
السالفة الانسب بما سلف سائر الشرائع السالفة اخذت من الكتاب او من
غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا نتعبد الا بالاحكام قلت
بل بالجميع فانه يصح بتلاوته الصلوة ويحرم مسه الجنب والمحدث وتلاوته الجنب والسفر به
الى بلاد الكفر الى غير ذلك قوله وفي تقديم الصلة يعني صلة الفعل لا صلة
الموصول كما يوهمه المقام حتى يكاد يميل القاصر الى تاويله بان المراد في تقديم بعض اجزاء
الصلة فان يوقنون معطوف على الصلة وفي حكمه قوله تعريض بمن عداهم من
اهل الكتاب وبان اعتقادهم في امر الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان

وبالآخرة هم يوقنون

تقديمها يوجب تعظيم الآخرة وكونها مما يهتم به فزيد اهتمام فقد عرّض بهم بانهم حرموا
من امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان به يفاد حرمانهم عن الايمان واختصاص
الايمان بزمرة امتازوا عنهم بجمع الايمان بما انزل على نبينا عليه الصلوة والسلام
مع الايمان بما انزل من قبله وفي شرحي الكشاف انه التعريض في الاول ايضا
باعتبار افادته التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الشان يختص ايقانهم بالآخرة
لا يتجاوز ايقانهم امر الآخرة بخلاف اليهود النافين فانه تعلق ايقانهم بما هو على خلاف
الآخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الآخرة وليس المتعلق به الا الجهل
قوله واليقين اتقان العلم بنفي الشبهة عنه نظرا واستدلالا فتقييد اليقين
بالنظر ينافي ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم
لا يختص بالاستدلال قوله لحبّ المؤقدان الى مؤسى وجعدة اذا اضاءهما الوقود
قوله لحبّ اصله حبب مضموم العين فادغم بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين
وروى سيبويه البيت بهمزة مؤقدان ومؤسى والوقود بضم الواو مصدر وبفتحه
صفة يراد به ما تتوقد به النار وصف الشاعر اي جرير وابو حية النميري ابنيه مؤسى
وجعدة ونفسه بالكرم حيث جعل محبته لهما من حين اشتهارهما بالكرم وفي
ذلك كمال وصفه بالكرم حتى غلب محبته الطبيعية لهما المحبة للاشتهار بالكرم والحقت
في مقابلة المحبة للاشتهار بالعدم الى ان جعل محبته لهما من وقت الاشتهار وفي
بالاضاءة بالوقود الاشتهار به فجعله لوصف الابنين بالكرم او بالكرم والاشتهار
وقصر النظر عليه لا يليق باولي الابصار وقوله لحب جواب القسم المحذوف ثم
قد يجري حب مجرى نعم فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب قوله الجملة في محل
الرفع ان جعل احد الموصولين الخ بين اعراب الجملة وقد سبق توطئة لقوله
والا فاستيناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير جعل
الذين يؤمنون مبتدا كلا الموصولين مفصولان عن المتقين لان الفصل لم يتعلق
الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما وصار الآخر منفصلا بفصل الاول قوله
وكانه لما قيل هدى للمتقين الخ يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناش
عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة
على ما سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه
في نظم الكلام المعجز لانه لا يحسن عطف والذين يؤمنون بما انزل الآية على قوله هدى
للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب
الجامعين بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستيناف

اولئك على هدى من ربهم

وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى
بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تعريضا لطائفة
من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف فقيل صار بهذا التعريض في قوة ليس الكتاب
هدى لمن هذا الطائفة الاولى منه اهل الكتاب الغير المؤمنين فصار حاصل الكلام هدى
للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون وليس
هدى ممن هداهم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ما قيل انه عدم هدايته لغير مؤمني
اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة وما يتجه
ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين
هدايته لمن آمن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته لمن امن من غيرهم وقيل ومحصل
الكلام ان المراد بالذين في الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى التعريضي يعني
هو هدى لمن امن به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله وليس فيه
ايضا حسن عطف بل حسن العطف بين هدايته من آمن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن
على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي ان يرتكب
باعتبار تكلف المناسبة باعتبار المعنى التعريضي قوله والا فاستيناف لا محل لها
وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة وفيه ابحاث احدها انه ليس في السابق
الا حكم واحد وهو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر
عنها بالاحكام لانها جمل وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه جرى
على اللغة اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل
ولا مناسبة له بالفصل فان النتيجة يقتضي ذكر الرابط الدال على التفرع وقد سبق
ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا توجه للسؤال بعد وصف المتقين
بما وصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار
ان كمال الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يخص هدايته باحد وملخص الجواب انه
الهداية من الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن جاء
ربه وقدر فلاحه قوله ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء كان صدره
الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما يوهمه قوله
فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان بما يحتاج اليه وكذلك انه يجعل قوله
ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون الى آخره في غاية
الظهور قوله فان اسم الاشارة ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة
تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس

فی ذلک المبلغ من البلاغة سواء کان بالعادة اولا قوله ایذان بانه الموجب له
ایجابا عادیا عندنا وعقلیا بحیث یذم تارکه کما عند المعتزلة قوله ومعنی الاستعلاء فی علی هدی تمثیل
ای تشبیه تمکنهم ولیس المراد انه استعارة تمثیلیة وقد نبه علیه حیث قال ومعنی الاستعلاء
ولم یقل علی هدی من ربهم تمثیل اذ التمثیل لایکون فی المفرد وقال معنی الاستعلاء ولم یقل
معنی علی تنبیها علی ان استعارة الحرف تبعیة الاستعارة فی متعلقه والتحقیق انه
لایجتمع الاستعارة التبعیة والتمثیل کما وهم منه قوله تمثیل ومزید تحقیقه فی کلام السید السند
سیما فی حواشیه علی شرح التلخیص قوله ونکر هدی للتعظیم ویحتمل ان یکون للافراد
ای مع ایمانهم بما انزل الیک وما انزل من قبلک علی هدی واحد من ربک لانه لاهدی
الا هدی ما انزل الیک لانه نسخ ما قبلک بکتابک قوله ولا یقادر قدره ای لایعین
قدره فی القاموس المقادرة التهیئة والتقدیر قوله فلا وابی الطیر المربة بالضحی
علی خالد لقد وقعت علی لحم یرثی خالدا حیث قتل ویعظم الطیر الواقعة علی لحمه حیث
اقسم بابیها وارب بالمکان اقام به ولیس الطیر المربة مرفوعا مبتدأ لقوله لقد وقعت
لانه لایکون الجملة الاسمیة الواقعة لجواب القسم خالیة عن اللام او ان ولام الابتداء
لایکون فی الخبر وقد یقال الطیر المربة مرفوعة فاعل محذوف یفسره لقد وقعت والمقسم به
ابو الشاعر قوله کرر فیه اسم الاشارة تنبیها علی ان اتصافهم بتلک الصفات یقتضی کل واحدة
من الاثرتین فی القاموس الاثرة بضم الهمزة المکرمة المتوارثة هذا والهدی من
الرب من غیر ان یتوسط متوسط والفلاح والظفر مکرمتان اکرم بهما الرب تعالی
ادم علیه السلام متوارثتان لاولاده کابرا عن کابر وغیرنا فسر الاثرة بالاستقلال ای الاستقلال
بالهدی والاستقلال بالفلاح وقوله وان کلا منهما کاف فی تمییزهم بها عن غیرهم بخلاف
ما لو لم یکرر فانه ربما یغفل السامع عن الکفایة ویتوهم ان امتیازهم بمجموع الامرین بهذا
ونحن نقول من موجبات حسن التکرار اعلاء قدرهم بذکر اسم ایاهم مکررا ومنها تحسین
ذکر الفصل من غیر التباس بغیره ولولا التکرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة وعدیله
ولایبعد ان یجعل اولئک الثانیة اشارة الی المتقین الموصوفین بکونهم علی هدی من ربهم
ویجعل الفلاح مترتبا علی کونهم علی تلک الهدایة المترتبة علی الاوصاف السابقة فلا یکون التکرار
الا فی الظاهر والفلاح هو اغتنام الهدایة والتمسک بها علی خلاف طائفة جاء فی حقهم
واما ثمود فهدیناهم فاستحبوا العمی علی الهدی او ما فسره الرب تعالی بقوله ان للمتقین
مفازا حدائق واعنابا وکواعب اترابا وکاسا دهاقا لایسمعون فیها لغوا ولا کذابا جزاء
من ربک عطاء حسابا قوله فان التسجیل بالغفلة والتشبیه بالبهائم شیء واحد
یرید ان الفصل لکمال الاتصال لان الثانیة بمنزلة التاکید اللفظی للاولی وکذلک ان یجعل الفصل

الکون

ا فی شرح الکشاف الفاضل العلامة انه عند وجود اللام فی المسند مطلقا ای سواء کان للجنس او للعهد لا یفید صیغة الفصل القصر بل هو مستفاد من تعریف المسند فلم یقع قوله یمکن ان یقال موقعه اللهم الا ان یتکلف ویقال مراد شارح الکشاف بقوله مثلا زید افضل من عمرو ما لا یکون المسند فیه معرفا بلام الجنس وان کان معرفا بلام العهد وما قال فی شرح التلخیص یؤید هذه الارادة عبد الرحمن

لکون الثانیة کالمتصلة بالاولی لانه جواب سؤال نشأ من قوله بل هم اضل ای انهم لماذا
کانوا اضل فاجیب بانهم الغافلون عن رعایة مهمات مصالحهم والانعام لایفوتهم ما یمکنهم
من رعایة المصالح قوله وهم فصل یفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بین المبتدأ
والخبر دون الموصوف والصفة وقوله ویفید اختصاص المسند بالمسند الیه ای قصر
المسند علی المسند الیه یأبی ما حققه العلامة التفتازانی فی شرح التلخیص ان ضمیر الفصل
انما یفید القصر اذا لم یکن المسند معرفا بلام الجنس والا فالقصر من تعریف المسند وهو
لمجرد التاکید بل تردد فی شرح الکشاف فی افادة الفصل القصر وقال انما ثبت تلک
الافادة لو جاء مثل زید هو افضل من عمرو للقصر اذ فی صورة تعریف المسند القصر لتعریف
المسند الذی یفید القصر بدون الفصل ثم یمکن ان یقال اراد انه للقصر علی تقدیر کون
اللام لتعریف العهد قوله او مبتدأ والمفلحون خبره جعل احتمال کونه مبتدأ سابقا بلا
لکونه فصلا کما فی الکشاف لکن جعل الشیخ ابن الحاجب کونه مبتدأ مذهب بعض العرب
فی الفصل علی خلاف مذهب الاکثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب قوله فلق
وفلذ وفلا فی القاموس فلقه شقه والفلذ القطع بلا تأخیر ولا عدة او الاکثر منه او دفعه
وفلذ من حد ضرب یقال فلذت له من مالی ای قطعت وفلا الصبی وافلاه عزله
عن الرضاع او فطمه وبالسیف ضربه وزید سافر وتعقل بعد جهل قوله وتعریف المفلحین
یعنی انه للعهد او لتعریف الجنس ثم اذا جعل لتعریف الجنس یحتمل ان یراد قصر الجنس علی المسند الیه
وان یراد دعوی اتحاد المسند الیه مع الجنس کانه مجسم منه وهذا الذی اراده الکشاف
فی هذا المقام وبالغ فی توضیحه وکان المصنف اکتفی بالتنبیه علی کون اللام للجنس اشارة
الی انه بعد کونه للجنس لایقتصر علی دعوی الاتحاد بل یحتمل دعوی الحصر والشارح العلامة
التفتازانی زعم ان هذا معنی آخر لتعریف الخبر دون العهد او الجنس وحقق السید السند
انه من فروع التعریف الجنسی کیف لا والتعریف لایعدو العهد والجنس الا انه اشیر به
الی مفهوم اللفظ بعد تقییده بالاتحاد وتصویره فی الواهمة بصورة المسند الیه قوله
تأمل کیف نبه سبحانه وتعالی ومن وجوه التنبیه تنکیر هدی للتعظیم واضافته الی الرب
واضافة الرب الیهم والمبالغة فی استقرارهم فی الهدی وتمکنهم منه حتی صار مطیة لهم
وکانه خص بالذکر ما ذکره لان کلامه فی منبهات هذه الجملة قوله لما ذکر خاصة عباده
ونحن نقول والله تعالی اعلم لما بالغ فی وصف الکتاب بالهدایة وبلغ النهایة کانه اختلج فی
الوهم انه مع تلک الهدایة ینبغی ان لایبقی کافر فازال ذلک بان الهدایة لمن یصلح لها وهم
ابعدوا عن الصلاحیة لذلک وختم علی قلوبهم وعلی سمعهم وعلی ابصارهم غشاوة وقدر لهم
عذاب عظیم وقوله اهلتهم ای جعلتهم اهلا لذلک ومستوجبة لهم من التاهل والعتاة کالقضاة

لانه اذا قيل بان المتقين مخصوصين بكون الكتاب هدى لهم دون من سواهم انتظم عاية الانتظام ان يقال كان المؤمنين الموصوفين بتلك الصفات احقاء بذلك والكافرين المصرين لا ينفعهم الكتاب ويستوى عليهم وجوده وعدمه ومن ههنا ذهب بعضهم الى ان ترك العطف ههنا لكمال الاتصال ذاتا لاتحاد فى الغرض وبعضهم الى انه استيناف فى جواب سوال وهو ما بال غيرهم لم يكن الكتاب هدى لهم ولم ينتفعوا به يعنى ان ذلك لاعراضهم بالكلية واصرارهم وبطلان استعدادهم تفتازانى

جمع العاتى اى المتكبر والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتى فى الغاية قوله لتباينهما فى الغرض تباينهما فى الغرض من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وصلاحية النظم لان يجعل الجملتان متوضعين لمتباينين يتجه الحمل عليه والمناقشة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى فى الغرض حتى تنخرطا فى عدم صحة العطف وفى كمال الاتصال كما فعله البعض غير متجه نعم هو وجهة اخرى للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا لسوال نشا مما بال لم ينفع الكافرين وجهة اخرى واورد ان تباين الغرض على تقدير ان يجعل والذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك مقطوعا عما قبله فانه قصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم واجيب بان الاولى لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يومنوا بالقران وبفساد عقيدتهم ولذا صلح للعطف على سابقه ولا يشاركه هذه الجملة فى هذا الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه فى هذا المقام قوله واعطيت معانيه المشابهة فى مجرد اعطاء المعانى لما دخلت هى عليه وان فالفعل يعطى معناه للاسم وهى تعطى معانيها لمجموع الجملة قوله والمتعدى خاصة فى دخولها على اسمين اقول وافعال القلوب خاصة فى تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدى اقتبس اولا ما هو من خواص المتعدى من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك عملت عمله الفرعى زبدة الرضى بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجه ان اقوى العمل للفعل نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع غير الترتيب الذى يقتضيه الفعل والعمل فى خلاف المقتضى غاية فى العمل فاعطى هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا بانه لم يجعل فى ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل بحرف لا لنفى الجنس لمزيد مشابهتها بهذه الحروف فلو عمل فى ما ولا المشبهتين بليس لالتبس لا لنفى الجنس بالمشبهة بليس قوله كان مرفوعا بالخبرية لم يقل احد بان العامل فى الخبر الخبرية بل من نحاة الكوفة من قال العامل فى الخبر المبتداء كما ان العامل فى المبتداء الخبر اللهم الا ان يجعل قوله مرفوع بالخبرية بمعنى ان المعنى المقتضى للرفع فيه الخبرية فيكون العامل فيه المبتداء ويكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان مبتداء محلا فيرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك يتلقى به القسم فيه ان تلقى القسم بشئ لا يدل على كونه للتاكيد اذ مما يتلقى به القسم حرف النفى ولا تاكيد فيه الا ان يقال لا يجاب القسم بالمثبت الا مؤكدا لان النفى غنى عن التاكيد لان كونه على الاصل بمنزلة التاكيد له قوله ويصدر بها الاجوبة مما يذكر فى معرض الشك الاجوبة

لان السائل شاك لا محالة اذ لا يسال العالم ولا المنكر فقوله وتذكر فى معرض الشك تتميم لما سبق وتعرض لما بقى ولا وجه لعدم التعرض لذكره فى معرض الانكار قوله ويسلك مثال لما يذكر فى صدر الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر فى معرض الشك والظاهر انه مما ذكر فى معرض الانكار لان فرعون كان منكرا لرسالته الا ان يقال نزل منزلة الشاك اى فى غاية امر الشك اذ امارات رسالته اظهر من ان تخفى وهل يتاتى فى الغبر البتى ان يدعى الرسالة عند جبار مدع للالوهية وكذا لم يبالغ فى التاكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى الانكار قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذى وتعاريفه من بين الموصولات كتعريف ذى اللام فى كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا كما عليه المحققون كذا ذكره السيد السند فى شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال والتعريف فى الذين كفروا للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات الذين بل يجرى فى غيره لكن عبارته توهم جريانه فى كل موصول فعبارة الكشاف تستحق العدول عنها لكن لا الى ما عدل اليه قوله اما للعهد يرجح العهد لانه المرجح من بين معانى التعريف فقيل قرينة العهد كون هولاء اعلام الكفر والمشهورين به فهم لذلك كالحاضر فى الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد العهد النوعى اى المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بمقابله فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين به قوله او للجنس متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى توهم انه تطويل المسافة اما لانه عند علماء الاصول من الاستغراق يرجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لا يمكن ان يقال ان فى ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم وكذا ان تحمله على الجنس ويكون المقصود الانذار من الكفر لانه يفضى الى مثل هذه الحالة وينتهى الى ما لا يمكن اصلاحه قوله والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفى القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح قوله ولكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وغطاء النور على ما فى القاموس قوله وفى الشرع انكار ما علم بالضرورة الظاهر انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجئ الرسول والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من منتهى الواسطة قوله وانما عد لبس الغيار وشد الزنار فى القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد

اي مجموع هذا القول خبر لها وانما ذكره ولم يكتف بما بعده كما في الكشاف ليتميز اول الامرين لوجه الاخير وهو ان يجعل هذه الجملة معترضة ويكون خبر ان قوله لا يؤمنون واشار بقوله وسواء اسم الى انه يكون هذا المجموع خبر ان اما بجعل سواء خبرا وما بعده فاعله او بجعله خبرا لما بعده وجعل الجملة خبرا لان صدر الدين

الزمان قوله واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اي حدوث
هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن او يبطل قدمه اذ ثبت بقيامه بذاته يمتنع قيام
الحادث به او حدوث القرآن وطريقة الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه
بل النسبة التي تدعى ويصدق بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس الا لماض وقع في التنزيل بل
فلا وجه لبيان الاحتجاج ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل الذين انعمت عليهم الثاني ان
الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر به عن المستقبل تنبيها على
تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضي لسابقة مخبر عنه
الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي سابقة مخبر عنه بل سابقة امر يستفهم عنه فتخصيص
الاحتجاج به من ضيق العطن الا ان يقال اطلق الماضي يستدعي سابقة مخبر عنه يخبر عنه المتكلم
والمخاطب في الجواب قوله واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي
انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي ممنوع قوله خبر ان وسواء اسم
بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان فلا يصح قوله وسواء بمعنى الاستواء رفع بانه
خبر ان واما ان يريد ان سواء خبر ان فلا يلائمه قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه
خبر ان او بانه خبر لما بعده فالاليق ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف قوله
او بانه خبر ان وما بعده يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه
كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام والثالث ان المسند اليه
للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين فصرح بدفع الاول بقوله
والفعل انما يمتنع الى آخره وبدفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه
بقي انه على تقدير كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه بالفاعل
فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز ان يكون مبتدأ مقدم
الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل في سواء عدم العمل والارجح الابلغ عدم التأويل
بالصفة ليكون وصفا للانذار وعدمه بنفس المصدر والالتباس بالفاعل في مقام يكون
الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه كما في اقائم زيد فلا فان كون قائم خبرا يرجحه
ضعف كون قائم مبتدأ لانه مبتدأ اضطراري والشايع في الابتداء كونه مسندا اليه
ولو كان يمكن لرفع اقائم الزيدان موجب سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم الابتداء
قوله والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع
الاخبار عنه اذا اريد الحدث الغير الموضوع هو له والزمان والنسبة او الحدث الموضوع
هو له والنسبة والزمان الذي غير داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير
زمان فامتناع الاخبار عنه لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار على قوله ما لو اطلق له

في قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه وحكاية كلام النحاة والتحقيق
خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به فلا يحتاج في احضاره بعد التلفظ به الى ارادته
بنفسه كما حققه السيد السند وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه
فرع القول بوضعه لنفسه ففي جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا لارادة تمام ما وضع له نظر
الا ان يراد بتمام ما وضع له تمام ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه
ضمني والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني جعل
الفعل مع فاعله المضمر فعلا شايع في عباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل
قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما فاعله
فهو قيد المخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما تجعل الجملة خبرا او حالا او صفة الفاعل فيه
قيد في المآل قوله او مطلق الحدث يشعر بان المراد بقوله تسمع مطلق السماع والمعنى
على ان السماع بالمعيدي خير من ان رؤيته والظاهر ان المراد سماعك والمراد نحو
يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق بلا شبهة فنسبة الفعل مراد
فالاولى ان الجملة مأولة بهذه الصفة ونحوها فتأمل قوله على الاتساع قيد مطلق الحدث
اما ارادة نفس اللفظ فبالوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه
هذا اذا لم يقل بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا عن المصدر
الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد الاولى بهذا لايهام المستقبل لانه يستعمل للاستمرار التجددي
فالظاهر ان يقال أنذرتهم ام لم تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل وانه التزم بعد
الهمزة وام هذه الماضي على ما حكي عن الاخفش فكانه اختير الماضي لانه ادخل في تأكيد الاستواء كانه قيل
انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه آخر للعدول عن المصدر
الى الماضي ومن وجوه حسن ايراد الفعل انه الفعل اليق بالاستفهام وكذا انه يجعل قوله حسن مجيء وما
عطفا على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لم يكن في ام استفهام حتى يحكم بتجريد
عن معنى الاستفهام فذكر ام في مقام التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذي جعلتا
بمعناه قبل الاستواء في صحة الوقوع لان المستويين في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كونهما
فجعل مجرد الاستواء في صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار المآل المستويان في
صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد ما قيل انه محصل الكلام ان المستويين سواء فلا
فائدة فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع والتجريد ليس الا عن
الاستفهام واما ظنا في علم المخاطب مع ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير
سؤال من المخاطب كانه قال أنذرتهم ام لا تنذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم في عدم النفع
الانذار وعدم الانذار المساوي في علمك وقوع احدهما بدلا قبل في هذا المقام وانا اقول مع المتعدي

فان قلت هذا طعن فيما هو من القراة السبعة الثابتة بالتواتر وهو كفر قلت ليس بكفر لان المتواتر ما نقل بين دفتي مصحف الامام وهذا من قبيل الاداء ونحوه المد والامالة وتخفيف الهمزة اي بين بين طيبي

نقل الامام ابو شامة في شرح الشاطبية عن الامام ابن مهران انه ذكر في كتاب له قصر على معرفة مذهب حمزة في الهمزة وقال في الهمزة بعد ميم الجمع لحمزة مذاهب احدها وهو الاحسن نقل حركة الهمزة اليها سطلح وان كانت الهمزة قبلها همزة وهما متفقتان او مختلفتان لتحتمل الثانية وفي نحو اانذرتهم تنقل الاولى وتسهل الثانية الى هنا كلامه وبه ليظهر صحة ما اختاره المحشي خسرو

بعض المقدمات جوزت الهمزة وام تجرد الاستواء للتاكيد فصار المال سواء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين في معنى واحد ولو كان احدهما في عدم النفع والاخر في صحة الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اغفر لنا ايتها العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشر الى الاربعين قوله وانما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تفيد وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثيرهما بطريق الاولى وان يلزم عدم تاثير التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة انما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه بشارة للمومن قوله وهو لحن يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراة وليس الطعن في القراة لانه لا مجال للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبالي به الكشاف واعتذر عن اللحن الاول بانه قلب الهمزة المتحركة جائت في شعر حسان والفرزدق والشاذ ليس خارجا من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدارا زائدا على المعتاد ليكون فاصلا بين الساكنين كما في قراة محياي بسكون الياء وصلا قوله او بحذفها اي الاستفهامية والقاء حركتها على الساكن ما قبلها والظاهر ان ضمير حركتها للاستفهامية فتكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة ولم تثبت هذه القراة ولا نظيرها ولو جعل ضمير حركتها الى الهمزة الباقية يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القراات ايضا لكن يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال يشهد له قول الكشاف كما قرئ قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي بحذف كما قرئ قد افلح مخل قوله جملة مفسرة لاجمال ما قبلها فقوله لاجمال ما قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة وليست اللام صلة التفسير والجملة المفسرة جملة تؤتى بها لبيان الجملة السابقة بعينها او بمفرد من مفرداتها عدت من الجمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله او بدل عنه اي عما قبله كقوله او خبر ان يتجه عليه انه ليس في الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة الى انه يكون لا يومنون خبر ان على تقدير كون الجملة السابقة عليه جملة اما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا وكذا ان تجعل الجملة حالا عن قوله لا يومنون او عن المبتداء وعلى الاول يكون تقييدا لعدم ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفائدة هو الحال وعلى الثاني يكون تقييد الكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه وكذا ان تجعل لا يومنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعله نتيجة لسابقها وان تجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض قوله سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم تسلية النبي عليه السلام في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على انه لا تقع للتكذيب في انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع الضدان

صدق خبر احد اللازم له وكذبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم لا يومنون وفيه ان اعتقادهم بانهم لا يومنون انما يلزم لو كان معنى الاية ناسيا باعيانهم اما لو اريد الجنس فلا ومع كون الاية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يومنون قوله وفائدة الانذار يدخل في الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين فهو فائدة اخرى اذ هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوائد حيازة المومنين مزيد فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثيرين ادخل في الاخلاص ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدر لهم من عذاب الاخرة وظهور كمال حلمه تعالى في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم فيه انه ان اريد الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا عليهم على ما ذكره قوله فهي من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه بيان جهة الفصل يعني فصل عما سبق لانه استيناف وجواب سوال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا تعليلا للحكم على ما مر كان هذا تعليلا اخر ولم يكن لتقدير السوال جهة حسن لانه علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا فلانه يمنع كونه بيانا لمقتضى الحكم السابق ما سيذكره انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة الحكم السابق لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه مسبب عما هو مبداء الحكم السابق وسبب للحكم السابق وكذا ان تجعله موكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار منك وما ينافي تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله وجوده وعدمه سواء قوله الختم الكتم جعل قول الكشاف الختم الكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة سمي به الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق والظاهر ما حمله عليه شارحوا الكشاف ان بينهما اشتقاقا بعيدا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ اخره المقصود منه تكثير توضيح لفظ الختم لبيان معان نقل اليها من الكتم بجامع الكتم لا بيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ اخره واعلم ان تسمية نبينا عليه السلام خاتم الانبياء لان الخاتم اخر القوم والاحسن عندي انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء

صلوات الله عليهم بنوره كالشمس مع الكواكب قوله من غشاه بالتشديد قوله ولا ختم
ولا تغشية على الحقيقة رد لمن يأول القران على ظاهره ويدعي على ان الحقيقة مرادة ونعلم
كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة بنصا بالبديهة
ليصح الصرف الى المجاز فانه لابد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد بهما
ان يحدث الظاهر وانما المراد انه احدث في التمرن التعود وقوله فيجعل قلوبهم الظاهر
فيه فجعل قلوبهم وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتغاف اي نكره مفعول ثان للجعل وقوله
وابصارهم كقوله واسماعهم وقوله لا تجتلي كقوله تغاف يقال جتلي العروس اي عرضها
عليه مجلوة كمشوفة فالمعنى فلا تجتلي اعينهم الايات المنصوبة على انفسهم ولا تعرضها عليها
كمشوفة بل تعرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه
اي نظر اليه والمعنى ح انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس
كنظر اعين المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة
قابل الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه
كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تشمل
التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله
اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل احتمالا
بيّنا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله وصل غفلته اليه وقوله وبالاقساء فيه
لان التعبير بما هو في معنى الاقساء قوله وهي من حيث انها الممكنات بامرها مستندة
قصد به دفع التنافي بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين ذمهم
بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو باعانه اياه وذمهم
ووعيدهم لانه يكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم
في القاموس نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها قوله والوخامة تجيء بمعنى الثقل وبمعنى عدم
الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة
عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره اختل
اي اختل امر المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من التاويل لئلا
يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى ونحن اغنياء عنه لانه لا يقبح منه تعالى شيء وانما قبح الفعل الصادر
من العبد على خلاف امر قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية
فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه راسخا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ
لكن لما استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا كان من شرائط الكناية ان تصح

ارادة

ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة وتمثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن
الكناية وربما يطلق عليه كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول
لا المبني للفاعل واعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي
ان يشتق منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه يجيء في العلامة
نحو تشبيه فعل العبد بفعله تعالى صريحا ولو وجب ان يشبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم
بكون الشيء مجبولا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فمعنى هذا الكلام
وقيل ختم الله ولم يعين بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يفهم جعل فعل العبد
بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب امرهم في هذا التوجيه الآن قوله الا ان المجاز في الاسناد
انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل الملابس منزلة ما هو له فلم يجيء الاسناد
لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه
الثالث الذي ذكره الشيخ وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي
فلو كان هذا الوجه ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه فيه لانه اول وجه ذكره
واما ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم
لو كان كل ما يحدث الله في العبد خلقيا لازما له وليس كذلك فاكثر ما يحدث فيه امور
طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا مستقبح لا حاجة
عما لا يقدم عليه عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد في
حواشي الكشاف هذا الوجه تغيير المدعي وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا التمثيل
المذكور بل على تمثيل آخر يكون وجها ثانيا في الآية والمشبه به في هذا التمثيل اما محقق كما في سال به
الوادي او مخيل كما في طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا ولم يكن منه طيران بالحد
وقد روي وجوده وطيرانه باحد في شروح الكشاف قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة
فعل الشيطان او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين
والكفار الى الله تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد اسند ثم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان يسنده مجازا
قلت نحن نسنده خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبح عندنا من الله فلا باس بالاسناد
عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه تعالى قوله الرابع هذا الوجه
ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر وجعل الكلام كناية عن تراقي امرهم في الغي وتناهي
انهماكهم في الضلال والبغي بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان يكون حكاية لما كانت
الكفرة يقولون تهكما بهم واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه تعالى
واورد عليه ان المقصود من الآية تأكيد ان لا يقع ويتوب ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل
على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم او عدم نفع الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة

والسيد المحقق وكم من بين يخفى لوقته قوله السادس ان يكون ذلك في الآخرة وهو
لا يقبح في الآخرة لانه ليس دار التكليف فيقبح سد باب المعرفة عليهم مع التكليف وايضا
قد استحقوا باعمالهم في الدنيا ذلك وكما يشهد له ويحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا
يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الآخرة قوله السابع هذا ايضا تفسير آخر للآية
وتغيير للتفسير الذي ذكروه قوله لقوله وختم على سمعه وقلبه تتمة الآية وجعل على بصره
غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن
القلوب والسمع كما ان قوله على سمعه وقلبه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى
ذكره كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار
كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه
يصح تقديم ختم القلب فكل من النظمين على ما يقتضيه بلاغته العليا قوله ولانهما
لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب جعل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع
من جميع الجهات وفيه بحث لان الغشاوة لا يختص بالمنع من جهة بل هو المنع المغشي
فان كان ادراك المغشي من جهة يمنعه من جهة وان كان من جهات فكذلك فغشاوة
السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات
ان الاصل كون العاطف لعطف المفرد على المفرد فما لم يوجب موجب لا يعدل عنه
ولا موجب في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك
التقدير بخلافه على التقدير الآخر فان فيه تقديمه على المبتدأ مع ان الاضمار قبل الذكر لفظا
او الفصل بينه وبين معموله فتأمل قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قيل
ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف
سواء اعيد الجار او لا والوجه انه لم يجعل حينئذ لاعادة ربطه بالفعل تابعا للربط السابق
بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه لم يلاحظ بالقصد المستأنف قوله ووحد السمع
للامن من اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام
ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل
وقيل خص بهذا السمع لاشارته الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات
كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات
المدلول من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بان عند اعتبار البلغاء
دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة خامسة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية
منشاء اللزوم عن اعتبار البلغاء قوله لما فيهما من التكرير اي لما في الراء من
التكرير فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فتغلب ما يمنع عن الامالة وكذلك ان تجعل

قال الشيخ الرضي ما حاصله ان عند الاخفش يجوز المرفوع بعد الظرف الذي لم يعتمد فاعلا له لكن لا يوجب كونه فاعلا بل يجوز ارتفاعه بالابتداء ايضا انتهى ومن هذا اظهر ما في قوله قلت لا
عبد الرحمن

ضمير فيها الكسرة وقد اخل بفهم المقصود حيث اسقط قول الكشاف مكان فيها كسرتين
قوله يرفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يختص بسيبويه بل متفق عند غير
الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يختص بسيبويه
انه لا يكتفي بالاعتماد على سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا
قوله وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء
قلت لا لانه يلتبس المبتدأ بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه على الظرف قوله
ويؤيده العطف على الجملة الفعلية ويجعل في قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية
ولا يخفى انه يؤيده ايضا قراءة نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال
الختم بنفسه اليه يزيفه الوفاق على الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة من تخصيص
الختم بما عدا الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعول ختم والظرف احوالا اي ختم الله
غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع والازالة في القاموس ختم طبعه
وعلى طبعه قوله وغشاوة بالعين الغير المعجمة في القاموس الغشا مقصورة
سوء البصر بالليل كالغشاوة وفي الكشاف مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييد هذه
القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من الغشا مصدر الاغشى وهو من لا يبصر بالليل
ويبصر بالنهار ولعل المعنى انهم يبصرون الاشياء ايضا غفلة لا ابصار عبرة وقوله
المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لما ان في اعينهم غشاوة ولو الغشاوة
لا بصروها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم
وعيد وبيان لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم
في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده تعالى وفي استعمال
اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم قوله يقول اعذب
عن النبي ونكل عنه اذا امسك به سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل من العصيان
ويردع العصيان عنه قوله ولذلك سمي نقاخا اي او سمي العذب من المياه
نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اي يكسره وفي القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا
لانه يرفت العطش اي يكسره فالفرات على وزن الفعال وفيه تقديم العين على
الفاء وقد صرح به الكشاف والفادح الكاسر والثقيل قوله فهو اعم منهما اي من
النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الاليم الثقيل
جزاء كان او لا رادعا كان او لا قوله كالتقذية والتمريض في القاموس قذي عينيه
تقذية واقذاها القى فيهما القذى او اخرجه منهما ضد والتمريض التوهين وحسن القيام
على المريض ازالة المرض قوله والعظيم نقيض الحقير لم يفرق القاموس بين الحقير والصغير

والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا ما يدفع به الشيء عرفا فاذا قيل له كبير وعظيم
دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم فوق الكبير
الاترى الى جريان العادة بان الاخس يقابل بالاشرف والخسيس بالشريف فما يتوهم
ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث قوله ومعنى التوصيف
انه اذا قيس بسائر ما يجانسه يعني ليس عظم العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو
المتعارف قوله وهو التعامي يقال اختاره على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم
وشآمة اصرارهم على انكارهم قوله وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا
ولم يلتفتوا لفتة ضمير لفتة الى الكفر ظاهرا وباطنا ظاهرا اي لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر قبحه
عليهم وكذلك ان تجعله الى دينهم اي لم ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم عنه يقال لم يلتفت لفتة
فلان اي لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد عليه ان قوله تعالى ان الذين كفروا لم يخص
بالمصرين بل تناول المنافقين ايضا واجيب بانه على تقدير ارادة العهد يخص بهم بلا خفاء وعلى
تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال
ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى البعض منهم ببيان احكام مخصوصة
لوجه بهم يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر والمنافقون
لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا وابطأ هر الايمان والمراد بالتثنية تثنية القسم اي ثني القسم
الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم الثالث المذبذب بين القسمين الذي
شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا للتقسيم
اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار
ولا يناسب جعله من المتقين لان تمييز الماحضين في الكفر عن المنافقين تستدعي حمل المتقين
على الذين واطأت قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم
وواطأت فيه قلوبهم السنتهم ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة
الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا معهودون وجعل التقسيم مستوفيا
ذكر الاجناس التي ينحصر الناس فيها بعيد ونقول والله تعالى اعلم تقديم من الناس للحصر
اي المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس والآية لبيان اختصاصهم بالناس
مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان
الكامل ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح
آجلا انتقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر شيئا من نتايج الكفر ما هو اقبحه من الكذب والخداع
مع الله ورسوله واضرار المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من النفاق على الفقراء
وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابلة للفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى لطائف تناسب

وهو الحقير ونقيضه العظيم فيلزم ان يكون العظيم اعم من الكبير مع انه الامر بالعكس

اي رجوعه الى الكفر المذكور ظاهر واما رجوعه الى الدين او الى الله فغير ظاهر

نقوله الذين كفروا مخصص بتخصيصين الاول بقوله سواء عليهم الخ فانه خصصهم بالمصرين من الكفار والثاني بتخصيص المنافقين بالذكر في مقابلتهم عبد الحكيم

النظم على نحو البيان قوله ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم في ثلث
عشرة آية وحال غيرهم في آيتين قوله ويسجل على عمههم وطغيانهم وفي الكشاف ويسجل
بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم عن آخرها معطوفة على قصة المصرين اي ليس من باب
عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية على الاولى بل من عطف
مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى مسوقة لغرض آخر فيشترط فيه التناسب
بين الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له
كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف
قوله والاناسي جمع انسي واحد الانس والاناسي كالتمر والتمرة والمرأة ايضا انسان
ولا يقال انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في شعر قال صاحب القاموس كانه مولد
لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل اذا زنت
عيني بها فبالدموع تغتسل قوله حذفها في لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب
او زبد برطب وقيل الزبد وحده وقد يقال اللوقة لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام
اذا اصلحه بالزبدة والكشاف جعل لوق الطعام من فروع لوقة قوله ان المنايا
يطلعن على الاناس الآمنينا اشارة الى ان الموت لا ينجو منه انسان ويحتمل ان يراد
بالاناس الآمنين الآمن من الخوف والحزن المشار اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله عليه السلام موتوا قبل
ان تموتوا قوله وهو اسم جمع كرخال لجماعة الرخل كالبقاء اي الانثى من ولد الضأن
وقيل الضمير بدل الكسر كالضمير في سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع قوله
لانهم يستأنسون بامثالهم ولذا قيل الانسان مدني بالطبع قوله او انس بمعنى ابصر
كما في قوله تعالى آنست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه يعلمهم الله كما علم
آدم الاسماء كلها وكما علم الانبياء قوله كما سمي الجن جنا لاجتنانهم وهذا يرجح هذا القول
على ان تسميتهم بشرا لظهور بشرتهم وعدم توارها تحت الشعر كسائر الحيوانات وتويس
في تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير دليلا على كونه من نوس بمعنى الحركة
كما ظن على انه معارض بانيسيان ويمكن ان يدفع ايضا بان الباقي من الكلمة اذا كان
مما يأتي منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري في المفصل مثله بميت وهار
قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة في هذا الخبر
واجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان المقصود التعجب وانه كيف يكون مثل هؤلاء
من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية ويرد الاول ان البعضية ايضا واضح منه انه
يفيد الاخبار به ويرد الثاني بانه لا يفي امثال هذا الاعتبار بجميع موارد مثل هذا التركيب

الانس البشر الواحد انسي بالكسر وسكون النون والنسي بفتحتين والجمع اناسي
رجل خجل وبه خجلة اي حياء مختار

ان المنايا يطلعن على الاناس الآمنينا اي يجئن كانهن يطلعن على باطن الانسان شيخ زاده

الرخال بضم الراء اسم جمع وبكسرها جمع رخل على وزن نمر وهي الانثى من ولد الضأن وقد يعد هي بالضم جمعا نظرا الى المعنى او الى ان الضمة بدل من الكسرة سيد عبد الرحمن

اي محتاج في تعيشه الى التمدن وهو اجتماعه مع بني نوعه بيعا وشراء ويشاركون في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها

من المصغرات ما جاء على غير واحده كانيسيان مفصل

فانه يرد فيما يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله فلا وجه لمن يجعل من الناس مبتدا ويكون
مناط الفائدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف مؤولا بما يصح جعله مبتدا ونحن نقول مناط
الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجود من الناس وفيما بينهم وقد عرفت معنى آخر بجعل
الحكم بكونهم من الناس مفيدا فتذكروا جمعه مع هذا الجواب وتمثيلهما بان من الناس
قد يستعمل لتحقير الشخص مع انه لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز به عن
ابناء نوعه لوصف به ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا قيل
لهم امنوا كما آمن الناس عبر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم الناس وسواهم ليسوا من الناس
ويعني كونه منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون
ان يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرائض يزجرون على
تركها فتكون هذه الآية تذكرك ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن وان ظهر عليهم
مخايله وامارته وفائدة تصدير ما نزل في خبثهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع ورود
الايات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس الذي
تكرر في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد ولا يتفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة
عن المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ملهماتنا وجوها اربعة
احسنها الرابع فليكن عندك نصب العين فيما بين الوداع **قوله** وقيل للعهد والمعهود
هم الذين كفروا والعهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف
بقولك مررت بني فلان فلم يقروني والقوم لئام ولاشتهار امره جعله القاضي مستغنيا
عن التمثيل فترك توضيحه بالتمثيل **قوله** ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة عند
ارادة الجنس وموصولة عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال القرآن
ورد كذا والقرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى من المؤمنين
رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ووجه
البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس المبهم والتعريف العهد
المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف
الجنس ومعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير
بالجنس كالمنافر لذكر السابق والراد عليه والتعبير بالعهد يفيد عهدية كل بعض فلا يراده
مبهما كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول نقول لا يتجه ما ذكره العلامة التفتازاني من ان
هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعبر من
المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعيينه وان يتعين بعض الجنس الشايع فيعبر عنه
بالمعرفة وقيل لا اخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين فان

معرفة المعين فلما ينفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من المعهود معينا حسن
لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما يعرفه كل المعرفة ولا يستحسن ذلك
من هذا العارف الا اذا كان في تنكيره داع كستر عليه ويمكن ان يقال المقصود بجعل
البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزله عن درجة التعين وسقوطه
عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعينين المعهودين لاقتضاء المقام تعيينه فلا يناسب
المقام ذكره مبهما **قوله** فعلى هذا يكون الآية تقسيما للقسم الثاني رد لما يفهم من ظاهر
الكشاف ان هذا التوجيه ايضا داخل تحت تثليث القسمة لانه تثليث القسمة بجعل الذين
كفروا للماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او توجيه له بان قوله ويجوز ان يكون
للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف فيه للجنس وليس معا
من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد عديل لتثليث القسمة وقوله
ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق معه وان لم يتنبه له شارحوا الكشاف
بعده وتكلفوا لتصحيح كلام الكشاف بما لم نرض ان نلقي عليك شيئا منه فان كنت حريصا
فطالع ما ذكروا فيما سطروا **قوله** واختصاص الايمان بالله واليوم الآخر اي فائدة
اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر او سبب تخصيصه وذكر اربعة اوجه
الاخيران مبنيان على كون مقولهم منقولا بالمعنى ويكون العبارة غير محكية والاول
يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير
محكية عنهم والثاني قيل هو على تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم لا يخفى انه ينبغي انه
يحال وايذان لان الموجهين لا يخبرن لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم
الآخر جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الآخر آخر اركان الايمان وليس كذلك لانه
آخره اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان ووجه كونهم
منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر
وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله واليوم الآخر ليسوا منافقين لانه على وفق
اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم في هذا ايضا منافقون لانه ما يظهر
منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا انه
اعتقادهم بالله وباليوم الآخر يخالف اعتقاد المؤمنين والا فلا مجال لظنهم انهم مخلصون
فيه غيره صدين النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص هو انهم ادعوا من دينهم امورا
في الايمان بالله وفي الايمان باليوم الآخر ففي دعوى انهم امنوا بالله وباليوم الآخر وبيان
انه حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوهما سابقا لم يكونوا مؤمنين بهما وفيه
كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا يصح منهم دعوى

حدوث الايمان بسائر الكتب والملئكة والقدر والبعث بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها
سابقا وليس في دعوى حدوث الايمان بالقران ونبوة محمد عليه السلام انهم كانوا على
الباطل في دينهم ولنا ان نقول لا تخصيص في الآية لان قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه
بيان خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين لا نقول الباء
ظاهر في كونه صلة الايمان وجعله باء القسم لبعده لا يرضى به المتباعد عن العدول عن الجادة
بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين الاعتراف كما سبق على انه
قد غير تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة للايمان ولو جعل قوله وما هم
بمؤمنين معطوفا على محذوف اي ما امنوا وما هم بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الآخر
قسما من الله تعالى ويكون جوابه ما امنوا وما هم بمؤمنين قوله من وقت الحشر الى ما لا
ليس نهاية اليوم الآخر الى لا يتناهى فالاوضح ان يقول لا يتناهى من وقت الحشر قوله لانه آخر
الايام المحدودة متعلق بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالآخر عليه خفي دون وجهه
على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه على الثاني ومعنى كونه آخر الايام
المحدودة انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان الانسب باطلاق اليوم عليه لان
اليوم اسم لمحدود قوله ما انتحلوا اثباته انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد
ادعاؤهم ما ليس لهم قوله وكان اصله وما امنوا هذا اذا كان لنفي ما افاده قولهم
امنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار قولهم امنا واستمراره المستفاد في قوله يقول
امنا يعني حالهم دائما الاقدام عليه فالمطابق له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو استمرار
عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين قوله ليطابق قولهم في التصريح
بشأن الفعل دون الفاعل يعني قوله امنا يفيد الاهتمام بشأن الفعل والنظر الى تحقيقه
وكشف حاله وكون النظر على الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام بشأن
الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب عنه
ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل كناية عن نفي
الفعل مبالغة في نفيه والمقصود ههنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف حيث قال
القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريق ادى الى الغرض المطلوب وفيه
من التأكيد والمبالغة ما ليس في غيره فما افاده قوله لكنه عكس اي صرح بشأن الفاعل
ليس كما ينبغي ان يقال هذا ايضا تصريح لشأن الفعل فتأويله انه عكس بحسب الظاهر تأكيد
او مبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف
ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من الصراحة كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين
عن عداد المؤمنين يجعل دعواهم بعيدا عن ساحة الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كذبها

معاينا منه هذا ومن نكات العدول عنه قوله وما امنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كمال تمييزهم
عن المؤمنين عنه الشرك فانهم ايضا يقولون امنا وما امنوا قبل هذا القول فتأمل قوله
ولذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء قوله
واطلق الايمان والظاهر انه استيناف كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من
متعلق قوله ولذلك قوله ويحتمل ان يقيد بما قيد وابه لانه جوابه نكتة التقييد ويرد عليه
انه لا اختصاص له بالتقييد بل الاطلاق ايضا لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا
بالله وباليوم الآخر ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون
فيما يظن بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر في الاقتصار على نفيه وكذا ان كان
على سبيل الحكاية كان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر للتخصيص كما هو المقصود واما
اذا كان لادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع اجزاء الايمان
فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق
والتقييد لانه جواب التقييد ولك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد وقرينة عليه واما اعتبار
الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد ان يتأيد بانه لم يذكر نكتة الاطلاق
فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد بيان نصب القرينة بقي ان قوله
بما قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب لما حكي عنهم مقيدا مع انه لا يخص هذا
الاحتمال بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد سواء كان التقييد داخلا في المحكي او من الحاكي
فالاولى بما قيد به على صيغة المجهول قوله فلا تنتهض حجة لو كان الاستدلال بنص صريح الآية
نفي الايمان فارغ القلب لم يتم ولو كان بان تكفير المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق
اذ ليس اعتقاد النقيض كفرا لكونه كذبا والكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء
التصديق بما يجب التصديق به لتم فتأمل قوله اذ اوهم لها رش حوش الضب صاده
كاحترش كذا في القاموس قوله والاخدعان عرقان خفيان في القاموس هو شعبة
من الوريد قوله وخداعهم مع الله ليس على ظاهره الظاهر فخداعهم لتنزهه عما قبله ولم يلتفت
الى ما في الكشاف اي خداع الله معهم وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز
عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر المؤمن مخدوع غير خادع لانه مذهبنا انه لا يقبح
من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تأويل النظم لدفع القبح من فعله والمؤمن لا يخدع
نفسه واما لمصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا والخداع عين الخداع لمصلحة الدين
لانه ارادة واخفاء لما علمه قوله ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد بخداعه
بزعمهم فلذا لم يلتفت الى اجابة الكشاف ثانيا منه ان المراد بالخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة
علمه تعالى وصلاح المؤمنين بزعمون انهم يخدعون الله والمؤمنين ويخدعهم الله والمؤمنون

اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشيا حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد به اما مخادعة رسوله على حذف المضاف نبه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله تعالى رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا صرح به المحققان في شرحي الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول معاملة الله يريد المجاز في التعلق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الاتيان ذكرهما الكشاف لتأييد التوجيه وليس التأييد بهما سديدا لان اطاعة الرسول تستلزم اطاعة الله تعالى لانه حكم باطاعة الرسول ومبايعة الرسول تستلزم مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان يعاونوه فقد عاهدوا مع الله ان يعاونوا دينه قوله واما ان صورة صنيعهم مع الله من اظهار ظاهر كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل ووجه خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا مجال لخداع الرسول والمومنين معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب الرسول والمومنين وقد صرح به المحققان في شرحي الكشاف فكيف قابل قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حققنا لك انه لا بأس بخداع الرسول والمومنين اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق لما يعني ما يشتمل عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه بيان ليقول او استيناف ويخدعون في بيان يقول افيد من يخادعون وان كان لو وقع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل من باب المفاعلة من جانب الفاعل لا من المفعول يأتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والمتعرض له قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستانفا لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة امرا مطلوبا لذاته فلا يكون جوابا شافيا بل يحتاج الى سوال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في جواب بمنزلة انهم لو فرض ظاهر البطلان تأييدا للتعجب من كونهم من الناس كما سبق لانقطع السوال ولك ان تجعل يخادعون الله بيانا لسبب قصد من قوله ومن الناس من يقول انه التعجب من كونهم من الناس فانه قيل لم تتعجب من كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الآية قوله ما يطرق به من سواهم طرقه اتاه ليلا والباء للتعدية اي يطرقونه من سواهم من الغارة والقتل الى غير ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة فضمير منابذيهم للمومنين قوله والمعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء وكعد بمعنى يحيط ثم الفرق بين المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق اي فخادعهم الله ورسوله والمومنين ليس الا مع انفسهم لانه ضرورة يلحق بهم والخداع

وان تخفي على الحكيم انه فيه المحذور المرهوب عنه وهو ان المخادعة لا تكون الا بين اثنين لانه حينئذ لا يخادعون الا انفسهم مع ان هو لاء الذين منهم المنافقون انفس المنافقين فيعود المحذور في مخادعة المنافقين انفسهم عبد الرحمن

في المعنى الثاني خداع آخر يعني ان هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم مغرورين بذلك الخداع ويحدثونهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول من فرغ بمعنى خلا فتخدعهم وتحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمومنين في انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمومنين لانه يخبرهم الله لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمومنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله والمومنين ينفعونهم كانفسهم قوله وقرا الباقون ويخدعون لان المخادعة لا تتصور الا بين اثنين وفيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما هو بالسماع من رسول الله لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشيء ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم اياها على القراءة الاخرى مع ان كلتيهما مسموعتان منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين وقد دفعه بانه لا بد للمشاركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه وعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون يكفيه ان لا حاجة الى تكلف لا ثنينية في الثاني اشد قوله ويخدعون ويخادعون على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون الله ورسوله والمومنين والمنافقين ويستثنى منه انفس المنافقين فيكون المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس المنافقين لانه يلزم الاغلاق لانه يلزم اختيار المرجوح في هذه القراءة وهو النصب مع ان المختار البدل لانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انهم مع ان المتبادر اتحادهما قوله لان نفس الحي به اي به يكون قوله في قولهم فلان يوامر نفسه كناية عن التردد في الامر قوله لانه تنبعث عنها او لانه قواها بالراي او لفرط حاجتها اليه قوله لا يخفى الا على ماؤف الحواس والحس لا يخفى الا على من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعور يريد به الشعور بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار يعني الشعار بمعنى العلامة يقال شعار الحج بعلامته لانه يعلم به الحج قوله في قلوبهم مرض استيناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالدعاء والدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه كما ذكره قوله والآية تحتملهما وعلى الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي لكن شارحوه ايضا بالنوا في انه المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت متألمة استعمال المرض في الالم

حقيقة لغوية وان لا يوافق رأي الاطباء حيث جعلوا الالم من الاعراض دون الامراض
قوله تحرقا على ما فاتهم اي يستحقون بعض اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت شديد
كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحتراق وان اشتهر ان الحسد كالنار
في الحاسد في الاحتراق لانه وصله بعلى يمنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان يجعل
على بنائية لا صلة فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اي مولم على صيغة
اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى
يكون حقيقة لانه ليس يثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى بديع السموات
قوله كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي وفرسان
قد تقدمت لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بينهم الكسر
والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يرفع في قولهم لقد حيل بين
العير والنزوان الا انه يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مفارقتهم قوله على طريقة قولهم
جد جده في كون الاسناد مجازيا لا في كون الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر
حتى يتكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض
شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شطار
دينهم فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شطار دينهم بلسانهم
ايضا قوله هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع
قوله لانه علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على
قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي عليه السلام او بكثرة الكذب
او بتحيرهم وترددهم في الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على حرمة شيء من محتملاته قوله
وما روي ان ابرهيم عليه السلام كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد به المعنى
التعريضي فان ابرهيم عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر
وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة ما ليس بمطابق
الثلثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم والثالث
هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال لا غير سارة زوجته عليه السلام
والمعنى التعريضي في هذا ربي فرض الربوبية ليستدل على بطلانه وفي اني سقيم اي سأسقم
وفي فعله كبيرهم ان منه لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه كيف يكون الها ومضرته انه
كسر خيله وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين ولك ان تقول المراد بهذا ربي
هذا مرتب لي لانه استدل به على وجود الرب وانه مع تغيره اذا لم يصلح للربوبية فغيره
اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه بغير

استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا يراد ان يحمل على
التجوز اي المعنى الغير الظاهر وكذا يبعد ان يقال اراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله ثلث
كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تضرر ابرهيم عليه السلام بما هو
شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتأمل قوله عطف على يكذبون ويقولون
يريد عطف مجموع الشرط والجزاء او لعطف الجزاء على اختلاف في ان الكلام هو الجزاء والشرط
قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون
الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول
وبين الشارحان الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب
فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز عنه كالكذب وبخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف
بين اجزاء الصلة او الصفة وفي الوجه الثاني نظر لانه لا دلالة له في تسبب الفساد بل على تسبب
كذب خاص هو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية عن اصرارهم على الفساد
وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون
ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل وقوله اذا قيل ومع هذا بين اجزاء الصلة ما المصدرية
الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكروا في معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني
يتضمن كون الايات على نمط تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك الاوصاف
استقلالا وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كونهم الذي هو ادنى حالهم
في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بسائرها وفي الوجه الاخير ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا
كذبا خاصا فليس ترك بيان تسببه للعذاب لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج
في السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقدم
العطف على يكذبون للاشارة الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون
قوله او يقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا
في جميع الارض وفيه دلالة واضحة على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود
الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي فساد في جميع الارض لان صلاح الارض
منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض
المدينة لتمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله فلعله اراده
لا يخفى بعده والاوجه ان المراد اهل الانفاظ بهذه الآية من مفسدي الارض من المسلمين
لانه لم يكن في زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشيء
عن الاعتدال والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد
لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب

الظاهر ان حصر الافساد فيهم لما كان مستلزما استلزاما واضحا لثبوت الافساد لهم المنافي لقصرهم على الاصلاح كان رد الصريح انما نحن مصلحون بطريق قصر القلب ولعل الكشاف لهذا جعله ردا لما يفيده نفس انما نحن مصلحون لا لما ذكر من وجهوا الكلام فيكون خلاف المشهور فتامل عبد الرحمن

ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين قوله ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله فان الاخلال بالشرايع ما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وقتل والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج قوله لما يفيد قصرها دخله على ما بعده اي على جزء اخير الجملة بعده وانما اطلق المقصور عليه لظهور امره قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح او لانهم قصدوا الخداع قوله رد لما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة يدل من حرفي التاكيد وقوله وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله لاستينافه وقوله لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني به التعريض بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلاف منهم تعين انهم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني للاستدراك ووجهه ان فيه الاشارة الى ان فسادهم واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونها ولا خفاء في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه لا لما يفيده صريحه من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في المفتاح على خلاف ما هو المشهور ففي جعله لرد تعريض في قولهم انما نحن مصلحون لا الرد نفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلايع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمه يعني انما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون يعني انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون قوله الا انهم هم المفسدون لافادة لازم فائدة الخبر اي نحن نعلم انهم هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك قوله من تمام النصح عن القائل لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا اولا واشار هنا الى ان القائل لقوله امنوا بقوله من تمام النصح رد لما في بعض كتب المفسرين ان القائل له بعض المنافقين لبعض واي لعار المنافقون بقولهم انؤمن كما امن السفهاء والخطاب به للمؤمنين مجاهرين بالكفر ووقع البعض لزوم كونهم مجاهرين بانه خلاف بان قولهم انؤمن كما امن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده لانه كقولهم

وما في قوله ولكن لا يشعرون لما سيجيء في هذا الدرس من قول المحشي واعلم انه يمكن ان يكون الخ عبد الرحمن

اي على طرف النقيض منهم بحسب العرف كما سبق من ان الحقير نقيض العظيم والصغير نقيض الكبير بحسب العرف في كلام صاحب الكلام عبد الرحمن

اي الافساد مخصوص بالمنافقين على طريق قصر المسند على المسند اليه كما هو الشايع المشهور في تعريف الخبر وتوسيط الفصل عبد الرحمن

نحو قوله انا والذي يعلم الغيب غيره ويحيي العظام وهي رميم
ونحو قول الشاعر
اما والذي ابكى واضحك والذي
امات واحيى والذي امره الامر

الظاهر ان المخاطب بهذه الاية الرسول والمؤمنون وظاهر انهم ما كانوا عالمين بافسادهم قبل نزول هذه الاية ففي كونه لافادة لازم الخبر دفعة تامل عبد الرحمن

اذا تاب الزنديق عن زندقته فتوبته مقبولة عند الله لا خلاف انما الخلاف في قبولها في ظاهر الشرع واحكام الدنيا حتى ذهبت الحنفية الى انه لا تقبل منه توبته بعد الظفر به بل يقتل وان تاب عبد الرحمن

انما نحن مصلحون مع ناصحيهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين انؤمن كما امن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يرونهم بذلك انهم قصدوا انا مبتعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يطلق بنا انا لم نؤمن كما امن الناس فانا امنا كما امن غير الناس من السفهاء الذين التحقوا بالبهايم وخرجوا عما تحت الانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفيه المؤمنين لايمانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل امنوا كناية عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النفي للشرك اولا واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق والامر بالايمان على الامر بالايمان ظاهرا وباطنا قوله ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المتصل لما يستجمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه قوله والمراد به الرسول ومن تبعه وهو المعهود بالنسبة الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن امن من اهل جلدتهم هو الحاضر في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة الزنديق بينه وبين الله انما الكلام في قبول توبته قضاء لا دلالة للاية عليه قوله والا لم يجد التقييد يمكن ان يكون التشبيه للترغيب لا للتقييد قوله وانما فصلت الفصيل من الفاصلة كالتقفية من القافية وقوله لانه اكثر طباقا لا يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة فجعل الاية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الاية ان قولهم امنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وبما بين ان قولهم هذا مع المؤمنين فبهذه المزية ايضا يخرج من التكرير وان التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون كان قوله واذا لقوا الذين امنوا البيان ان لهم عذابا اليما بهذا القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون قوله وروي ان ابن ابي الخ فان قلت لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم

فيه بحث لانه يجوز ان يكون صدر الكلام ايضا وهو يقال في موضع الجزاء ولا يصح كونه جزاء الا بتقدير كون القائل نفس المخاطب كما ذكره السيد السند ولا يصح كونه لغلبة على لفظ الخطاب جزاء له لانه ليس بصدر الكلام اللهم الا ان يقال جزاء بتقدير اذا استقبلته يقال لك لقيته انت وتقدير لك تكلف ايضا ص

وبهذا اندفع ما يتوهم انه لا يدفع سوال ترك التاكيد اذ يمكن ان يقال كان للمنافقين ان يقولوا انا امنا فان الجملة الاسمية التي خبرها جملة فعلية كالفعلية المحضة في افادة الحدوث فقصد الحدوث لا ينافي التاكيد كما لا يخفى عنه عبد الرحمن

اذا لقوا الذين امنوا قالوا آمنا لانه لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيها انهم اظهروا المحبة مع المومنين وليس فيه الا دعوى الايمان ضمنا من غير لزوم دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر عن هذا اللازم بانهم يقولون آمنا تنزيلا للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول الآية قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم آمنا **قوله** يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحان المحققان على ان حق العبارة تقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيانه هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر باي يجب ان يطابق في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول وجار في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا جئ بكلمة اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب ح ان يكون هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب بهذه عبارته موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا استقبلته وقوله فانك يطرح جعلته بحيث يلقى اي بحيث يدركك ويستقبل ليرى **قوله** وعدى بالى على تقدير ارادة المعنى الثاني والتضمين معنى الانتهاء ولا يخفى ان الانسب على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا عدوا المومنين منتهين الى شياطينهم او وصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه **قوله** ويشهد له قولهم تشيطن وفيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا من الشيطان لا من اصله اي فعل فعل الشيطان **قوله** ومن اسمائه الباطل وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى كالتاسيس التاسيس خير من التاكيد **قوله** لانهم قصدوا بالاولى دعوى احداث الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فائدته او لازمها وايا ما كان فيلغو لان المومنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون احداثهم قلت المراد به النهي عن ياس المومنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او لازمها فربما يقصد به التحسر والتوبيخ الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب او صدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج في اصل السوال في هذا المقام انه لم ترك التاكيد مع المومنين المنكرين لايمانهم او المترددين

فيهم

اي ضمير المثنى راجع الى المفسر والمفسر المفهومين من اللفظ فسر كما لا يخفى عبد الرحمن

ارجح من التسمية باسماء كلها باعتبار صفة صح

فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم يؤكد مع الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه واريد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المومنين دعوى احداث الايمان وهو مشاهد غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى كمال الايمان وثباته رائجا منهم مع المومنين بخلاف دعوى ثباتهم على اليهودية مع اليهود وانه قد يؤكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او لرواجه عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم الرواج ونحن نقول فكر آمنا مع المومنين لغرض كتمانهم الواقع منهم فيما مضى بدين موسى عليه السلام او ايهامانهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا الجملة ماضوية ولم يؤكدوا الان مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يؤكد والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والتقول آمنا محل التردد ويحتاج الى التاكيد وبيان سبب القول آمنا فاكد وبين وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزؤن **قوله** تاكيد لما قبله باعتبار لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء به لكن ارتكاب التاويل بعد الحاجة المذهب **قوله** او بدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل الكل ولم يجعله ارباب المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب بهذا ويمكن جعله بدل الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم في الثبات على اليهودية فهو وافي بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني في الاول فوازنه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها **قوله** اتما المقابلة اللفظ باللفظ يعني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المعنيين المبني وزين على الاخر من اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم آخر من العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مماثلا له في القدر يريد انه استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار ففي التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في الجزاء كما قال جزاء وفاقا **قوله** او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة المشابهة بين ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء في ان يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع **قوله** هو لازم الاستهزاء فسمي لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض منه السببية والمسببية استهزاء **قوله** وانما استونف به ولم يعطف اشارة الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف

اي كلام فيه بدل الغلط ايضا بل في قوله بدل البعض وبدل الاشتمال غلط عبد الرحمن

في كونه وزانه خفاء كيف ولا اعجاب لما لم يكن لذات الدار بل لصفة من صفاتها فبهما عبه يصير المخاطب منتظرا مترقبا لذكر الصفة بخلاف كونهم معهم فانه يجعل المخاطب منتظرا لذكر شي وهو ظاهر عبد الرحمن

يريد انه استعارة تبعية بعلاقة المشابهة في ترتب الاثر عبد الرحمن

الظاهر ان الغرض من الاستهزاء هو الهوان والحقارة الذي هو لازمه والمسمى بالاستهزاء ههنا هو انزال الحقارة والهوان لا نفسه فتدبر عبد الرحمن

ابتدى به ولم يعطف قلت هو استيناف في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل
هو الذي يستهزئ الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم اليه استهزاء ولا يؤبه له في مقابلته
لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله تعالى هو الذي
يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء
مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء كلام في غاية الجزالة
لا الاستيناف بمعنى احد طرق الفصل من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع استونف
موضع ابتدى فان فيه ايماء الى ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف
وان قوله وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه
انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزؤن لكان في مقابلة استهزائهم
فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المؤمنين عن معارضتهم مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا
بل يوهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك العطف افاد انه ينزل بهم الهوان
ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد نقح عبارة الكشاف هذا التوجيه
حيث بدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين بقوله تولى مجازاتهم
لان عبارته توهم انه تولى مجازاة استهزائهم بالمؤمنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم
ان ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا ولا يختص بتولي تلك المجازاة فيحتاج
عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم والانتقام لهم في ضمن تولي المجازاة
مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث
قال ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه
على تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني
فتحقيقه انه لكون استهزاء الله بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون
العطف بينهما كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في غاية الدقة
غفل عنهما شارحوا الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة
مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسأل كل من جزائهم
وجعلوا قوله وفيه لبيان دقايق في نظم الكلام لا في الاستيناف منه اسناد الاستهزاء
الى الله تعالى دون المؤمنين وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لابد
من الاسناد اليه ولا يطلب للاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم
على ما سبق لانه اما ان ينخرط في سلك بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك
صلة من في قوله ومن الناس من يقول ولا يستحسن شيء منهما فاحسن التأمل
وتمسك بحسن التعقل **قوله** ومنه حدوث السراج والارض اذا اصلحتهما

بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله كالعلى اهم
في القاموس العلى له في غيه اطال **قوله** ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم وفيه بحث
لما في القاموس ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا مد زيد القوم صار مددا لهم وهو حسن
في هذا المقام جدا **قوله** والعمه في البصيرة كالعمى في البصر البصيرة بصر القلب في الكشاف
العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي والعمه في الرأي خاصة وفي القاموس العمى
ذهاب البصر كله والعمى ايضا ذهاب بصر القلب فمخالفته مع الكشاف ليس بذاك
الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان العمه
بانه خصه بالبصيرة بمنزلة العمى في البصر والمنار العلم **قوله** قال اعمى الهدى بالجاهلين
العمه اوله وجهه اطرافه في جهمه في شروح الكشاف اي رب مفازة لا منتهى سعة
بل اطرافها من جوانبها في مفازة اخرى اعمى الهدى اي خفي المنار على ان لا عمى فعل
صفة جعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر عليه اي
التبس اي ملتبس الهداية اي طرقها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اي خفي
طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس عمى معنى البيت تعمية اخفاه **قوله**
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في حواشي الشريفية الآية تعليل لاستهزائهم
الابلغ والمد في الطغيان على سبيل الاستيناف او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم
قوله واصله بذل الثمن حق ان اطلاق البيع على الشرى وبالعكس فيما اذا كان
البدلان غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس انما يسمى ناضا اذا تحول
عينا بعد ان كان متاعا **قوله** اخذت بالجمة هي مجتمع شعر الرأس والاذى قيل الشعر
والدرد محارز اسنان الصبي وقيل المراد بها اصول الاسنان التي تناثرت رؤسها
والعم عطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المغني والجيذر القصير والمراد باشتراء
المسلم اشتراءه النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم مهو دهو جبلة بن جفوان الايهم
آخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانيا
وقدم على عمر بمكة على ما في الشرحين ثم قيل وقدم على عمر رضي الله عنه واسلم ثم سار
الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه فهشم بها انفه وكسر ثناياه فمضى الفزاري
الى عمر رضي الله عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو
سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فسأل جبلة التأخير الى الغد
فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وشبه الشاعر حاله بحاله اشارة
الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشد
تنصرت بعد الحق عارا للطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها لجاج حمية

فبعث لها العين الصحيحة بالعورة • فياليت امي لم تلدني وليتني • صبرت على القول الذي قال عمر •
قوله والمعنى انهم اخلوا الخ دفع به ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال
وملخصه انه اراد بالهدى الهدى الذي جعلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما ان ذلك هدى حقيقة
او مجاز فغيه توقف منه التحول وقوله او اختاروا الضلالة اشارة الى جواب آخر وهو ان
الاستهزاء ليس عبارة الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب الاول مبني على حمل
الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني على حمله على مقتضى الاتساع الثاني ومن الغرابة
ان قرينة العبيدية بسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى لا يخصهم بل يشملهم الكافر
المجاهر فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر
المجاهر ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق لا وجه لايراد
بالهدى قولهم امنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمى الاول هدى
لانه به الهدى كما ان الثانية سبب الضلالة **قوله** لما استعمل الاشتراء في معاملتهم
اتبعه ما يشاكله اي يوافقه تمثيلا لخسارهم اي تشبيها لخسارهم بخسار التجار كانه هو وقد نبه
بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان
نفي الربح يستلزم الخسار لانه يستلزمه التجارة غالبا عملا واتلافا فلولا الربح لكان
خسرانا واختير ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا
واخصر ليصرح بانتفاء المقصود الاصلي بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو
الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار حالهم وتوصيف
توطئة لبيان وجهه وعلى ان الترشيح ههنا ايضا استعارة لامر ثابت لهم وهو
خسارهم وليس اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح مجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي
من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب فيه اثبات
لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشار به الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارهم
بخسارة التجار التي يتحاشا عنها اولوا الابصار لا لتصوير الاستبدال بصورة التجارة
فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل يشبه ان يكون
من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة فان الاستبدال في صورة البيع
هذا وفيه نظر لان في التعبير عن الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم
بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصارت الضلالة في ايديهم صيرورة الملك
في يد المالك حتى ترجع تبعاتها اليهم كما ترجع تبعات الملك الى المالك فان قلت
لما كان راس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة فقد خرج راس المال من ايديهم
بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت راس المال بالكلية اذ ليست الضلالة

في

في الشيء من العوض قلت اما لانه عدما يبالون به من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شيء
من العوض ام اشير الى انه يكفي لتوبيخ التاجر الخسران فكيف فوت راس المال مو بابينا
قوله ونحوه • ولما رايت النسر عز ابن داية • وعشش في وكريه جاش له صدري •
النسر مستعار للشيب وابن داية وهو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي
اي اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش
والوكر كما فرق الصحاح حيث قال عش الطائر موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان
وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر وجاش
بمعنى اضطرب قيل الوكران استعارة اللحية والراس او للفودين اعني جانبي
الراس ويجوز ان يكون استعارة لجانبي اللحية **قوله** ولذلك سمي شفا الشف
بالفتح وبكسر الفضل والنقصان ضد وكلام المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ قد يسمى
الشيء باسم ضده **قوله** لتلبسها بالفاعل او لمشابهتها اياه من حيث انها بسبب
الربح والخسران الخ اشار الى ان العلاقة في المجاز العقلي كما يكون مشابهة غير ما هو له
لما هو له في ملابسة الفعل كذلك تكون مجرد ملابسة للفاعل اي ملابسة كانت حتى
انه يصح خسرت جاريتك وان لم تكن لجاريته من ملابسة الخسران مجرد انه مملوك
الفاعل وهذا الثاني مذهب الكشاف والمشهور هو الاول **قوله** وما كانوا مهتدين لطرق التجارة
وقع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي ههنا على الاهتداء لطرق التجارة
لا الاهتداء في الدين بقي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع على عدم الاهتداء
في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه الا بجعل وما كانوا
مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتري الضلالة بالهدى اي اشتروا الضلالة
بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف
جعلوه عطفا على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا
من كلام الكشاف وكلام الكشاف محل آخر لا يسع هذا المقام بيانه **قوله** ولما جاء بحقيقة
حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل في شانهم وكان بيان حالهم
الى الآن على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة
تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي الذي اتلف اصل راس المال لفايت مقصوده من التجارة
وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه الا بان يتكلف ويقال
مقصوده ان ليس المقصد من هذه الآية ونظيرها افادة امر زائد على ما سبق بل زيادة
توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل في الزام الخصم واقمع الضرب على
الراس بخشبة وضرب الرجل عما يريده وكلاهما حسن في هذا المقام واللدود الخصومة

والجنس فالخصم الالد بمنزلة الخصم الاخصم او الاجنس والحال ما عليه الانسان والصفة
النعت والقصة الحديث كما في القاموس قوله والذي بمعنى الذين كما في قوله
وخضتم كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم جعل وجه كون الذي مخفف الذين
رجوع ضمير الجمع اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما
جعله الكشاف وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس هنا تشبيه الذوات بالذوات
بل تشبيه الحال بالحال ولا بأس بتشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون
المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد لكونهم في
اتحاد صنيعهم بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك فلم يجز وضع القائم مقام القائمين
ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذي وثالثها بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا
اخره اما الاولان ففي صلتها انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا بالوصف
فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة
ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في الذي حرف
في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق
التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول لانه لكونه مستطالا
بصلته استحق التخفيف ويعيد حرف التعليل كما في اخويه وكانه نبه على انه لانحطاط درجته عن
الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه انه حذف العلامة
في الذين دون القائمين لامرين احدهما راجع الى ذي العلامة وهو ان الذين فيه
ما يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا بالصلة
وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليستا علامتي الجمع بل زيادة لزيادة
المعنى فلا يستحق ان يحافظ عليها كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل
بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا بقوله وليس الذين جمعه المصحح
بل يجب ان يؤخر قوله وليس الذين الخ كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه
مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر
لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف فظهر وجه مخالفته
مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز الذي استوقد كما لم يجز القائم في
مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد ضمير استوقد للفظ الذي ولم يوجد للفظ اللام لانه
حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل تعين ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه
ونحن نقول اللام في القائمين مخفف الذين كما انه في القائم مخفف الذي فلا يجوز افراد ضميره
وفي الذي استوقد وضع الذي موضع الذي مع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع فيصح افراد

ان كان المراد بالواحد حال الواحد فيكون تكرارا او ذات الواحد فليس ههنا تشبيه الحال بالحال تأمل عبد الرحمن

وهو الاختصاص بالجهة والكثرة المفقود في الذي خسرو

من قوله لانه غير مقصود بالوصف وقوله ولانه ليس باسم تام عبد الرحمن

فيه ان الذي على ما عليه مدار الايراد ليس مفردا بل مخفف الجمع فهو جمع بعد التخفيف ايضا فلا يندفع الايراد بهذا الجواب عبد الرحمن

وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين
ليس للحمل على المعنى فتأمل حق التأمل وتحمل حق التحمل قوله واشتقاق النار ترك تعريف
النار لاستغنائه عن التعريف ولانه نوقش في تعريف الكشاف بانه لا يصدق على نار
تحت الفلك قوله لان فيها حركة كما في النافر وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال
اشتق من النور لانها تخرج من الزند قوله او الى ضمير النار يتجه عليه ان النار
ليست في اماكن حول فكيف تشرق فيها ودفعه الكشاف بان قال ويجعل
اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار يعني ان اسناد الاضاءة الى النار
اسناد الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما رأى
ان فيه تكلفا عنه غنى لجواز اعتبار استيقاد المستوقد في اماكن حوله ولا ينافيه قوله نارا
لجواز حمل تنكيره على التكثير قوله وما موصولة في معنى الامكنة يقال يجوز تقدير في لفظ
مكان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه فرق بينهما بالكثرة وكانه جعل
من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري القدر اشق منه الجرم وكيف لا وعسل الطريق
الثعلب شاذ وكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة وقوعه في كلام العرب والحال انه لو
في معنى عند ونصب ما في معنى عند لا خفاء فيه قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم
لا نقول لا تنتفي نار الموقد فجاءة بل ينتفي ضوؤها لانا نقول تنتفي النار المشتعلة وانما تبقى
الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم
الى انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات ايضا فنفي النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون
الانتفاء له في الغالب وكذلك ان تقول نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات
مع بقاء النار مظنة وقوعهم في النار وتضررهم بما كان توقعهم النفع فيزيد تحسرهم وتألمهم
بقي ان اضاءة ما حول المستوقدين كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما تقتضيه لما
ووجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم لتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا
لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب
بنورهم للاستيناف والا لا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون
جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما
اضاءت ما حول المستوقد خمدت ولا يتضح سببية الاضاءة للخمود قلت الاضاءة
يستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب للخمود قوله
الا ترى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله اي جعله مؤكدا لذهاب النور فلزمه انه لا وجه
للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد اي وقد تركهم فالحال حال مؤكدة
قوله ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات

لعل وجه التأمل ان جمع ضمير الذين لا يجوز ان يكون للحمل على المعنى لكن بعد تخفيفه بحذف النون يكون مفردا اللفظ ومجموع المعنى فيكون جمع ضميره للحمل على المعنى ولا محذور فيه ص

اقول كانه لما لم يتعرض لما انه يمنع اقتضاء العبارة وجوب وجود النار حول المستوقد مستندا بانه يقتضي انه لا يصح قولنا اضاء الشمس في الارض الا على التجوز وهو خلاف الظاهر فعلى مدعيه الاثبات ولو سلم له انه يمنع وجوب وجودها في جميع اجزاء الحول خسرو

في ان الشيخ الرضي ذكر حذف في وانه كان شاذا من كل اسم مكان يدل على معنى القرب او البعد حتى يكاد يلحق بالقياسي انتهى وما حوله يدل على معنى القرب فيكون حذف في فيه كالقياس فعذره مقبول واما كون ما حوله بمعنى عند فيحتاج الى البيان ص

كذا في النسخ التي رأيناها وهذا خطأ والصواب ان يقول فنفي النور مفيد انتفاء الاشتعال او يقول فنفي النور ليفيد انتفاء الخ ص

تمامه ما بين قلة رأسه والمعصم * وقبله فسككت بالرمح الطويل ثيابه * ليس الكريم على القنا بمحرم * روى فتركته بالنون الضمير للقنا وفي رواية يقضمن حسن بنانه والمعصم * يقول صيرته طعمة للسباع اي قتلته فجعلته عرضة للسباع حتى تنا ولنه واكلته بمقدم اسنانها طيبي

فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لا يستغني عن حذفه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شان المستضيء في الظلمة ان ينتفي ابصاره بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف الغير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا قوله كقوله وتركهم في ظلمات وقول الشاعر تركته جزر السباع ينشنه فرق بين الآية والبيت بان الآية محتملة والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات في الآية وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش التناول وآخره يقضمن اي يكسرن حسن بنانه والمعصم كمنبر موضع السوار من اليد قوله اي ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة * يعني وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة قوله ومفعول قوله لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الى ظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية او لا يشعرون بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هولاء المنافقون * يشعر بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم من مشمولاته ويمنعه ارجاع ضمير مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الآية بتمامها وخلاصتها تمثيل ضربه الله لمن آتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا ويدخل تحت عمومه هولاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن آثر الضلالة على الهدى المجعول بالفطرة ايضا وقوله او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل الآية تشبيها مفرقا قوله وابوا ان ينطقوا به السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا الا بالابى ، والاضطرار فليس النطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر الصمم والبكم والعمى على سبيل الاقتصار في البيان والاعتماد على تنبيه السامع والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتقضت قواهم * زاد قوله انتقضت قواهم لان الناطقة لا تدخل تحت المشاعر واشعر بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف يقال ايف الزرع بمعنى اصيب بآفة واذن له حد علم بمعنى اصغى الى الشيء واصم بتقدير انا اصم افعل صفة عدي بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن

حمل

البنان الاصابع واطرافها قاموس

ويمكن الجواب جدلا بانه يكون الكلام فيهم برفع مانع الارجاع على نحو ما اجاب به عن الفوائد الحاقانية في تفسير قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة الآية فتذكر وتدبر عبد الرحمن

واعلم ان التشبيه اشياء باشياء اي التشبيه الافراد بالافراد على سبيل الانفراد ويسمى تشبيها مفرقا واما تشبيه المجموع بالمجموع ويسمى التشبيه المركب وقول المص والآية مثل ضربه الله لمن آتاه ضربا من الهدى الخ مبني على انه يكون التشبيه في الآية من قبيل المركب وهو تشبيه المجموع بالمجموع وقوله او مثل لايمانهم الخ مبني على كونه من التشبيه المفرق شيخ زاده

اي في ذكر المشاعر مطلقا من غير تخصيص بالآذان والالسن والابصار عبد باته يراد بالمشاعر القوى المدركة الحواس الجسمانية كما هو المعنى الحقيقي عبد الرحمن

حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة * في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة فيتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه لانه اسقط قوله على المستعار له ونعم ما فعل فلا يظن به انه اسقطه لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضي بخلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاحفظ الوجوه في حواشي السيد السند فخذه فانه المعتمد قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي شدة البأس وحدة السلاح والاصل شائك فقد يحذف العين فيقال زيد شاك السلاح بضم الكاف وقد يقلب الى موضع اللام ويعل فيقال شاك السلاح بكسرها مقذف كمنبر اللحم كانه قذف باللحم وقيل مرمي به في الوقائع والحروب كثير اللبد جمع لبدة وهي شعرة المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة لم تقلم لم تقطع يعني لا يعتريه ضعف من قولهم فلان مقلوم الظفر اي ضعيف والمطلق من افلق الشاعر اتى بالعجيب قوله يضربون عن لغتهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح الاعراض والفتيء اللينة المفاصل المسترخية الجناح قوله هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الآية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه انهاه وفرغ منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا فان قلت كيف صار الصمم والبكم داخلين في مجمل فذلكة التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه انما المقصود انهم من بين اسفها سدوا عن الحواس وآلة النطق ايضا هذا قد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث قال في شان الكفار على سمعهم وابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الآية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والآخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ليرتدعوا عن شنائع افعالهم ويلحقوا بهولاء الممدوحين الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح ويؤيده قوله فهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يمثل بتمثيل آخر قلت بيان حالهم بعد ليس لارشادهم بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه قوله وان جعلته للمستوقدين في هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي الكشاف والتفتازاني ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما او لم يجعل والقناة الرمح والكظيمة اعني ما يجري تحت الارض ووصفها بالصماء والرفع وصمام القارورة

الكلام هو ان يخلو الكلام المشتمل على ذكر اللفظ المستعار عن ذكر المستعار له بحيث يصح ان يراد من المستعار بعد ذكره ايضا المعنى الحقيقي ولو اشتمل على ما للمعنى المجازي وان كان لا يكون صالحا للمعنى الحقيقي فلا يكون عدم القرينة مصححا لان يراد به معناه الاصلي فلا يكون مع وجود القرينة المانعة عن المعنى المجازي صالحا للمعنى الحقيقي فالحاصل ان المذكور صالح لان يراد المعنى المنقول اليه ويرد به المعنى المنقول عنه لعدم القرينة شرط لصلوح ارادة المعنيين فيكون المجموع مشتملا بصلاحية المعنيين على التوزيع سيد سرقند

قوله سابقا انه ابتداء السورة الى قوله اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون

قلت الظاهر ان بيان حالهم بالتمثيل الاول ايضا ليس لارشادهم لمعرفته بانه لا ينفعهم النصح فهو ايضا اي كالتمثيل الثاني للتحذير ما عداهم وعلى هذا فيقال لم يرتدعوا عن شنائع افعالهم نوع شناعة كما لا يخفى عبد الرحمن

وصمامنها وضمها بكسرهن سداد يا قوله واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع
فيها. المشهور ان كلمة او كلمة شك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين وليس شيء منه
الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد من مواقعها
في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك تبعا لما في الكشاف الذي بعث
الكشاف عليه ان المتبادر في الاخبار منها الشك فجعل التبادر من ادلة الحقيقة قوله
ولا تطع منهم اثما او كفورا فانها تفيد التساوي في حسن المجالسة ووجوب العصيان
جعل ولك التساوي في وجوب العصيان وليس الكلام لايجاب العصيان بل للنهي عن
الاطاعة فكان الظاهر ان يقال ان او تفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن طاعتهما
فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال المبني على جعل المفعول
للنفي دون المنفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما معا يكون ثابتا بدلالة النص
لانهما اذا تساويا في وجوب عصيانهما فوجوب عصيانهما معا اثبت والمشهور ان او
لاحد الامرين فيعم بدخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة النص
بل بالنص قوله ومعناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء
في صحة التشبيه بهما. انما اوثر لفظ القصة لانهما ليسا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ
لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا اخروهم يتدرجون في نحو هذا
من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارته فنقول الاولى جعل او بمعنى بل كما في قوله تعالى
او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الايتين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرة بين امرين
مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات
النفاق والتباس الامر عليهم لشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى استيقاد
النار في مهب ريح كلما اضاؤا نار لهب تدبيرهم انطفى برياح نصر الاسلام وبقوا في
ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول الوحي الذي سماعه لهم كالرعد وبيان
الوحي عن خفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون اصابعهم في اذانهم مخافة الموت عند نزول
الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفضحهم مشوا فيه
وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم
اي اهلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ وابن جاوق
الرعد حتيب. الشماخ خمسة من شعراء العرب واول هذا البيت عفا آية نسج الجنوب
مع الصبا. اي محا علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهو بهما
وسحاب اسود قريب من الارض هطال غير خلب ولا خفاء في انه هذه الاوصاف
انما تحسن في السحاب دون المطر قوله ومن بعد ارض بيننا وسماء. او قوله فاوه

كما ذهب اليه المص في سورة الانفال في تفسير قوله تعالى ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس عبد الرحمن

فيكون المعنى من عدم اطاعتك وهو العصيان يكون واقعا على الاثم والكفور عبد

اي لنفي الطاعة وهو العصيان فمعنى لا تطع اعص اذا كان المفعول اي الاثم مثل مفعولا لنفي الاطاعة يكون معنى الاية اعص آثما او كفورا هذا عبد الرحمن

فارسلناه الى مائة الف او يزيدون والاية في سورة الصافات عبد

لذكرابا

يريد ظلمة سحمته وظلمة تطبيقه اي كونه بعضه فوق بعض وفيه ان ظلمة الغمام ظلمة واحدة فقط على تقدير ارادة المطر من الصيب لانه يكفي سحابة واحدة للامطار ولا يحتاج اي التطبيق الا ان يؤخذ التطبيق بقرينة كون المقام مقام الشدة منه

لذكرابا اذا ما ذكرتها حيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع
السماء يعني التوجع من ذكرابا ومن حيلولة قطعة من الارض وناحية من السماء بيننا
هي سماء تقابل وتحاذي تلك الارض وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على تعدد افادة الارض
لانه كما تكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الامرين يكون كذلك من جهة
السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة قوله من جهة الاصل
يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية والياء المشددة والباء التي من الشديدة وما
الغ نية لان الصوب فرط الانسكاب واراد بالبناء الصيغة وهي الصفة المشبهة
التي للثبات دون الحدث قوله ظلمة تكاثفه بتتابع القطر لان تقارب القطرات
يقتضي قلة الهوى المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل وظلمة الليل لان ظلمة
الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات فيه
بتبعية الظلمتين الاخريين تغليبا او بجعل في للماهية الشاملة للظرفية والمظروفية وفيه
بعد ويتجه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمة سحمته وتطبيقه وظلمة
الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا لعدم عد ظلمة
المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعله مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي
في اعلى المطر فكانهما متمكنان فوق المطر في المرئي ولانهما في مصب المطر فالمطر يحيط بهما في
انصبابه وقيل رادا على المطر ومصبه السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة
الشبيهة بملابسة الظرفية قوله وارتفاعها بالظرف وفاقا تشرط سيبويه ان
يعتمد على الموصول او على احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك
في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا دفع لما في الكشاف انهما لم يجمعا ولما يتجه ان تقتضي
قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفي حصر الداعي الى عدم الجمع رد على
في الكشاف منه ان كذا على تحمل ان يكون ارادة الابراق والارعاد بهما لانه بعيد لا خفاء به
قوله يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل هو من قصيدة
فيها قصد ذكر عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول فضمير يسقون للعصابة وقيل
لاولاد جفنة اذ فيها ايضا اولاد جفنة حول قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم المفضل يصف
معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر
يتشعب منه والتصفيق النقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر
بالتراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار وتعديته الورود بعلى
لتضمينه معنى النزول والا فالورود المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه
والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر الصافية السائغة قوله والجملة استئناف

فيه ظلمات ورعد وبرق

او قوله وجه عدم عد ظلمة المطر على تقدير السحاب ان المطر لا يكون بلا سحاب عبد الرحمن

لانه حقيقة ... عند الاطلاق منه

بتحبير الحيم وتشديد اللام موضع بدمشق منه

لعله اشارة الى دفع ما يرد من انه يلزم تقدم معمول المضاف اليه على المضاف وهو ممتنع لان المعمول لا يقع الا حيث يصح وقوع العامل فيه ووجه الدفع ... ف بفسره المذكور والتقدير يجعلون اصابعهم في آذانهم حذر الموت من الصواعق حذر الموت ويصدق ... بالموت المحذوف او يقال الظرف مما يتسع فيه فيجوز وقوعه حيث لا يصح وقوع عامله فيه وعلى هذا ... على محاذاة ما ذكره التفتازاني في قول صاحب التلخيص واكثرها للاصول جمعا عبد الرحمن

يجعلون اصابعهم في آذانهم

الا جزل ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه **قوله** وانما اطلق الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتان احديهما انه من الاتساعات الشايعة بحيث لا يكاد يحصى وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح الاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله توجيه وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الشايع الراجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصابع موضع الانملة مبالغة وفي جمعها مبالغة اقوى في وجه فاعرفه **قوله** متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتأمل والغيمة شدة شهوة اللبن **قوله** والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا يقابل السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل فليكن عبارة عن الرعود وقولهم اتى علينا بمعنى اهلكه والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر **قوله** ورد بان الخلق بمعنى التقدير ايه وبان ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح الموت ومدته وبان عدم الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق **قوله** والله محيط بالكافرين لا يفوتونه كما لا يفوت ذو صيب الصواعق بجعل الاصابع في آذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ولشارحي الكشاف هنا مسلكان اخران وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان كل استيناف مستقل بدون الاخر كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اتى بها بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويزه وقوعه في آخر الكلام قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول او تأكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب للسؤال الناشئ عن الجملة السابقة كالمتصلة بها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة منزلة الجواب عنها وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء **قوله** وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لوجود سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرطه او لوجود مانع المقاربة كما تتصور بوجوب السبب مع فقد الشرط ووجود المانع تتصور بفقد المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله تصوير للمقاربة من غير تخصيص بها **قوله** بمعنى كلما نور لهم ممشى اخذوه

من الصواعق

حذر الموت والله محيط بالكافرين

يكاد البرق يخطف ابصارهم

واما من جعل اظلم المتعدي منقولا اي مأخوذا من ظلم الليل بكسر اللام فيكون بهمزة اظلم التعدية وظاهر ان اظلم اللازم مأخوذ منه ... شيخ زاده

حيرتهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله ولا بد له في مآله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف مضاف اي في مطرحه ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغنى عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من بنية الى بنية وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة اظلم عليهم بانه فليكن من قبيل مر وربه ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله لهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات **قوله** هما اظلما حالي ثمت اجليا ظلاميهما عن وجه امرد اشيب الضمير للعقل والدهر في سابق هذا البيت وهو احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استقمت تاديبي فدهري مؤدبي والاستيام المبالغة في الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل وجوز ان يكون ضميرهما للارشاد العاذلة وتاديبها وجاز ان يكون للارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد بامرد اشيب قبل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب وقيل الامرد في السن الاشيب بمقاساة الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد في السن والاشيب في العقل لاختلال عقله من ورود كثرة الشدايد عليه او الامرد لذهاب شعيراته وجهه من الشدايد الاشيب في السن والفاء في قوله فعقلي مرشدي قيل للتعليل اي فلا تحاولي لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشادي فاحيلي ارشادي الى عقلي **قوله** فانه وان كان من المحدثين هو مبتدأ شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهلية كامرء القيس وطرفه وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الكائنة بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوي فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا يدخل فيه للدراية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا تعقل فيه الرواية وليس للشاعر فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمن كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على معرفتهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي برواية فان روايته معول عليها بخلاف عمله وقوله حواص الكرام جمع حوص **قوله**

مطلب طبقات الشعراء

اى ولو شاء الله ان يذهب سمعهم بقصيف الرعد اى اشتداد صوت الرعد وبميض
البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير وقوله ان ابكى دما بتضمين معنى الصب والا
فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى واما قال ولو شاء الله ان يذهب سمعهم بقصيف
الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين حيث
لا ينبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد وميض البرق واعدادهما قادر
ان يذهب سمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب
السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل
المشية به غريبا لكن لا يذهب عليك انه اظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره هي اليق بالمقام
قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يحتمل ان يكون المعنى
وظاهر كلمة الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني لا كما ظنه النحاة ان لولا لانتفاء
الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس
فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب
مردود بان معنى قول النحاة ان لو للانتفاء الثاني لانتفاء الاول ليس انه لو يستدل
على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف
وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهر الآية بها
الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يعني ان استعمال لو قد يكون للاستدلال والظاهر
ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك انه حق العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء
الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه كذا ولا يقال دل عليه لكذا قوله الشيء يختص بالموجود
حاصل كلامه ان الشيء مختص بالموجود لكنه تارة بمعنى لا يشمل الخالق لجعله اسما لما هو شيء وتارة
بمعنى لا يشمل الجماد لجعله اسما للشائي وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى تكلف لجعل الشيء
بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل قوله بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر منسوب
من المثنى بمعنى اثنين اثنين اى من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين
مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الممتنع
قوله لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل ليس باطلا
فلا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يشهد به السوق قلت المتنازعان في اللغة يغلب
منهما من وافقه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمهم ايضا
التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا يلزمنا ايضا لو تم
دليلهم على ان العباد خالقوا افعالهم قوله ان الحادث حال حدوثه والممكن حال
بقائه مقدور ان لم يقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم عند من يقول به

وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة
قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا وايجاده يستلزم تحصيل الحاصل
قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم
لانه شيء قوله وان مقدور العبد مقدور الله لانه شيء اى لان كلا من الامور
المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر قوله اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على
عدم الوثوق بما روي عن علقمة والحسن او على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما سيشير اليه واما
فلم يكن في مكة منافق فكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب وايضا لما كان نزولها
منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا انه يقال يجوز ان يكون
في كلامه التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين النزول
لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله قوله هزا للسامع وتنشيطا له اشار اولا الى النكتة
العامة للالتفات من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا
الموقع وذلك انه يجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب مما يوجب
التنشيط اما بالنسبة الى المخلصين فهو في غاية الظهور واما بالنسبة الى المبعدين
المغمورين في العصيان فيفهم انهم تحت حكم حاكم يتوب عليهم باللطف والرحمة ولا يحرم
عن ساحة الهداية ولا يترك احدهم ولا يأس عنه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان
قوله وجبر الكلفة العبادة بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى السامع
فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل بينها وبين التنشيط بما يتعلق
بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام والتفخيم وان الانسب انه لا يقيد جبر الكلفة
بلذة المخاطبة لانها تنجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد
لكان مستحقا لتاخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولم يكن الفصل بينه وبين
الهز والتنشيط تركا لما له الفصل ومن النكتة الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا الخطاب
ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد في ذلك
والمقربون والمبعدون في قرب واحد في ذلك ومن هذا يعرف وجه وان وجه
لاستعمال نداء البعيد لمن هم في بساط الزلفى وهو انه كالمبعدين في مقام التكليف
والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر من انه يخاطب بها المنقاد دون كل الانقياد
والمتمرد دون كل التمرد وسيجيء وجه اخر في نكات بالافادة الاهتمام والاعتناء قوله
ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا لنداء مطلق المنادى فح النكتة
في اختياره ان الخطاب مشتمل على من هم في غاية الزلفى ومن سواهم من المتوسطين
ومن هم في غاية البعد وكذلك انه تجعل القرب والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض

في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون البعض في ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه
من حبل الوريد ينبغي ان يؤول بان المراد انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا
فيجوز ان يكون استعمال نداء البعيد لاعتقاده بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو
غايب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غايب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح
استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا نايبا مناب فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة
مفيدة وحدها لا مع المنادى الذي هو مفعول اذ الجملة لا تتوقف على المفعول ففي قوله وهو
مع المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه
مع المنادى انما صار جملة لانه نايب مناب فعل وفاعل لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه
المبرد في شانه واطلاق الفعل على جملة ادعوا لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانهما كمثلين وفي
ان يقول فانهما مثلان لان يا لا يلزمه التعريف وقد يقصد به مجرد النداء فلا باس في جمعه
مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فلا احتراز عنه لان فيه جمع حرفين
بهما كمثلين وفيه من الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار
لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يزاد تاكيد تعريف المنادى بجميع وجوه
التعريف وقوله وكل ما نادى الله تعالى جملة حالية يتم بها التعليل وقوله كل مبتدا خبره
حقيق بان ينادى له بالاكد الابلغ قوله وما روى عن علقمة في قوله ان صح رفعه
تعريض بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد قوله فلا يوجب
تخصيصه بالكفار بان ما رواه عن علقمة هو انه مكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد
عن المكي جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه التردد في صحة الرفع انه يخالف ما بين في ان سورة
البقرة مدنية وان رد بان المكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة وان نزل بالمدينة لما عرفت
وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روى عن علقمة يعني ما روى لا يوجب التخصيص بالكفار
ولا الامر لهم بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب الحاصل قوله فالمطلوب من الكفار
هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف
يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت
الى جواب ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما شهد به قوله تعالى ولئن
سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب ومعرفة الكفار
لا تنفع في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضا انه يلزم ان يكون
ايجاب اصل العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل هو خلاف المعقول ويمكن ان يقال كون
المعرفة اعظم العبادات واصلها لا يخالف كونها متطفلا في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية

وقوله بعض الثقات هو المكي بهذا المعنى بل المكي بمعنى ما نزل في مكة

ردو على مولانا خسرو حيث جعل قوله ولا امرهم عطفا على قوله تخصيصه فقال في تقريره اي لا يوجب امرهم بالعبادة حال كفرهم وسبب الرد والعدول عنه هو التجنب عن المناقشة التي بينه مولانا خسرو ونفى في دفعه بوجه بارد هذا لكن لا يخفى ان مرجع ضمير امرهم الى الناس ايضا فلا يخلو عن البرودة فتامل عبد الرحمن

الظاهر ان يجعل نفس المامور به امرا مشتركا بين مبدا العبادة والزيادة لا يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز بل هو من باب عموم المجاز فلا ايراد ولا حاجة الى الجواب ايضا فتامل عبد

عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان تجعل العبادة شاملة
للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى مؤنة ما ذكره واورد ان ارادة
اصل العبادة للكفار وزيادته للمومنين جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة
من افراد العبادة قوله انما قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية ای تنبيها
على ان سبب ايجاب العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية من
وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكرا لها والثاني ان نفس العبادة
تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة الى اسم منسوب له الى العبد الا التربية وهو
برئ من الانقطاع به مطلقا علم ان تلك العبادة اوجبت له تربية ومن فوائد قوله
ربكم تنبيه المخاطب على ان الامر هو المربي وفي امره التربية فيتعين على الانقياد قوله
صفة جرت عليه للتعظيم ای صفة مادحة واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه
تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من معاني النعت بل مما قد ينتقل اليه
فحوى الكلام ولذا خلا عنه مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة
من قبيل الجسم الطويل العريض العميق ذكره كشفا لربوبيته هذا ووجه جعلها مادحة انه
عم الخطاب ان الرب المشترك بين الجمع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل
غير الموصوف بها بخلاف ما اذا خص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن
يترجح ارادة الرب تعالى لانه رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على قبل وانه
خطاب الشارع النافي لربوبيتهم الامر بعبادة ربهم ينبغي ان يجعل ربكم شاملا لهم فلا اولى
الاصح انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد البتة
كما صرح صاحب الكشاف وانما اثبت الشارحون كلامه بان الاصل في النعت التقييد
واطلاق الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم قوله والخلق ايجاد الشئ على تقديره
ای مشتملا على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل الايجاد ومشتملا على استواء
الموجد للمعين في القدر فكما يحمل النعل مساويا للمقياس يحمل الخالق الموجد مساويا لما
قدره في علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم قوله متناول كل ما يتقدم الانسان
بالذات او بالزمان يشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي وللتقدم
الزماني وهو بعيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان ووقع في قوله منصوب معطوف
على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم لصحة المعنى وانما منعه امتناع
العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى ان في وصف المعبود بالخالقية كما
توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من يقتدون بهم للاوثان اللاتي هن مصنوعاتهم
كيف وقضية العقل ان نعبد بهم تلك الاوثان فلتضم هذه النكتة الى نكات وصف ربكم

المورد والمجيب الكشاف

لم يرد ان العبادة نفس التربية بل المراد ان العابد يربي بعبادته ويعود نفعها اليها لا الى غيره بل عبد الرحمن

٥٠

يمكن الفرق بين هذا وبين ما نحن فيه فانهما مختلفان بالمعرفة والنكارة ويؤيد ما قاله الفاضل الرومي فيما سيجي عند قوله تعالى وقودها الناس والحجارة من انه لم يشترط العلم في صفات النكرات فتدبر ولا تخبط عبد الرحمن

بقوله الذي خلقكم قوله والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم اما لاعترافهم به او اراد الاعتراف بهم
اعتبار التغليب والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين وانما الكلام في تقرره عند المشركين
والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حتى يبالي تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال اخرج مخرج
المقرر لكونه مقررا وفي اعترافهم بكون خلقهم للتقوى ودلالة الايتين عليه نظر وايضا يصح
انه يكون الجواب بان الخالق هو الله بعد السوال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني
ومبنى هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر
ان الوصف بشيء لا يوجب ان يكون معلوما بل يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم بادنى
توجه كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا بضربه في الاستقبال
لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب قوله وقرى من قبلكم على اقحام الموصول
الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لمن يعلم ان التاكيد
لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي
تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية التنبيه لانه اتي به ايضا ليس على قياس كلام العرب
لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف ولم يقل وكما اقحم اللام بين
المضاف والمضاف اليه في لا اباكم مع انه الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان
الاب ليس بمضاف وانما اعرب تشبيها بالمضاف قوله كانه قال اعبدوا ربكم راجين
ان تنخرطوا في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجي لرجاء المتكلم يجي
لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله لحقيقة الرجاء لانه
لا صارف عنه وزيف هذا المحقق التفتازاني بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم
كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى الابعد بلا جهة وانه لا يحسن تقييد العبادة
برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول بل المناسب تقييده بنفس التقوى ليكون
في معنى الامر بالتقوى او برجاء ثواب التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن
الكلام وانه يلزم توسيط الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعه
بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه بالابعد انه حينئذ يكون محمولا على الحقيقة وتقييدا للنسبة المقصودة
بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب فانه يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة
وانه ليس تقييدا للعبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة
بل تقييدا للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة
المضارع ورجاء استمرار التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفايدة التقييد برجاء
الاستمرار ما ذكره من التحذير عن الاغترار واما حديث الفصل بين وصفي المفعول فمما
يهون له جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا في الحقيقة

اي تغليب المؤمنين على المشركين في قوله الذي خلقكم الاية ليكون صفة للرب

هذا مبني على انه يكون لعلكم تتقون حالا من مفعول خلقكم كما بينه المص ثانيا ومبني على كون الحال بمنزلة التعليل صح ان يجعل الحال للتعليل المص في تفسير قوله تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله عبد الرحمن

لكنه جملة مستقلة في الصورة مع ان عادة رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل وبدفعه بكلية
جعله مبتدا لقوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا ان يقال
جعل الطلب خبرا بعيد بحيث يختار النصب للتحرز عنه بعد اداة الطلبية ومن فوايد تقييد
العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة لله خالصة صادرة على وجه التنزه
عن السمعة والرياء قوله على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى
جعل لعل ح مجازا اذ ليسوا حين الخلق مرجوي العبادة اذ الله تعالى منزه عن الرجاء
حتى يصيروا مرجوين برجائه وهم ليسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا
مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول
الناس حال كونه مرجو العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره
في حال كونه مرجو العبادة في غاية الظهور فاستغن عن التيمم اذا وجدت الطهور وفي
خلقهم مرجوي العبادة مزيد انعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء
انما يترتب على الاختيار قوله وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه
ابن الانباري وجماعة من النحويين قوله على انه الطريق الى معرفة الله تعالى والعلم
بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى انه عين الرب بمصنوعاته فعلم ان
طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن
متوحدا في هذه الصنايع لم يكن الامر بعبادته وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة
عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق بها
ثوابا نظر لانه جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية تعم ربوبية الدنيا والاخرة
والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة ليتحقق فيفيد النظم ان العبادة توجب
تربية الاخرة قوله او مبتدا خبره فلا تجعلوا قد عرفت انه جعل الطلب خبرا
قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير رزق رزقا شاملا لكم او بتقدير
رزقكم رزقا فحذف الفعل ثم نقل المفعول الى المصدر فوجب حذف الفعل ولا يخفى
حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون
اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منة
عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى التناوب في الافتراش او كثر الخلق
بهذه الجثة لتعسر الامر كل التعسر فالاماتة نعمة عظيمة في حق الاحياء والاموات
ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لا يشكل المعيشة تحتها واضر نزول الماء منها او من
جعله فوائد جعل الارض فراشا انه جعل المفترش محفوظا في الهوام ولولا حفظه لما سلم
احد سيما النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه جعل ما تحت السماء كبيتهم حيث يامن فيه

الداعي ليس بقوي اذ لو قيل لعلكم تتقون عن قوله تعالى من الثمرات رزقا لكم لم يفت رعاية الفاصلة ايضا عبد الرحمن

لا حاجة لحصول هذه الفائدة الى تقييد العبادة برجاء التقوى بل يحصل بنفس التقوى اذ المعنى اعبدوا ربكم منتهين عن كل ما سوى الله الى الله او منتزهين عن كل ما يوهم والسمعة والرياء بما سوى الله مما يوهم ايضا فتامل حقه عبد الرحمن

هذا مبني على ان يخص من قبلكم بالامم السابقة كما خص به ولم يكن منا ولا للملائكة عبد الرحمن

لا يذهب عليك ان هذا التنبيه انما يتحقق بعد التنبيه بوحدانية الصانع لان النظر في الصنع انما ينبه على عدم استحقاق غيره للعبادة لو علم كونه متوحدا في الصنع كما لا يخفى عبد الرحمن

اي الانشاء وهو قوله فلا تجعلوا

كون الاماتة نعمة عظيمة في حق الاحياء ظاهر واما كونها في حق الاموات فلانهم بالموت يستريحون عن مشقة المعيشة عبد الرحمن

هذا التنزيل انما يحتاج اليه على القول بان الربع المسكون كان في ابتداء الخلقة بارضاء الماء واما على قول الافرو وهو قول الاكثر ان الارض كلها كانت في ابتداء الخلقة مغمورة في الماء ثم كشفها الله تعالى عنه بالحيوانات المتنفسة فلا فضيلة يطلب منه بنية العالم عبد الرحمن

او اكتفى بما وقع في طوفان نوح لا يدفع الاحتياج في كل من المخاطبين لان المخاطبين كما صرح به المحشي هم الموجودون زمان النزول ومن سيوجد وكلا الفريقين موجودان بعد الطوفان تامل
عبد الرحمن

امواتكم من غير ان يكون في بناء وحايط ولو جعل الارض الصلب فراشا لتعسر افتراشه
وخروج الثمرات منه وسوق النظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو
المراد حذف لانسياق الذهن اليه ايجازا قوله فقد جعلت اي صارت قلوص
بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور بضم وهو الرحل باداته والمرتع المرعى
الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق بقريب اي صار ماكلها وشربها
قريبا من رحلها اي من موضع فيه رحله ويحتمل جعل في الاية بمعنى اوجد الارض حال
كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة قوله
ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها
فاستعمال التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا من حال الى حال آخر لتنزيل ما يقتضيه
طبع الماء منزلة الموجود في حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت
تحت الماء في طوفان نوح ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض اولا
على صورة فهر بمكة فبسطها الله تعالى وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاستخلصها
منهم لانا قوله السماء اسم جنس اول موضع واولاه بتفسير السماء قوله تعالى
او كصيب من السماء والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في
كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماءة بالمد اما هو على وزن طلحة وذو
غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها بعد الالف الزائدة فلا وجه فيما هو على
وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله بيتا كان او قبة او خباء يدل على التفاوت
بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية الكشاف للسيد الشريف ان البيت اعم
ولكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر او الشعر وفي شرح الكشاف للعلامة
التفتازاني هو من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة والخباء من الصوف
والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان مستديرا والخباء كالخيمة من الصوف
والوبر دون الشعر قوله وخروج الثمار بمشيئة الله وقدرته ولكن جعل الماء
الممزوج الخ جعل الخ لا سببية الماء لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة
من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية شيء آخر وثانيا اشارة الى حمل
الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال
او ابدع الخ لكن على كل تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج بالتراب
اذ المركبات المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا من مجرد الماء والتراب
ثم في كون القوة القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها مودعة في الحب النابت
لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قصر الفائض على الصور والكيفيات

دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال
قوله فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المطر لانه ما علاكم
ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة
احد المترادفين الى الآخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين
السماء والارض ففي الاضافة من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض او ودليله
ثلثة شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في هذا الموضع
وهو قوله فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء
تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع ذلك من ترك
من بيانية ارادة البعض بها حتما اوردها الكشاف قولها وهو فاخرجنا به من كل
الثمرات فانه كل الثمرات لا يصح ان تكون بيانية اذ لا مبهم تبينه وعدم صحة الابتداء
والزائدة بين مع انه كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطر لانه انتفاء المبهم
فيه حتم اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره كما يصح ان يكون متبعضا يصح ان يكون مبينا
ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله
ولاجل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم
فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات
او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج وتكون ابتدائية ويكون ارشادا
الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم الفا يحتمل التبعيض فالمراد بهذا القول في مقام
اريد بالدراهم معهودة هي الفضي يصح شاهدا للتبيين قوله لانه اراد بالثمرة
جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع المثمرة يقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما
يناسب لجمع افراد كل نوع وجعلها جماعة الا جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له
من بيان واضح حتى يكون مقبولا قوله او لان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض
ووضع جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره تعالى
قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير اما في حال التعريف فكل جمع
للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف عليه يقال فالمناسب ولا تجعلوا
كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه ان المقامات متفاوتة فليكن القصد
هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها لانها اصل العبادة واساسها والتوحيد
والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق
الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله
اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقا قوله او نفي منصوب باضمار ان

ولا يخفى ان موقع هذا الكلام هو ما سبق من قول المص او نفى منصوب باضمار ان جوابا له لانه مدفعه هذا لان الكلام ههنا من كونه
متعلقا بلعل وفيما سبق بالامر واذا كان جوابا للامر يجوز كونه منصوبا ومجزوما وجوابا له نعم لو قال يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب لعل
لانه اذا نصب المضارع في جوابه تشبيها بالاشياء الستة فكذلك يجوز جزمه في جوابه تشبيها له بها لان المضارع يكون مجزوما
في جوابها بتقدير ان الشرطية لكان مناسبا لهذا المقام وايضا يرد عليه ان الفاء في قوله فلا تجعلوا مانع من اعتباره لان
المضارع يكون منصوبا بان بعد الفاء جواب الاشياء الستة ويكون مجزوما بان في جوابها بدون الفاء فالفاء قرينة النصب مع منع الجزم

جواب له. يقال هذا ليس بشيء لان العبادة لا تكون سببا لعدم الاشراك الذي هو
اصله قلت العبادة تكون سببا لنفي الاشراك الذي تنافيه ولا يجتمع معه قوله او بلعل
اي متعلق بلعل ومن تتمته وانما وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف
ما اشتهر من الحاق لعل بليت ولتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمني لان
تبعيد المخاطبين ومنهم المطلوب عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص
الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا وفي قوله لاشتراكهما في انهما غير موجبة
بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير
فكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو
مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين
وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا بل عدم الجعل اندادا
حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك الشرك نعم
يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء عن عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا التفريع قوله
والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له. جعل لا تجعلوا نفيا منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد
كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير ان الناصب
فان قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل ندا اذ عدم الجعل اندادا
يجتمع مع الجعل ندا بل ندين ايضا قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه او للاشعار بان
النهي وزائل الند كالنهي وزائل الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز
منادة غير الواجب للواجب فالمناد كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب
الامر ولا مانع من اعتباره قوله او بالذي جعل لكم استأنف به جعله الكشاف
متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء فتوهم ان مقصوده هذا الوجه لكنه غفلة محضة
لانه كلام صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشأ الوهم انه لا وجه
لتخصيص التفريع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان
المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا يجعل التفريع عليه حسنا
وان كان مآله الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التفريع على الذي جعل لكم
بجعل خبره رزقا لكم فاجعله وجها خامسا للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم
فلا تغفل واغتنم وفي تقديم لله اندادا سوى ان اندادا في الاصل مبتدأ فلا بد من تقديم
الخبر على الظرف لتصحيح ان التقديم للحصر والمعنى على حصر نفي الجعل على الله بان لا يكون ذلك
النفي لغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا ند له لكان هو الله تعالى او منه لانه لا ند له ليس الا الله
فاعرفه والمناوي هو المعادي قوله انما تجعلون الى نداء المعنى انما تجعلون ندا

فوضع الى موضع لي ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية لان الوصف لا يتقدم
فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله حالا من ندا اي تجعلون ندا
ندا حال الند مضافا الي وفيما قال السيد السند انه حال منهما ولا يصح جعله حالا من ندا
لانه خبر المبتدأ نظرا لانه تتمة ايضا مبتدأ الا ان يقال يجوز بعض الحال عن المبتدأ وفيه
وما تهم لذي حسب ندبد بمعنى ان ما ليس لذي حسب حقير نديد فكيف تجعلونه ندا
لمثلي مع علو نسبي قوله وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله اندادا وما زعموا
انه يستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم بتنزيلهم
منزلة من جعل له تعالى اندادا وكذا في جعل مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم
لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ له تعالى ندا فقد اتخذ
اندادا لا تحصى اذ امثاله يتخذه لا تكاد تحصى ومثله ما يأتي في قول موحد الجاهلية ام
الف رب وفي الآية احتمال تقسيم الجمع على الجمع لكن التوجيه السابق ابلغ وكأنه تعول
فظاهر النهي عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم تعليم لهم انهم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم الوجود
عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون عن عبادة الاصنام يفضي
الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذا الفساد وان لعابد الاصنام وزر من يجعل له تعالى اندادا
وقوله ادين بمعنى اطيع من دان اذا اطاعه ومنه ملك مدين وقوله تقسمت الامور فسر
بجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره بصارت الامور اقساما يقال تقسمهم الدهر فتقسموا
قوله وعلى هذا فالمقصود منه التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان
التوبيخ في الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكأنه الكشاف لم يتعرض
للتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه الاول لم يتعرض له في الوجه الاول وتعرض له
في الوجه الثاني توبيخا له بان المخلوق لا اختيار عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود
الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم والتنبيه على ان الانتهاء
عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك
الذي لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذا لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون
تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولا تنتهوا لخوف
على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق او لا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون
انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى انه يتقي الشرك الخفي الذي قلما ينجو عنه مسلم وانه يعني
عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى
مفعولين ويمكن تقليل الحذف بحمل العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله
او وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا ومن الفوائد الجاهلية العبدية وفقه الله تعالى علا

الشرع انه لا يحتمل القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا له تعالى اندادا
قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف
في دفعه ان المقصود انه لا ينبغي نهي الشرك عن العلم به بل لو فرض منه لا يعلم انه لا ند له
يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد التمكن من العلم **قوله**
ولعله سبحانه اراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر ايما قال مع ما دل
عليه لئلا يتوهم انه حمل الارض على البدن والنفس والسماء الى غير ذلك فانه صحيح بل
اراد انه ما ينتقل من الآية الى تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا
من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا وانه اودع الله فيه مثالا لكل شيء في العالم
الكبير فاعرفه **قوله** لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو
النظر في الامور الموجبة للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الافاق المشار اليه بما وصف
به الرب وذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد عليه السلام ونبه به على ان التوحيد
لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفي الشرك
بانزال الآيات الكريمة والانقياد به لا يمكن بدون التصديق بان تلك الآيات من
عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والتسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل
وان كنتم في ريب في نبوة محمد عليه السلام بل قال وان كنتم في ريب مما نزلنا
ثم الآية كما تزيح الريب تزيح الانكار وكانه خص الريب بالذكر اشارة الى انه
غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت
الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الطريق في الازاحة بقوله وان كنتم في ريب
دون ان يقول وان كنتم مرتابين يعني وان كنتم محيطين بالريب يندفع عنكم
بهذا الطريق وقوله نذت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالي
الصوت كما في القاموس والمغازة مفاعلة من عز بمعنى غلب يراد بها المغالبة
والمعارة الصياح **قوله** وانما قال مما نزلنا يعني رجح نزلنا على انزلنا في مقام
التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يريبهم منه لينزاح عنهم الريب
مع حضور منشائه فلا يلتفتوا بعدا الى هذا المنشاء ولك ان تقول فيه رد لقولهم
انه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيب لهم في دعوى انه لو كان من عند الله
لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع على الحكم ومصالح عندنا وفي قوله على عبدنا
اشارة الى منشاء ريب آخر لهم وهو انه لو كان من عند الله لاتى به ملك ولم يجعل
يجعل الله الرسول ملكا وياتي قرية صار رسولا من الله دون غيره وفي اضافة
العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته التي استحق بها الرسالة وهو عبودية له

في الآية الى قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم الآية

لو قال وبهذا التوجيه انسب بالسوق لكان انسب عبد الرحمن

واختصاصه

فيه شيئان احدهما جعل لفظه في التوبيخ على خلاف المتبادر وثانيهما انه كمية سور سائر الكتب غير معلومة حتى تدخل
فيه هذا التوبيخ بالتعميم ثالثة بل على تخصيص الموف تامل عبد الرحمن

واختصاصه به بهذه الصفة **قوله** وقرئ عبادنا يريد محمدا وامته والابلغ
ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل على محمد يستتبع الريب في التنزيل على
غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم **قوله**
والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التي اقلها ثلث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة
غير القرآن ولغير القرآن سورة قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال
وقال في موضع آخر انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سورة مترجمة
ونحن نقول لو لم يكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فاتوا بسورة من مثله الا بتاويل
واجيب بتخصيص المعرف بسورة القرآن ولك ان تجيب بتعميم القرآن وجعله بمعنى
المقرو وسائر كتب الله كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته والمراد بالمترجمة
المعبرة باسم وجعل في حواشي الكشاف التعريف تاما بمجرد الطائفة من القرآن المترجمة وجعل
قوله التي اقلها ثلث آيات زائدا على التعريف اشارة الى بيان ان السورة لا تكون اقل من ثلث
آيات متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق التعريف على سورة اذ لا يصدق على سورة ان
اقلها ثلث آيات فنقض التعريف باية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي
ومنع كون آية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد
بالمترجمة المترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في جعل التعريف
صادقا على السور بعد وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث آيات بجعل التعريف تاما
بدونه نظر وايضا لا معنى لكون اقل الطائفة ثلث آيات لان افعل يجب ان يكون بعضا
من المضاف اليه فلا بد من التمحل بان يقال المراد اقل افراد نوعها ثلث آيات
وكانت العبارة المنقحة التي لا يكون اقل من ثلث آيات ويخرج به آية الكرسي بلا خفاء
قوله منقولة من سورة المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة
القرآن على سور بفتحها كذا في حواشي السيد السند والقاموس صرح بجمع كل من سورة
القرآن وسورة البناء على كليها **قوله** لانها محيطة بطائفة من القرآن عدل عن عبارة
الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن محدودة محوزة على حيالها لانها تقتضي
ان تسمى سورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا على المسورة ثم نقلها
الى تلك الطائفة هذا ونحن نقول الاولى باعجاز القرآن ان يكون التسمية بالسورة
لانها محتوية على دقائق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور كالمنازل
يترقى فيها البليغ او لانها اتبت في البلاغة **قوله** ولرهط حواب كشداد من لحرب
اسم رجل من بني اسد وقد بالدال المهملة ويطلق بالمعجمة اسم رجل آخر منه وجعل
الاساس **قوله** ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة الثمار

لانه مثل القرآن ليس قرآنا واثبت له السورة

اي التي اقلها ثلث آيات
فيه انه اذا جعلها على تقدير زيادتها على التعريف اشارة الى ان السورة لا تكون اقل من ثلث آيات فلم لا تجعلها اشارة الى ذلك على تقدير دخولها في التعريف عبد الرحمن

يرد عليه انه يلزم على هذا انه لا يصدق التعريف على شيء من السورة في الصدر الاول لان كتابة اسماء السور في المصاحف مستحدث لم يكن في الصدر الاول اللهم الا ان يكتفي في صدق التعريف عليها بكون اسمائها مكتوبة في المصاحف ولو مآلا عبد الرحمن

فان قلت قد مر ان السورة عبارة عن طائفة من القرآن فعلى تقدير كونها محيطة لها يلزم احاطة الشيء لنفسه قلت لا يلزم ذلك لان المحيط غير المحاط فان المحيط هو الكل والمحاط كل آية منها والمناسبة بين المنقول اليه والمنقول عنه هي معنى الاحاطة والاستقلال منفردة منقطعة عن الغير ابن الكمال

هذا بالنظر الى كونها منقولة من السورة بمعنى الرتبة عبد الرحمن

مخضبة وغيره فسره بانها من جانبه العلو لا يصل اليه غراب حتى يطار او بانها لا يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذى يطير بادنى ريبة و قول ولا يرى الاشارة الغراب الذى ليس حيوان مثله فى حدة النظر حتى صار مثلا فى حدة النظر **قوله** لان السور كالمنازل و المراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارى وهى ايضا فى نفسها مترتبة طوال وقصار واوساط وتنبيها رفعة شانها وجلالتها فى الدين وعدل عنه القاضى وجمع الترتب فى الطول والقصر والتوسط مع التفاوت فى الشرف و الفضل و الثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارى فيها واما باعتبار انها فى انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها فى الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كمنازل يترقى فيها القارى ويقف عند بعضها ولانها فى انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة فى الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها فى الدين كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب **قوله** وان جعلت مبدلة من الهمزة فمن السورة التى هى البقية والقطعة من الشئ قال السيد السند فيه ضعف من حيث اللفظ اذ لم تستعمل مهموزة فى السبعة ولا فى الشاذة المنقولة فى كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهرى حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة فى لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة وايضا استعمالها فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة القرآن لغة فى السورة ولا يخفى ان ثبوت السؤرة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة منقلبة الواو عن الهمزة **قوله** ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين يوهم الامر بالاتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا فى البلاغة ولانه وصف البعض من الشئ بكلمة من الداخلة على الشئ يكشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المامور بالاتيان بها بعضا منه ولولا شهادة غيرها من آيات التحدى بوصف السورة بمماثلة القرآن لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لابهامه وجود مثل القرآن ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدى فان قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القرآن لم يكن تلك السورة بعضا من مثل القرآن مع انه ليس كذلك قلت

نعم الا انهم لما ارتابوا فى القرآن وجوزوا انه يكون من عند العبد فقد جوزوا امثاله للبشر فامروا بالاتيان بسورة هى بعض مما جوزوه فكل سورة ياتون بها تكون بعضا من مثل القرآن الذى جوزوه وقد وجه تخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون فى جواز زيادة من فى الاثبات الا انه يقال جعل الاخفش من زائدة فى الآية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة على مذهبه **قوله** اى بسورة مماثلة للقرآن تفسير للسورة على جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القرآن ان يكون مثله فى البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القرآن لان جميع سور القرآن مثله فى كونه فى اعلى درجات البلاغة **قوله** ومن للابتداء خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال من الابتدائية فى الكل وجعل الجزء ناشئا منه بخلاف استعماله فى المتكلم وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فاتوا باحتمال كون الضمير للعبد اذ لاحتمال كلمة من حينئذ الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض لا يؤتى به لا ياتى منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بين من التبعيضية والاتيان ولا مجال له على انه لا يبقى فى صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا مبهم على ان التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزائد وهو ظاهر ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزى بالاتيان بشئ من شئ يقتضى وجود المأتى منه بخلاف الامر بالاتيان بشئ كائن مثل الشئ او كائن بعضا من مثل الشئ فانه لا يقتضى وجود المثل فتامل **قوله** ولانه رده الى عبدنا يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما ساغ مع هذا الايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه **قوله** ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم اى لا يلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء لا وجه لها فى الاتيان بسورة من شخص آخر ويرد عليه ان عدم ملائمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضى كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض آخر لكونه ملائما باعتبارها لقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه الا انه يقال لا تنافى بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل الوجه الاول هنا اوجه يجعل بعض الوجوه فى قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتامل وقيل لا يلائمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداءهم بل شهداء المأتى منه لا لاضافة اليهم ح بادنى ملابسة وليس لشئ لان الشهداء شهداء المأتى منه باعتبار الشهادة بان المأتى مثل القرآن لو كان المأتى منه مدعيا

لذلك وكذلك شهداهم بلا خلاف في دعوى ان ياتيهم بمثل القرآن فاضافة الشهداء اليهم
كاضافتها الى الماتي منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة قوله جمع شهيد بمعنى الحاضر
وفي القاموس من معانيه الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به
عن الهتهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان قوله او القائم بالشهادة
وهي الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم وقد تسكن هاؤه قوله اذ التركيب للحضور
اما بالذات كما في الناصر والامام والحاضر او بالتصور كما في القائم بالشهادة قوله لانه حضر
ما كان يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس او لان الله وملائكته شهود له
بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او لسقوطه على الشاهدة
اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه قوله ومنه
تدوين الكتب والديوان ويفتح بمعنى مجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل
العطية واول من وضعه عمر رضي الله عنه كذا في القاموس وترك ما ذكره الكشاف
الدنو لان الدنو ليس ماخوذا من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالآخر لكنه
كما صرح به المحققان في شرحي الكشاف والدنى لانه مهموز وليس من تركيب دون
بوجه قوله ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون الشيء احط من شيء قليلا لانه
مكان كان يكون اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي
منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف يقال هذا دون ذلك اذا كان احط
منه قليلا على الاستعارة اولا قوله ومنه الشيء الدون هكذا في الكشاف
ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دونها ولا يقال رجل دون قوله
يا نفس ما لك دون الله من واق وما لك من بنات الدهر من راق وبنات
الدهر نوائبه قوله ومن متعلقة بادعواه قدم التعلق بادعوا لانه عامل الحال
ح لا كلفة فيه فانه ادعوا فان التقدير في الوجوه الثلثة ادعوا للاستظهار او للشهادة
شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهداءكم فانه وان ترجح
بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان عامله دون الله يحصل
بالتكلف لانه ما يتضمنه شهداءكم اي الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين الله او اولياءه
على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء
نفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين يدي الله لانه اسم الفاعل يعمل في
الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة الفعل على ان الوجه الاول الارجح الذي
يشهد قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الآية من جملة وجوه التعلق بادعوا
ولكون هذا الوجه ارجح الوجوه ذكره اولا وان جعله الكشاف وجها سادسا قوله

وادعوا الى المعارضة من حضركم هذا اشارة الى كون الشهداء بمعنى الحضور وقوله او رجوتم
معونته الى جعل الشهداء بمعنى الناصر واخرج الملك عن التعرض مع انه ايضا داخل
فيمن هو دون الله لانه مما لا يتوهم في شانه ان يقدم بالاتيان بمثل كلام الله ولهذا
اكتفى الآية باجتماع الجن والانس وكذلك انه تريد بالجن المستور عن الحس فيدخل فيه الملك
قوله ولا تشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت ولا يبعد في هذا الاحتمال ايضا
ان يكون من دون الله بتقدير من دون اوليائه اي لا تستشهدوا بالمومنين ولا تقولوا لهم
اشهدوا لنا ولا تكتموا الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن
والديدان والديد والدين العادة واعلم ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا ثابتة
باعتبار كون من دون الله حالا من فاعل ادعوا ومن مفعوله قوله اي الذين اتخذتموهم
اولياءه اشارة الى جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهة اي جعله بمعنى الامام والمقتدى
ولم يجعله بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون
فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما اذا
جعل بمعنى بين يدي الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر لان المعنى ح ادعوا من يحضركم
بين يدي الله ولا يحصل له قوله ترمك القذى من دونها وهي دونه اذا ذاقها
من ذاقها يتمطق يصف الزجاجة وضمير ذاقها لها باعتبار ما فيها وفي الاساس ذاقه
فتمطق له اذا ضم شفتيه والصق لسانه بنطع فمه مع صوت والنطع ما ظهر من الحنك الاعلى
قوله وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم
جعل الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا كان غاية في التبكيت
والتهكم قيل لم يجعل في هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون
من دون الله بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدي الله
لان الدعاء في الدنيا لا في الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى
ح ادعوا الاصنام من دون الله والاصنام لم تشمل الله حتى يخرج منه الا يرى
انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون زيد اذا لم يكن زيد من العلماء ونقض
بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لان اولياء الله لم يدخل
في رؤسائهم واشرافهم وهم المرادون بشهدائهم ح وفيه نظر اما اولا فلان لقوله ادعوا
بين يدي الله اصنامكم معنى حسنا وهو ان الله تعالى بذاته ناصر لرسوله فحضور اصنامكم
لنصرتكم على الرسول كحضورهم بين يدي الله في الاخرة واما ثانيا فلان استعمال دون
لا يقتضي دخول ما اضيف اليه فيما قبله والا لم يصح ادعوا زيدا من دون عمرو واما
ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ورؤساؤهم في الفصاحة وكثير من اولياء الله

منهم وقيل لانه لا دخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم
في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان في بدعوة
الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله
وبهذا تحقق انه يجوز في هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظه قوله وقيل
من دون الله اي من دون اوليائه اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء
ناسب تقدير المضاف لتحصيل الكناية وفيه بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا
الوجه من الوجهين السابقين بقوله وقيل مع الوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف على وتيرة
واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه
بشهدائكم فكيف خصه بالتعلق بشهدائكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشيء من التقديرين
ونبه بقوله وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثاني وعلى ضعفه نظرا الى التقدير الاول لاحتياجه
الى التقدير فتامل قوله ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا
كونه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يجري الصدق والكذب في المشكوك الا ان يقال
المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال كونه من كلام البشر قوله وجوابه محذوف
دل عليه ما قبله هذا الكلام نحوي لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل
الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساواة فتامل
قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى كذب المنافقين
لانهم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب
النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليلا على مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز
ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض
لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق
والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله
انك لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي يتضمنه نشهد من
دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع
وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم
لا من غير مطابقة قوله وميز لهم الحق عن الباطل اي ميز لهم الحق الذي هو
امره وما جاء به عن الباطل الذي هو امرهم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال
حقه عن باطله من ان امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تاويل
تمييز الحق عن الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تمييز الحق عن باطله الذي افتروه
عليه او المراد تمييز كون امره حقا عن كونه باطلا قوله بما ليسا وبه او يدانيه

يستفاد من الاية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يدانيه صريحا لان المشبه به يكون
اقوى واما تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد بل خفيا في التعليق
بالعجز عن الاتيان بما يدانيه قوله ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية
دفع لما يستشكل من ترتيب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا
او من ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما له وقد يجعل في الكشاف
الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن
الا انه جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر
الملزوم وارادة اللازم كناية بل العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب
بان مذهب الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية يشتركان في ذكر الملزوم
وارادة اللازم والفرق بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي
الاتقاء عن النار لازم الايمان ونتيجته فتم حديث الكناية بلا خفاء وجعله الاتقاء
عن النار نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن تصوره لان الاتقاء من اغراض الايمان
ودواعيه وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى اعلم
ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار يعني
اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار فعبر باللازم
عن الملزوم ترويجا لشان التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز قوله ولما يقتضي
اذا الذي للوجوب اي ظاهر الحال يقتضي اذا الذي يدل على الوقوع جزما فعبر عن
الوقوع المقطوع بالوجوب جريا بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب
فما لم يجب الشيء لم يوجد قوله ولذلك نفي اتيانهم معترضا بين الشرط والجزاء اي
بعلمه تعالى بحالهم اي بنفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن
شاكا ولا وجه ان يصرف قوله ولذلك اي تقدير الشرطية بان الذي للشك
اي لذلك التقدير نفي اتيانهم معترضا وفائدة الاعتراض نفي الشك الذي يوهم
حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا
عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا على مضيه ولن لغيره حرف الاستقبال نظيره ان اكرمتني
فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامي فاعتد باكرامك وتوجيهه فان يظهر عدم امكان
فعلكم فيما مضى وعدم امكان فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الاية قوله
تهكما لهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك تعريضا لهم بانهم يشكون في المتيقن
الواضح قوله او خطابا معهم على حسب ظنهم فان العجز قبل التامل لانه ذكر
هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم يجدوا مهلة التامل حتى يحصل لهم

التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يقل كان مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل
الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان قبل التامل كالمشكوك اذ المشكوك
لا يكون الا بعد التصدي للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول اتى بكلمة الشك تنزيلا
لعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد لتهالكهم
في التعصب ومخالفة الحق قوله ولن تفعلوا جزم بلم وليس من صور تنازع العاملين
حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان ان لا يتاتى منه التنازع مع لم لترجح لم بالوجوه
المذكورة وقوله وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اى ولان حرف
الشرط كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين قوله ولذلك ساغ
اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما تنازع فيه وهو
خلاف قاعدة قطع النزاع فتامل قوله وهو حرف مقتضب اقتضبه اى قطعه
اى حرف مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل قوله اصله لا ان
قال السيد السند فحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل
نادرا كما في قوله يرجي المرء ما لا ان يلاقي ويعوضون اقرب خطوب ذا وفيه انه
يرده ان لا ان تضربك في تقدير لا ضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن تضربك ونحن
نقول اصله لا الحق به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الف لا للساكنين وكان
حقها ان تلحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا لتاكيد
المنفي قوله فابدلت الفها نونا كما تبدل النون الخفيفة الفا في الوقف وكذا التنوين
التابع لحركة الفتح قوله والاسم بالضم عطف الاسم على قوله المصدر وقوله بالضم على
قوله بالفتح اى قد جاء الاسم بالضم قوله ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه
والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه
اكثر منه بالضم وكما يحتمل المصدر ان يكون على حذف المضاف من الخبر يحتمل ان يكون على
حذف المضاف من المبتداء اى ذات وقودها الناس فح كون احتراق الناس نفس
الوقود بمعنى المصدر بحث ويحتمل ان يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار
عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده قوله ويدل عليه
قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب فهو
يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت الحصب جهنم اعتباران من حيث تتقد به
النار بلا مهلة وقود ومن حيث يبقى زمانا بقدرة الله حصب قوله وقيل الذهب
والفضة التي الخ في القاموس الحجر محركة الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان
التخصيص بالكفار ان الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع فيما بين الكفار والكنز

لا يخفى ان اعمال قاعدة التنازع بها يخل بالكلام اذ التقدير ح فان تفعلوا لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار الآية ومن هذا يظهر سر لزوم الغاء حرف الشرط بلا عوض ولعل التوجيه بالتامل لهذه الدقيقة عبد الرحمن

فيه ان ان في لا ان تضربك ليست مصدرية حتى يكون المعنى كما ذكر بل مجموع لا ان كلمة مثل لن منه

فيه ان لحوق النون المخففة بالحرف لم يسمع وليس له نظير في الحروف بل لحوقها مختص بالفعل كما ذكره النحاة منه

الا ان الوقود بالفتح شاع في الاسم الذي نقل عن المصدر اكثر من الوقود بالضم فاولنا النادر دون الشايع تامل عبد الرحمن

لان الوقود صفة النار والاحتراق صفة الناس عبد الرحمن

لم اعتبر بوجه المبالغة فيه وان كانت ظاهرة في سورة الشمس عبد الرحمن

وهو خلاف ما في الصحاح فانه قال الوقود بالفتح الحطب منه

فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار المعدة لهم
دون المومنين ولا شبهة في ان اغترار المومنين بالذهب والفضة ليس كاغترارهم
قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا يبعد ان يقال في مقام ذكر
الوقود لحجارة الكبريت عهدية فينصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس كانت
شائبة عهدية ويمكن دفع انه ابطال للمقصود ايضا بان جمع الناس مع حجارة الكبريت
يوجب كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصق بهم وكمال التعذيب بالنار
الجامعة بين الشدة والريح الكريهة الذي لا تطيق الشامة لا اقل قليل منه فضلا عن اكثر
من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو كما يحصل بكونها موثرة في الناس والحجارة تاثير
نار الدنيا في الوقود يحصل بكون التهابها ابدا بحجارة الكبريت التي لا وقود فوقها
ولا سوم بعدها ولو حمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لا احراق
الناس والاصنام انقيادا لامر الله لكان غاية في المبالغة وتربية المقصود والله تعالى
اعلم قوله يعني به ان الحجارة كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لساير النيران
ويمكن ان يجعل تكرارا لذكر الناس اشارة الى ان الناس لهذه النيران كحجارة الكبريت
لنيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما كانت الآية مدنية
نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى في سورة التحريم اي اراد وجه تعريف النار في هذه
الآية وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة واورد على
ما ذكره اولا ان هذه الآية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة ان الآية المصدرة
بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين آمنوا مدنية ويدفعه انه بناء على
عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء
شيء منها واجيب بان هذا الكلام دال على ان ما سيأتي حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب
ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم
بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع بان الصفة لا يجب ان تكون معلومة
الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المومنون عالمين بسماعهم من النبي عليه السلام
والكفار علموه بسماعهم الآية وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب
بمضمون الصفة وعلم لم تعرف كما عرفت هنالك ويمنع ان يجب العلم بالصفة عند
القائل وان اشتهر اذ فرق بين الصفة والصلة فان الصفة تقيد النكرة وتجعلها
آلة لملاحظة فرد والصلة توضح الموصول المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات
للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف
مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح كما توهم ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة

المفهوم من يجيء نفس الالتصاق واما الكمال فلليحث فيه مجال فتامل عبد الرحمن

وقد نقله ورواه المص عنه فيما سبق في تفسير قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الآية عبد الرحمن

من المص في سورة التحريم انها مدنية حكم اغلبي عبد الرحمن

لا يخفى على من له ادنى [illegible] ان ما ذكر ليس بدفع بل [illegible] الايراد الثالث [illegible] لو كان ما ذكر [illegible] بما فيه [illegible] لا ينفع الدفع الاول [illegible] الاشتباه [illegible] المنع الثاني ايضا [illegible] حكم [illegible] بالاكتفاء بالعناية وهو كما ترى عبد الرحمن

وقد سبق من المحشي مثل هذا في تفسير قوله الذين يومنون بالغيب الآية

وبين معرفة الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم
عن النبي عليه السلام ان حطب نار جهنم الناس والحجارة ولم يتصوروا النار بهذه الصفة
فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف العهدي ما لم تعرف النار بهذه
الصفة فلما وصفت بهذه الصفة اولا عرفت ثانيا ورابعا ان السماع عن النبي
عليه السلام مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة واجيب
بانه يفيد التصور وهذا يكفي لجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله النار
التي وقودها الناس والحجارة بتاويل النار التي وصفت بهذه الصفة وهو بعيد
او يقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة لا يمنع العلم قوله
والجملة استيناف وحال باضمار قد نفى شارحوا الكشاف حسن الاستيناف والتقييد
بعد صلة بالحال هنا حتى ارتكب انه صلة قياسا على الصفة بعد الصفة او انه بحذف
العاطف لانه ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى دأب الكرام ولا يخفى ان جعل
الاتقاء كناية عن الاحراز لا يما يتضمن السوال عن انه كيف يتقي عنها بالايمان فنفي حسن
الاستيناف غير مبين ويمكن ان يقال انه بمنزلة عطف البيان بقوله وقودها الناس
لانه يوضح ان وقودها الناس الكفرة ويمكن ان يقال ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني
اتقوا انشاء قوله وفي الايتين ما يدل على النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في
الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور تدل عليها الا انه يقال لم يتعلق من وجوه
بالدلالة بل بيان لكلمة ما قوله والتي قوا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يقبلوا
ان يقال انهم غلبوا في البلاغة قوله والثالث انه عليه السلام لو شك في امره
لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي في دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه
لجواز ان يكون جزمه غير مطابق قوله دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الآن
فتعذيب الفساق المومنين بها لاشتراكهم معهم في صفة من صفاتهم قوله عطف
على الجملة السابقة والمقصود في هذا العطف مما صعب على الانظار وتوقف فيه الانكار
وكثرت فيه الاقوال والذي ترجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها
خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف قصة
على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة في الفاعل المخاطب
اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا آخر من غير التصريح بالنداء
فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين
فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين امنوا الى كذلك
وهذا النفي هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق الفعل على الفاعل

والفاعل الذي فاعله غير مستقل باللفظ وبمنزلة جزء من الفعل فانه شايع وقوله حتى يجب ان يطلب
له ما يشاكله من امر او نهي يوهم انه عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فالاولى من انشاء وغيره
او على فاتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط كما انه الاول في
غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر
وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم اذا لم ياتوا بها تكلف بعيد لا يليق بنظم القرآن فلما
من انه منع النحاة من عطف الامر في طلب على الامر في طلب آخر من غير تصريح بالنداء وكانه
انما سوغه الكشاف لانه ظهور مغايرة الفاعل اشتغالا للاول بمنزلة التصريح بالنداء وجواز
هذا التوجيه السكاكي على ان قال هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا
وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا
الا بتاويله بالامر بانه يقول مضمون هذا العبارة اي قل ان كنتم في ريب مما نزلته على عبده
على نحو ما قيل او بتقدير القول اي قل وقال الله ان كنتم كما نقول والاقرب من الكل بعد
التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر
الكافرين بتلك النار وبشر المومنين ومع ذلك انه تقدير ادع الناس الى الايمان والعمل
الصالح وبشر المومنين او تحد المعاندين بالمعجزات وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات
قوله وانما امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل احد بالتحدي
لخطاب لغير معين كما يستدعيه قراءة المجهول الماضي المودية الى ان فاعله غير معين
وخطاب الكفرة دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول
او كل عالم او كل احد عند المومنين دون انذار احد منهم عند الكفرة قوله وقرئ
بشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا اي يكون اعدت استينافا
لا حالا وتوجيه العطف بجعل وبشر الذين امنوا في معنى واعدت الجنة للمومنين
والاولى ان يبشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا
على طبق بشر امرا او ح يتفق القراءتان موافقة تامة قوله واما قوله تعالى فبشرهم
بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قوله يعني على وجه الاستطراف وبروز شيء
في معرض لا يتوقع ويمكن له وجوه اخر احدها ان نبي الرحمة تنقبض نفسه من الانذار
فامر بقوله فبشرهم بان يكون في الانذار كالتبشير ولا يكون منقبضا فيه وثانيها
توبيخهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث ينزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها
ان نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر بعدم تضييع عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له
ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له
بحصوله له بشارة قوله والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة يعني صارت بحيث

توصف ولا يوصف بها قوله قال الحطيئة لما خلع النعمن بن المنذر على اوس بن حارثة
ابن لام الطائي حسده طائفة من سادات العرب وضمنوا للحطيئة مائة بعير ليهجوه
فقال كيف اهجوا شخصا كلما في بيتي حتى شسع نعلي من عطائه وانشاء كيف الهجاء
وما تنفك خيرا ما تنفك ويظهر الغيب متعلق به اي ما تنفك متلبسة بالغيب فالقيم الظهور مبالغة
حيث جعل له ظهرا يستند اليه ويتقوى به قوله وهي من الاعمال المسوغة الشرع وحسنة
لو اكتفى بما حسنه لكفى اذ لا تحسين بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحة وفي شروح
الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب وقوله وتانيثها على تاويل الخصلة او الخلة تردد
في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفان وسعي التانيث على تاويلها انها نقلت من
التركيب الذي جرت فيه على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها في الخصلة لانه استعمالها
في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث لمفهومها قوله واللام فيها للجنس في الكشاف
ان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى واحد
والجمع يشمل الا الى واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس فان قيل
لا تشمل البشارة من آمن ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى انه يختار ما عليه علماء الاصول
ان اللام الداخلة على الجمع تجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الآية لمن
آمن ولم يوفق لعمل ومات بلا مهلة فما لا مدفع له فمعرفة كونه مبشرا من مواقع آخر الشرع
قوله ان لهم منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور باضماره مثل
الله لافعلن والترديد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان وان اذا حذف عنهما
الجار بل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون الحقوه بالشايع من نصب
المجرور بالفعل والبعض الحقه بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف الجار وانه كان
نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبديله بالنصب لم يحكم به قوله قال يعني زهيرا
كان عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة
المذللة على العمل والنواضح الابل المتقررة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي
النخل الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدموع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال اضيافا
واما الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الخيال فان قلت ينكب الماء من غربي المقتلة
على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين المنسكبين معا بهما قلت شبه واحدا من عينيه
بغرب مقتلة اخرى فانه جعل كلا من عينيه في غربي مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل
في غرب فتامل وتحمل فتحمل قوله واللام تدل على استحقاقهم اياها لم يريد ان اللام
تدل على الاستحقاق لا لذاته كيف واللام للاستحقاق المطلق ويكاد ينبا درسه الاستحقاق
لذاته قوله اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العائد الى جنات محذوف

اي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بحمل الضمير على جنات
بمعنى الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل قوله كما ترى الاشجار النابتة
النابتة غير عبارة الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على شواطيها اليها اذ هي اوضح كما لا يخفى
وتوجيه عبارته ان القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا تفاوت القصد بتقديم بعض المفردات
على بعض وبتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله واللام
في الانهار للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو
اوضحه بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحتمل العهد الذهني
والجنس من حيث هو هو كما في قولك الرجل خير من المراة ولم يزد في الايضاح اشارة الى ان
الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو هو والعهد الذهني ويحتمل
يحتمل الاستغراق يعني يجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون وصفا للدار النوار
بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار قوله او للعهد
والعهد يحتمل التقديري بانه يراد انهار الجنة وان لم يجر ذكرها لتعينها في هذا المقام وهذا هو
الذي قصد صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة
يعني لتعين الاضافة استغني عن ذكر المضاف اليه واشير الى التعريف الاضافي باللام وزعم
ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله تعالى فان الجنة
هي الماوى فكانه لم يتعرض له القاضي لظن ضعفه لهذا ويحتمل التحقيقي بان يراد مذكور كما اشار اليه
بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى لكن يقتضي ان يكون هذه الآية
متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد قوله النهر بالفتح
اي بفتح الهاء وهي اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة على فتح النون
وسكون الهاء حال عن الهاء بعيد عن اقبال الذكاء واسناد الجري الى الانهار نكتة
عامة تعرفها العامة وخاصة غفل عنها الخاصة وهي ان ليست انهار الجارية الا المياه
لما قرا انها تجري من غير اخدود وكذا عرفها قوله صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف
على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتنبه لهذا شارحوا الكشاف مع جلالة
قدرهم وكمال الشراح صدرهم فاعترضوا عليه بانا نعود الى تلك الجملة المحذوفة المبتدا
فان جعلت صفة او استينافا كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء كلام
فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شان الاستيناف
وتقديرهم يقوي شان الوصفية ومما تعجب مما ذكره الشارح المحقق التفتازاني انه تقديره
شانها غير صحيح لانه لا عائد من الجملة اليه حتى يصح كونها خبرا اليه فيجب تقديره بمعنى القصة
وكيف لا ولا حاجة للجملة هي خبر الشان الى عائد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقديره هي

لا يصح لانه يخص بجملة العمدة فيها مؤنث بل الواجب تقديره هو بمعنى الشأن قوله
كانه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل ثمار الدنيا ٭ هكذا
قدر السؤال صاحب الكشاف البضاوح لا يصلح عطف ولهم فيها ازواج مطهرة
على الاستينافية ونحن نقدره هكذا الهم في تلك الدار المشتملة على جنات
تجري من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر من اللذات
والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة يعني
ثمارها لا تفني وازواجها لا تحيض ولا تتدنس بالدرن قوله ومن الاولى
والثانية للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان
بفعل يقيد بهما والتبيينية مستقرة حال من معمول فعل يقيد بها وجعل من
للابتداء والتبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب
جعله مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف فجعل قوله من ثمرة
حالا من المستتر في منها وجعل منها حالا من رزقا تكلف دعاه اليه فرفع الشكل
على الناظرين في الآية من انه تعلق من الاولى والثانية برزقوا من قبيل
تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما من الاخر وقد انكره
النحاة النقاة ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما
ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق
الاول فلا انكار له بل الحرف الاول يتعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان
الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق حرفين بمعنى
بامر واحد وهذا تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت
فما وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وهو في جعلها حالا كجعلها
حالا على تقدير كونه من فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء
والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل
ان يكون من ثمرة بيانا تقدم كما في قولك رأيت منك اسدا ٭ فرق الكشاف
بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة لانه
لا معنى لكون الرزق مبتدأ منها وهو عين الرزق لان المبتدى من الشيء
يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها
عليه يحتمل النوع والشخص وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا تكون لقمة
واحدة فيصح ان يكون كل لقمة منها رزقا مبتدأ منها فلعله لهذا لم يلتفت
اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رأيت منك اسدا مبارزة لا قدام الفحول

لان هذا المثال اشتهر في من التجريدية المفيدة ان روية الاسد مبتداة
منك ناشية منك انحصرت في الاسدية بحيث يمكن ان يجرد منك اسد
آخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فائدة التجريد فقال
الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا الكلام من الكشاف مبني على ان
من للتبيين راجع عنده الى من للابتداء وتعقب بان مقابلته ههنا بمن للابتداء
يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح في ان من التجريدية عنده
للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريد ونحن نقول
جعل المثال للتجريد مما لا يقود اليه من فائدة يد حتى يوجب القول بان
من فيه للابتداء عنده فيأباه استقامة البيان او القول بان من التجريدية
عنده بيانية فيكون مع جلالة شانه غافلا عما حققه علماء البيان قوله هذا
مثل الذي رزقنا ٭ له محملان آخران والله اعلم احدهما انه يكون اشارة
الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من
قدرة الله تعالى فيكون في الآية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما انه
ارض الجنة قيعان ينبت فيها ما ينبت من الاثمار في الدنيا كما ورد به الاثر
فيكون الذي يدركونه في الجنة مما رزقوا قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم
هذا تصديقا بما اخبر به نبيهم ويرجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا
اذا لم يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون المهية الكلية
قوله والاول اظهر لمحافظته على عموم كلما ٭ لا يخفى ان عموم كلما باق على التوجيه
الثاني على ما روي عنه عليه السلام لانهم كلما رزقوا من ثمرة وتنا ولوا قالوا
ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى
المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمر فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة
على ظاهرها قوله والضمير على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين ٭
اورد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى به في الجنة واجيب بانه فليكن المعنى
اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا به في الجنة وفيه ان اتيان ما في
الدنيا ليس استقبالا حتى ينتظم مع الاتيان في الجنة في سلك والجواب ان التعبير
بالاستقبال بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان بهما في الجنة
اتمام الاتيان بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله واتوا
به متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون
الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يخص رزق بوقت دون

وقت كثمار الدنيا بل يكون في كل وقت تمناه ويكون التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين آخذ وآخذ كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة قوله واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت العذارى جمع العذراء وهو البكر اي اذا صبرت العذارى على الدخان حتى صار الدخان مقنعة لهن واستعجل الامر طلب تعجيله من نفسه ومل الشيء في الجمر ادخله فيها والمراد انه استعجلت العذارى نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان بلغ امر العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت الذي بعده دارت بارزاق العفاة مغالق بيدي من قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لانها تجزر وتعلق عندها والقمعة قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي اتى لحملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي اذا اشتد القحط دارت القداح في الميسر بيدي لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك مما يضن بها ويتنافس فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة قوله كان التقييد بالتأبيد في قوله تعالى خالدين فيها ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتأكيد قلت مع كونه للتأكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلوله تحصيل القيد فاذا لم يحصل قيد لغا التقييد وانما يبلغ ذكر الابد وافاد التأكيد قوله ومثل ما اعد لهم في الآخرة بابهى ما يستلذ منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه في الكلام بل بيان انه ما اعد لهم ابهى ما يستلذ منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلية مشبهة بهذه الحسيات ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت الآيات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال كبريائه وحقارة كل ما سواه في جنب عظمته حتى لا يترك ترك من يستحيي ان يضرب مثلا ما لاتي شيء في جنب ذاته بعوضة كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة قوله اسمع من قراد زعم العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة سبع ليال فينتشر في العطن ليقصد الطريق فاذا رأته لصوص العرب ترصدا القافلة والاظهر انهم من اين عرفوا ان الانتشار من سماع همس سير الابل لا من شم ريحه

حتى يوصف بزيادة الشم قوله وغل الصدر بالنخالة في انه يخرج من الصدر ما كمن ويبقى الغل كما انه يخرج من المنخل المختار ويبقى النخالة قوله لا ما قالت الجهلة عطف على قوله ان يكون في قوله وهو ان يكون على وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له ان يكون على وفق الممثل له لا ما يفهم مما قالت الجهلة انه ينبغي ان يكون مناسب حال الممثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق انه هذا الكلام لتقوية التمثيلات وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتأييد ما يزيل الريب عما نزله على عبده وكأنه تقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب المبالغة في انه ليس محلا للريب دفع ما يوهم ان فيه ريبا قوله الواقحة بضم الواو كالوقوحة قلة الحياء والحبوة على وزن الثمرة لم يعل لئلا يلتبس باللحية والنساء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين يمر بالعرقوب وتمنه مرضع عرق النسا والحشا كالنساء هو ما اضطمت عليه الضلوع والجمع احشاء والشبنة كالثمرة شعرة بيضاء او بياض شعرة قوله واذا وصف به الباري فان قلت هل يحتاج نفي الاستحياء كاثباته الى التأويل قلت نفي الاستحياء المقيد بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التأويل قوله اذا ما استحيين الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة الماء والكلاء حيث لا يشرب الماء ابلهم عطش بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فقوله يعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والسبت الاديم المدبوغ بالقرظ وهو كناية عن مشافرها الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد والمنهل الذي ينبت على حافاته الورد قوله ويحتمل الآية خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحيي الرب ان يمثل الذباب والبعوضة لجهلهم بتنزه الرب عن الاستحياء فرد كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك عن سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني اسم بمعنى شيء يوصف بها النكرة لمزيد ابهام وسد طريق التقييد واختلف كلام الزمخشري فيما هذه فجعلها في تفسير هذه الآية اسما يفيد مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زيادة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد بما لم يوضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التأكيد وان اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان ولام التأكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون لمجرد

الظاهر ان التعميم المستفاد من قوله مثلا ما على تقدير يغني من القول بكون التنوين للتحقير فانه مثلا ما كان لكونه نكرة مبهمة بعا وزاده كلمة ما ابهاما وشيا ما كان تكملة لا يستحيي ان يضرب مثلا اي مثل كان عظيما او حقيرا لكونه بعوضة فما فوقها للتوضيح واضح عبد الرحمن

التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا بعد في ضرب المثل حتى يرد على المستبعد بضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الآية يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها للتوضيح **قوله** او مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال لا خفاء في انه لا معنى لقولنا لا يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فتسمية مثل هذا مفعولا ومثلا حالا بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما حققه فله معنى بدون ضم مثلا اليه فان الله يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء ولم يستبعد ذلك وانما استبعد قصده تعالى اياه حال كونها مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال كونها مثلا **قوله** او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله الثاني ولا بأس بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت **قوله** يحتمل وجوها اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكة حذف الخبر لدلالة لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه **قوله** او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه ولظهور الحال اطلق المقال **قوله** والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة اما على الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فان الاستحياء فيما فوقها ابعد عن الوقوع فدخول النفي ح على الاستحياء المرتب فافهم **قوله** يشاك شوكة يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك الذي هو العين والشوك المصدر بمعنى ادخال الشوك في الجسد والنجة كالثمرة العضة **قوله** اما حرف فيل اريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يكن من شيء يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشايع في البيان من ان اما كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشايع تقوية الوهم وقوله يتضمن معنى الشرط يوهم ان له معنى سوى الشرط ايضا فالاولى واما حرف شرط **قوله** والضمير في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء لكن ما ذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القرآن اي يعلمون ان القرآن الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون لا معنى يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لانه تعالى منزه عن ان يقع في كلامه مثل المراد بالافعال

الصابة

الصابة الافعال الموافقة للغرض **قوله** كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينه اي يشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول هذا اعلم ان نسبة الى الكفر اشد من عدم العلم وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله وينسبون القول بانه من الله الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على انه يتوقف ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون **قوله** والمجموع خبرها فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب لها من الاعراب قال العلامة التفتازاني اتفق النحاة على ان ما مبتداء مع نكارته وتعريف الخبر يريد انه لم يختلف فيه كما اختلف في من ابوك وليس جعله مبتداء مخصوصا بسيبويه كما في من ابوك **قوله** والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب في الفعل كان السوال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال اي هذا الذي زعمتم انه منزل اساطير الاولين هذا اقول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقدوا الجواب انه تغطية يطلب منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام انكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح ان يكون يضل به كثيرا جواب ماذا وايضا ماذا اراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف **قوله** والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الآية في هذا القبيل **قوله** وكلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به رفع غير متصور من وجوه لكونه خبرا لكلا المعنيين وكونه خبرا لا تصاف الباري تعالى به ومبتداء تم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة كما تعتمد على حرف النفي تعتمد على غير كما في قوله غير ماسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن **قوله** وهي اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل يعني الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين لفضله والارادة تكون مرجحة بلا تفضيل والمراد بالاختيار الايثار لا ما يقابل الايجاب **قوله** وفي هذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد بهم تنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله فكانه امر لا يدرك منه شيء كاسم الله الاشارة الى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تمييزا عنه فان الضمير الذي لا تعين لمعناه واسم اشارة كذلك ينصبان التمييز كما لو كان الضمير واسم الاشارة معنيين

في التمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احد اجزاء ما اشتمل على النسبة لا نفسه او الضمير
وجعل العلامة التفتازاني الآية من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا فاك العلامة جعل
مثلا تمييزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضربه كما هو احد محتملي الضمير
في انه الحق قوله او بحال كقوله هذه ناقة الله لكم آية الظاهر انه نظير الحال على طبق
الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظاير التمييز لانه مقصوده مجرد توضيح وقوع الجامد حالا اذ فيه
خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فان العامل في الآية هنا هو الفعل
وفي النظير المعنى المستنبط من هذه ويحتمل ان يقال انه جعل آية حالا او تمييزا عن ضمير لكم
فاكتفى به في تمثيلهما قوله جواما ذا اي اضلال كثير وهداية كثيرة بالرفع والنصب وقوله يهدي
وبيان بمعنى انه اثر الهدى والبيان الذي في المثل قد يرد على قوله وكثرة كل واحد من الفريقين
بالنظر الى انفسهم لا بالقياس الى مقابليهم ان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابلهم الذي
هو المتوقف بان لا يضل به ولا يهدي بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان كثرة كل منهما
بالنظر الى الآخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما ذكره الكشاف في الاستفسار عن
وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور
الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الآخر مع اختلاف الزمان فيتفق في ذلك لان اهل
الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهديين قليلين بالنسبة الى الضالين
لا يوجب كون المهديين بالقرآن قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل وجعل احد
الكثرتين من حيث العدد والآخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب
وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل في الاصل قلل بضمتين جمع قليل كنذير ونذر قوله
فواسقا عن قصد با جوايرا اي عن قصد الطريق المستقيم جوايرا يصف نوقا يعتسفن
في المشي آخره يذهبن في نجد وغورا غايرا النجد الربوة والغور القعر والغاير مبالغة له
وغورا عطف على محل نجد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة
الفسق الترك لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس
فكانه صار المعنى الشرعي عرفا لغويا او اعم حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده
يفيد ان مفهوم الفسق يختلف فيه على حذو الاختلاف في الكبيرة قوله وقرئ يضل
في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدى على صيغة المبني للمفعول فمن قال انه لم
بيان هذه القراءة لم يستوف فهم ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين
للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله بعد تعهده
وتوثيقه بالقبول قوله واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار له
الحبل يعني انه انما حسن استعارة النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد

لشيوع استعارة الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من
المواضع الذي يستنبط منه ان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة
تحقيقية ولا فيه بحث ذكرنا في شرح بيان التلخيص وكتابنا هذا ابسط بد في تحقيق
الاستعارة بالكناية يشبع الجوعان ويروي الظمآن قوله كان رمزا الى
هو من روادفه وهو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض فان النقض من روادف
كون العهد حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو
اللازم المذكور يسمى استعارة لا استعارته للمشبه وبالكناية لانه كناية عن التشبيه
وهو اثبات الحبلية للعهد وهذا قول رابع اوضحه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد
من عبارة الكشاف وان لم يرض به المتأخرون ولا تطلع على حقيقة الحال
لو سئمت من بسط المقال ولم ترجع الى مورد الماء العذب الزلال قوله
وقبل العهود منه بقي عهد العوام بان يتبعوا العلماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم
قوله الميثاق اسم لما يقع به الوثاقة جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا
كالميلاد بمعنى الولادة قوله يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا
منهما فعلى الاول ذم بارتكاب كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس بما كان
قوله وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصلة
بين الله وبين العبد ان اراد بيان قبح القطع فهو مستغن عن البيان لانه مخالفة امر الله
واضحة القبح وان اراد بيان كونه محتملا فكذلك وان اراد حمل امر الله ان يوصل
على الوصل بالله تعالى وان عمومه مع كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل
فبعيد عن النظم قوله وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة
التفتازاني القول الاول راجعا الى الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك
وفيه نظر لانه لا استعلاء في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد ينفك الاستعلاء عن العلو
بزعمك ايضا قوله يحتمل النصب والخفض على انه بدل من ما او ضميره النصب
لكونه بدلا من ما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير او محله كما في قوله ربه يذهبن في
نجد وغورا غايرا قوله اولئك هم الخاسرون الذين خسروا الاولى
ان يفسر الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده قوله تعالى
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فاتوا
بما يهدى به ويضل به فضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف
الانسان بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا في صنعة التجارة
وليس شيء من اعماله مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الآخرة قوله استخبار فيه

انكار وتعجب يعني الاستفهام ليس على حقيقته بل للانكار والتعجب وكل من هذين من
نكات الاستفهام وتزاحم في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اي اكفركم على صفة القبح او
ليعترفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون مع ظهور قدرته
فيكم او بمعنى لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن لا ينفعكم قوله
لان صدوره لا ينفك عن حال وصفة يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة
للفاعل لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال كيف تكفرون سؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل
حتى يكون انكار للفعل بانكار صفته ولا حاجة الى ان يقال مبنى ذلك ارجاع صفة الفاعل
الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات حسب صفاته قوله اي اجساما لا حيوة لها
اطلاق الاموات عليهم لا يساعده تفسير الموت اصلا لا بعدم الحيوة عما من شانه الحيوة
ولا بتفسيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم نطفا فيصح اتصافهم بالموت
بمعنى عدم الحيوة عما من شانه الحيوة ففي الاية دليل لهذا التفسير وكانه رأى ان الحق ان
الموت عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجد بدا من حمل الاية على التجوز فاختار مجازا يشمل
جميع احوال وجود المخاطب قوله وانما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ
عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فانك
لا مهلة بين الاحياء في القبر والاماتة حتى ورد في الاثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله
في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا مهلة
والتعقيب امر نسبي فاستحق الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين اتصال الاحياء
بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية دالة على
التراخي فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله مع علمهم بحالهم هذه اشارة الى انه الحال
انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولذا تحقق المقارنة بين العامل والحال او تستغني
كنتم عن تقدير قد قوله يوم نفخ الصور او للسؤال في القبور يقال لا وجه لان المراد
بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال
الاخرة والقبر اول منزل من منازل القيمة قوله فان قلت انهم علموا انهم كانوا
امواتا الخ فان قلت كيف صح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة
قلت الشك في علمهم باسناد الاحياء الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت علمهم
بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالاخرين حتى يصح العطف والشرطية قلت علمهم بهما سبب
لجهلهم بوجود الاخيرين حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب
عن جهلهم بالجميع وان لا يجري قوله سيما لخ فيه فاقول والله اعلم ان المراد كيف تكفرون
مستمرا والحال انه ورد عليكم اثار القدرة وسترد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر والحالة

ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصة وصدق
القصة مقارن للعامل ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار
الحال يحتمل ان يكون لمنافاة الحال الكفر لكونه فعالة لو شوهد ولاله على الله ويحتمل ان يكون
لمنافاته الكفر لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه به الكفر وكلاهما يظهر من اثناء بيانه فارتقب
قوله بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل
يذكر نعما مختصة يشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم افراحا
مخصوصة لكل واحد واحد قوله فان قيل كيف تعد الاماتة الخ قلت قوله تعالى ومن نعمه
تنكشف عن كون الموت نعمة والفناء موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون نعمة
في حقهم قوله لتقرير المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم
قوله اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في
القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية
بل عبارة عن تهييج قواها النامية واثارتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها
القوى النامية بل تتعزل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت فتورها قوله اللازمة
لهذه القوة فينا قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم هذه القوة في سائر الحيوانات واللزوم
الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة الاتصاف بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة
لكان اللزوم تاما في الكل قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول واذ دل
اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي ان يصدق بانه
خالق الاشياء كلها فلا يليق للعبادة الا هو ولا محالة لا يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء
بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتمل على الحكمة من القدرة
والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء
ايضا كان منه ولم يفده الاية السابقة ولا ياباه قوله لكم لانه خلق الاموات لاجل تحصيلهم
بالاحياء قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها مع تقدمها
على الاحياء الخ والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفي لان الاولى متاخرة عن كثير منها
في الوجود وليس الاولى غرضا من الثانية لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل
الارض شاملة لارض الجنة وضح الترتب وقد يقال الا انه يقصد بالترتب على الاولى
تقديم الاولى بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لانه انتفاعنا من حيث
الدنيا والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق الا احياءهم ولا يستفاد
خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله اجلكم ولا يبعد ان يكون
مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله

لا يصح وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على معنى انه او بمعنى مع انه
وعلى بمعنى مع وح الغرض الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله
وجميعا حال من الموصول لتناوله لكل ما في الارض او من الارض قوله كما يراد
بالسماء الجهات العلوية اشار الى انه حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السماء
على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير
لانه يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله
ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشيته
وارادته وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات العلوية والسفلية
والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل ويكون التعبير
خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يكون قبل الخلق علو وسفل لان
التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو او سفل قوله ثم استوى الى السماء لا يبعد
ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنياوية اكثر من
ان يحصى فمقام تعداد النعم علينا يستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايضا في تعدادها
وثم لعله لتفاوت بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تأخر دحو الارض المتقدم على خلقها
عن خلق السماء رد بذلك ما ذكره الكشاف في التوفيق بين هذه الآية وقوله تعالى والارض
بعد ذلك دحيها بان تأخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض
على جرم السماء بل ورد الاثر به ووجه الرد انه لم يندفع بذلك تنافي تقدم ما في الارض
المتأخر عن الدحو على السماء وتقدم السماء على الدحو ولا مخلص عنه الا بتأويل خلق
ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره
من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحيها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى
بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحاها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهن
ضمير السماء ان فسرت بالاجرام يمكن ان يحمل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون
ايراده جمعا لجعله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن
معنى الجعل فيؤول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات مستويات قوله فيه تعليل
كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره
بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس كونه عالما اذ لا يكفي فيه
العلم بل كونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح اذ لا
التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير
دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها

ان

ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافرا اذ الاستدلال يجعله بمنزلة النتيجة لما سبق
وجعله تعليلا يجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال واستدلال قوله ومحلها
النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذ اسما مجرورا مضافا اليه
ظرف مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا به
مثل اذكروا اذ من يا بتنا كثرته ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي تلزمه
في الغالب ومنهم من يأبى المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام فيحمل مثل هذا على
اذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن لا ندري انه لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية
قوله من الظروف الغير المنصرفة لما ذكرنا من انه وضعهما الزمان نسبة وقع فيه
اخرى فلا بد من اضافتهما الى نسبة وجعلهما ظرفا لنسبة اخرى قوله وعامله في الآية
قالوا او اذكر على التأويل المذكور يرجح كون العامل قالوا على خلاف الكشاف حيث
رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغناء عن حذف كثير يرجحه وقال المحقق التفتازاني
ان تقدير اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة على محذوف اي اشكر النعمة
في خلق الارض والسماء واذكر وامّا على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة
بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل
انشاء واخبارا هذا ويفهم من كلامه انه جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة
لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية
وكون التوجيه الآخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة
ولا خفاء ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا تخرج الجملة الخبرية
بهذا عن صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند
فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام
لبني آدم قوله مثل وبدأ خلقكم الاولى تقدير واشكر الحادث اذ قال فيكون
عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لا مثل قوله
والملئكة جمع ملأك كالشمائل جمع شمأل هذه عبارة الكشاف وكانه يشعر بان
همزة ملأك كهمزة شمأل مع ان همزة شمأل زائدة لمجيء شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار
بان عقبه بقوله وهو مقلوب مألك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف
مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة
مع الملك ظاهرة يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب
ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لأك بمعنى ارسل مع ان
فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله والتاء لتأنيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه

لتاكيد تانيث الجماعة وعبارة الكشف في المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة
والصيافلة هذا اقول لا وجه لتأويل الجمع بالجماعة وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتا
فليكن التاء لجعل الملئكة ذات تانيث كالظلمة ونظائرها قالوا الوجه ان يقال الاصل في التا
ان يكون دخولها لتانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في ملائكة كذلك
بجعل مدلولها مؤنثا بتأويل الجماعة اولا واما بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى جمعا
حيث يحضره في صورة الجماعة قوله لانهم وسايط بين الله وبين الناس اي لان
جنسهم وسايط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسايط بالنسبة
الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى بعض اخر بوساطة الانبياء فلذا قال
فهم رسل الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم فانهم تشبه
الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسول اليهم
قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية الخ يرده الاية
اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملئكة بالسجود لادم قوله والمقول لهم
الملئكة كلهم • فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله
ويجوز ان يكون بمعنى خالق ويلايمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والهاء فيه
للمبالغة ولهذا تطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على آدم
وذريته والافصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال
رجال ضاربا قوله والمراد به آدم • رجح ارادة آدم عليه السلام على عكس ما فعله الكشف
على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجحه المحقق
التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا من مداخل
المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف وتعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة كلهم
وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب عنهم الى ملئكة الارض فان اجاب
بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملئكة كلهم ويكون التركيب من قبيل
قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه بالتأويل لا يدفع التمسك به
في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه
سبب عنهما لتولد مباشرهما عنه وايضا اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب
الملئكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله ولذلك كل نبي استخلفهم جملة معللة لكون
آدم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح
ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض الا امم امثالكم قوله
وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم

لابعد

لا بعد العلمية للجميع بل قبل العلمية فانه يذكر مضر مكتفيا بها عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار
اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين
وقوله او على تأويل من يخلف يعني لوحظ المراد بعنوانه مفرد فصح افراد اللفظ قوله
الى غير ذلك • منه ما ذكره الكشاف من صيانة الملك عن اعتراض الشبهة في وقت
الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك انه في ذكر هذه القصة عقيب
استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة صاحبها كما ان العلم
يوجب رجحان صاحبه على سباق العباد والمقربين دهرا دهرا وفيه كمال
تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات القرب والكرامة
من الله تعالى قوله او استنباط عما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم •
اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ركز في عقولهم ذلك فلا بد
انه يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلق من اللوح وسيشير الى وجه آخر لمعرفتهم في
ضمن بيان منشاء شبهتهم في جعله خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم على فيه من القوة
الشهوية المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى
اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الاستفهام عن كيفية جعله في الارض وهو انهم
لما راوا ان خلافتهم عن الجن في الارض كان بتفريقهم في الجزاير والجبال واهلاكهم كانوا
على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار ما فعل بالجن وعسى ان وقع منهم في
اخراجهم واهلاكهم ما استحقوا عذابا فاستكشفوا عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال
بعرض عبادتهم عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا
ونحن مسبحين بك ومقدسين على خلاف قوم استخلفتنا عنهم فانهم كانوا كافرين
بك مفسدين في الارض فقال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان
تطيعوا له وتسجدوا له فمن لم يطيعه يقع له ما يقع او استفسار عن خلق من يفسد ويسفك
الدماء فمعنى قوله اتجعل فيها اتخلق فيها هولاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه
مسبحون لك ومقدسون دائما ولا يختلف احوال الناس حتى يصلحها الخليفة قوله واما
باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع منها الخ ولك ان تقول اما باعتبار القوة العقلية فلانها
انها مغلوبة لهاتين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظرهم
الى القوى مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في المركب للغلبة للاجزاء قوله واليه اشار
اجمالا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بل شانه
انه لا يجهله تنزيلا له منزلة الجاهل المنكر لانه لو علمه لما اعترض له الشبهة او تفصيل به لا محالة
يستغني عن الاستفسار ثم اقول دفع اولا شبهتهم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة

في امر ربه ينبغي انه يدفعه عن نفسه بما يجب عليه من معتقدا اجمالي انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو
يعلم ما لا يعلم غيره وهذا ملاك السعادات فان الايمان بالغيب بينه وبين قبول الامر
بعد بدة موجبة بون بعيد وبعدان لو هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي
ازدادهم ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس
يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصوده به تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول ونقدس
لك نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وانه لا يذكر قوله وقيل نقدسك واللام مزيدة
لانه علم التفسير بنقدسك بقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان التقديس
يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا
للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام ولا يوافق المحقق
التفتازاني في كون اللام زائدة بل يقول كل من التسبيح والتقديس يتعدى بنفسه وباللام
ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد
على التقديس والتسبيح دفعا للعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك
واعانتك موجبا للحمد لك قوله اوالقاء معنى في روعه الروع بالضم القلب او موضع
الخوف منه او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس المذاهب في تعيين الواضع ثلثة
مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن
الاشعري من ان الواضع للكل هو الله تعالى وتوقيف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب
الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله والباقي من ارباب الاصطلاح
وخلق العلم الضروري عبارة عن خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال سبب من اسباب العلم
بالاختيار والالقاء في الروع يجتمع مع التوجه واعمال السبب ولما كان نتيجة ان خلق
العلم الضروري او الالقاء في القلب ليس تعليما لما يشاهد ان الشايع في التعليم القاء
الالفاظ ومثله غير متصور في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم
غالبا قوله وآدم اسم اعجمي كآزر وشالخ يعني وزنه فاعل كخاتم لا افعل كما توهمه الصحاح
لانه لو جعل فاعلا لكان له نظائر في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه جمع
على اوادم بالواو ولا أآدم بالهمزة ولو كان افعل يجمع على أآدم وانه اعتذر
صاحب الصحاح عن ذلك بان الهمزة اذا لم يكن لها اصل معروف في الياء جعلت
الغالب عليها الواو قوله واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة
بالفتح كالعرفة فالاولى ان يقال بالتحريك واديم الارض والسماء ما ظهر منهما واخيار
المختلفون والآدم والادمة كالقفل والتهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب
الكشاف واشتقاقهم آدم من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من

لا ادري ما فائدة نقل قول العلامة التفتازاني في هذا المقام فان العلامة كما لا يوافق في كون اللام زائدة كذلك لا يوافق القول في التكرار لانه قال بعد التسبيح للطاعات والعبادات والتقديس بالمعارف والاعتقادات فهذا اليق بالنقل مما ذكره صح

وهذا المعنى هو ما ذكره المص لا شيء آخر فلا وجه لتصديره بقوله ثم الاوجه ان يراد صح

سواء كان ذلك الفعل القاء الالفاظ في المعنى او القاء المعنى في القلب او خلق العلم الضروري عبد الرحمن

العقب

العقب وادريس من الدرس وابليس من الابلاس وما آدم الا اسم اعجمي واقرب امره
ان يكون على فاعل كآزر وعازر وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك انتهى فهم الفاضل
رحمه الله انه تزييف لجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف
وارى ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق في آدم ليس لانه عربي
بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب اعجميا يلحقونه بكلامهم
ويعتبرون فيه اشتقاقا الحاقيا لا تحقيقيا كلامهم لمعرفة الزائد فيه من الاصلي فيأتي لهم
ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرف بكلامهم فيصغرونه على اويدم او اديم
ويجمعونه على اوادم او أآدم وقوله واقرب امره انه يكون على فاعل يؤكد ما قلنا
وفائدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الآية مدرك القول بان واضع الالفاظ هو الله تعالى
ومدرك القول بان الاسم عين المسمى قوله والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء
نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه
من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة
التعقل وكذلك صفة الشيء وفعله قوله واستعماله عرفا اذا اطلق ينصرف الى العرف
العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا لفظ مشترك بين ما ذكره واخص منه وهو
ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب قوله والمراد في الآية اما الاول
او الثاني دون الثالث لانه يقصر عن توفية حق التعليم الذي به ينال علما يعينه
كما هو حقها بخلاف الاولين والظاهر ان الاول ايضا لا يستغني عن اعتبار الالتزام
اذ تعليم الاسماء ليس صريح الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم بالصفات
والافعال نظر لان العلم المعتد به هو التصديق بنسبتها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع
من حيث انه موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث
الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم انه لا بد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم
آدم بجميع ما يعلمه تعالى او علمه بجميع شئونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بانه
يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم انه لا يصح تفضيل علم نبينا عليه السلام على علم آدم واما
بان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة
مستعدا لادراك انواع المدركات اقول والله تعالى اعلم المعنى انه تعالى علم آدم
اسماءه الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظ موضوعة كانت او غير موضوعة
او غير الفاظ وشرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه الى موجود
وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئوني باسماء
هؤلاء اي باسماء له تعالى هؤلاء يعني اخبروني بها على وجه ينتقل منها الى الله وعلى هذا يكون فكره

انتهى كلام الكشاف ه

وجه التاكيد انه ترجيح فاعل على افعل قولا بالاشتقاق عبد الرحمن

اي الاسم لفظ مشترك بين ما ذكره وهو المفرد الدال على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة وباخص منه اي بين ما هو اخص منه اي ما ذكره لان الاسم على ما ذكره مقابل للفعل فيكون عاما للصفة واللقب واذا كان مقابلا للصفة واللقب لا يكون عاما لهما بل يكون اخص مما ذكره صح

اي بالمعنى الثاني اي اللفظ الموضوع للمعنى عبد الرحمن

اي التصديق بنسبته فلم يلزم العلم بالصفات والافعال بالمعنى المراد وهو التصديق بنسبتها عبد الرحمن

وهو اخص مما يمكن علمه للممكن فانه لا يشمل اسماء الواجب فيصح التفضيل المذكور عبد الرحمن

فيكون كل موجود اسما له تعالى ودليلا عليه ورافعا له الى الذهن عبد الرحمن

اي على وجه يكون تلك الموجودات اسماء ودلائل على ترفعه الى الذهن عبد الرحمن

عقيب تقبيح الكفر و تعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الاكمل
قوله وعوض عنه اللام . هذا مشرب الكوفي ولابن قتيبة البصري ولا يقول بورود اللام
عوضا عن المضاف اليه قوله على معنى عوض مسمياتهن على حذف المضاف او جعل الضمير
للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات قوله تبكيت لهم اي اسكات لهم و قد دفع بقوله فانه
التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل تحقق المعرفة لي خفاء وجه ارتباط الامر
بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء لان كونهم احقاء بما في
عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب ذلك على كثير من
المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلقا اعلم منكم ورده المحقق
التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين
فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير من خفيات
الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ، ولا يخفى ان ما ذكره القاضي مغن
عن هذا الوجه والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب في الاشعار
بان الامتحان مما يوقع الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن انه يحفظ عن ان يقع
في الكذب ولا يانف عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه براءتهم عن اثبات كذب لهم ولو
التزاما قوله ولذلك يجري مجرى كل واحد منهما . اجراؤه مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل
فيقال انبأت زيدا عمرا فاضلا واجراؤه مجرى الاخبار في التعدية الى مفعول بنفسه
والى آخر بالباء فيقال انبأت زيدا بان عمرا فاضل قوله واستشعار بان سؤالهم
كان استفسارا ولم يكن اعتراضا . في الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع منه
الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة قوله وقد اجري علما للتسبيح بمعنى
التنزيه . اي لا بمعنى قول سبحان الله اقول لم يجعل تقدير المضاف اليه لانه لا يكون
الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده ثم اقول
لا يخفى ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله علم التسبيح
قوله سبحان من علقمة الفاخر . اوله فقلت لما جاءني فخره قوله وتصدير الكلام به اعتذار
ويحتمل ان يكون الجواب قوله سبحانك اي نخبرنا ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا
وما علمتنا هو التسبيح قوله ولذلك جعل مفتاح التوبة . اي لكونه اعتذارا عن الجهل
بحقيقة الحال فانه يجري في جميع مواضع التوبة دون الاستفسار او لكونه اعتذارا وانما
شاع في الاعتذار لانه نسبة القدس لي ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس غيره عن
الوقوع فيما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك
فنكون منزها عن رد امرك وجعله جانبا قوله المحكم جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون الثناء

جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه حمل الحكيم على
معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وانت فصل هو القول الفصل
اي لي عن التخلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير
سبحانك ولا تقابل بين الفصل وكونه مبتدا بل هو احتمال مع من يجعل الفصل قسما من الاعراب
من الاعراب وقوله يا هذا الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع
لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز سواء كان تابعا او متبوعا فتامل واعرف قوله تعالى
قال يا آدم انبئهم . وقال سابقا انبئوني ليتهيأ بهم احاطة علمه فلا ينبئوا بما لم يعلموا وقال هنا
انبئهم لجعله خليفة فاقامه مقامه في التعليم قوله بقلب الهمزة ياء وحذفها فيها . اي لانه
صار في صورة الامر من المعتل او حذف الهمزة لان تخفيفه بالقلب يؤدي الى الحذف
فحذفت قصد للمسافة قوله تعالى اني اعلم غيب السموات . فان قلت لم لم يقل وشهادتهما
ليوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة
ما لم يغب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال
ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت توضيح لابداء الاستقبالي للتقييد بالماضوي وعكس
في الكتم فاحاط بالجميع على ايجاز بليغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنوده
من الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به
على وجه البسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا تعلمون قلت
قوله اني اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمهم فيندرج فيه تامل قوله وان اللغات توقيفية .
فيه انه لو تم للزم دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية قوله وان مفهوم الحكمة زائد على مفهوم
العلم والا لتكرر قوله . اي اشتمل على التكرار فان قلت فليكن الامر بالعكس قلت فيلزم
كون الحكيم لغوا به وهذا انما يحسن لو كان تفسيرا للحكيم بالعليم مع زيادة وبعد تفسيره بما فسره
بدل على ان معناه يخالف معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه حذرا عن التكرار قوله
وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة . اي علوم الملائكة كلهم ليصح قوله والحكماء
منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة
الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس مع جميع الملائكة
والا لقال من الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل
بان الافضل اما بالعلم او العمل ونفس هذه الآيات دلت على ترجيح العلم وآية هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فهم لانه لا يدل الا على
فضيلة العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل قوله لما انبأهم بالاسماء وعلمهم بما لم يعلموا امرهم
ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم

قوله واعتذرا عما فاتوا فيه فغيه بيان كثارة الوقيعة وانه بالتذلل لصاحبها وكل يبعد ان يستنبط من الآية كفر من ترك الصلوة متعمدا فان في الامر بالصلوة امرا بالسجدة فكما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلوة قوله والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبته بمضمر اي ان نصبت الظرف السابق بمضمر هو اذكر والا عطفه بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار قوله اذا سويته ونفخت فيه من روحي وتحتمل ان يكون التسوية التعديل ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود وقع مرتين بمقتضى الايتين وقيل هذا غير مشهور قوله وهي نعمة رابعة عدها عليهم الاظهر ان قصة آدم من اولها الى آخرها لبيان نظير لحال نبينا عليه السلام فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملئكة خلافة آدم وتنزاح شبهتهم بما انزاح شبهة آدم وهو امتيازه بالعلم وامروا بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند آدم فمن ابى فهو كابليس يخلد في النار ويكون عليه لعنة الله قوله وكانه تعالى لما خلقه انموذجا او نقول لما علمه الاسماء كلها بمعنى بينا لك ايها ابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار بكليته الرب تعالى امر الملائكة بسجوده سجود الله تعالى قوله ابليس اول من صلى لقبلتكم قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب ... عيا ان الخلافة حقه وقوله ما كنت اعرف ان الامر ينصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني عن قبلته ثم التقدم ذلك انه ينصرف منه هذه القبيلة عن ابي الحسن كنيته رضي الله عنه من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من حسن يعني اريد بابي الحسن من فيه ما في الاصحاب او في هاشم من كل خصلة صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن ابليس اول من صلى لقبلتكم اي اول المسلمين واعرف الناس بالقرآن والسنن فاللام في صلى لقبلتكم بمعنى الجانب واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب قوله كسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما روا في يوسف من عظيم قدرته قوله بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير الاستغناء قوله والآية تدل على ان آدم افضل من الملائكة المامورين هذا اذا كان السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا يدل قطعا على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من سائر البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل وكا يخفى ان الانسب جمعه مع فوائد الآية قوله باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة امر الله وقوله لا بترك الواجب

٣

هذا من المعنى في ما سبق منه من قوله وليس هذا باعتراض على الله ولا طعن في بني آدم على وجه الغيبة والتوفيق موقوف على التوفيق عبد الرحمن

فيكون كلمة بل للاضراب الابطالي لا الانتقالي عبد الرحمن

الصواب شبهة الملائكة حق

اي منه ان ينصرف بدل منه ذلك ه

ليكون سجود اخوة يوسف بالمعنى الشرعي لا اللغوي عبد الرحمن

لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في حق غير امة محمد عليه السلام قوله وانه ابليس كان من الملائكة والا لم يتناوله امرهم فلم يصح استثناؤه اي الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم من كونه مامورا بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا عليه قوله عادت الحالة الاولى جذعة اي حديثا او قليلا قوله وان الامر للوجوب فيه بحث لانه كفر ابليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستقباح ما جعله الله مندوبا ايضا كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كافر في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله تاويل ليطابق معتقد جمهور المتكلمين والآية بنفسها تدل على كونه كافرا في الواقع قوله السكنى من السكون يعني السكنى من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا انه اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان السكنى بمعناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس بمكان مبهم حتى يصح تقدير في قوله وانت تاكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه يفهم منه ان فائدة التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التاكيد لتقرير النسبة ويتفرع عليه صحة العطف على انه ايراد قوله وزوجك لا يتوقف على العطف حتى يخص جعله داعيا لايراد التاكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته على كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها تابعة لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب قلت وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والا لم يكن اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح يا غلامك وكل ان تقدر ولتسكن كما في علفتها تبنا وماء ولا يخفى انه هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما ان النهي عن الشجرة نسخ حيث اهبطا منها وقوله تنبيها على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها ومع ذلك غفل وتبعها في تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة عليه وفلسطون بكسر الفاء وفلسطين وقد تفتح فائهما كورة بالشام وقرية بالعراق تقول في حالة الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي قوله دار الثواب بمعنى انه لا ثواب الا فيها لانه كل من فيه يثاب اذ فيه الاطفال والحور وغيرهما ممن لا ثواب له قوله خلقه الله استحقاقا لآدم واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه ويجعله حسنة بالتوبة والاستغفار وليس لا فساد والسفك عيبا لازما له ويمكن ان يقال اراد ان يعلم آدم ان طلب الجنة

فيه نظر من وجهين الاول كون التاكيد لتقرير النسبة مم فان انت هنا للتاكيد المحكوم عليه لا الحكم صرح به الخطيب في التلخيص والثاني ان قوله وكونه اظهر في كونها تابعة له ايضا في حيز المنع لان مدخول الواو بمعنى مع متبوع لا تابع كما ان الجر في مع كذلك صح

المختار عند عامة اهل السنة وجمهور المتكلمين ان ابليس لم يكن كافرا من اول الامر شيخ زاده

فيه انه النحاة جوزوا النصب بعد دخلت وسكنت ونزلت من الظروف المعينة بتقدير في عبد الرحمن

اي اسناد اسكن الى المؤنث وهو الزوج تغليب المذكر على المؤنث ه

الكورة المدينة صحاح

كما قال الله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات على تفسير عبد الرحمن

ذلك الكلام مع علمه ...

الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره واثم عصيانه يوجب الحرمان عنها فيلزم الانقياد لكونه في الجنة ابد الاباد قوله حيث شئتما اى مكان من الجنة شئتما. لم يسوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طبق الكشاف وتعليه بع البصريين في اعمال الثانى في مقام التنازع وجعله متعلق بالاكل والسكنى في المغنى اذ لا وجه للتخصيص قال المحقق التفتازانى لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل على الامتلاء فانه اكل منه غير المشتهية بمقتضى الحرص قوله سواء جعلته للعطف على النهى او الجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائى فانه يجوز لا تكفر تدخل النار ومنصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير فان لا تقربا تكونا من الظالمين قوله والشجرة هى الحنطة. رايت في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة انى ذهب بى الى السماء ثم يذهب بى الى سماء سماء والاقى فيه نبيا نبيا حتى تنبهت في سماء ان هناك آدم عليه السلام فلقيته وسالته عن شجرة العلم الذى نهى الله عن ان يقرب منه قال كان شانى في معرفته تعالى مشاهدة ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فمرة اكتفيت بالعلم فعوقبت واخرجت عن الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى انه عن للتعليل والى حقيقة عن التعليل من انه يتضمن الفعل معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار لتضمين مصدرا للفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة على اصله ويكون في قوة التعليل وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى انه في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التى سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجوع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذى قوله وقاسمهما انى لكما لمن الناصحين الظاهر وقاسمتهما ايا هما اى لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما انى لكما لمن الناصحين اى على انى لكما لمن الناصحين فقوله انى لكما لمن الناصحين مقسم عليه المقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء سببية اى مقاسمة بسبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه قوله وانه كيف توصل الى اذلالهما بعدما قيل اخرج منها. اقول والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الاخراج لانه كان في كونه مجاورة قوله فاخرجهما مما كانا فيه اى من النعيم والكرامة. اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يوارى سواتهما فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما قوله اوبهما وبابليس الظاهر ان قوله بهما وابليس في حيز الخطاب عطف على آدم اى اولهما ولابليس قوله حال استغنى

فيها عن الواو بالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز وتوجيهه ان الجملة مؤولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تاويل متعادين كما اشار اليه وشائع في الجملة يستغنى فيها بالضمير عن الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى التاويل قوله موضع استقرار او استقرار ولا بعد ان يراد زمان استقرار قوله يريد به وقت الموت او القيمة. قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت الا انه بتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالقيمة على التفسير بالموت وكانه اراد اثبات التمتع للنوع اى يوم القيمة يعنى لا نخلقكم في الارض جماعة اخرى كما خلقتم الملائكة والجن لا يقال القبر اول منازل القيمة فيصح لكم متاع الى القيمة لانا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازانى التلقى بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيته منه بمعنى تلقنته منه والظاهر في النظم هو هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في استقبال الرجل اعزته واحبائه اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يجمله قراءة رفع كلمات وبعض القرآت يفسر لبعض قوله ارجعى انت الى الجنة. راجع مضاف الى المفعول الكريم من قبيل اقايم زيد ونسخة زين المشايخ من الكشاف اراجعى بالتشديد قال المحقق التفتازانى فحملها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعى جمعا مضافا الى ياء المتكلم خبر انت اى انت راجعون لى كما في قوله الا فارحمونى يا اله محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن اكثر من ان يحصى رايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضى بانه يقع هل بدا بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام لانه يجوز معها الوجهان وقال الهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدم على الشرط فقولك ان جئتك اتكرمنى ما آله أ ان جئتك تكرمنى قوله كرر للتاكيد. اورد عليه انه لو كان للتاكيد ينبغى ان لا يقدم عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر فوجه وانه قيل قدم للاهتمام بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى يتقوى ما زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الوضع فالفصل عن التلبيس لانه تاكيد بل للتباين الوضعين من الكلامين وهو من جهة الفصل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط يريد به والتنبيه على ان مخافة مثل الاهباط من المواخذة يكفى للحازم عن الامتناع عن مخالفة امر الله لا ان مخافة احدهما يكفى لآدم كما يستدعيه قوله لكنه نسى ولم نجد له عزما لان آدم لم يكن عالما بالاهباط المقترن بالامرين حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسى اقباح سوق المراد ان النوع

كانه المص قال هذا القول وزاد في تصوير المعنى على النظم الكريم لفظ انتم لانه لا يصح اي كانه قال لهذه العلة فقوله لانه علة لقال او اقول
اشتباه التاكيد باجمعين بالتاكيد بالنفس بعيد من مثل المص بل قال هذا القول لزيادة تصوير كونه جميعا تاكيدا وانه كان لا حاجة الى لفظ انتم
صح

ناس وليس له عزم فبفوته التنبيه الذي جاء الله تعالى به وبخالف امره وربما يقال تعليم الاسماء
استلزم علم آدم بالاهباط ونحن نقول الله تعالى اعلم الآن الاول ايجاب والمعنى اهبطوا
حال كون بعضكم لبعض عدو اي كائنين عدوا لابليس وحزبه فاوجب به عداوة
الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين بانه ليس لكم من الارض الا استقرار وتمتع قليل غير دائم
بل متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات
هي ما يستنبطه العقل المهتدي من هذه الكلمة التي تعة الكاشفة من مناط السعادات
ومنال الحيوة الابدية والدرجات فرجع عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو
التواب الرحيم والآن الثاني امر تسخير نحو كونوا قردة خاسئين اهبطهم بهذا الحكم وجعلهم بامره
التسخيري طائفتين المؤمنين الذين لا يلحقهم حزن حتى لا يلحقهم حزن المفارقة عن جوار
جمال الرب الكريم والمكذبين لآياته الخالدين في النار ابدا او نقول لما اخبر انه تاب
عليه خاف انه يسأل ما قال له فاجاب بقوله فلما اهبطوا جميعا اي كونوا على هبوطكم
ولا تطمعوا الرجعى الرجوع الى الجنة فان كل ذرية ليس كلهم للجنة بل منهم من يأتيه هداي
فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضله فله النار **قوله** وهو كما ترى كيف وقد جعل
الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول والآن كانت مقدرة **قوله** وجميعا
حال في اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا
انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين الا
التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد بالنفس **قوله** ولذلك حسن تاكيد
الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور
تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حين
تاكيد حرف الشرط لئلا يلزم مزية التابع على المقصود وغلب تاكيده مع اما **قوله**
وانما جيء بحرف الشك واتيان الهدى كائن لا محالة اقول الهدى من حيث انه هدى
لا يأتي لا محالة وانما يأتي ذات الهدى فالمعنى فان يأتينكم هدى واهتديتم فمن تبع
الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع
وهو انه على الخوف والحزن حتى يفعل الله ما يشاء ومن لم يأته الهدى فلم يسلم
بين حالهم بقوله والذين كفروا فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف بحسب
المعنى كانه قيل الذين جاءهم الهدى فرقتان والذين كفروا فاحسن التحمل **قوله** وكرر
لفظ الهدى فلم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر من المعاد معرفة سيما
المضاف ما سبق قال لا وجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى
يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى **قوله** لانهما

اي كانه قال بعد قوله كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون هذا القول اي بايراد الضمير المنفصل
عبد الرحمن

تبين آياً من آي اي لانه العلامة تميز آيا اي اشخاصا من آي اي اشخاص فالآي بها جمع
اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس وتميز آيا بالتشديد من اتي اي ما يجاب به اي
من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك يجاب بذكر شخص **قوله** كرمكة الرمكة فرس او برذونة
تتخذ للنسل كذا في القاموس **قوله** لغة التوبة وهي الرجوع عن الذنب هذا هو الظاهر
وما سيذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك
الاولى غير ظاهر **قوله** وانما سمي ظالما وخاسرا لا بد من مقدمة اخرى وهو ان قوله تعالى
الا لعنة الله على الظالمين ليس في شأن هذا الظالم **قوله** ووفاء بما قال للملائكة
قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة
ويبدلون سيئاتهم حسنات والآن الظاهر ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة
اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله خليفة **قوله** الرابع انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد واخطأ
فيه فانه ظن ويمكن وجوه اخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب واتى بالثمرة
فاكلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تاكد ذلك بما روي ان حواء اكلت منها
ولم تعاقب والثالث انه ظن ان المنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا بهذه الشجرة للاكل
رغدا **قوله** وانما جرى عليه ما جرى تفظيعا لشأن الخطيئة ليجتنبها اولاده فيه انه
لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطأ وفيه ايجاب ان يجتنب اولاده عن الاجتهاد
قوله ليكونوا اول من آمن بمحمد هذا غير مقدور لانهم سبقهم في الايمان كثيرون فينبغي
ان يقول ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد ونحن نقول بعد
احكام ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل بالخطاب ازاحة لدعواهم
الفاسد انه نبي العرب ودين موسى ابدي **قوله** يا بني اسرائيل يا اولاد يعقوب يعني
فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء انما يتضح اذا كان اصله بنيا
لا بنوا وذلك انه تجعله من البناية وهي الشرف لان شرفه عند العرب بالاب وقوله
ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه يعني به لان الابن مبني للاب ينسب المصنوع بجعله ابنا
للصانع اليه فيقال ابو الحرث فيجعل الحرث ابنا للحارث لانه مبني الحارث كالابن ويقال
بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية له **قوله** واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام
وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لما ان المنقول عنه صفة مدح **قوله** اذكروا نعمتي
التي انعمت عليكم بالتفكر فيها اي اقول والله اعلم اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان
فانه خصهم به من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصار عرضة
لان يغيبوا عنها يعني اذكروه وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا
قال انعمت عليكم لانه الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد بنعمة

انعم عليهم هو بيان اوصاف محمد عليه السلام ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن به فتح
المناسب في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما واما ما ذكره من نكتة
التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد ههنا مع
عموم السابقة وكذا حمل عهدي على العهد السابق في قوله فاما يأتينكم فاوجب ذلك
اضافة عهدي الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم على
ابائهم ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبين وهم المعنى الحقيقي
واباءهم وهم المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب قوله ونعمتي باسكان
الياء واسقاطها درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو حال الهمزة يعني واسقاطها لاسقاط
همزة التي درجا لان الهمزة تسقط في الدرج والا فليس للياء درج وابتداء قوله واوفوا
بعهدي بالايمان والطاعة ونحن نقول والله اعلم اوفوا بعهدي الذي عهدت اليكم في حق
النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة النعمة كما قال
لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول رجح هذا
التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح
كما تقرر في محله فلا يعدل عنه ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله
اما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف لانه لا عهد
منهم بقي ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد يمكن ان يدفع بان العهد
المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالاتيان
بالمعلق وان ابيت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن اوفوا للمشاكلة اوف قوله
واول مراتب الوفاء منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة اول مراتب الاتيان بها النظر في
دلائل التوحيد والنبوة ومنه تعالى موهبة العلم بالتوحيد والنبوة وقوله واخره منا الاستغراق
في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه ان الظاهر بحيث نغفل عن انفسنا فقوله منا ينبغي
تاويله من كل واحد منا قوله فبالنظر الى الوسائط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه
الامور لانه لا وجه للصرف عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط في
الوفاء بالعهد الواقع في مقام ذكروه الى بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة
التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير المفعول فيه ان التقديم في اياي
فارهبون غير معلوم لجواز ان يكون التقدير ارهبوا اياي ارهبوا ولا يتجه ان تقدير
ارهبوا مرجوح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير الى الانفصال
للحذف دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقدير التاخير

مفوض

مفوض الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق
وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجيب بان تاكيد احد جزئي الاختصاص تاكيد
للاختصاص وبهذا يتجه الجواب عما يتجه على قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون من انه
استلزام الرهبة من اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقق الرهبة لا المبالغة
في الاختصاص لكن لا وجه ان يجعل التقدير اياي فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا
فاياي فارهبوا ارهبون فيكون تاكيدا للاختصاص بلا شبهة ودخول الفاء في الجزاء
ثم حلفت بعد حذفه الى المفسر او مجموع الفاء والفعل فكرر لتفسير المحذوف الذي هو الفعل
مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني
بيان الشرط المقدر لا جعل الجزاء فارهبون اذ من البين ان الجزاء ليس المفسر قوله
والاية متضمنة للوعد ومتضمنة لوجوب الشكر لانه لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن
على انه وقع بحيث كان امره مخوفا لانه ينتج السعي في القرب والسرور على القربة
فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقربة ممن يخاف منه والا
ان يجعل واياي فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا لي وخوفا
من نفسي لا من عذابي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتامل
قوله افرد الايمان بالامر به لم يفرد الايمان مع الامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول
ما يجب ولا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه مستوفى ويمكن دفعه بانه اراد افراده
من الاصول حيث ترك الشهادتين قوله وتقييد المنزل مبتدا خبره تنبيه على ان اتباعها
لا ينافي الايمان به والا لكان وصف المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها
ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان اي امنوا لا كايمان المنافق بل مصدقا
ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه
حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي امنوا مصدقا لما معكم
ولا تجعلوا الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان باطلا لانه النسخ ليس ابطالا وقوله
من حيث انه نازل حسبما نعت فيها متعلق بقوله مصدق ووجه اول لكونه مصدقا
حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التورية القران
على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب
الاعصار وفيها ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا
العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون
تغيير الاحكام ايضا مصدقا له وجه ثان لكونه مصدقا قوله ولذا قال عليه السلام
لو كان موسى حيا لا يخفى ان النزول على وفق المأخوذ لا يستدعي اتباع نبوته عليه لجواز

ان ينزل عليه السلام ما ينزل على نبينا عليه السلام فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث
بل المقصود انه لا يجمع نبوة مع نبوتي بل ما في يقصر النبوة علي و يوجب اتباع جميع الخلايق
اياي والله اعلم قوله ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بانه الواجب ان يكونوا
اول من آمن به فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة
بالايمان لكون النبي عليه السلام فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على بعثته هل هذا الايجاب
الا تكليف بما لا يطاق الا ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التورية
زمان بعثته لانه نعت لهم زمان بعثته بحيث لا اشتباه فيه فالاولى انه بقول عرض
بقوله انه كالواجب ان يكونوا فتأمل ويمكن استفادة وجوب كونهم اول مؤمن من
حاق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية وهي منصرفة الى
الايمان باقتضاء المقام لا يخفى قوله والمستفتحين. قال المحقق التفتازاني ومعنى
استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه سيظهر نبي
كذا وكذا ويقتلهم يعني ينتظرون وجود النبي عليه السلام لطلب الفتح به عليهم ويخبرون
بحالهم هذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلونه
شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه قوله واول كافر وقع خبرا
عن ضمير الجمع. يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف على المضاف اليه
تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل
فاذا اختلفا يجب تأويل احدهما فالمؤول ههنا اولا المضاف اليه بجعل كافر صفة
فريق او فوج وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما يقدم التأويل
في المضاف اليه لانه في تأويل ضمير الجمع ارتكاب التأويل قبل الحاجة ولا يخلو عن
السماجة ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فالمؤول به يحتاج الى تأويل
ففي تأويل المضاف اليه قصر مسافة وكذلك انه تقول فليأول بقولنا لا يكن واحد منكم فهذه
الوجه الثاني قوله اولا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة قوله
او ممن كفر بما معه فان من كفر بالقران فقد كفر بما يصدقه. اورد عليه المحقق التفتازاني انه
انما يتم هذا لو كان كفرهم به انه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان
فيه الصادق والكاذب فلا وجعل هذا المتجه عليه وجها لضعفه المشعر به سوق كلام
الكشاف وهذا مما يقضي منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر
بالكتاب الذي اخبر بانه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا ظهر انه
كتاب فيه الاحكام فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله
حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه لا سبيل

الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه نعم فيه ضعف لانه مبني
على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم وسياقه يستدعيان كونه لما انزلت واورد عليه
المحقق ايضا ان هذا لا يدفع فساد كونهم اول كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة
سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقران كفروا بما يصدقه وهي جعله جوابا
هذا الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره لانه فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه
الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقران
من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القران التزموا انكار ما في التورية
والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة عن نعت القران في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول
كافر به لا تكونوا اول كافر بما في التورية من نعت القران ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا
قليلا منعا عن تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جانب الاشكال
من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية يدفعه ان الاولية
اشد لانه مثل وزر من يتبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم
للجمع لا عدم مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل هم لكونهم اهل
الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين بالعلم كفرهم يدعوا الناس الى الكفر قوله
واول افعل لا فعل له. يعني لا فعل له محققا ويجب تقدير فعله وهذا ما قال ابن الحاجب
انه من وول ورجحه وقيل اصله اوأل من وأل ومعناه نادر والمناسبة
الاشتقاقية فيه ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من آل بمعنى رجع
والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس قوله فانها وان
جلت مسترذلة قليلة بالاضافة الى ما يفوت عنكم. الوصف بالقلة مصرح به في النظم
والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس الى المقاصد
مبذول في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان مقتضى اشترائه بالايات
ان يكون الايات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال
اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى
قوله واياي فاتقون تحذير عن العذاب بعد التحذير عن فوت الحظوظ الكثيرة
بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله. توضيح الواضح الا انه يقال المقصود انه عطف
عليه غير متعين او يقال المتبادر ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد يلزمه جعل الشيء مشتبها له
بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة ادعاء
في الاشتباه وحمله عليه ووصف الباطل باختراعهم لا فائدة فيه لانه المنع اعم ولا يجوز
خلط شيء بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كاللباس في انه كما يكون

يخلط الباطل بالكتابة بكون بخلطه بتأويله بالباطل فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم الالتباس لها
ولاحيًا وبل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم انه يكون لا تلبسوا الحق بالباطل نهيا عن
الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان ويحتمل انه يراد بالباطل
ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لانه تصديق الناسخ اباه
في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم بقاء صحة العمل قولهم وكانهم امروا
بالايمان وترك الضلال الظاهر ونهوا عن الضلال والاضلال قوله والاخفاء
على من لم يسمعه ويحتمل انه يريد بالكتمان محوه عن التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن
وانما رجحه لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو ويحتمل انه يراد
باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تاويل الحق حتى لا يظهر قوله اي لا تجمعوا لبس الحق
بالباطل وكتمانه والقصد الى انه ينعى عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين امرين كل
منهما مستقل في القبح لوجوب الانتهاء عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن الوجه
الاول هو الوجه صورة ومعنى ولهذا احتاج الى تاييد هذا التوجيه بقوله ويعضده اي
يعضد تقديران والعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فانه ليس في هذه القراءة تحت
حكم النهي فيصح بمعونتها اخراجه عن تحت حكم النهي وانه كان بينهما تفاوت بحسب المعنى
فان الكتمان في تقديران غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وهنا هو ما يحصل
باللبس واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق
قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل قد يعذر يعني
تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح يتوقف على علمهم
باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض لظهور قبحهما بحيث لا يخفى ونحن نقول والله
اعلم قوله وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لانسد به باب الاجتهاد لان المخطي
في الاجتهاد يخلط الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل بما طلبه لكنه لا يعلم ذلك
فيعذر بل يوجر قوله امرهم بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا مبني على ان
ذكر العمدة نائب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية
وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة
لانصرافهما الى ما للمسلمين للحوق غيره منزلة العدم وكذلك نقول لا اطلاق اذ اللام
للعهد ولا يبعد ان يجعل وجها لايراد اللام العهدية من غير سبق ذكرهما وهو تنزيلها لحوق
غيرهما منزلة العدم وكما يصح انه يقال الصلوة والزكوة منقولان شرعا في ديننا
فهما تخصصان بما في ديننا وكذلك نقول اقامة الصلوة وايتاء الزكوة لا تجتمع الا بما
هو في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يختصان بهما من غير ارادة الخصوص بهما قوله

وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي وان كان للحنفية ان يقولوا هذا
الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال قتل بنو فلان والقاتل واحد
منهم قوله فان اخراجها يستجلب بركة في المال وتقول لانه اخراجها من المال الكثير دون
غيره ولانه يبرز المزكي في صورة الكرام الاغنياء في اعين الفقراء بل الخلق قوله اي في جماعاتهم
فان صلوة الجماعة يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب والمقصود دفع استدلال على
على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله وعبر عن الصلوة بالركوع
حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجزل لانه مقابلة ايتاء الزكوة ياخذ بحجزه ولانه كما صلا
ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما ان صلوة اليهود لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع
على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل وقد لا يبعد ان يقال
فيه تنبيه على انه مدرك الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل انه يراد المتواضع اي تواضعوا
مع المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة قوله من البر وهو الفضاء الواسع
فان قلت من اين علم انه ليس الامر بالعكس قلت علم من كونه وضع اللفظ للمحسوس
اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المبدا للمعقول قوله يتناول كل خير اي وضع
لمفهوم صادق على كل خير لا انه في الاية يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم لا يامرون
بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد ذلك القائل البر
مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله يتناول
مقابليه لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة ان قلت يطلق البر على مراعاة
الكافر للاقارب مع انها منه ليس عبادة الله وقوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى
ولا تامرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون انفسكم ولا تعطونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ
في تركهم البر وقوله وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام اي وتتبعون الكتاب في اعمالكم
هذه قوله وفيها اي في التورية وايضا فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان المراد في الاية
قوله افلا تعقلون صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا
بل على انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين الموضعين
الاول والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع
نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا التوجيه بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه
الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا تعقلون ما تتلون ثم يحمل على
النفي المبالغ اذ فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدة مديدة مع تضمن التوبيخ لطفا لمن وبخ واعلم
بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك
ثم النفس باعتبار التجلي بالادراكات قوله والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ بنفسه

سوء صنيعه • لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر • واشهاد الناس على اعترافه
حيث يامرهم به • ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح ترك البر مع الاعتراف به فالآية ناعية على
كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان آمرا اولا والمراد بها تنبيه وحث للعالم على العمل قوله فان الاخلال
باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر • لا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب
الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اذ لا يوثق على روايته
ولان امره يوذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين في نظر اهل الهوى ويقلدونه
ويصير سببا للجراءة على الدين والله اعلم قوله متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم
وكذلك نهوا عما شق عليهم اي بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم الى ههنا عولجوا
بذلك فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المامور به ويجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعاء
اي استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع المشاق واما
على تقدير ارادة الصوم فيتعين الصلوة ولم يفسر الصبر بالصبر على رعاية ما يراعى في
الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعاية كلها مندرجة
في الاستعانة بها لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين على الوجه الاكمل وان متانة
النظم ح يقتضي انه يقال استعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة
على المامور المامور لما امرهم بامور دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال لنبيه
عليه الصلوة والسلام فاستقم كما امرت وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا
برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة على ما تمكنتم منه ولك ان تريد بالصلوة
ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على
جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا
فيكون المجموع امرا بما هو ملاك السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على
المصيبة ويكون في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف
في الترجيح ولكل منهما طائفة يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او الفم والفرج
كذا في القاموس قوله او جملة ما امروا بها • بل كل منها فتامل وقوله لقوله علة للرد الى
جملة ما امروا مع ان الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه يوافق ما صرح بالآية
الاولى من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا
عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم • فيه دعوتهم
الى المامور به باللطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنون بملاقاة ربهم والرجوع اليه
فكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب قوله اي يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده
كانه حمل اللقاء على الرؤية اذ المتمكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل

الرجوع

الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى
الجزاء فانه ايضا يقيني بل على المصير الى الثواب ليتحمل الظن وثانيا حمل الملاقاة على الحشر
الى الله تعالى والرجوع على مطلق الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل الظن
على اليقين فصححه بما في مصحف ابن مسعود وباستعمال العرب حيث قال اوس بن
حجر في صفة كلب معلم • فارسلته مستيقن الظن انه • مخالط ما بين الشراسيف جائف •
يعني يا خذ ما بين الاضلاع خائف من ان ياكله او خائف ان يهلكه فلذا لا ياخذ موضع
نحره بل يخالط شراسيفه جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد مستيقن الظن
مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل
من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن
ما هو مظنون غيره في حق كلابهم او في حق كلبه قوله ومن ثمه قال عليه السلام
وجعلت قرة عيني في الصلوة • بل قوله عليه السلام لانه يجد في الصلوة سرورا عاجلا
كما ينبئ عنه قوله قرة عيني كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع من نورها
وفي الصلوة تتايد بانوار مشاهدة الرب تعالى وهكذا حال خلص تابعيه اللهم اجعلنا منهم
قوله كرره • اي كرر النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به
ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطئة تذكير التفضيل ولك ان تريد بالتذكير
كثرة الذكر بجعل التفعيل للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره فالاولى ان يجعل
الاعادة لتوطئة التفصيل ولا يختص بالتفضيل ولا يبعد ان يكون للتعريض باعراضهم
عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم نداء واحد ولا ينفع في متابعتهم امر واحد بل لا بد
لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد قوله يريد تفضيل آبائهم الذين كانوا
في عصر موسى اقول والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال
الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم عاملين بما حكم الله به
فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم
متابعته الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تنجون عن نوائبه قوله واستدل به
على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف • لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة فيقبل مزيد
التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من العذاب والحساب • ايقاع الاتقاء
على اي شيء معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا
واتق ضربه واتق يوما يجيء فليس تقديره بما فيه منه لحسب لان الاتقاء من غير الضرر
ليس حقيقة بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور
الاتقاء عما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا حساب العرض لانه واقع لا محالة

تن التفضيل والانجاء من آل فرعون
او اغراقهم وفرق البحر وغير ذلك

اي لا يختص الاعادة لتوطئة قوله واني
فضلتكم كما خصه به المص بل يكون
لتوطئة مطلق التفضيل من الانجاء
والتفضيل وفرق البحر الى غير ذلك
ص

قوله فيكون نصبه على المصدر. متفرع على الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه على
انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واغنى عنه بمعنى ناب عنه فمعنى لا تجزى نفس عن نفس
شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلذا تعين نصبه على المصدرية
اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير النفسين للتعميم اما لان تنكير شيئا
للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاستدلال قوله
ومن لم يجوز. يعني به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش وليس عدم التجويز مطلقا بل فيما
لم يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف ملتبسا والا فاتفقوا في جوازه في قوله تعالى انسجد
لما تأمرنا اي تأمرنا به اي باكرامه فلا حاجة في الحذف الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في
الرضي قوله من قوله او مال اصابوا يعني قول الحارث بن كلدة الثقفي من مقطوعة يتضمن
لطف عتاب وحسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه. الا ابلغ معاتبتي وقولي
بني عمي فقد حسن العتاب. وسل هل كان لي ذنب اليهم. هم منه فاعتبهم غضاب.
كتبت اليهم كتبا مرارا. فلم يرجع الي لها جواب. فما ادري اغيرهم تناء. وطول العهد
ام مال اصابوا. فمن يك لا يدوم له وصال. وفيه حين يغترب انقلاب. فعهدي دائم
لهم وودي. على حال اذا شهدوا وغابوا. وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى
مما يغير الناس لانه سترة الالئام فرع الحاجة حتى ان العبد اذا غفل عن حاجته عصى
مولاه واذا اشتد له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك قال ابو الهول في صديق له
ايسر فلم يجده كما يحب. لئن كانت الدنيا انالتك ثروة. فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر
لقد كشف الاثراء منك خلائقا. من اللؤم كانت تحت ثوب من الفقر قوله اي من
النفس الثانية العاصية. قدم هذا التوجيه لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها
عدل ولا تنفعها شفاعة اي شفاعة الشافعين عليه وايد التوجيه الثاني لا للترجيح
بل للتصحيح واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق
التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور الاول وذكر الدوافع لم يقع على
ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله
والضمير لما دلت عليه النفس الثانية. يمكن انه يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات
قوله ويؤيده ان الخطاب معهم. انما قال يؤيده لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص
المورد والاحسن نصب قوله والاية ليشعر بالدخول تحت التأييد ومن التأييد جعل
التقديم في قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت
عليكم وعطف على نعمتي. الاولى انه يكون قوله اني فضلتكم على العالمين ابتداء التفصيل ويكون قوله
واذ عطفا على قوله واني فضلتكم قوله وخص الاضافة الى اولي الخطر الاكثر وخص بالمنسوب الى اولي الخطر

اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال اللهم صل على محمد وآله
خير آل مع انه لم يضف لآل قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة. يعني ولا يختص
لاوز بن ارم بن سام بن نوح ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس ولذا منع
الصرف لكن جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه
علم شخص يسمى به كل من يملك ذلك ابتداء قوله وكان بينهما. اي بين موسى ويوسف وجعل
الضمير الى فرعونين منهم قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا. المفهوم من كتب اللغة انه
نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال ابدا في الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك
وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وشممت لمرأة المعانقة اردتها منها لكن في
القاموس سامه شيئا كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول لما عبر عن تكليفهم
سوء العذاب بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يخفى حسن النظم
بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى اخر قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى
سائره. يعني ان اضافة السوء الى العذاب وما في عذاب الا وهو سيء لانه بالاضافة الى
سائره سيء كان ما سواه ليس سيئا هذا مقتضى سوق كلام الكشاف وكذلك انه تقول
مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سائره
افظع قوله بيان ليسومونكم. الابلغ انه يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة
التي يعجز البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال اما من فاعله او مفعوله
او منهما جميعا اي لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم
بلاء محنة. يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم فاشكروه ليزيدكم في دفع المحن
ولا تغفلوا وتقعوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الآن كما كان وكذلك اذا كان
بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم
تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين
لسوء العذاب والنيران قوله حتى حصلت فيه مسالك بسلوككم. اشارة الى كون الباء
للاستعانة وقوله بسبب انجائكم اشارة الى كونها للعاقبة وشبه الغرض وقوله او ملتبسا بكم
اشارة الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في موضع الحال
والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعلها حيطانا تحول
بينهم او في تقديره بمقداركم اي بعدد قبائلكم فقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة
في صفة خيول عسكر الممدوح بمزاولة الحروب والموانسة بها وعدم المنافرة عن القتلى
قوله كان خيولنا كانت قديما. تسقى في قحوفهم الحليبا. فمرت غير نافرة عليهم. تدوس بنا
الجماجم والتريبا. القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء من خشب على مثاله كانه نصف

لانه فرعون موسى مصعب وفرعون يوسف ريان وهو ابو مصعب ولا يتخلل زمانا بين الاب وابنه صح

لكن لا يساعد هذا التوجيه تعليل المص بقوله فانه قبيح بالاضافة الى سائره لان مراد المص لو كان هذا لقال فانه اقبح دون انه يقول قبيح صح

لانه افعال الله ليست معللة بالاغراض صح

قدح والخيول الكرام تسقى الحليب فقيه اشارة الى انها جياد والترب عظم الصدر قوله
فانجيناكم واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف معمول الاول
اي انجيناكم من آل فرعون ويمكن ان يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم من البحر وقوله اراد به
فرعون وقومه مما احتاج به فيما قبل ايضا وقد فاته ويحتمل ان يكون لاقتصار على ذكر
الآل لانه تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لانه ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون
قوله وانتم تنظرون ذلك اي تغريق البحر بكم لكن يأباه قوله او انفلاق البحر ولو قيل انه
هذا اشارة الى مطلق التغريق وقوله بعد اي التغريق عن طرق يابسة لقلنا ينبغي ان يكون قوله
عن طرق يابسة بيانا للواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله
ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق
امورا اخر الا انه يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه وبانفلاق البحر كونه اول ما ذكر في اول
هذا الزمان وبالجثث لانه الذي امتد زمان نظرهم فيه وينافي كونهم ناظرين الى اطباق
البحر عليهم ما يروى انهم بعد ما تجاوزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا
عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ووجدوهم غرقين على وجه الماء
ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك نعمة اخرى حيث
حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك المشاهدين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم
تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقديره وآباؤكم ينظرون لطلب
ذلك غيبة المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل
سيل مفعم لان اصلاب آبائهم كانت محالا منهم ح ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطاهم قوة النظر
في اصلاب آبائهم ليكون حجة عليهم قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر وبالضم جمع
كوة بالضم وقوله تسامعوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وتسامعوا كلامهم كما عده
كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله وان ظهر انه ذكر للتعداد
النعمة بل لتذكير قدرة الله التي شاهدوها لينجافوا كفران النعمة ومع ذلك في ذكر تفضيلهم
على العالمين وذكر هذه الوقعة التنبيه على انه لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان
قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويستوليه على اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته اكثر
نظريته وكيف يؤثر فيهم المعجزات النظرية ولم يتأثروا من علامات محسوسة ضبطوها في
التورية وشاهدوها فيه عيانا قوله وعبر عنها بالكلية لانها غرر الشهور الاظهر انه وعد
موسى اربعين وعد قيام اربعين والقيام بالليل ابعد واتم فذكر الليلة اشعارا بوعد
قيام الليل قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعده موسى المجيء للميقات الى الطور اشكل على
القول انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل منهما بامر اخر

اي في قوله واذ نجيناكم من آل فرعون الآية

اي ما يجعلونه طريقا او يجدونه ويعدونه طرفة

فلا يقال اجاذبته وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان
مفعولا فيه لواعدنا لم يكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجيء
لم يكن شيء منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجيء في جزء منه والوحي في جزء
او بعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام
ونحن تركنا ما لم نشاهد فيه الا طول الكلام من غير طائل والابهام ونحن نقول واعدنا
لا يطلب الا مواعدة منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بك سواء اتحد
الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فتقول واعدناه الدرهم فانه لا يسع
اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اي
متعلقة باربعين ليلة بان يجيء موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ونجوى الله
لذلك المجيء سواء كان الايجاء في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه
ان يكون وعده تعالى متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل ان يكون المراد انا
واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى تحمله
وتبليغه كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف المفعول الشاعة والاكتفي
في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته قوله اي من بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ
العجل الها من بعد موسى يقتضي ان يكون موسى متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف
بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني قوله وانتم ظالمون باشراككم
حيث لم يكن ذلك لاكراه قوله ثم عفونا عنكم فلو ندمتم عن انكار ما انزلنا مصدقا
لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم للتراخي الرتبي احضارا للتفاوت بين
فعلهم وفعله فلا يلغوا قوله من بعد ذلك قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة
يعني العطف لمغايرة الصفات دون الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر
الذي فرق بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله اعلم ان يراد بالكتاب
والفرقان القرآن ولذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان
الذي شاع استعماله في القرآن والمراد بايتائه موسى اعلامه بانه سينزل على نبي
آخر الزمان وح قوله لعلكم تهتدون متصل به اشد اتصال ويتضمن توبيخهم اشد
توبيخ وحمله على فلق البحر بضرب عصاه مسوغ قوله فاعزموا على التوبة جعل
الكشاف توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم
نفس التوبة وجوز ان يكون التوبة بحالها ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا فاتموا
توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من غير التفات
الى التوجيه الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء للتفسير بجعل القتل

يعني ان الضمير الراجع الى موسى يجوز ان يبقى
على الظاهر وان كان حقيقة المعنى على
تقدير مضاف الكشاف بقرينة الاستعمال
فان الشخص اذا ذهب او مات
او عزل يقال بعد فلان قولا شايعا
ولا يلاحظون الحذف كما لا يلاحظون
متعلق الظرف المستقر منه

ويمكن ان يجاب عنه بان مقصوده الالتفات في ما وجد في ظاهر النظم الكريم وقوله ان فعلتم ليس مذكورا في النظم وان كان مقدرا فيه حتى لو كان مذكورا اعتبر الالتفات فيه وقد صرح ذلك فيما بعد ورقتين حيث قال ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يصرح به ويحتمل ان يكون مراده من الالتفات الالتفات في تاب من التكلم الى الغيبة على انه لو جعل خطابا من الله لا من موسى فمقتضى الظاهر فتبنا عليكم فح لا يرد هذا البحث عن اصله صح

اي كما جعل القتل عين التوبة في التوجيه الاول فلذلك جعل توبوا عبارة عن العزم واما على التوجيه الثاني فالتوبة على الاول على المعصية والرجوع الى الله على حقيقته والقتل تتميم لها فالفاء على المعنى بين التوجيهين للتعقيب كما حققه المصنف صح

تعليل لقوله امروا بعد تعليله بقوله اشارة الى انه من ... صح

فعلى هذا المخاطب بعليكم بنو اسرائيل في زمن الرسول عليه السلام ويكون الخطاب من الله تعالى لا من موسى كما في التقدير الاول واما على ذكره يكون الخطاب منه موسى ومخاطبه الموجودين في زمانه صح

عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله تعالى واذ قال موسى لقومه يا قوم • فان قلت يكفي اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل تلطفا قوله الجج • هو ان يقتل الرجل نفسه كانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى انه من لم يقتل عدوه وهو النفس تضيكه ليعتبر غيرهم او جعل توبتهم القتل الى انهم لما صاروا من حزب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله تعالى اعلم والضبابة ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس قوله من حيث انه طهرة عن الشرك • او حيوتكم لا تنفعكم لخبث انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم • ولا يبعد ان يكون المحذوف ان تذكروا انه لما له فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا لهم اي لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه التفات بل فيما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا يعرفه من له الف بمعرفة الالتفات قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم • لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة بينهم وبين العجل في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق منعمه حقيق بان تسترد منه ولذلك امروا بالقتل وفك التركيب او نقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم قوله الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع ويكثر معانيه بتقييد رجوعه اما الى التوفيق بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة قوله وهي في الاصل مصدر جهر بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن لك حتى نرى الله بجهر جهرة بانه اعطاك التورية او بالكلام معك او بانك نبي قوله ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او الحال ان لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع انه مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله للاستغناء عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بما هو علة له اولا ختياره مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم موسى للميقات • الميقات الوقت واكثر ما يستعملان في الماضي كذا في القاموس المراد ميقات كلام الله مع موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله استعيرت للمعاينة • ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها ويفهم منه ان الرؤية لفظ مشترك بين ما بالعين وبين ما بالقلب الرؤية جهرة ما بالعين

والرؤية

والرؤية غير مشتركة بمعنى الا ان يستعمل على عموم الاشتراك او الاظهر ان الرؤية جهرة رؤية واضحة ليس بين الرائي والمرئي حايل ضعيف يستره عنه بكله او بعضه ويجعل احاطة نور البصر به ضعيفا ومن يتضح كون الجهرة نوعا من الرؤية وكان لضعف هذا الوجه تركه ولظهوره ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمنين به ان الله اعطاك التورية وكلمك او انك نبي • ولا يخفى ان عدم الايمان بشيء منهما يوجب عدم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من ظاهر السوق وخصصه باحدهما لانهم انما احضرهم موسى في الميقات ليشهدوا له ان الله كلمه حتى يصدق قومه انه نبي ولذا قالوا لك دون ان يقولوا ايك كما هو الشايع لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل • لا لان رؤيته مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتادوا من الرؤية في الجهة وباحاطة نور البصر به مستحيلة وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية من ان رؤيته تعالى مستحيلة يدل عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا قال ابتدا لن يقوم بل لا يقوم فاذا خولف يقال لتاكيد الرد لن يقوم وان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي بجعل طلب الرؤية طلب مستحيل قوله لو جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجانب لرؤيته تعالى لربي هذا التوجيه تربية كاملة وله وجواب اخر وهو ان عقابهم لارتدادهم حيث علقوا ايمانهم بما لا يقع وتحسيس ان يريك شيء قريبا فتسمعه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر قوله لنظر في التوجيه الاول الى ما اصابهم وفي التوجيهين الاخيرين النظر للرؤيا والاول انسب بقوله وانتم تنظرون وللترجيح قال الكشاف والظاهر انه اصابهم ما ينظرون اليه وللشرح قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء • ولاحضار المخاطبين عن بلية الموت نعمة البعث ليكون غير توبيخ لهم بفوت الشكر وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم • فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو ان وجب الشكر قوله واصله فظلموا • لا دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر تقدير فظلمتم لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يصرح به والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه لو قال

ما ظلموا لم يعتبر محذوف وكذلك انه تقدير فلم يشكروا قوله ادخلوا هذه القرية من لطايف
هذا الاحر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا مقصوراً بالياء
المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا منها حيث شئتم
يعني حل لكم جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصله الى اي موضع شاؤا وقوله
رغداً للدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وليس عليهم القناعة بسد الجوعة
ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما يوازنه قوله
فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني هذا لا ينفي
كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض
بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن هنا اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب
باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول
بعد الخروج عنه قوله متطامنين مخبتين اشارة الى قيل انهم كانوا مأمورين بالانحناء
والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم يأتمروا فطوطئ لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها
ودخلوا متزحفين على ادراكهم وقدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر
النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوي عنده قوله شكرا على اخراجهم ليس متعلقا
بساجدين والا لقيل شكراً على اخراجكم من التيه بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله
وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار
كما في الحمد لله وهذا العدول انما شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه
واقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين
يستدعي ان يجعل قراءة النصب بتقدير نسئلك حطة في معنى مسألتنا حطة قوله
او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة
قلت ويرجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازاً عن قول ما في معناه لانهم
لم يكونوا عرباً والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد به قولوا امراً حاطاً لذنوبكم
من الاستغفار ونحوه تكون في قوة الكلام المفيد قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر بدخولكم الباب
وسجودكم ودعائكم لان دخول الباب ايضا سببية لا فيه ايضا انقياد لامر الله قوله ابدلت الياء
الزايدة همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان الاصلية
لا تقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء لكسر ما قبلها ولو ضم
او انفتح انقلبت واوا قوله ثم قلبت الياء الهمزة بعد الف مساجد اذا كان بعد ياء
ولم تكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكره في
الشافية وشروحها ويفهم من كلام هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء

اللاظهر ان يقول قبل العدول لان الخبر بعد العدول ظرف مستقر لا متعلق المصدر صح

هذا التوجيه وان وافق توجيه مسألتنا حطة كمن التوجيه الذي ذكره المصنف وهو حطة حطة يوافق توجيه امرك حطة فلا يفوت حسن التوفيق بين القرائتين صح

وهذا الابدال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين الفين تشبه
ثلث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء كما في خطايا قوله اخرجه عن صورة
الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان المحسن بصدد القول وانه لم يفعله فيستحق
الاجر الجميل فكيف اذا فعله وانه لا محالة يفعله فبث الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط
وقال المحقق التفتازاني عطف على الجواب ولم ينجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول
الجزم في ابرازه في تلك الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع
كونه عطفا على الجزاء خفاء والاولى انه وعد المحسنين بانه لا يقابل عملهم من فضله تعالى قوله
بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار وطلب ما يشتهون يعني التبديل ليس بمعنى التغيير
بل من قبيل بدل بخوفه امنا والصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل على المتروك
كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير
عنهم بالظالمين وقوله على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وكون الظلم على
غيرهم جعلهم في معرض الاجتراء على احكام الله بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال بفسقهم
يغني عن هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد اثبات عليتين يقتضي ذلك
عطف قوله بما كانوا يفسقون الا انه يفرق بين الاشعار والانخراط في نظم الكلام
فيقال العطف يجب في الثاني دون الاول ونحن نقول كرره تصريحا بان انزال
الرجز على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم انه ابتلي كلهم بشوم البعض قوله اللام فيه
للعهد على ما روي اي على تقدير صحة ما روي انه كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث
لانه وقوع المأمور في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المأمور به معينا وقوله مكعبا يراد
مربعا في القاموس الكعب المربع قوله وسعة المعسكر اثني عشر ميلا الظاهر اثنا عشر
كما في بعض النسخ وقوله عارموه اي به بمعنى نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة
وهو ان ينفتق ما تحت الجلد ويدخل المعي في وعاء الخصية او تنشق احد الخصيتين
والمحلاة بالكسر والفوقانية توبره والرخام بالضم والفوقانية حجر لين ابيض
او احمر او اصفر او زرزودي كل ذلك من القاموس وفي قوله والعصا عشرة
اذرع اليه اشارة الى سهو الكشاف حيث قال وقيل كانه يعني الحجر من آس الجنة
طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار
وترك قوله وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى تقدير فان تضرب كما هو
الاصل وقدم التوجيه الاول لانه حذف سايغ قياس لان تقدير الشرط بعد الاشياء
الخمسة قياس مطرد ونحن نقول والله اعلم لا حذف بل الفاء للعطف وان مقدرة

يعني ان المعنى بين ظلمهم بوضع غير المأمور به مكان المأمور به وهذا الوضع في نفسه ليس ظلما على الغير ولعل كونه ظلما على الغير باعتبار جعل الغير في موضع الاجتراء على احكام الله بسبب اتباعهم في قولهم حنطة مكان حطة صح

اما انه لم يقل الصواب مع ان الظاهر هذا لانه يمكن توجيه نسخة اثني عشر بتقدير وكان سعة المعسكر اثني عشر لانه لا يحتاج الى التقدير صح

بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك
اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار قوله وقرئ
عشرة بكسر الشين وفتحها • كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة الفصحى اي سكون
الشين والفتح لغة قليلة و قوله وهما لغتان فيه اي في المركب لا في عشرة ولذا ذكر الضمير
قوله قد علم كل اناس مشربهم • اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا فلا بد
من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث الماء جداول
يتميز بها مشرب كل من يشرب آخر قوله وقيل الماء وحده • اذ لم يذكر في هذه القصة
طعام ويبعد ان يلاحظ ههنا ما سبق في قصة اخرى من المن والسلوى قال المحقق التفتازاني في
وجه ضعفه المشار اليه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن اكلهم في التيه من زروع ذلك
الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع بكون من للابتداء دون
البعضية لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل الجواب انه من تعلق بالفعلين
جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا كما
يقتضي منه العجب لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء
واريد به الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق الله واريد به فرداه احدهما الماء
والآخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم
لم ياكلوا في التيه من زروع ذلك الماء بانه يجوز ان يكون هذا احرازهم بالزرع الا انهم لم يا كلوا
وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده انفراد الماء من المن والسلوى والا فلا شك انه يراد به
الماء وما ينبت منه ونحن نفهم والله اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الاية اشارة
الى اعجازه آخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطش ان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب
ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول منه تتمة ما يحكي عنهم اما لو كان
امرا مترتبا على ذكرهم ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر والتذكر لقدر الله فهو
امر المخاطبين بهذه الحكاية باكلهم وشربهم ما يرزقهم الله وعدم الفساد باضلال الخلق
لاخذ الرشا وجمع عرض الدنيا ويكون فصله عما سبق لانه بيان للشكر المامور او نتيجة
للمذكور قوله لا تعتدوا حال افسادكم • العثو مجاوزة الحد وغلب في مجاوزة الحد
في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا قال فانما قيده وانه غلب في
الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي
بفعله وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال موكدة وما ذكره
تكلف واما قال المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق بالفعل اي تماديكم في الفساد في
حال الافساد ينبغي ان لا يكون وبالنفي اي طلب منكم في حال افسادكم ان لا تمادوا في جملة

فليست الحال موكدة على ما توهم فيتجه عليه ان التمادي في الفساد لا يكون الا حال الفساد
فكيف لا يكون الحال موكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تمادوا في الفساد بل جعل
مفسدين بمعنى متمادين في الفساد ثم في قوله لا تعتدوا في حال فسادكم قريبا مما ذكره
الكشاف لا تمادوا في الفساد في حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظر والظاهر
في حال الافساد واما ان الفساد كيف ما كان منهي فما وجه الاقتصار على النهي
عن الاعتداد فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني
المقصود النهي عما كانوا فيه من التمادي فالاقتصار نظرا الى حالهم لان المنهي ليس الا التمادي
وقوله يقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمصدر محذوف اي يقرب
من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق معنى من العثو الذي في ضمن
لا تعثوا لان ما في ضمنه مفهوم العثو لا لفظه واراد بما يحلق الشعر النورة وبما ينفر من الخل الحجر
الباغض للخل وبما يجذب الحديد المقناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق الله حجرا مبني على كون الحجر
المضروب معينا لا لمطلق الحجر اذ على تقدير عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال لم يمتنع انه يحدث الله
في طبيعة اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض قوله اجمعوا • اي كرهوا
والفلاحة الحراثون وزعموا بمعنى اشتاقوا والعكر ط ونزع البكر الاصل ويحتمل انه يراد
بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل
عما يخلط في الطعام قوله يظهر لنا • اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى
الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالظاهر او يوجد
والاظهر حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض
قوله من الاسناد المجازي واقامة القابل مقام الفاعل • القابل للانبات هو الحبة
لا الارض والارض محل الانبات فالصواب اقامة المحل مقام الفاعل قوله تفسير وبيان
وقع موقع الحال • سواء جعل بيانا او بدلا من قوله ما تنبت الارض لافادة طلب
الاخراج لبعض هولاء المذكورات فظاهر ان المراد البعض الذي هو هولاء فينبغي
ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية اي يخرج بعض ما تنبت الارض الذي ذلك
البعض هولاء قوله اي الله او موسى • الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم
الاستبدال انما هو من الله وليس من شان موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي
العطف على قلتم وقال الله يقتضي حذف فدعا موسى واذا دعا قال الله فتامل قوله
استبدلون • يشعر بانهم طلبوا بدل ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذلك فيحتمل انهم طلبوا
مع ذلك وخاطبهم بقوله استبدلون بشانه الى انهما لا يجتمعان قوله فانه خير في اللذة
وفي انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفاء الله اباهم وفي انه اقواهم مجتمعون

ابداً لا يتفرقون لكسب معيشتهم بل يمكن لهم الاجتماع ابداً في اثنا عشر ميلا قوله ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام لم يكن في الصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله مصرايئم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتأنيث وعلمية ويجب منع صرفه فيتعين ان يكون صرفه لتأويله بالبلد قوله احيطت بهم الصواب احاطت بهم وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله ذلك اي بذ ليعلم ببعده انه اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى البوء لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركوا هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله مجازاة لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤا بغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء اليه رجع اليه وباء بذنبه بوءا وبواء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهر اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ ذو لام الجنس المبهم كالنكرة ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن ان يقال فائدته اظهار معايب صنيعهم فانه قتل النبي ثم جماعة منهم ثم كونه قتلا بغير الحق وهذا اوفق كما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر سواء حقا عند القائل اولا وانه يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم للتعريض بما هم فيه وقد مر مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يقتص ففائدة التقييد ان يكون النظم مفيداً لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان الغير بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين بسبب الباطل حمايته والظاهر ان قوله بانهم مما تنازع فيه الكفر والقتل قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها • فان قلت من اين فهم ان المؤدي الى الكفر بآيات الله وقتل النبيين كان صغار ذنوبهم لم لا يجوز ان يكون كبارا اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء عن حد الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انه وقعوا في هذين بسبب العصيان حيث التزموه ولم يتحلوا منع النبيين فانكروا اياتهم وقتلوه قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعداً •

كانه اراد انه اشارة الى شيئين في التوجيه الاول والى اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون اشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط • اي في الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوبيع استطالة البلق وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس كذلك انه تقول وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذاك ويلك وما ذكر بعينه ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد وان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وانه احتاج ذلك الى توجيه قوله فسموا باسمها • اي سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيده الاول الجمع على نصارى والا كان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين امنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر حكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا لو امنوا لكان لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الايس لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا مما لا بد منه في مقام الامر بالذكر والشكر قوله يريد به • ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من آمن بالله بدلا من المعطوفات قوله من آمن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا • اكتفى بذكر اثنين من المؤمن به لان ذكر اول الشيء واخره مبني عن الاحاطة به وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب لعله وكانه اشار اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر • لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصرين في العمل وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن بالاخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن واحد في الدنيا ولكنه تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مثاب لهما قوله والجملة اي مجموع المبتداء وخبره او هذه الجملة الملتئمة منهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط بتجه عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتداء والخبر وانما لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتداء معنى الشرط صحة دخول الفاء في خبره لكنه متجه قال به جار الله في الكشاف قوله روي ان موسى عليه السلام لما جاءهم بالتورية قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء قبول اختياري او كان

يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان
وهو الايمان من خوف الهلاك في الاحكام الدنيوية كما هو في شأن المنافقين وايمانهم
برفع الطور فوقهم مثل ايمان منافقي مكة من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع الطور
دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله فتأمل قوله واعلموا به لعلكم تتقون اعتبر العمل
ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ مجرد العلم
يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف
لانه لا يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا يجوز ان يتعلق بالامر باعتبار الطلب وفي
المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان فلانا والقاتل بعضهم لصح
عند اهل السنة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله اعرضتم عن الوفاء بالميثاق وبعد
اخذه واعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه قوله ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره
هذا غير متفق بين سيبويه والكوفيين كما يوهمه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها
وليست لو داخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والفعل
لا يحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله
بتقدير لولا فضل الله موجود او بتقدير لولا وجد فضل الله قوله اللام موطئة للقسم
لعله سهو من الناسخ والصواب واللام لتقدير القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم
ما دخل شرطا بعد القسم في جزائه ليجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتني لقد اكرمتك وجعل
السبت مصدرا لا يفيد ان الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك عند وافي
يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى فيه ناس الضمير فيه للتجريد للعبادة قوله واذا
كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك عبارة الكشاف كان لا يبقى
حوت في البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني التركيب من باب التنازع وجعل كانه
زائدة او فيها ضمير الشأن لا يفيد المقصود هذا فتأمل قوله وشرعوا اليها الجداول
قال المحقق التفتازاني قيل ظهروا من شرع من الدين كذا بيّن ولا يخفى بعده وقيل
جعلوا الجداول كالشارع المنتهى اليه وليس من اللغة والاحسن شرعوا من اشرع الباب
الى الطريق اذا جعل به على طريق نافذ قوله جامعين بين صورة القردة والخسأ
وفي بعض النسخ الخسوء وكلاهما مصدر خسأ الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما
ذكر الطرد فلاستيفاء معنى الخسوء لا لبيان المراد والا لكان الخاسئ بمعنى الطارد قال
القاموس الخاسئ من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين
اشار الى ان خاسئين خبر كان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا تكون
الا ذليلا قلت وصفهم بالصغار عند الله دفعا لتوهم انه يجعل مسخهم وتعجيل عذابهم في الدنيا

لرفع

لرفع ذنوبهم ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان الضمير
للكون قردة فيستحق التذكير فاوله بالمسخة والعقوبة لتأنيث الضمير والظاهر انه يكون
الكون في كونوا قردة للصيرورة فتأنيث ضمير فجعلناها للصيرورة وكذلك ان يجعل الضمير
لهم ويكون التأنيث لكونهم قردة قوله من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح تفريع
فجعلناها على الحكم لكونهم قردة خاسئين لان يجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية
التوجيه ان يقال فجعلناها تفصيل لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله منه النكل للقيد في
النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار قوله او لاجل ما تقدم عليها جعل اللام ومن بمعنى
ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل
ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر فينبغي ان يقول او عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر
ولا يناسب نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين و اورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة واجيب
بان من ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فكون الذنب بعد المسخة باعتبار البقاء لا باعتبار الحدوث
واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان له امتداد فمسخ بعضهم ولم يرجع الباقي من الاعتداء
فمسخ فتلك العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب المتأخر عن المسخة والله اعلم والموعظة
ما يذكر ما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا فلذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يخص
بمتق سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتله ابنه بنوا اخيه
طمعا في ميراثه يعني بعد موت الشيخ قد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر
فقتله بنوا اخيه ليرثوه ويأبى فيه ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان
لابني عمه فاصلحه بزيادة الابن وجعل حذف الابن سهوا للناسخ وبعد هذا انه بقي آخر وهو
ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب انه السهو في قوله بنوا اخيه والصواب
بنو عمه كما في كتب التفسير قوله ان الهزء في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله تعالى واسناد حكم اليه
لا اتخاذهم هزءا مطلقا لينافي قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفي عن نفسه ما رمي به
وارى والله اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذ بالله من ان نكون من الجاهلين كما وضع
ما لي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة الهزء بالحكم
الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو داخل في محاض النصح حيث لا يريد المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه
ويعين على القبول قوله وكان حقه ان يقولوا اي بقرة هي او كيف هي قد ذكر لنكتة العدول
عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى لطفه وبيان الكشاف يكاد ينوح به وليس من قبيل ارخاء العنان
لتوهم انه لا يكون سوالا عن الوصف كيف وقوله اي حالها وما صفتها وقوله لا ما ابت اي يعين
البحث على انما يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا نتيجة عليه ما ذكره المحقق التفتازاني انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة
انما تكون سوالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السوال عن الصفة انما يكون بكيف واي فزعموا انه ما هنا

اقيمت مقام كيف واتى ايماء الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف
خارجة عما عليه جنس البقرة وليس مما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسال بما عن الوصف فيقال
ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما سيجئ في مواضع من الكشاف وصرح به المفتاح ويمكن
ان يجعل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال تترتب عليه هذه الخاصية
واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة
مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله فيه خاصية يحيى بها ميت لمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول
السامري انه الهكم ولا تقبلون قول الله انه يحيى بضرب لحمه على الميت الميت وتعدونه هزوا
قوله لا مسنة ولا فتية. الفتاة والفتى الشابة والشاب من الانسان وكفتى غنية نعم كل حي
والنصف محركة بين الحديثة والمسنة من النساء قال يعني الطرماح نواعم بين ابكار وعون
الناعمة اللدنة اللينة قوله وعود هذه الكنايات واجراء تلك الصفات على بقرة تدل على
ان المراد منها معينة. ومما يدل على تعينها استفسارهم عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار
دون المطلق ولو كانت مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم
ان يكون هذه الخاصية في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله يفعلون قد كان
مقتضى الظاهر قال للاستقبال بالنظر الى قبله اي قال بعد سوالكم ومراجعتكم ولو كانت
معينة يكون تعبيرا للماضي بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه السلام
فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للراي الثاني قلت لانه خبر الاحاد فلا يكون
دليلا عليه على انه يمكن تاويل الحديث بان المراد بقوله عليه السلام لو ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم
ان العمل بما يفهم من الدليل يجزي المجتهد وان لم يكن حكمه اياه في نفس الامر وبان الاجزاء
مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة وبان هذه الخاصية في قدرة الله لا تتوقف على بقرة
مخصوصة ولكن هم قوم شددوا على انفسهم باللجاج والعتو في الامور فشدد الله عليهم
بجعل المامور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به. قال المحقق التفتازاني في
يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما تؤمرون به ليكون الحذف حذف العائد المفعول
دون المجرور فظاهر العبارة انه حذف المنصوب من اول الامر لانه حذف الجار قد شاع
في هذا الفعل وكثر استعماله حتى كاد يلحق بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرون
في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل تؤمرون به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل
بالتاويل بمعنى المفعول فقليل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا
ان حذف هذا العائد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد سبق منه ما يدل
على انه لم يحفظ ان لا ظنة في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور مطلقا
فتذكر قوله الفقوع نصوع الصفرة. جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة

وفي

وفي القاموس جعل بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدة
بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها وبعد حمله على شدة الصفرة
باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة وقوله ولذلك تؤكد به لم يرد
التاكيد الاصطلاحي بل الوصف للتاكيد نحو نفخة واحدة قوله وفي اسناده الى اللون
لا بان جعل اللون مبتدا وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول عن الاستعمال الشايع
ووصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية
والمحلية او السببية فتامل وكون فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة صفرتها مبني
على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها قوله تلك جبلي منه وتلك ركابي
هن صفر اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد
للركاب من لفظه وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد وان
كان منه ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبرا لقوله هن ويكون اولادها
كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه استشهاد لجعل الصفر بمعنى السود ورد
هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير مسموع على
ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون اولادها لا وجه له قوله وفيه نظر لان
الصفرة بهذا المعنى لا تؤكد بالفقوع. ولا يندفع هذا النظر بما ذكره المحقق التفتازاني ان
استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة السواد لان
المقصود ان استعمال الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالتوكيد
بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ما يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا
قوله والسرور واصله لذة. لما فسر السر بالاتي فسر اصل السرور بالفتح اذ هو الاسم
وبالضم مصدر سر كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا المضموم الذي هو المصدر
قال من السر يعني بالضم ومن لم يوفق قال ان السرور بالضم والسر بالكسر قوله تكرير
للسوال الاول. نبه بقوله للسوال الاول على ان السوال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض
بالكشاف حيث جعل الثاني تكرارا للاول وقوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي
او اضافي ونبه به على ان المقصود بالتكرير ليس تاكيد السوال وتقريره كما هو شان التكرار
ليخالف جنسه بالفصل بين الاصل والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استيفاء السوال في
والتنبيه على ما على جمل الاول ولم يفد البيان فتطلب بيانا زايدا قوله اعتذار عنه
اي عن تكرير السوال او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المتكلف
باعادة السوال جواب اه قوله وقرئ ان الباقر. قارئه الامام محمد الباقر على ما
في الكشاف وكانه عدل عن النسبة لعدم وضوح الرواية عنده وقرئ مع الباقر تشابه

بالتذكير لتذكير لفظ الباقر قوله لو لم يستثنوا لما بينت لهم اخر الابد • اى لما بينت البقرة
لهم الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في تأبيد عدم
البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه لا آخر للابد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني ان
المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو آخر الاوقات واذا لم يبين البقرة لم يتبين القاتل فالجد
بجامع تقريري لمهتدون ولا يخصه بالبقرة قال المحقق التفتازاني سمي ان شاء الله استثناء
لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال بعلاقة المشابهة بالاستثناء في الصرف
لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يتناول جميع الموارد فانه لا يتناول انى فاعل غدا
ان شاء الله تعالى والاظهر انه سمي به لانه مشتمل على مقصود فيه استثناء • وهو انه لا امر
الا بمشية الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى • ولا يرده ان حكاية
قولهم واعتقادهم لا يصير حجة وانه يصح ان يكون مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يفصح عنه
قولهم اتتخذنا هزوا لان النبي عليه السلام استحسن تعليقهم واثبت له اليمن والبركة الا انه تعالى
خبر الاحاد لا ينفع في الاعتقاديات ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما
يكون حجة لو كان معنى قولهم لمهتدون لاهتداء الى المراد ذبحها او الى القاتل بالذبح اما لو كان
المراد انه ان شاء الله اهتدائنا في امر كنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء قوله ولا ذلول
صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى انه لا بمعنى غير وهل هو اسم كما صرح به السخاوي واجرى
اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره الا الصفة فانه بمعنى غير
ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني ويوضح ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية
المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعب والذل بضم
الذال ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتأكيد الاولى اى لتأكيد نفي تضمنه لا بمعنى غير
وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرير لا في هذه الصورة واما قول العوام انا لا راكب
والا آن اعم من الاجوان فغير مستند الى حجة كذا في الرضي وجعل قراة لا ذلول
بالفتح في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى انه يقال بني نظرا الى صورته
لا كما في كنت بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم يكن
غطفان لا ذنوب لها • الى لامت ذووا حسابها عمرا • فلا زائدة وقد اعتبرت فبني
الاسم لها فما ظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا الكلام وقولك
مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح رجل بانه لا بخيل حيث
لانه نفي البخل عنه بمكان هو فيه ويصير كل من في هذا المكان كريما بمشاهدة كرمه وقس عليه
لا جبان قوله ولا تسقي من اسقى • لانه تسقى الحرث من سقيته مجاز قال الصحاح
سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه قوله قالوا الآن جئت بالحق اعتذار عن كثرة

سوالهم

سوالهم وابراء الذمة لهم عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم لعلمهم بهذه البقرة
الممتازة في الغيضة ظنوا ان البقرة التي هذه خاصيتها لو كانت لكانت ايا فطلبوا
تعيينه الى ان ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق
للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور فلم يجئ
بالحق بل قرب اليه واما قوله اى بحقيقة وصف البقرة فمبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر
وهي من معاني الحق وكذلك ان يجعل الحق بمعنى الامر المقتضى او بما في الذهن وجميع هذه المعاني
مصرحة في القاموس قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة • لا حاجة الى تقدير التحصيل
لانه المطلق انهم ذبحوا وظاهر انه لا يكون بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم
ذبحوها من غير رغبة واخلاص بل خوفا من الاعداء ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما ارادوا
بعد الذبح من ضرب بعضها على الميت قوله ولغلاء ثمنها • او فيها عن خوف الفضيحة على عكس ما في الكشاف
ليتصل ما يتعلق به من الحكاية او لان البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث طلبوها
اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان تشترى
بثمن ادنى قوله اللهم اني استودعكها لابني • في الكشاف لابني وفيما بعد فلما كبر ومنوها اليتيم او
لكن في بعض نسخ الكتاب لابني واليتيم واتها وكان تانيث الضمير سهوا وفي البعض للبنتي
واليتيمة وكانه غيرهما الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالتغير قوله
اختصمتم في شانها • يعني التدارء مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة
لان تعلق في بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما وكانه
عن عن تبعه الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا قوله او نداء
بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه • فالطرح اما نفس دفع الصاحب او سببه تردد فيه
الكشاف فكانه ترددوا في ضربت تاديبا بانه التاديب اما نفس الضرب او امر آخر يترتب عليه فعلى
الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني
على الكشاف من ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا
منهما دفع القتل على صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما
لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب
فتأمل قوله مظهره لا محالة • قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض
لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا على اختلاف فيها وفائدته
تقريعهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية
باعتبار العلم اى ادارأتم وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التقريع وابلغ
في النظم قوله فقلنا اضربوه • فيه اختصار اى فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله

والضمير للنفس والتذكير على تأويل الشخص او القتل الاظهر انه التذكير لتذكير المعنى واذا كان
اللفظ مذكرا والمعنى مونثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق تأنيث ضمير
او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي يأتي بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها اي ببعض كان
يعني بعضها مطلق لا مجمل وانما لم يجوا في السؤال عنه لانهم علموا انه مبالغتهم في السؤال ادى
الى اذى والقول بتعيينه نسب كلام اذ لو لم يعين لسألوا والاصغران القلب واللسان
ومنه المثل المرء باصغريه ومما عين به البعض في الكشاف الغضروف وهو اصل الاذن
والبضعة بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى
والظاهر انه لابد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيي الله الموتى او الخطاب مع من حضر نزول
الآية ويوئيه الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اما نفي الاستبعاد يعني يحيي بلا سبب كما احيي
القتيل بلا سبب اذ من الظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكلما
يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله مستقل بايجاده واما رد انكار الحشر واي ظهر انه لا يختص
بمن حضر نزول الآية بل يجعل لكل من يسمع الآية قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالتعقل الذي هو
من اراءة الآيات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة والمراد اثر التعقل اعني العمل فان
انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعملوا ان من قدر على احياء نفس او تعلموا انه
رد ما انزل عليكم لمى لفقه عقولكم لانه لا مجال للاحاطة العلم بامور قوله والمؤثر في الحقيقة
هو الله تعالى وغير ذلك مما في الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكره
هو التنبيه على ان التمول والغناء من عند الله فينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امر الله فانه اغنى
اليتيم بملئ جلد البقرة ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول قوله وشرة الصبا الشرة
كالعلة نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة قوله وثم لاستبعاد
القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه
بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل ان يكون للتراخي في الزمان ويكون
المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب ابائهم يعني لبعد عهدكم عن هذه الآيات وعدم
تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث على ادراك من الذكر قيل قست قلوبكم استعارة
تبعية مع قرينتها لان اسناد القسوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تأثر القلب
من المواعظ والآيات وهو الذي حسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل
قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له
دربة في معرفة لطائف البيان اقول وهذا يرد على السكاكي رده الاستعارة التبعية الى
الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انها في القسوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة دون
كالحجارة على ان الكاف اسم ليستغني عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله او اشد ويجتنب عن عطف

المفرد

المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لا يناسب تشبيهه بالحديد لانه ايضا يأثر بحكم الله تعالى
كيف وقد كان يصير كالشمع في كف داود بحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما بلغ في القسوة بحيث
لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله ويعضده قراءة الجر بالفتح لكونه اشد غير منصرف فيه بيان
لمراد الكشاف بقوله ويعضده نصب الدال اذ فتح الدال ليس نصبا وقد يعتذر بانهم
اذا اضافوا النصب والرفع او الجر او الجزم الى الحرف اراد به مجرد الحركة او السكون واذا اضافوا
الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين
ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى والاشنع اذ فيما يفضل في الثلاثي بالتوصل باشد ونحوه
نكتتين اوليهما المبالغة في التفضيل لان في اشد دلالتين على التفضيل من حيث الصورة
والمادة وثانيتهما ان المراد باشد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحان
الاولى بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القسوة انسب بقوله
ثم قست قلوبكم من التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى
يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال ابرز القساوة
في معرض العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله واو للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك
في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وما هو اشد قساوة
ومعنى الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من شبهها
بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام القلوب وقد ترك
بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف من غير تقدير
مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيدا للترجيح الثاني فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه
بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كاشد منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى عن عدم التأثر
قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل
جعل ام بمعنى بل بتقدير المبتدأ اي بل هو اشد قسوة وانما قدر المبتدأ لانه مخصوص
بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان
يقتضي الفصل فجعله تعليلا بجعل الجملة حالية مشوبة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد ببيان
بالتعليل لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني يريد انه بيان وتقرير من جهة المعنى
واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان
بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله ويتفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار
مجازا عن خروق يتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه لتأويل ما اخبر به الله
من غير ما يوجب ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر فيها انهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد
اورد عليه ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا وآبيا وعدم انقياد قلوبهم لما اراد

وقيل ... الاختيار ويلجئه الى الانقياد اضطرارا واذا لم ينقادوا للاوامر اضطرارا كيف يكون الآيات قاسرة سالبة للاختيار فالتعويل الى ما ذكره المورد في الجواب
صح

منهم اختيارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله
لخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما رأوه من الآيات مما يقسر القلب ويلجئه
الى التأثر فلما لم يتأثر قلوبهم عن الآيات الكثيرة وتأثر الحجر من قسر واحد يكون قلوبهم
اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فيها في كون القلب اشد من الحجارة في نفسها
وهو المناسب بقصد المقام قوله وعيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم قوله بالتاء
ضما الى ما بعده يعني فيكون انتقالا من خطابهم الى خطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم او وعيدا
ولا يخفى انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالظاهر من الغيبة
لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه جعل الخطاب مضموما
الى ما بعده لاتصاله بما بعده واستبعاده كون خطاب بين متصلين منفا وبين في المخاطب
وانه كان قراءة الغيبة تستدعي كونه الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالياء ضما الى ما بعده
بجعل الياء تحتانية والضم الى ما بعده ح باعتبار رغيبة ان يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك
وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون
وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون
الاولى قوله ان يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت
بمؤمن لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله
يؤمنوا لوجب تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فآمن له
لوط وحمل كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه آخر من
حمل الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود
اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة
محرفين وان نوقش فيه بانه يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم
محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان كونه العناد والمكابرة مما ورثوه ادخل
في استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما يشاهدونه منهم ويمكن ان يكون
قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويكون فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم
يبعدون عن الايمان قوله او تأويله اي يحرفون تأويله ولا يؤولونه على نهج الحق بل على طبق
مشتهياتهم ويلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة
اشد ملائمة فتأمل قوله وقيل هؤلاء من السبعين الخ قال المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف
بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على التقديرين
لانهم اذا افتروا انه قال الله ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا
فقد غيروا جميع اوامره ونواهيه تعالى وعما افاده المحقق التفتازاني ايضا قوله ولا يخفى ان فيما

افتروا

افتروا شاهدا على فساده حيث علقوا الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية وهما لا ينفيان
وكانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا
ان دعوى كمال ظهور شاهد الفساد ينافي التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق الامر
بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان مشيته عدم فعل ما امر الله لا يكون الا لعدم
الاستطاعة قوله فيما فعلون الفريقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ونفاقهم باعتبار انهم اظهروا
التصلب في اليهودية ولا تصلب لهم اذ لو كانوا صلبا لكانوا كالمجاهرين قوله ليحاجوكم
بما انزل ربكم في كتابه الخ اشار الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة وان
المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله
به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظرا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه
في الاعراب والى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة عند الرب
عبارة عن المباهلة في تحقق ما يحدثونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر اذ لا خفاء
لا يدفعه ويمكن دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم وخالفتم يندفع بالاخفاء فانهم لا يقال لا ثبات انه
الى ان الاخفاء لا يدفع قال تعالى اولا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول
مع عدم علمهم بذلك ايضا يعلمون ان الاخفاء لا يدفع لانه فتح الله عليهم وعدم علمهم انما
يتصور فيما كان حالهم لا فيما جاء من عند الله قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب
جهلة لا يعرفون الكتابة كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وح يكون وصفا
كاشفا للاميين والاظهر ان المراد به التورية فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس
وقوله اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمني كتاب الله اول ليله
تمني داود الزبور على رسل ليله بالاضافة الى الضمير اي اول ليل استشهد فيه يشير
الى قصة عثمان رضي الله عنه ورواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى واللفظ فان جملته
وآخره لاقى حمام المقادر بتذكير ضمير آخره راجعا الى ليله والرسل بالكسر التؤدة والهينة
والمقادر مخفف المقادير قوله وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان القراءة
لا تنافي كون القارئ اميا اذ كثيرا ما يوجد القراءة من غير معرفة صورة الكتابة ولا يبعد
ان يقال المراد لا يعلمون الكتاب الا ما يقرؤن وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صورة الكتابة
وانهم لو رأوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه الا مقدار ما يقرؤن فاذا سمعوه عرفوه
اعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني لا ينبغي ان يطمع منهم
الايمان اذ ليس منشأ ايمانهم هذا لان الداعي الى الايمان الاهتداء بالكتاب والايات والمهتدي منهم
معاند يحرف ما علم انه كلام الله فكيف يؤمنون مع علمهم بان دينكم الحق ومنهم غير المهتدي
بالكتاب والايات لا يعلمون الا اكاذيب اخذوها من علمائهم وهو بما في ما اتيتم به من الحق

وكذلك قالوا هذا من عند الله فان المراد لو كان الكتاب المحرف لما احتاجوا الى ترويجه الى ذلك القول لان كون التورية من عند الله مسلم والتحريف الذي احدثوه غير معلوم لهم
ابن الكمال في حاشيته

بذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر وامّا ما ذكره الكشاف انه ذكر
العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه
على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد
والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه ان فيها موضعا ينبوا فيها
كذا في اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشدك اليه قوله سماه بذلك ايضا وانما اوّل
قوله لانه اللغة لان عدما في له ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله بايديهم تاكيد
كقولهم كتبته بيميني فان قلت بيميني احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة بتضمن قوله كتبته
كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا وتحتمل ان يكون قوله بايديهم متعلقا بالويل ويؤيد الا تاكيد قوله
كتبت ايديهم فتامل قوله ولعله اراد به ما كتبوه من التاويلات الزايغة لا وجه للتخصيص
بل ينبغي ان يراد به المحرف والتاويل جميعا قوله يريد به الرشى لو فسر ما يكسبون بما يتناول
الوزر المكتسب من السنتهم ايضا لكان ابلغ قال المحقق التفتازاني فيه اشعار بان ما في
ما يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى ان قوله يعني المحرف ايضا
يشعر بان ما في كتبت ايديهم كذلك قوله وقالوا عطف قصة على قصة وفي قوله
لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف انه لن للتابيد وانما يقال واللمس
كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل قال الاعرف اللمس الطلب له ويرد كون
اللمس مجردا وطلب المس قوله تعالى ولا تمسّوهن النساء وقوله لمسته فلا اجده ليس بقوي لانه يحتمل
ان يكون مستعملا في ارادة اللمس والسعي فيه وفي القاموس والصحاح لمسه مسه بيده قوله الا اياما
معدودة محصورة قليلة كان القلة تستفاد من انه الزمان اذا كثر لا يعد الا بالشهر
والسنة والقرن وبذا كما يستفاد القلة من دراهم معدودة من ان الدراهم اذا كثرت
لا تعد بل توزن قوله خبرا او وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا
النار الا اياما معدودة فرع الوعد والوعيد فان مس النار وعيد ثم العهد على في
القاموس الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله
بمنزلة احد هذه الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا محال
قوله فلن يخلف الله وعده جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني
اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء
لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذاك ليس بلازم في الفاء
الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان
كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم
اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوتم لانه لن يخلف عهده وامّا ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء

اي المحقق في الجواب

الفصيحة

الفصيحة انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ العهد في ايام الحكم
حين النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين يعني لعلم المستفهم
وهو النبي عليه السلام بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام عن التعيين وان
فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع
آخرهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد
ما هو في التورية من بيان حالهم موافقا للقرآن قوله اثبات لما نفوه من مس النار
لهم زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم يعني اثبت في حق كل من كسب سيئة بكونه
كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر وهو انهم
نفوا فيما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون
وهذا اذا كان بلى داخلا على قوله من كسب سيئة امّا لو كان المثبت به محذوفا على
طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له ومذكورا لتقريره واثباته فليس الاثبات
على وجه اعم وقوله ويختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون في قوله
ليكون قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قولهم فبشرهم بعذاب
اليم فيه بحث وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا نفعا قليلا فانيا فبهذا الاعتبار وقع
عليه الكسب قوله وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة
لان قلبه ولسانه قد تنزها عن احاطة الخطيئة بهما بحيث تخليا بحسنة الايمان والاقرار وفيه
اذ الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون
الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما تصح في شان الكافر ويمكن دفعه بان
المقصود ان لا حجة له في الآية وهذا انما يتم بمجرد كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو ثبت
ان العمل داخل في الايمان صار الاية حجة ودون اثباته خرط القتاد قوله ولابثون
لبثا طويلا لا يلايم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام قوله والاية كما ترى لا حجة فيها على خلود
صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراده
بالتي قبلها قوله بلى فان صاحب الكشاف قال اي بلى تمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون
لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات المساس الدائم
على ان المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لا بمجرد كسب السيئة قوله والذين امنوا
وعملوا الصالحات اولئك اقول والله تعالى اعلم اتى بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية
اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب عصيانهم وترك الفاء
في هذه الجملة اشارة الى انه لا قصد الى السببية اذ لا سببية بل خلود العباد في الجنة
لمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي بشكر ما حصل له من النعم العاجلة

العادة على جمع الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو تربية الوعيد بذكر ما فات
اهل الوعيد من الثواب وتربية الوعد بذكر ما نجى منه اهل الوعد من العقاب قوله
وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن مسماه • ففيه اشارة الى ان صاحب
الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين المنزلتين كما يقوله القائلون بخلوده
في النار مع انه لا تمسك لهم في اية الوعيد على ما عرفت في اية البشارة ردا على ما ذهبوا
قوله اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا يضار • اوضحه بالمثال وعدل عن توضيح
الكشاف بالنظر حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو
ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كانه سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو
فيه لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه الامر والنهي لا مجرد النهي اذ قوله تعالى وبالوالدين
احسانا سيفسره بتحسنون احسانا فمقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف قوله لما فيه
من ايهام ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه • المسارعة الى الانتهاء يكون بالعمل والعزم
على العمل والتاثر بالخطاب بحيث لا ياتي منه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني
فان قيل ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون فوته في الجواب قلنا وكذلك
بالحال مما يستقبله العارف بمقتضى الحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف قولوا
عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين هذا تفسير
لا تعبدون بالنهي ببيان تقدير القول ولقد احسن وان ذكر المحقق التفتازاني نكتة
للفصل وفي تفرع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظر لجواز ان يكون مع ذلك
جوابا لقسم دل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون
بدلا عن الميثاق • اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد
اذ لا محصل لاخذ التوحيد فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال قراءة عبد الله
كون ان مفسرة ترويجا للتاييد واشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على
انها الناصبة فتامل قوله جمع يتيم • وهو في الانسان غير بالغ مات ابوه وفي البهائم صغير فقد
مات امه قوله وحسنى على المصدر • قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه
القراءة وتمسكه ان حسنى تانيث الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد
كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة
وهو اشنع من العصيان من الاول قوله قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق
التفتازاني يعني ان الجملة اعتراض لا حال لقلة فائدتها وان جاز مثل وليتم مدبرين
اقول ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال مفيدة اي لم يتول قليل
وانتم معرضون ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ لهم ومدحا للقليل قوله

وانما

قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه الاول فظاهر واما
للوجه الثاني فلان اخراج الرجل من دياره يفضي الى ان يفعل به مثله وبهذا اظهر ما قال المحقق
التفتازاني لما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما يشتركان فيما هو من لوازمه
من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل نفسه اخصر واشمل ولا يخفى
انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم في ان سفك دم
كل تعلق بنفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستعمال
من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا فما قال ذلك المحقق ان جعل الرجل نفسه في
الاخراج صحيح وفي السفك مدلول الكلام كما ترى قوله وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح
سفك دماءكم من مخالفة دين محمد وغيره قوله او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وح
معنى قوله تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج
عن لذاتها والا فهم مخلدون في النار وتخرجون فريقا منكم من ديارهم تخرجونهم
من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا
ولان المضل بالكفر يصير كافرا قوله وقيل وانتم ايها الموجودون الخ والاظهر ان
المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان شهد كل على اقرار غيره كما هو
طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء استبعاد لما ارتكبوه • من وجهين احدهما اشتماله
على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين الشاهدين على اخذ الميثاق عنهم اذ ذلك
لاستبعاد ان يكون الفاعل المقر الشاهد قوله تنزل تغير الصفة منزلة تغير الذات
ولا ينافي الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات انما يفهم من التعبير عنهم
بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد غايبا ومخاطبا
وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا اريد به اسناد الاقرار والشهادة لان الاقرار
والشهادة يوجبان القرب وساحة عز الحضور ويراد باعتبار ما سيحكى عنهم قتل
انفسهم الى اخر ما ذكر لان المعاصي توجب الغيبة عن عز الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيد
لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من التاكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا
قوله او كليهما • فيه خفاء اذ لا يفهم معنى يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم واستنباط
معنيين يكون احدهما وصفا للمظاهر والاخر للمظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار
فيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان • فيه بيان نقضهم ميثاق القول
للناس حسنا حيث تركوا الارشاد للظلمة واعانوهم على ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم
اسارى تفادوهم بيان لرعايتهم ميثاق الاحسان بذي القربى والمساكين قوله
روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين والنضير من اليهود

خلفاء الخروج من المشركين وضمير جمعوا للكل الفريقين واسارى جمع اسرى فيكون جمع الجمع
جمع اسرى هذا الجمع حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه الآخر حمل على الكسلان
لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير اسير لكنه في الحرب او الفرار قوله متعلق
بقوله وتخرجون فريقا منكم تعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير ظ
لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا نعم لو جعل
تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لا بد من بيان نكتة
لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده لا تخرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة لتخصيص
تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا حكما في باب المخرج
وهو الفداء وخالفوا حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداء حرمة الاخراج ليتصل به قوله
افتؤمنون ببعض اشد اتصال ويتضح كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض كمال اتضاح
حيث وقع في حق شخص واحد قوله او مبهم وتفسيره اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا
وهناك توجيه اقرب فات العلماء الاعلام كلهم وهو انه راجع الى اخراجهم لانه
مبتداء قدم عليه الخبر الجملة فالمرجع مقدم رتبة قوله يعني حرمة المقاتلة والاجلاء وترك
القول الحسن حيث تظاهروا بالاثم والعدوان قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم
قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الاظهر ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض
الكتاب والايمان ببعضه اي بعض كان ولذلك افرده وح يتناول الكفر بنبوة محمد
صلى الله عليه وسلم ولا يخص الخزي ونظيره لمن يفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم اشد
اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب الآخرة لا اشد من عذاب الدنيا
لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله
واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله تردون على الخطاب وح الرد يشمل من
يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين منهم قوله فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الجزية
في الدنيا الخ جعل العذاب معهودا شاملا للخزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة لنفي الدفع
بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ
العذاب فهو اجذب للعهد ونفي النصرة على نفي دفع الخزي الى آخر الدنيا فيكون في
الكلام نشر على غير ترتيب اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه
واكده واما على ما فسره فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه
في قوله ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوي لا للحصر اذ ليس المقام مقامه
ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده بالرسل اي قفيناه
بالرسل حذف المفعول لاغناء من بعده عن ذكره وفائدة قوله من بعده بيان انه

الرسل

الرسل لم يكن في زمانه قوله اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل الكثيرة كما في الكشاف لظهوره
من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه الفا
اتبعه اياه كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية
وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه
عيسي وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ
العبري ايشوع واليشوع هو السيد على ما نبه المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي
المباركة قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعربية من النساء
كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا
لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال
ولا تفجر فيناسب قوله قلت لزير لم تصله مريمه اخوه طفيل اهواء الصبي نتذممه
يعني الذي يضل اهواء الصبي ويتخلص منها تذممه والندم منه اي من الصبي بتقدير
من اهوائه وليس الضمير الى الاهواء والا لقيل تندمها واسناد الضليل الى تذممه
مجاز قوله كقوله حاتم الجود ورجل صدق يعني ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس
الصفة ولا محالة تكون اضافة معنوية بمعنى اللام فلذا يكون العلم منكرا بارادة واحد
من المسمين به وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اراد به جبرائيل
فح روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير مؤنث وانما المؤنث
الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف عليه
وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا يتحاشى من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه
لانه لا يخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد اقام ابوه هذا هو
مسلك صاحب الكشاف وما ذكره من المحتمل من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي
افعلتم ما فعلتم فكلما الخ ابقاء لحق الصدارة هو مسلك النحاة وكلا يبعد ان يقال
الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فيختل الصدارة قوله
ومراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل لرعاية الفاصلة مما لا يوجد
في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار قوله او على انكم بعد فيه ففي قوله تقتلون تغليب
لدخول محمد في هذا الفريق وليس مخصوصا به حتى يصح من غير تغليب لان الفريق لا يحتمل
التخصيص به وقوله فانكم حول قتل محمد لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل الهم بالقتل
والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا صلى الله عليه وسلم مقتولهم لانه شهيد السم الذي
ناولوه كما اخبر به عليه السلام في الحديث الذي ذكر في الكشاف ويجوز ان يكون المراد
بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مغشاة باغطية خلقية وكانهم

اراد وا انا خلقنا على فطرة سليمة لايجوم حول قلوبنا ما تاتى به ثم لا دليل على تخصيص الغلف
بالخلقية بل هو اعم اى قلوبنا مغشاة بعلوم من التورية تحفظها عن ان يصل اليها ما تاتى
او بلا مة من الفطرة كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست
الفطرة السليمة او علم التورية واما على ما قرر الرد فينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق
على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وانه لا يلايمه الوصف بالاغلف الذي هو عيب
يجب ازالته ويحتمل ان يراد به بعد جعله جمع غلاف انه لايسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم
دينا كما لايسع في غلاف الشي غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف
يحل لنا الاقتداء بالامي قوله وقيل اصله غلف جمع غلاف مخففا لما في القاموس
الغلاف معلوم جمعه بضمة وضمتين وكركع وقراء به ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة
العدم فمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لايؤمنون وح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم
قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة الحين اى زمانا قليلا يؤمنون
بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشي
ياتي بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه
لايقال لافادة عدم الايمان يؤمنون زمانا معدوما وياباه البلاغة ويمكن ان يقال
المراد الزمان اى زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقاة المؤمنين فانه قليل بالنسبة
الى زمان خلوهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهري او زمان وصول الروح
الى الحنجرة وهذا زمان لاينفع فيه الايمان قوله مصدق لما معهم فان قلت لما
ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم لانه الشاهد لما جاء يثبت عليهم ما جاء
بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا
لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما
الاولى لما عرفوا من الحق حاصل الكتاب وادخل عليها الفاء للدلالة على ان المجي كان
عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى وقيل جواب لما لما الثانية مع جوابها
ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو
قوله والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل سال ذلك عن نفسه والاوجه انه
الاستفتاح الوصفية بالفتح والامر به يعني احبارهم واكابرهم يطلبون من اتباعهم
واصاغرهم الفتح على الذين كفروا قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم والتنبيه
على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يكون
وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم امنوا
قوله او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا حظوظ انفسهم الفانية وفي كون ظنهم انهم

خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق
بانهم يعرفون انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء بحسب دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم
هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور ان ما باعوا انفسهم واستبدلوا ليس كفرهم
في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا مما يقضي منه العجب لان الاعتراض على كونه
مخصوصا بالذم بعدم الصحة انما يجل لو لم يتعين كونه مخصوصا بالذم على ان المناط هو العاقبة
فما باعوا به انفسهم او شروه باعتقادهم كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة قوله طلب ما ليس
لهم وحداء فيه بيان جهة التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز
ان يكون من البغي بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله وهو علة ليكفروا دون
اشتروا كما في الكشاف للفصل اى الفصل بين العامل والمعمول باجنبي هو المبتداء
لكن هذا اذا كان المخصوص مبتداء اما لو كان خبر مبتداء محذوف فالفصل بجملة لا محل لها
من الاعراب ولا ضنة فيه لكون الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال
المحقق التفتازاني يعني ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن
لا خفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف
لو جعله منصوبا باشتروا في قوله بئسما اشتروا اما لو كان عامله اشتروا محذوفا فكانه
قيل لم اشتروا فاجيب بقوله اشتروا بغيا فلا وانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا
ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالحسد غضب
من الله عليهم وكفرهم غضب مضاعف عليه ونحن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد
على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد كفر بكتابهم او نقول باؤا بغضب هو عذاب
الاخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم بخلاف
عذاب المعاصي فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخلد لانه ما ليس
مهينا فهو طهرة ومؤد الى الخلاص والاعزاز قوله يعم الكتب المنزلة باسرها للعموم
ما وقدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني باوّلوه
الامر المطلق العام وينزلونه على خاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل
الكتاب بغير المراد عنه قوله حال من الضمير في قالوا لتجويز الواو الحالية في المضارع
المثبت او بتقدير المبتداء وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل عطفا على قالوا لقصد الاستمرار
والاستحضار لان الحال ادخل في ردهم اى قالوا ذلك مقارنا بشاهد على بطلانه
قوله ويضاف الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه
وقد يقال ويراد به قدامه لانه يوارى زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا
لان زيدا يوارى خلفه على من هو قدامه ويوارى قدامه على من خلفه قوله ولذلك

عة من الاضداد• تردد فيه القاموس فقال هو من الاضداد اولا وهو ما توارى عنك

هذا اي توارى عن جهتك كانك توارية قوله وهو الحق الضمير لما وراءه• وتعريف الخبر

لزيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى انه خاصة الحق الذي يقارن لتصديق كلامهم ولولا الحال

اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق ولو اريد بالحق الثابت

المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني الايات التسع المذكورة في قوله الخ

الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التفريع بجعل العجل

شريكا له تعالى قوله اى بعد مجئ موسى• او بعد مجئ موسى عليه السلام بالبينات ومن بعد

وجود العجل وعبدتم الحادث الذي حدث بمحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله بمعنى اتخذتم العجل

ظالمين بعبادته• او باتخاذه حيث لم يكن لهم صرف حلى القوم اليه ويؤيده انه لم يخاطب

ح ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله وسياق الآية ايضا كالاعتراض عليهم

بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرير القصة يريد به اتخاذ العجل قوله وكذا التي بعدها

اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما نيط به من زيادة ليست مع الاولى

يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد ان هذا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا

والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل وذكرهما فيما سبق لغرض آخر وكانه تنبيه لكون ذكر

اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الآية لانه لم يذكر على اسلوبه

بل على اسلوب الاخبار المستانفة الغير المتعلقة بسابقها والاوجه الاوفق

بالسوق ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه

قوله فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا ذكره لتوبيخهم وبيان وهيهم

كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع

طاعة• قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقوله سمعنا وعصينا لان الجواب

لا يكون سمعنا ولم نسمع معا كما هو مفهوم من عصينا ووجه المطابقة بعد التقييد

ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب

كان كليهما فمن بعض سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب

الى الجميع ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان

المراد منه الانقياد التام والصبر عليه واما على ما حملوا عليه فقوله واسمعوا تكرار خذوا

بقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل

ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع

قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله

تداخلهم حبه يريد ان المضاف محذوف اى اشربوا في قلوبهم حب العجل والمراد بالعجل

صورته المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم يفارقوا من تذكره فالاظهر او رسخ في

قلوبهم قوله ولم يروا اجسما اعجب منه فان قلت هل لم تعبان عصا موسى عليه السلام

اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم

اختلفت النسخ وفي بعضها تقرير للقدح في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق

التفتازاني لم يعهد استعمال ان لتشكيك السامعين قلت ليس التشكيك باستعمال ان

فيه بل لما ابرز ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل

من كلمة ان تشكيك قوله وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يامركم الخ اي لكن امركم

فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يخص التقدير الخ والاظهر عندي فيه ونظايره

ان الجزاء معرفة السابق اي ان كنتم مؤمنين تعرفون انه بئس المامور ويحتمل ان يكون

التعليق بالايمان ليلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يدفع الايمان ضرر القبيح

قوله خالصة خاصة بكم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا وكانه صيغة نسبة اي

ذات خصوص والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص متعد يقال خصه به قوله كما قلتم لن

يدخل الجنة الخ يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بسابقه كسابقه اعني قل بئسما يامركم به

ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدأ لرد ما هم عليه كما يدل عليه قولهم لن يدخل

الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام ح ايجازا وهو في تقدير واذ قلتم لن يدخل

الجنة الا من كان هودا قل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى اعمالكم

على خلاف ما امركم به الله وعلى خلاف مبناكم يقتضي ان يكون الدار الاخرة لكم خاصة

لا جزاء للعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من عملهم ان كانت الاية

فتامل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار يستفاد من قوله لكم

فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا يخفى على اهل النظر قوله ونصبها على الحال من الدار

وخبر كان لكم قدم على فاعله للاهتمام فيكون الحال تاسيسا او للتخصيص فيكون تاكيدا

وخولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند التحقيق لنقصان فعلية كان

فح حال عن ضمير الظرف ويكون خالصة خبر كان وتعلق الظرف بكان او بخالصة

وزيفه المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل الاسم عن

الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله سايرهم واللام للجنس قوله فتمنوا الموت ان كنتم

صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لفرض صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الاخرة

ان صدق هذه الدعوى منكم وح لا يظهر فايدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان

كنتم صادقين في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه لمخالفته

وتحريفه والله اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها هذا الكلام مبني على

ان المراد بتمني الجنة حقيقته ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون
للجنة عليه من عمل اهلها او تعرضوا للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني فحاربوا من يحاربكم
ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عاملين
بما يستحقون الجنة او لا يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت
ايديهم من الكفر لمحمد صلى الله عليه وسلم ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه
ينسخه دين محمد صلى الله عليه وسلم وح لا يشكل انه كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني
فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف له نعم يتجه على كل تقدير انه
كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين
للنبي صلى الله عليه وسلم وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان كلام الكشاف مما لا يساعده
والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد الى لا بد فانقراض
وجود كل واحد مع عدم التمني معجزة قوله سيما اذا لم يشاركه فيها غيره فيه ان كل
يهودي مشاركون لا يختصون في الجنة من اليهوديين الا ان يراد بالغير الغير
المنافي قوله عبر بها عن النفس تارة والقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم
فجعل المجاز في الطرف ولم يجعل الكلام من قبيل الاسناد الى الالة ليتنا والما قدموه
من موجبات النار لا بايديهم قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها
مقدمة مسندة لالية اذ ما قدمت ايديهم بيان في تمنيهم قوله وكان كما اخبر
لانهم لو تمنوا النقل واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن
ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يعرفها كل معاند
اذا رجع الى نفسه وشنفتي منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان حكم الله
صادق لا محالة وهذا مراد من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم
لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد الى اثبات
انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف يثبت
صدقه بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله ومفعولاه هم واحرص
اي مفعولاه بهذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص الناس فاحرص منصوب كلفظ هم
المحكي وربما يتوهم انه ضمير مرفوع فيتوهم رفع احرص قوله وتنكير حيوة لانه اريد به
فرد من افرادها وهي الحيوة المتطاولة يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة
والاوجه ان يجعل التنكير للتحقير اي الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظ
ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل
التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكانه قال احرص من

مشاركين

وجه عدم الاندفاع ان غرض السائل هو انه
كون كلام الله صادقا دليل صدق هذا
الخبر والحجة صدق هذا الخبر فليس دليله
على كونه كلام الله حتى يكون مصادرة
اي يكون المدعي موقوفا على جزء الدليل

اي بيت الادنى اي الحقيرة

الناس ومن الذين اشركوا الا انه اظهر احرص منها في الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل
لا يدخل في المفضل عليه بمن ولك ان تجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس
فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه
الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا فيكون
ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويكون تصريحا بما اشير اليه من التردد
في صدقهم في دعوى اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واجترؤا بما اخرجهم عن الذين
فيكونوا من الذين اشركوا قوله وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم
ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في في
السعة وفي غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله
على انه اريد بالذين اشركوا اليهود ولك ان تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد
بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم قوله هو على الاولين
بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو على الثالث صفة
مبتدأ محذوف قوله لو يعمر الف سنة حكاية لودادتهم مقول لقول محذوف
اي يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول يود محذوف اي يود ان يعمر الف سنة
متمنيا له ولو هذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة
والجريان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف
ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني وقال الاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل
من يود ان لا يموت ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه لا يقال
والاولى ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من
النار بان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب
على هذا القصد وما هو بمزحزح نفسه وقد عرض لي ههنا اشكال قوي ومن الله الفتح وهو
انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير وما عمروا لم يعذبوا لان العذاب في الدار
الآخرة ويمكن ان يقال المراد بنفي تبعيدهم عن العذاب تبعيده بالعمل الصالح وفيه مزيد
توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود
والله اعلم قوله والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون ما يخبر به عنهم صادقا لا زيف
فيه قوله واصل سنة ثم لا يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه قصد بيان تركيب الاية
اولا وبيان ما هو المغلق من مفرداته بعد الفراغ من بيان التركيب قوله بخت نصر
في القاموس ان نصر اسم صنم وجد عنده بخت والبخت الابن سوب بوخت ولم يعرف
اب فنسب الى نصر والمدرس كمنبر الكتاب والمدراس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه

قال العلامة التفتازاني والاولى ان من في قوله
فانه بعض من المضاف اليه بخلاف من
الناس من الابتدائية الى صحة قولنا زيد افضل
من عمرو ولا يقال افضل عمرو انتهى
واجيب بان مفعول من التفضيلية
يجوز ان يكون كلا قال صاحب الفتية
تقول زيد افضل من القوم ثم قدمه
وتضعيفه والمعنى على اثبات من
سعدي افندي

فيكونون

مدارس اليهود لموضع درستهم قوله ولانتم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان
الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار مثل فيها وقيل لان صاحبه يعلفه وهو يرمحه اي يضربه
برجله ويجوز ان يكون الحمير عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على
قومه وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له
حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب
اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد
من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه
فضرب به المثل قال القاموس كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة
قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله اراد بجواب الشرط اعم منه ومما ينوب
والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما
للاستبعاد او التهديد ويكون فانه تعليل العداوة وتقييدا له او تعليل الامر بالقول
قوله ومن عاداه فالسبب في عداوته انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا
ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدا محذوف وانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة
فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا قال المحقق التفتازاني ان حاصله ان الجزاء
محذوف اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علة الجواب
مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت
بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف كان في الاولين انه الجواب فانه نزله
وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب
في التوجيهين الاولين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة للامر بهذا
القول والا لوجب ان يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله
على قلبك على حكاية كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه
ولا يبعد ان يقال الجواب المحذوف فانا محب له قوله والتنبيه على ان معاداة
الواحد والكل الظاهر او التنبيه لان الذكر لفضلهما وافرادهما من الجنس لا يجامع ذلك
التنبيه بل التنبيه على ان معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم
في الحقيقة واحد ينافيه ما سبق ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء
منه وجبريل عدوا لان الخسف والعذاب منه فتامل قوله ومن كان عدوا
العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث
ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف
تقديره اكفروا بالايات قد مر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد

الهمزة

الهمزة محالة وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير ذلك منافيا لطلب الهمزة
صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا على ما قبل الهمزة
قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال للوجه الاخر وهو العطف على الكلام السابق وتوسط
الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه وتقول وبالله التوفيق
ولا اخاف من طريق مخوف وهو رفيقي ان الاظهر الاوفق بسبك النظم ان يكون
معطوفا على سابق الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرة كانه
قال نقضوا عهد الله هذا وذلك فوبخهم بانهم كلما عهدوا عهدا نقضوا وح الاولى
توجيه العطف بكلمة او بجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة
فكانه قيل نقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا والاية قوله على ان التقدير
الا الذين فسقوا اوكلما اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف
على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول ما بعد دخول اللام عليه فكيف يجوز في معطوفه والمعطوف
في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه
عند فقد موجب ما في المعطوف فيه والموجب لكون صلة اللام اسم فاعل انه
لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف داخلة على صورة الفعل وبالعطف
لا يلزم الدخول الصوري ولامتناع تقديم المعمول ان لا يفصل بين اللام الذي
في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم ذلك والشبهة انما تتجه
لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا المفهوم من الفاسقين
فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف المفرد بجعل لا يؤمنون حالا يعني
ينبذون العهد عملا واعتقادا قوله او ان من لم ينبذ جهارا فهم يؤمنون خفاء
هذا هو الوجه المعتمد عليه المبتني عليه تقسيم اليهود اقساما اربعة قوله وقيل ما مع الرسول
كالقران هذا النسخة ارجح من وهو القران ليشمل الانجيل قوله عطف على نبذ تقييد
الاتباع بمجيء الرسول غير ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط
الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اي تقرؤها
من التلاوة او تتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يجعل على عهد سليمان متعلقا
بتتلوا على تضمين معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين على ملك سليمان انه
ان ملك سليمان قام به وهو يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا ما قوله على ملك
سليمان اي على عهده الضمير لملك سليمان اي على وقت سلطنته وعلى الظرفية
اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على للظرفية وبهذه الاية مثل لها قوله فتعرضت
لامراة يقال لها زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما

وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين
الناس ولما صعدت زهرة السماء مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله وحله لا يخفى على
ذوي البصاير لعله يريد بهما النفس والبدن تعرضا لاراة هو العقل المنتج بازدواج
معهما آثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت بمصاحبتهما لما هو خيره
فصعدت السماء وكتب البعض لحله هذه الابيات قد مل واتم الله نفسي وطال
ثم مكث حيوتي حبسي اصبح في مضاجعي وامسي امسي كيومي وكيومي امسي يا حبذا يوم
نزولي رمسي مبدأ سعدي وانتهاء نحسي وكل جنس لاحق بالجنس من جوهر يرقى
بدار الانس وعرض يبقى بدار الحس قوله ولو كانا من الهرت والمرت بمعنى الكسر
لانصرفا فيحتمل ان يقال انهما معدولان من الهارت والمارت ولا نم انحصار العدل
في الاوزان المحفوظة قوله بالاضافة الى احد وجعل الجار جزأ منه لانه زيد لتعميم
احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما يقصد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار
والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما قال
ابن جني ان هذا من ابعد الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه
بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون
من مقحمة لتاكيد معنى الاضافة كاللام في لا اباله لان هذه اضافة لفظية الى المفعول
ليست بمعنى من هذا كلامه ولان من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي وليس حمل يكون الاقتحام
بتقديره كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل
مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط آخر له وهو التعريف حتى لو قيل
بالضاري به من احد لم يكن شاذا قوله او لان العلم يجر الى العمل غالبا سيما عمل الشر
الذي هو هواء النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل
قد خفي الاحتمال الآخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم
ولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف مفعولي العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه
يضرهم ولا ينفعهم وح لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة بين ما يتعلق
ببيان احوالهم تنبيها على سوء تعلم السحر من اي متعلم كان وضمير بئس ما شروا به انفسهم
لمن اشتراه ففيه اشارة الى جواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد
علموا ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما مر اي البيع والشرى باعتقادهم
قوله يتفكرون فيه ويعلمون قبحه على اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات العلم
لليهود بعدم نصيب لهم في الآخرة بعد استبدالهم كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم
بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي

عبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم المنفي اعمال الفكر وبان
المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني
العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت
عذاب من غير تعيين والمنفي العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من
التكلف وما في الجواب المنقول من الفضل فلم يقدم هذه الاجوبة الآتية لنتايج
فكره ولا اختيار للرجل فيه وما من احد الا وهو مبتلى به فان قلت الجواب الثالث
بعيد عن النظم كيف والعلم لم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم نصيب له في الآخرة
قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن دفع التنافي
بوجهين آخرين ارجو ان يكونا اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء ما شروه
بالكتاب بحسب الآخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان بئس للذم العام
فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في الدين والدنيا لامتنعوا
انما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ما لهم في
الآخرة نصيب منه لانهم شروا به انفسهم وفرج انفسهم من ايديهم بالكلية
بل كانوا يظنون ان آباءهم الانبياء عليهم السلام يشفعونهم في الآخرة والعلم
المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع
عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا لما تقدم ولا يقدر له
جواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام
متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة الله تعالى
لزم التاويل لعلموا بمضمونه وجروا على مقتضاه واجتنبوا ما هو الشيء المذموم
ولاختاروه وهكذا ونحن نقول الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم
لو كانوا يعلمون اذ كما يوضع علة الجزاء موضعه متاخرا عن الشرط يوضع موضعه
متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع
الجزاء قوله واصله لاثيبوا دفع به اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة
الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها فعلية ماضوية فاجاب بانه كان
كذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة فيحمل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية
ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما ان خيرية المثوبة
لا تتقيد بايمانهم لانها ثابتة آمنوا اولا ووجه دفعه ظاهر بقي ان العدول الى
تلك الجملة افاد ثبات الخيرية للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان
يجعل خير صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي لمثوبة خير من عند الله لهم

لكنه يبطل ح قوله والجزم بخبريتها لانه لا تصديق في الكلام بالخبر يح بل الخبرية قيد وصفة كما
كانت في الاصل ح فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله
خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوف ويكون التقدير لكان
لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني في الجواب ما لا يهتدي فيه
الى الصواب بل يخيل انه شيء عجاب وهو انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات
المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير تحسيرا
لهم على حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها
الذين آمنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لما ان فيه سوء ادب لانه
المراعاة من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ
الرسول صلى الله عليه وسلم الى انفسهم والحافظ له هو الله ففيه ترك ادب فلهذا
نهوا عنه قوله اي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يكون
تشبيها بليغا اي لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه
ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عنه ولو على وجه بعيد لا يصح
استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول صلى الله عليه وسلم ذلك
اما لو كان نهيا عن القول به مع مخاطب ففيه تعليم للمعاشرة مع الاخوان ايجاب
للتجنب عما يتضمن ما يؤذيهم قوله واحسنوا الاستماع يعني يجب حمل اسمعوا على المفيد
اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه ثلثة وجوه
وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد صلى الله عليه وسلم حتى لا تعودوا
الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد صلى الله عليه وسلم حتى لا تفوتكم المامور
واسمعوا ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا
يعني لا تدعوا اليهود ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا منهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي
ان سعد بن معاذ رضي الله عنه سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله
والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت قوله والله يختص برحمته من يشاء
يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره ولك ان تحمله على انه يختص برحمته التي هو مودة نزول
الخير على عباده كاخص المؤمنين قوله كنسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على
الشعاع فقد ازال الظل الطول والعرض الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه
وانما قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباته في غيره بل ازالة الروح
عن بدنه واثباته في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص لجزمها بننسخ

كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول على عامله ليس
خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول قوله وقرأ ابن عامر ننسخ
من النسخ اي نامرك هذا البيان يقتضي كون النسخ ذا مفعولين وكون تقدير الآية
وما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا فينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل
ونحن لم نجد النسخ فيما رأينا من اللغة قوله اي ننس احدا اياها الصحيح ننسها احدا قوله
بما هو خير لها في النفع والثواب زاد النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه
ليشمل تبديل آية الاباحة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف بان في آية
الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب ولم يقل
في النفع والثواب لانه لو لم يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن
للنسخ جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاصل
الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يحتمل الناسخ فان المواساة مع الكفار كان معمولا
مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين ويكون
التبديل لمصلحة الزمان والنفع ايضا تقبل هذا التفصيل واحترز بتقييد الخيرية بالنفع
والثواب احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف منع نسخ الكتاب
بالسنة وفي الآية رد على اليهود ترجيحهم دين موسى على دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
ولا يذهب عليك ان مقصود اليهود من طعن النبي صلى الله عليه وسلم بانه
يغير امره انه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية قصدهم في ذلك احكام ان
التورية لا تقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف بغيره اي النسخ قد يعرف بغير الكتاب
فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به الله وقوله وليس المراد بالخير
رد لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتى به الله وليس
بدلا من الكتاب لان بدله يكون خيرا ومثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا
عن كونها خيرا منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انساء
الكتاب بالاتيان بالسنة قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصول يشمل
الانساء قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ
يعني هو كالدليل على جواز التبديل بما هو خير او مثل ولك ان تجعله وعيدا لمن يطعن
في القرآن بالنسخ ويكون المراد انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا واجلا بما تستحقون
قوله فان التغاير والتفاوت من لوازمه الظاهر من ملزومه قوله ولذلك
ترك العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله
على كل شيء قدير مع كونهما انشائين فظ واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ فوجه

غير ظاهر لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من اية الاختلاف خبراً وانشاء فقلت الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى يعني ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم
ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف
على خبر ان **قوله** ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير
معادلة لقوله الم تعلم لان النبي صلى الله عليه وسلم داخل في فاعل الم تعلم غير داخل
في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت لا يجوز في المعادلتين وجعله معادلا
لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول
بان المراد ان يوصيهم بالثقة وترك الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة
والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني من
شان العاقل ان لا يتصدى لارادة ذلك واكد ذلك بان قال كما سئل موسى
عليه السلام مع ان الظاهر ان يقول كما سأل امة موسى موسى فافادت من سأل
ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره هذا وكلمة ما اما مصدرية اي كمسؤلية
موسى او موصولة اي كالاشياء سئل موسى عنها **قوله** ومن ترك الثقة فسر التبدل
بترك الثقة والاقتراح ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال
التوبيخ بالعمى فان سواء السبيل وسط الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى
فلهذه النكتة اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل **قوله** ود كثير من اهل الكتاب يعني
احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايضا لئلا
يبطل دينهم الذي ورثوه ولا تبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم
رؤساء والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقيهم ويكون
ذكر كثير لاخراج من آمن منهم سرا وعلانية **قوله** من بعد ايمانكم كفارا اما المراد به ردهم
الى الكفر السابق اي الشرك واما المراد به ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة
الى ان التدين بدينهم بعد ظهور دين محمد صلى الله عليه وسلم كفر **قوله** وهو حال من ضمير
المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الغائبين اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني ليس
رجوعكم الى دينهم ايمانا بل كفرا لانه نسخ دينهم فعلى التقديرين ذم الرد وتشويهه والتنبيه
على ان اختيار دينهم كفر محض **قوله** حسدا علة ود او يردونكم فتأمل ويحتمل ان يكون
علة كفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام **قوله** يجوز ان يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف
على قوله ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف بكلمة او ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد

ای

اي ردوا ناشئا من عند انفسهم لا من التدين وقد اشار الى ان تعلقه بود لفظي
لتعلق الظرف بالعامل وبحسب المعنى تعلق الصفة بالموصوف وعامله محذوف
ناب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا لاهل الكتاب
الى محبة كفر اهل الدين او كفرهم او من التنكير المقصود به التكثير او التعظيم **قوله** العفو
ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب
لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والا فصفح عنه بمعنى اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم
تقدير واصفحوا بقولنا واصفحوا عنهم والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم
وترك مخالطتهم لئلا يقعوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى ياتي الله بامره
غاية للامرين وغاية العفو اتيان آية القتال وغاية الاعراض اتيان الله بامره
الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو يدل على ظهور من يود منهم على النبي
صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى ياتي الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله
اهل الكتاب **قوله** وفيه نظر اذ الامر غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية
الحكم والحكم المقيد بمبهم يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما نسخ
ذلك آية السيف نسخه الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير **قوله** فيقدر على
الانتقام فيكون تأكيدا لاتيان الله بامره او تنبيها على ان له حكمة في التأخير ويحتمل ان يكون
ذكرا لموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديدا لمن يخالف امره **قوله** تجدوه عند الله
اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال علمه
فجعل ثبوته في علم الله بمنزلة ثبوت نفسه عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله
بما تعملون بصير حيث جعل ما يعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا
مما يعملون من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال المحقق
التفتازاني تفسير البصر بالعلم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع
والبصر في حقه تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة **قوله** وقرئ بالياء
فيكون وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين
ووعيد للكافرين معا فافهم **قوله** عطف على ود وما بينهما اعتراض بالفاء والضمير لاهل
الكتاب بعد عطفه على ود يتبادر عود الضمير الى كثير من اهل الكتاب والظاهر انه من
نتائج الود اذ المذكور وصله لهم الى الرد فابطل وصلتهم **قوله** لف بين قول الفريقين
ووجه اللف ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان احدهما فالقول
المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يكون كلاهما متفقين على دخوله
على عمومه وان يكون عند كل واحد آخر ويتعين الثاني كون التعادي بينهما معلوما

وتضليل كل منهما الآخر مشهورا فاطلق ثقة بفهم السامع ومن فالكلام لف بين القائلين
ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول الا من كان هودا ونصارى لان دخول المجموع مقولهما
ولولا ذلك لم يكن النشر على طبق اللف فقوله وقالوا لا يقبله فهم كيف وليس المشترك بينهما
القول بدخولهما حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله اعلم ان لا يكون لفا
بين قولي الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى
قوله او الى ما في الاية على حذف المضاف اى امثال تلك الامنية امانيهم كان الظاهر ان يكون
تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها
ليست الا امنية واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى ما ويل تلك اما بجعلها اشارة
الى قوله لن يدخل الجنة مع ما سبق في الايات السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة
الى شئ منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني هي دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم
ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول متعدد
وكل تمنى وحمل الاماني على التمنيات يا باه قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى
ولا دعوى في التمني الا ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من باب الامور مبالغة في
استحالتها حتى انها منزلة منزلة المتمنى والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوى مدرجة
في قوله لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم صادقين
قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان وهو الحجة اى الدليل
الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعى من غير احتمال النقيض وانه يجب
طلب البرهان ممن يدعي الكاذب ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز التعريض بكذب المدعي
ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فيبعد تفسيره
بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي تقديره بهاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول
الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جعله حالا عن فاعل الظرف ولك ان تجعله خبرا لقوله
اجره فيكون له خبران قدم عليه احدهما او يكون التقدير فيقال له اجره عند ربه وتوعد
بهذا الوعد الكريم وعين جواب الشرط وسكت عن خبر من لمكان الاختلاف بين النحاة
هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما ومعرفته في علم آخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده
يعني من غير مدخلية لما ذكر بعده والا فالرد بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى
يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف والا
فبلى باعتباره ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون بلى
ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتداء وان يكون من اسلم فاعلا لفعل محذوف فلا يرد
ما قاله المحقق التفتازاني ولا اخفاء فانه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم اعلم ان بلى

اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الآخر
وهو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجر
فانه لا اجر لكم بل لكم الخوف والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم مستفاد من الكشاف
الحصرين به حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله
الواو للحال والكتاب للجنس اى قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال
حالا عن الفريقين وكل فريق فاعل لفعل آخر فلا يمكن اعمال شئ من الفعلين اول الكلام
بما جعل الفعل المسند الى الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم
وله احتمال آخر بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود
ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك
مفعول مطلق لقوله قال والمقول مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال
وانما جعل قولهم مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح
من قول الذين لا يعلمون لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم يعلمون
اى لا يعلمون قبح مثل قولهم قوله مع ان ما لم ينسخ منهما لا يخفى ان هذه العلاوة ليست
بشئ لانه لا انتفاع بما لم ينسخ مع الكفر بالناسخ فيصح ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ
ليس على شئ لانه ليس المنسوخ ولا غيره بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من
خرب مسجدا ولذا جمع المسجد مع ان المنزول فيه واحد من المسجدين وينبغي ان يكون
مخصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه واستحكام اساسه او توسيعه وكانه
لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهة ان يذكر فانه لا يتناول الحكم
هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لاحتياجه الى حذف احد مفعولي منع وتقدير
الكراهة وان قال المحقق التفتازاني قد يقال ان ذكر الكراهة في مثله بيان للمعنى لا تحقيق
انها على حذف المضاف والمراد بكل من خرب كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا
يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه على المشرك في الظلم على انه ربما يدعي ان
الاسلام لا يجامع هذا المنع ولا يمنع الا كافر مبالغ في الكفر قوله بالهدم كما فعل
الروم بيت المقدس او التعطيل كما فعل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد يمنع هذا الحمل ذكر كان وكان
حق الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل قوله لهم في الدنيا خزي قتل
وسبي او ذلة الظاهر وذلة قوله ففي اى مكان فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف
لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اى جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب
التوجه الى القبلة ومحتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من

كما روي عن ابن عمر

عميت عليه القبلة الى غير ذلك فان تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوليه
ومن لم يجعله منزلا لاجل التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرف
كما سيجئ قوله نزلت لما قالت اليهود الخ يعني الضمير راجع الى الثلثة وقد سبقوا
فتذكر ولا تغفل لم يسبق المشركون كما قال الذين لا يعلمون فافهم قوله ومفهوم قوله
ومن اظلم لا لان من اظلم اسمية وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعلي اي
وظلموا بمنع مساجد الله اذ ليس التناسب الا من محسنات الوصل عند عدم
المانع فلا يعدل به من ظاهر العطف الى التاويل بل يطلب نكتة في عدم رعايته بل الخ
المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف من اعتبار خبر مفهوم
اذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم
على آكد وجه وكان لا بد من اعتباره في عطف من اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا
الا انه اهمل بيانه هنا والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم
مبني على الاختلاف في ان آخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى الجمل او على
ما اتصلت هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من
نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام
وجعله لتركبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا الى كل ما له ولد واعتبارا
لوجه التولد وهو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها وبقاؤه لا يفي بهذا الزمان لولا
التولد وهذا وان كان مسلكا ظنيا لكن يجب تنزيهه عما ظن فيه نقصان بل
عما فيه وهمه ولا يخفى ان ما ذكره من التنوير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا سرعة
الفناء انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله اتخاذ الحيوان يتبادر
منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض
يعني ان اللام في قوله له كاللام في قولك لزيد ضرب في ان القصد به نسبة الاثر
الى المؤثر اقول وهذا ادخل من جعله مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك
لا يكون ولدا للمالك اذ الجزئية تنفي الملك لانه من اعتبارات الشرع فينا فلا يليق
بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات والارض اثره خاصة ولو كان له
ولد لكان جسما محتاجا الى المؤثر فلا يكون شيء مما في السموات والارض له فضلا عن
ان يكون الجميع مخصوصا به ونحن نقول عبر عما في السموات والارض جميعا تارة بما
يعبر به غير العقلاء وتارة بما يخص العقلاء اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل
في كونهما اثرا له وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا فلك تغليب
غير العاقل لكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات

البديعة

البديعة فان لها حظا من الفيض ليس لغيره وقوله استفيده من قوله له ما في السموات
والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يستدعي ان يجعل كل ما سواه
مخلوقا له لا مجرد المكانيات فلو كان موجود خارج عن السموات والارض لنظمه في سلكها
وللمثبت ان يتكلف ويقول نسب ولا ما تنسبه الا فهام من المكانيات الى ذاته
بالتكوين ثم عمم بقوله كل له قانتون فالمراد كل ما سواه قوله وانما جاء بما الذي لغير
اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه لانه حقق ان العموم
في مقام قصد الابهام بجعل العاقل بمنزلة المحقرات التي شانها الابهام او العظائم
التي كذلك وقوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقوية للاشكال يعني كيف
عبر عن العقلاء وغيرهم بما لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه الجملة لكن هذه
التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله تحقيرا لشانهم يعني به في مقام
اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم محقر في جنب القدرة بخلاف قوله قانتون
فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف سط وعنهم قوله اي كل ما فيهما
لا كل واحد مما فيهما على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله ويجوز ان يراد كل من
جعلوه آلهة على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام بالنظر الى ظاهر قوله قانتون ووجه
الفصل على الاول انه موكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني ايضا لذلك
لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية مشعرة
على فساد ما قالوا من ثلثة اوجه هذا في حيز فيكون من قبيل العطف على اسم كان
وخبره والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والمشعر به قوله
سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعل
ولدا مقرون بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله اي قول
عمرو بن معدي كرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي داعي الشوق اليها ووجه
الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه من انه شاذ
لا يصير سندا وانه يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا
ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسماع تلذذا بانه يسمع تلبيته واجابته
قوله او بديع سماواته وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وان صار بعد الاضافة
مشتبها بالمفعول منصوب المحل به لما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد
الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به
نحو حسن الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن وجه فيقال هو حسن
بخلاف زيد اسود البقر فانه يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا يشكل

وهو كون المضاف اليه المقدر كل ما في السموات والارض
وكونه القنوت بمعنى الانقياد لامر التكوين

لانه لا يناسبه قانتون بلفظ الجمع سعد
اذ ما يقتضيه سابق الكلام كل ما فيهما

والاسناد مجازي لانه داعي الشوق لما دعاه
صار عمرو سميعا لدعوته فقد تسبب
لكونه سميعا فاسند اليه السماع خسرو

الاضافة في بديع السموات فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني
بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها وفيه انه يجوز وصف
زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر قوله التكوين
الذي يكون بتغيير وفي زمان غالبا التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان
لا محالة واما التغيير فلا نعم لو كان بمعنى التصيير لاقتضاه قوله من كان التامة فيه
بحث لان الله تعالى كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو
انما يكون بان يقول للموصوف كن كذا فيكون من كان الناقصة قوله وليس المراد
به حقيقة امر وامتثال بل ليس حقيقة قول ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قول
كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب
وجوده الممكن والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشير الى يقول المتكلمون ان الشئ
ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب قوله وقرا ابن عامر
بفتح النون الظاهر بنصب النون وقد يقال فرق بين فتح النون وفتح الكلمة
فان الاولى تعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية كانت او اعرابية والثانية
في الحركة البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي وان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد
السببية ولا معنى لسببية الكون للكون بل السبب للكون الايجاب قوله
وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم قال الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة
بين الله ومن يكلمه ويظهر بيده الاية لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما
حاجته الى الواسطة ولولا ياتينا باية بلا واسطة الرسول وح المراد بقوله قد بينا الايات
لقوم يوقنون ان اظهار الايات منا لا يكون الا لقوم تمت مناسبتهم بساحة عزنا
بالايقان التام قوله او تاتينا اية حجة على صدقك المناسب بحمل يكلمنا على ظاهره
ان يحمل اتيان الاية على الوحي قوله والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان
يكون الاول انكار تكلم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم
الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك وتاكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك
متعلقا بقوله تاتينا وح يكون الوقف عليه لا على اية ويجعل مثل قولهم متعلقا بتشابهت
اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وح يوقف على قوله من قبلهم قوله بتشديد
الشين هذه القراءة مشكلة وقد مر في اية البقرة قوله انه نهي للرسول صلى الله عليه وسلم
عن السؤال عن حال ابويه لعله لم يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل انه نزلت
في النهي عن حال ابويه في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي
فنهي عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا

عن الاستكشاف عن حال المنافقين وان يكون لا تسأل مجهولا خبرا في معنى النهي ويكون
معناه النهي عن ان تسأل ويستكشف عن حالهم وما ينافقون فيه ويحتمل ان يكون
نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم ليعرفهم فيستريح عن دعوتهم يعني ان ما هو منصبك
دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة عليه
في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطف الانشاء على الخبر ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه
اي بشر وانذر ولا تسأل قوله او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل على هذا ايضا ان يكون
جوابا لسؤاله عن حال ابويه قوله المتاجج من النار المتلهب قوله ولعلهم قالوا مثل
ذلك ولذلك قال قل تعليما للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له صلى الله عليه وسلم
لا انهم قالوا فيما بينهم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول
لهم لا يجب انه يكون جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه قوله
قل ان هدى الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل انه يكون المراد ان
هو الهدى من غير تعيين الاسلام يعني لن اتبع الا هدى الله فان كان ما انتم عليه
هدى الله فاتوا باية كما اتي بها باذن الله قوله والملة ما شرعه الله وجه تاخيره
الى هذا المقام غير ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير
تضمن انه لا ولاية لاهل الاهواء ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن
اشارة الى انه جواب الشرط وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر
قبله تعين لكونه جواب القسم واذا قدر ما لك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة
فعلية استقبالية او اسمية تعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط
فاحتمال كونه جواب القسم اوسع وحمل قوله جواب لئن اتبعت على كونه جواب
القسم بعيد جدا قوله الذين اتيناهم الكتاب يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين
اعطاهم الكتاب واما غير المؤمنين فقد عاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم
والتلاوة بمعنى القراءة يعني يقرؤونه حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة تاخذ مجامع
القلب فيراعي فيها ضبط اللفظ والتامل في المعنى وحق ما امر به وتنهاك عنه
وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغني عنه كما لا يخفى قوله
دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابلة كل الملايمة فان قلت
اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك يؤمنون به
قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يربحون الا انه عبر عن ربحهم بالايمان لانه لا ربح
فوقه على انه يجوز ان يكون المناط الحصر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه
الاية انه يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة اقول الله تعالى اعلم ما سبق كان للامر

بالقيام بحقوق النعم السابقة وهنا لتذكير نعمة بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان
بنبي زمانهم والانقياد لاحكامه ليغتنموا ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين المفضلين
وليتقوا بمتابعته عن اهوال القيمة وخوفها كما اتقوا بمتابعة موسى عليه السلام قوله
باوامر ونواه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان يكون مما اختبره به امور
اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والقيمة واهوالها الا ان يقال الامور الاعتقادية
لا يخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط احد التقدمين اي ما يتحقق الشرط
احد التقدمين والا فاحد التقدمين ايضا ليس بشرط بل الشرط اما التقدم لفظا او معنى
او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا والتقدم رتبة فجعل التقدم رتبة مقابلا
للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة الاتصال
بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله تعالى
قوله التائبون الاية في براءة من الله وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب ويريد
بقوله الى اخر الايتين اية التائبون واية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور
في قوله التائبون تسع تجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين
او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات عشر وفي قوله
قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان مكرر ولو كان الاسلام
عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على الصلوة مكررة فكيف
يكون الخصال المذكورة في هذه الايات ثلثين ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سائل
سائل حيث جعل الكشاف الثلثين في الايات المذكورة مع سأل سائل الا انه
يصير المذكور فيها ثمنين واربعة وباسقاط المكررات تبقى تسعة وعشرون فيتكلف
لنقد الثلثين باعتبار المحافظة على الصلوة غير الصلوة او بجعل رعاية الامانة والعهد
اثنتين ومع ذلك يبقى سهو في الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا
في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسأل سائل فتامل قوله وبالعشر التي
هي من سننه هي خمس في الراس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة
والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار
ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس رضي الله عنهما وتلك الخصال العشر كانت
فرايض له ولنا سنن فتامل قوله على انه تعالى عامله بها معاملة المختبر بهن الاولى
ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء على المعاملة
معه بها معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة ضمير
فاتمهن لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم عليه السلام كما في

القراءة الاولى اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط الاجابة ولم
يأت بعدها بما يضيعها قوله استئنافا فان اضمرت ناصبا اذ وكذا ان لم تضمر
وتجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم عليه السلام
فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباءكم شفعاؤكم يوم القيمة لانه
لم يقبل دعاء ابراهيم عليه السلام في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله
او بيان لقوله ابتلى او لناصب اذ اذ من جملة ما جوز تقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه
كان كيت وكيت ويقال ان نصب بقال ايضا يكون قال بيانا للابتلاء
ويكون نظيرا لقولك اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء بيان للاكرام ومبنى
هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على البيان البياني الموجب
لفصل جملة عن جملة العديل للاستئناف قوله والامام اسم من يؤتم به قال
المحقق التفتازاني فعال من صيغ الالة كالازار والرداء وغير ذلك قوله والامامة
عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد
الكاملة للناس وهم الانبياء عليهم السلام ولا يظهر مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء
عليهم السلام من ذريته قوله عطف على الكاف كانه يجعل الاضافة لكونها لفظية
في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل
من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي فقوله
اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تنقيح التقدير وقوله كما تقول وزيدا في جواب
ساكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطفا في كلام احد على ما في كلام شخص
اخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين تجيء به من يريد تلقين
المتكلم ذلك ولكن تلقين القائل يقتضي ان يقال وذريتك اذ لو ضم القائل مع ما
قال لا يقول اني جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر
ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل
بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان
يقدر قوله ومن ذريتي بقولك وكلا من ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين
ردا له قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم السلام هذا اذا كان الفسق نوعا
من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك
فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة ابابكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم مع كفرهم مدة مديدة قوله غلب عليها اي البيت مع اللام

عطف التلقين

يستفاد ذلك من التشبيه وذلك لان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد اشعار بان للفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال للعلمية او التعريف العهدي فالسابق العلمية لان الاحضار بالعلم ابلغ من الاحضار بالتعريف العهدي قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار الاضافات وهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلوة ويتخذونه قبلة وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعني وقلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو البيت مصلى قبلة فجمعه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات قوله او اعتراض معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لضمير الجمع والانسب ان يكون عليه السلام داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على ما صب اذ قوله حين قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام ابراهيم عليه السلام حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله واتخاذها مصلى ان يدعوا فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان يكون مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء اقول جعلها مصدرية عند الجمهور يصح بتقدير القول اي بان قلنا وح ليس الباء صلته الامر قوله فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه قليلا قال المحقق التفتازاني قدر المبتدأ ليصح الفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى فعله قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله قوله ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوايد والاصل قعدتك الله تقعيدا اي سالته ان يثبتك من القعود المجازي في الثبوت وحقيقة قعدتك جعلتك قاعدا ثابتا فلما

ضمن

ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى سالت الله ان يقعدك اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله وفي ابهام القواعد وتبيينها تفخيم شانها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية في موقع الحال من البيت قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعائنا العليم فتعلم نياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما قال النبي عليه السلام انما الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء يعني ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا ففيه اشارة الى ان الله تعالى لا يقبل الدعاء عن قلب لاه قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبياء عليهم السلام قوله لولا الحمقى في القاموس رجل احمق قليل العقل وامراة حمقاء ونسوة حمقى كسكرى وحماقى كسكارى ويضم قوله قدم على المبين وفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة ولم يجعل من ذريتنا مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصلا بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني من ان من البيانية مع المجرور ابدا يكون من تتمة المبين بمنزلة صفة او حال ولم يعهد كونه خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس النسك مثلثة وبضمتين العبادة قوله استتابة لذريتهما على حذف مضاف وعلى التعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله اما لو كان المراد توب الله اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يحمل على توبة الله تعالى اليهم لمزيد رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يحمل الاستتابة لكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما اي من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية ابراهيم عليه السلام ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبياء اجابة دعوة ابراهيم ومحمد عليه وعليهم الصلوة والسلام اجابة دعوتهما وقوله صلى الله عليه وسلم انا دعوة ابي ابراهيم مقتصرا عليه من غير ذكر اسمعيل عليه السلام يدل على ان المجاب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم عليه السلام قوله ورؤيا امي هي آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة رات في المنام انها وضعت نورا اضاء بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب الاظهر ان المراد كتابك الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم او كتابا آخر لانه لا يعلم ان كتابه نسخ قوله استبعاد وانكار لم الاستبعاد معنى مجازي كالانكاري ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار وبناء الانكار على الاستبعاد لا على الامتناع فللاشارة الى هذا قال استبعاد وانكار لا لانهما قصدا معا قوله الا من

استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه بمعنى حمله على السفه وغمصه كفرح وضرب استصغره قوله وقول جرير وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا استمسك لراكبه وذناب الشي بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد ونصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على النفي لانه يجي من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد احسن واتى قال المحقق التفتازاني ان الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية او حالا لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله وانه في الآخرة لمن الصالحين يتنبه بان اللام للابتداء كاللام في قوله لمن الصالحين ولك ان ترى الحجة والبيان بجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها اي بتلك الملة وفي تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية جملة صلاحها في الآخرة لكونه مستمرة في جميع ازمنة الآخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال التعظيم قوله ظرف لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفا لقال بل هو اظهر لا يقال لم يلتفت اليه لانه يكون من نمط واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي العاطف لانا نقول ذلك مشترك بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفينا وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني واما اذا انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهدا له قوله بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص لان الانبياء عليهم السلام معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابني اخيه سلمة ومهاجر الى الاسلام فاسلم سلمة وابى مهاجر قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام تسفيها لاباء عما جاء عن دين محمد وهو ملة ابراهيم عليهما السلام قوله يقال وصاه ووصاه من باب ضرب قوله والضمير في بها للملة على تقدير جعل وصى عطفا على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب ويؤيد هذا

الاحتمال ظهار ابراهيم دون اضماره قوله او لقوله اسلمت على تأويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت قوله على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعدها في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول او لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قال او قال على تقدير آخر واذا قدر قال لا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى والا لزم قصد الخطابين بلفظ واحد فان يا بني في قول ابراهيم عليه السلام لطائفة وفي قول يعقوب عليه السلام لاخرى وكذا ضمير الجمع المخاطبين في لكم وتموتن وانتم مسلمون قوله ونظيره رجلان من ضبة اخبرانا المروي سكون جيم رجلان وكثيرا ما يفعل للتخفيف وضبة بالفتح قبيلة وقوله بالكسر اي كسر ان لانه الرواية قوله وتغيير العبارة للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه يعني ان من حق الرجل ان يكون متنفرا عنه بحيث كانه يسعى في دفعه كدفع الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون الامر الغير الاختياري اذا كان حالته المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة يثاب على نفسه كما يثاب على الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري في ايجاب مدح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن تسفيه من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابراهيم عليهما الصلوة والسلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعي على يعقوب عليه السلام اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين الموت بما يفيد ان آباءه ايضا لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية ليعقوب عليه السلام فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان يقال ما كنتم حاضرين زمانا وصى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وخفي على الكشاف وكثيرين حيث دفعوا ما قال تارة بان الهمزة للتقرير لا للانكار اي كانت اوائلكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار يتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله قالوا نعبد بيان

فسادا دعائهم لا داخلا في حيز الانكار اى ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدي
وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف تدعون اليهودية
وان الانبياء عليهم السلام كانوا عليها ويعقوب عليه السلام وصى بها ثم بين بطلان
دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله آبائك ولا يلزم من كونه
استينافا دخوله تحت الاستفهام لينحل بما ذكرنا ويجيء بعد ام المنقطعة لمجرد الاضراب كما
صرح به الرضي فلو جعل ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام قوله تقديره اكنتم
غائبين ام شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير تبطل نسبتكم اليهودية
اليه ووصيته بنيه بها حين الموت لانه اما نسبة بغير علم او نسبة على خلاف
ما تعلمون قوله وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك بل فالاضراب
اضراب عن تسفيه من رغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما الصلوة والسلام
الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال
الانبياء السابقين عليهم الصلوة والسلام من غير سماع من احد ولا قراءة من
كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا كان مشتملا على
الاخبار عن حال ابراهيم عليه السلام ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب الى ما هو
اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم عليه السلام كان متطفلا للتسفيه وههنا
على سبيل القصد وقد نبه ههنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان
ذكر الخصوصيات ههنا اكثر وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى
زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى
للاسلام الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص
لله تعالى ونحو ذلك لا التصديق بنبينا عليه الصلوة والسلام والتوحيد والاسلام بهذا
المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله
ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذا والاظهر في الجواب ان يقال ما جرى بين يعقوب
وبنيه ان لا تعبدوا الا الله والوصية باليهودية تنافي عبادة الله لانه اذا ارسل نبيا
ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه قوله
وما يسأل به عن كل شيء عبارة الكشاف وما عام في كل شيء اعم والنفع لشموله الاستفهام
وغيره وكذا قال المحقق التفتازاني سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا سئل
عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل قوله صنو كعلم وقفل واحد
صنوان مثلث بمعنى نخلتين او اكثر خرجا من اصل واحد او عام في جميع الاشجار

كذا في القاموس قوله هذا بقية آبائي يعني الذي بقي من جملة آبائي يقال بقية القوم
لواحد بقي منهم ولا يقال بقية الاب للاخ والحاصل ان بقية الشيء تكون من جنسه
قوله ولما تبيّنّ اصواتنا بكين وفدّيننا بالابينا رواه غيره فلما بالفاء قال المحقق
التفتازاني نون تبين وبكين للنساء اللاتي ابنّ قوله تلك اقول والله تعالى اعلم
اى كل من ابراهيم واسمعيل واسحق عليهم الصلوة والسلام امة كما في قوله ان ابراهيم
كان امة اى بمنزلة امة كثيرة في الشرف والبهاء قد خلت اى مضت ولستم
بمأمورين بمتابعتهم لها ما كسبت وهو ما امرها الله به ولكم ما كسبتم مما يأمركم
به الله ولا ينفعكم كسبهم لانه ليس مقبولا منكم لانه ليس في حقكم انما ينفعكم ما يجب
عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون هل عملتم به وانما تسألون عما كان يعمل
نبيكم الذي امرتم بمتابعته فان اعماله ما هو كسبكم المسؤول عنه فدعوا ان هذا
ما أمر به ابراهيم عليه السلام او غيره وتمسكوا بما أمر به نبيكم واعتبروا اضافة
العمل اليه دونهم قوله كما قال صلى الله عليه وسلم لا يأتيني تمام الحديث يا بني هاشم
لا يأتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى النهي وعلى رواية التشديد
نهي صريح وقوله وتأتوني منصوب بان مقدرة والتركيب من قبيل لا تأكل
السمك وتشرب اللبن قوله اى بل نكون ملة ابراهيم عليه السلام واهل
بل نتّبع ملة ابراهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل نهتدي ملة ابراهيم عليه السلام
قوله مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين وان كان تفسير
الكشاف يخصه بالمتدين قوله حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكن
بتأويله بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن
هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون
ملة ابراهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك فلا يصح وضع
ابراهيم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه ان يصح وضع المضاف اليه
موضع المضاف كما في قولك نتبع ملة ابراهيم عليه السلام فانه يصح نتبع ابراهيم
وكذا لا يصح الحال على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت في التقدير الحنيف بل نتبع
وبل نهتدي فاتبع واهتد قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل هذا الحال
قيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كانه قيل ملة ثبتت
لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد بالوجوه المذكورة
قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اى كلا منهم يدعي والظاهر انه
عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال المراد

وماكان من دين المشركين قوله لخطاب للمؤمنين لقوله فان آمنوا بمثل ما امنتم به رد
على الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل ح قوله بل ملة ابراهيم في تقدير بل
اتبعوا ملة ابراهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان له
وقال الظاهر وما انزل اليكم ايها المؤمنون على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة
الآمر دون المأمور كانهم امروا بان يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم او اشير به
الى انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل الكتاب اليهم ووجه الرد انه يقتضي السوق
ح فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال اراد الاشارة الى ان هذا الايمان
الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله افردهما اي التورية والانجيل مع كونهما داخلين
فيما انزل الى الاسباط بحكم ابلغ وهو الايتاء الابلغ من الانزال لان امرهما بالاضافة
الى موسى وعيسى عليهما السلام مغاير لما سبق لانه يحتمل ان يكون احد مومنا بما
انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى عليهما السلام ينكر والنزاع
وقع فيهما حيث قال اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست
اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه في سياق النفي عام فساغ ان يضاف اليه بين
قال المحقق التفتازاني احد في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب
يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع ويشترط ان يكون استعماله
مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد
الذي هو اول العدد في قوله قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة
كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم
لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول وليس
كاحد من النساء ليس في معنى كامرأة منهن قوله من باب التعجيز والتبكيت
لما كان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس
كذلك اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل كل دين سواه في زمانه فهو باطل
دفعه بوجوه اربعة حمل المثل على المثل في الفرض والتقدير وحمل الايمان على
طلبه وجعل الباء للالة وجعل الباء مزيدة وجعل المثل مزيدة ويمكن الاستغناء
عنها بان يقال فان آمن اليهود بمثل ما امنتم كمؤمنيهم قبل التحريف والشرك فانهم
آمنوا بمثل ما آمن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون فان فيما اوتي به النبيون في
زمن محمد صلى الله عليه وسلم ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي
ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل قوله
او وعيد للمعرضين الاولى او من تمام وعيد لهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما يحتمل

وهو قوله وما انزل اليكم ايها المؤمنون

كدينهم

الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في
المعرضين وكما بالغ في الوعد او الوعيد بايراد السين الذي معناه ان مدخوله
كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة
بحصر السماع والعلم فيه المفيد انه لا ملجأ في دفع ما اراد بالعبد من الضر ولا مانع مما
يعطي من البر قوله اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم اخلاصكم الوعد
بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل السماع قول الاعداء
ايضا مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد
الاعداء ادخل في ذلك وفي قوله بمعنى انه يسمع ما يبدون ويعلم ما يخفون نظر
لان السماع يعم ما يبدون من الاقوال وما يخفون والعلم يعم قسمي الافعال تأمل قوله
اي صبغنا الله صبغة الاولى اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاحواج الى جعل
ذكر الله بدلا عن الضمير بعد حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر
للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل
الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتاكيد هذا
اذا قدر صبغنا كما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بقوله امنا
كما يدل عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا موكدا بل هو
للنوع لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة
كونها حلية وعن الهداية والارشاد ظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل
الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب
عن ظهور الدنايس عليه يمنع صبغة الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل لا ترد
عليه او تمحي واخر المشاكلة التي هي المشهورة لان المشاكلة من المحسنات الخارجة
عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى
تحوج الى تكلف وهو الاكتفاء بثبوت الصبغة في المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء
المشهور تكرار الاغراء نحو اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي دخول قوله صبغة الله
في مفعول قولوا ويمنع كونه اغراء او بدلا من ملة ابراهيم عليه السلام لانه يلزم الفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبي هو البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء
او البدل ان يدفع المقتضي باضمار قولوا قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان
خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة الاستحسان والترجيح
فلا يتجه عليه انه يكفي لاختيار الاول استغناؤه عن الاضمار كما قال المحقق التفتازاني
ويمكن ان يجعل حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغته بتطهير

الاولى

القلب والارشاد او حفظ الفطرة حسين الاصباغ حال اخلاص العبادة له قوله
في شانه واصطفائه نبيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل
عاما لمجادلة النصارى في قولهم ليست اليهود على شيء ولمجادلة اليهود في قولهم ليست
النصارى على شيء ولا يابا في العموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم
دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة
والكسائي بالتاء لما على قراءة الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن
الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم يكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق
بين القراءتين فان كانت فالقراءتان سواء والانكار على تقدير الاتصال
والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي والا فكلا الامرين من المحاجة والقول بيهودية
الانبياء واقع قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم عليه السلام بقوله ما كان ابراهيم
بل ههنا حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا
ولكم اعمالكم وقال ام يقولون ان ابراهيم الاية قوله وفيه تعريض بكتمانهم شهادة
الله لمحمد صلى الله عليه وسلم بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقوله ام يقولون
وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم معترضا به بل الوجه ان
يجعل متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم بكتمان الشهادتين باعتبار
صادق للفظ قوله تكرير للمبالغة والتبيه اعلم لا تكرير بل ههنا تاكيد وتقرير للوعيد يعني
يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا تسألون في القيمة عن عمل ابائكم بل عن
اعمال انفسكم قوله واستمهنوها اي في ايدي الواهمة حيث سلطوها عليه قوله
وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب اي توطين النفس على انه
يقع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة
الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تحسن لو لم يكن قوله لله المشرق
والمغرب تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول
اثر السفاهة فلا يبالي به ولا يتالم منه قوله عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد
بيت المقدس وان يراد الكعبة يعني كان توليهم عنه لا عن شيء بدلالة عودهم اليه
والمقصود الطعن فيهم بان امورهم غير مبتنية على وجود موجب قوله والقبلة في الاصل الحالة
التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة سمي المكان
بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه للمكان لتحصيل هذه الحالة لا لعبادة المكان
والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه
قوله وهو اي الصراط المستقيم ما يقتضيه الحكمة ويقتضيه المصلحة من التوجه الى بيت

المقدس

المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس الخ واعترض
عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هداية ليس الى التوجيه الذي هو فعل الله بل
الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بذكر يهدي
واورد عليه ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس
او الكعبة وليس كذلك بل التوجه اليهما امر به فغير القاضي التوجيه الى التوجه
لئلا يحتاج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة والى بيت المقدس
اخرى فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه تنبيها على ان مناط
التكليف هو صدور الافعال الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين الى الصراط
المستقيم الخ في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه
كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل وجعلهم
مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين امم لا تحصى بذلك
لكن المحقق التفتازاني قال مراد الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة
وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم اقحاما كاللازم في لغة العرب
وغيره ثم اثنى على نفسه او الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام قوله
كساير الاسماء التي يوصف بها اي الاسماء التي طرأ فيه معنى الصفة ووصف بها
يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان
هذان والزيدون هؤلاء وبهذا الرجل وبهذين الرجلين وبهؤلاء الرجال قوله
علة للجعل اي لتعلموا بالتامل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم في هذا التوجيه لعل
شهادة الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم ما كان يمدح به المؤمنين ويبقى على مر
الدهر يعرف بما ذكر مراتب العالمين المخلصين بجعلهم كانبياء بني اسرائيل
عليهم السلام في تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد الذي هو فيهم كالوحي في
انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم بانهم المفلحون والاشقياء
العاصون ويكون الرسول بما بلغهم من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما لو
تكلموا في الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه ودليل القياس قوله اي الجهة اشارة
الى حذف الموصوف من الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة
وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت بالمدينة الصخرة التي ببيت المقدس ولم يجعله الجهة
على التقديرين كما في الكشاف لان فيما فعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى
وقوله عليها متعلق بالاقبال اي كنت مقبلا عليها قوله باعتبار التعلق الحالي الذي
هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل

ويؤيد حمل العلم على المميز قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم تطلب اعتبار المميز وقراءة
ليعلم كما تشهد لاعتبار المميز تشهد لاعتبار كون فاعل العلم غيره تعالى من الرسول والمومنين
وقد ذكر الكشاف في موضع اخر توجيها رابعا وهو ان قوله ما جعلنا القبلة الاية تمثيل اي
فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير اي
ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمومنين قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اي على
القوانين وح قوله ممن ينقلب حال عن المفعول ومن فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز
اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها
نشأ من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت في الادراك بعد النسيان
او بعد الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث فات الكشاف
والقاضي وهو كونه بمعنى المميز وح من متعلقة بالعلم بلا تمحل وتجمل والله اعلم ان يجعل من
ينقلب بيانا لمن يتبع اي من يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل
عنه بحبس متابعة الرسول وللايقع في القلق من الانقلاب ولا يقع في الريبة وانا
ان كان ما يقول حقا لما بدا عما امرنا سابقا ولما انقلبنا على عقبينا قوله والضمير
لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة او الردة او التحويلة
او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس والاولى في رجع الضمير الى مدلول
وما جعلنا رجعه الى الصيرورة لانه لا تكلف في تحصيل التأنيث بخلاف ما ذكره لان العدول
من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة والردة تكلف دعا اليه ضرورة تأنيث الضمير
ولك ان لا تجعل تأنيث لكبيرة لاجل تأنيث الضمير بل تجعله صفة حادثة وتجعل تأنيث
الضمير لتأنيث الخبر فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من
الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع قوله وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان
زايدة فيه انه لا وجه لاستتار الضمير في كان لانه مبتداء لالغاء ان المخففة
والعامل فيه معنوي ويمكن ان يجعل كانت غير زايدة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة
خبر مبتداء محذوف اي وان كانت لهي كبيرة قوله لا على الذين هدى الله عن الحسن
البصري ان عليا رضي الله عنه منهم قوله اي ثباتكم على الايمان يعني الخطاب لمن
يتبع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه
وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يجعل اشارة الى ان هداية الله لكم دون
غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع
ايمانكم بل هي مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف بمن مات في تقدير كيف
يصنع بمن مات قوله لعله قدم الروف وهو ابلغ محافظة على الفواصل والا

فالابلغ

فالابلغ تأخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الروف اشارة الى
المبالغة في رحمته لخواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم فرتبهما على
حسب ترتبهم فقدم الروف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا قوله قد نرى ربما نرى
يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة غريبة استشهد عليها
الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب
قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يتقلب وجهه الى السماء الا قليلا
لانه مشعر بالسوال فرع على رعاية ادبه هذا انجاح مطلوبه تعليما للعباد طريقة الطلب
والمسئلة قوله فول وجهك اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بشيء
من المعنيين بل هو من قبيلها ولا يهم عن قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له
الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف والى ما اشار اليه الكشاف حيث قال
اي اجعل تولية الوجه اي صير تجعل وجهك يلي جهتها او تمكن وجهك من استقبالها
قال المحقق التفتازاني لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر
على المسجد ولم يذكر الشطر هذا وكان وجهه ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما
يرشد اليه تفسيرها وفيه انه يلغو ح ذكر الظرف فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه
لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى وهو سماعي والسماع خفي قوله او ممنوع
من الظلمة ان يتعرضوا او ممنوع من الكفرة ان يدخلوها قوله وحيث ما كنتم
اقول والله اعلم لما امرنا لتوجه الى الكعبة وكان الصرف عنه لاستجلاب قلوب
اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة
او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس ولاهل بيت
المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها
ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا يحتاج الى قوله وحيث
ما كنتم سلوكا لطريق التدرج في الامر لانه ارفق بالمامور فامر اولا بالتولي ثم بتعميمه قوله
جملة لعلمهم بان عادته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة
كانت لابراهيم عليه السلام فلا تخص شريعتنا والاولى لعلمهم بان محمدا صلى الله عليه وسلم
لا يامر بالباطل اذ هو النبي المبشر به في كتبهم قوله ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر
سواء قدر مقدما على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او موخرا
عنه فيسوغ الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك
النفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وكذا نظائر هذه الجملة بجملتها والمقصود
من هذا النفي منعه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم واتعاب نفسه في اظهار

الاباءت لهم وعن التحزن في عدم تاثيره فيهم **قوله** فقطع لاطماعهم الظ فقطع لطمعهم لان طمع
الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار تعدد الطمع على عدد الطامعين او يقال
ان يقال نفي طمع الرجوع متسبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقصود باطماعهم
ويشعر بانه لقطع اطماعهم **قوله** ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعة
لقبلتهم ببيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة
اخروية وان كان مقارنته بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض يلايم المعنى الذي ذكره ويمكن
ان يقال افراد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحدة منهما **قوله** وما بعضهم
بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله عليه وسلم ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا
قوله ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله يعني قول الكشاف مثلا انه
هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني
المحتملة بعد تحقيق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا او في دلالة مثلا على كون الكلام
على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من
الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل
التمثيل ثم يثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين
لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كذلك بحال في متابعة اهواء غيرهم ايضا **قوله** واكد تهديده
وبالغ فيه من سبعة اوجه عدّ المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة هي القسم
واللام الموطئة وان الفرضية وان التحقيقية واللام في خبرها وتعريف الظالمين
والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من الظالمين على انك ظالم او الظالم
لافادتها ان ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه
اهواء بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا
من الظالمين مغمورا فيهم غير متعين كتعينه فيما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ
فيه الاشعار بان الانتقال من رتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التعين والسيادة
المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت كان اعلى كعبا في الافادة
وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة ادركني النوم ونعم النوم فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم صافحني وعززني بالطافه الكريمة **قوله** والضمير لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في
شانه من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق
ذكره الى ان الجعل ليس بناء على سبق ذكره لفظا معنى حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب
غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن عبارة

الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم مبالغة
في جزالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن
بطريق الخطاب فغايته الامر الالتفات فلعله اشار الى اشار اليه قوله وان لم يسبق
لا الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا فقول المحقق التفتازاني انه ليس بشيء ليس بشيء **قوله**
يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه
وذلك يستوي النسبة مع الامور المذكورة لكن الشايع استعماله في معرفة ما هو من جنس
الابناء ووقع بقوله اي يعرفونه باوصافه ان المقصود معرفة نبوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه
او تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفة لشخصه وترك من حديث عمر
رضي الله عنه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر راسه في اخر الحديث لانه لم يثبت في
روايته ولا اعتراف امثال عبد الله بن سلام به رضي الله عنه قال وان فريقا منهم
الاية فخص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف البعض فان قلت ما روي عن عبد الله بن
سلام رضي الله عنه يشعر بان معرفة الابناء لا يستحق ان يكون مشبها به لمعرفته
قلت المشبه به اضافة الابناء اليهم سواء كان تلك الاضافة حقة اولا وما ذكره ابن سلام
رضي الله عنه هو كونه ابنا له في الواقع **قوله** تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن
ما ذكره سابقا ان قوله الذين آتيناهم الكتاب يعم علماءهم كان توطئة لبيان هذا
التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه آخر ذكره الكشاف من انه استغناء لجهالهم
لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء
فلا مناسبة له بالتعرض للجهال ومن قال فليكن الذين اتيناهم شاملا للجهال وفي
اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز
لم يات بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين **وقوله** وهم يعلمون
اما بمعنى وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون او ضمير وهم الى كلهم لا الى هذا الفريق
اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحي
من العالمين بحالهم **قوله** او مفعول يعلمون وح في قوله من الله مزيد توبيخ لهم
اذ المعنى يعلمون الحق علما ناشئا من الله حيث انزل عليهم ذلك في كتابه فهم يكتمون
ما اوجب الله عليهم التبليغ **قوله** وليس المراد به نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشك
والاوجه ان المراد نهيه على ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يرون الناس انهم
على المراء مع انهم متيقنين بامره يعني لا تظهر المراء فيما انت فيه على العلم كهؤلاء والمقصود منه
اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى بالاجتناب عنه **قوله**
ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو

المسارعة الى الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والا ظهر
ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها الله اياه فامر القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فلقوم
موسى عليه السلام قبلة ولاهم الله اياها ولقوم محمد صلى الله عليه وسلم قبلة كذلك
فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل قوم محمد صلى الله عليه وسلم فالقبلة ليست
الا قبلة ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد صلى الله عليه وسلم من
القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان الكل مقبول فيكون اخبارا
بالغيب والله تعالى اعلم قوله او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة او لكل
قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكان جعل قبلة لهم فتأمل قوله واللام مزيدة
للتوكيد اى لتاكيد ربط العامل به جبرا لضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه
مؤخرا قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازانى ليس الا طلب التسابق فيها
ودلالته على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فبسبق غيرهم اولى
قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم
ليس في طريق الخير حتى يتصور امر احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به
الصلوات الفاضلات والمراد بالاستباق المسارعة فيها والقيام بها فى اوقاتها
وعدم الرضاء بالقضاء والقيام بها اول الوقت قوله يقبض ارواحكم فلو كنتم فى
الصلاة وقبض روحكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلاة ويحتمل
ان يكون المعنى اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا لزيارة هذا البيت فتفضله على سائر
الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اى مكان خرجت ينبو تفسيره
بانه جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اى مكان تعلق بخرجت
و ح لا بد له من معطوف عليه والظ ان التقدير اينما كنت ومن حيث خرجت
فقوله فول جزاء الشرط المحذوف بقى ان حيث لا بد له من مضاف اليه مذكور
او مقدر والثانى نادر و ح متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون اى منه
حيث تكون خرجت وقال المحقق التفتازانى هو متعلق بول وما بعد الفاء فى مثله
يعمل فيما قبله كما بين فى محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير
افعل ما امرت به من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز
ان يجعل من حيث خرجت بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه بحث
لانه لا بد من تصحيح خرجت وبيان متعلق الجار وان استعمل تجوزا فى معنى اينما
كنت قوله وانه لهذا الامر يريد به التولية واشار بهذا التعبير الى ما قيل التذكير والا
ان يقال وان هذا الصرف وله وجوه اخر عدم المبالاة بتأنيث المصدر وتأنيث

ذي تاء لا معنى للمجرد عن التاء منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله وان يحمدا
بجحد ديننا ويتبعنا فى قبلتنا ودفع هذه الحجة انما ينفع فى قوله لئلا يكون للناس عليكم
حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس كذلك اذ الرجم مشترك
بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اى نافعة لهم منقطعة عليكم
وهو الحجة التامة لان فى امتثال الرسول صلى الله عليه وسلم حكم الله ليس لاحد عليه
حجة اذ بانقياده بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون مغلوبا للخصم ح و ح المراد
بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة يجوزونها مكابرة بتسمية المعجزة
سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة لمحذوف اى اكدنا الامر بالتولية
وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله استثناء فرق بين الاستثناء المنصوب
على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا او مجرورا او منصوبا على
البدل فلا ينبغي ان يبادر بالتكبير عليه بان المختار فيه البدل على ما عرف فى موضعه
فكيف جعله استثناء ولا تركن الى الاعتذار بانه بين ما هو البعيد وتعول على ظهور
ما هو المختار قوله وسمى هذه حجة يعنى الحجة ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته بالمعاندين
وانما ادخل فى قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة لسوقه مساقها وبهذا اظهر ضعف ذكره
المحقق التفتازانى انه يرد عليه ان المذكور فى صدر الكلام ان تناول هذه لزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم ح مختص بنفي الحجة الحقيقية ولا
مخلص سوى ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا ومن ههنا ذهب بعضهم الى
ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه استيناف
بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتداء خبره فلا تخشوهم قوله علة لمحذوف
الاولى انه علة واخشونى معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم فالعلل على
ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير لئلا تخرجوا عن نعمتى ولاتم نعمتى
عليكم وقد نبه بقوله اى واحدكم لاتمامى النعمة عليكم ان الاصل فى تقدير العامل
تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف اى لاتمامى النعمة عليكم واردى اهتدائكم
امرتكم بذلك واعتذر المحقق التفتازانى بان التقدير مؤخرا لقصد الاختصاص او لان
الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله مثل واخشونى لاحفظكم انما ادرج لفظ
مثل اشارة الى ان هذا التقدير لا يتفق عليه اذ يحتمل ان يكون التقدير لا وفقكم ولاتم عليكم
نعمتى على ما ذكره الكشاف قوله او لئلا يكون اخره اشارة الى ضعفه كما اشار
اليه الكشاف بقوله قيل لبعد مناسبة اذ المناسب لقوله لئلا يكون ليتم نعمتى ولان
ارادة الاهتداء انما يصلح علة لطلب التولية لا للتولية والظ فى قوله لئلا يكون ثم

علة للتولية قوله كما اتممتها بارسال الرسول منكم اشار الى انه على الوجهين في موقع
المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب ولك ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسالنا
رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة القبلة شبه اتمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال
حيث جعل قبلتهم جهة مسجد هو من ابنيتهم كما جعل رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء
عليهم واستعلاء وفخر قوله قدمه باعتبار القصد واخره في دعوة ابراهيم عليه السلام
يعني ان التزكية فائدة التعليم فهو اول الفكر آخر العمل فله جهة تقديم وجهة تاخير عملا بهما
في الموضعين ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة
الايات المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم عليه السلام
المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها الذين آمنوا
استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكرهما عن العبادات
عن باقي المامورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا
قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب لكل من المؤمنين والمشرك
بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي والصلوة واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب
واما الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب وغيره
قوله ان الله مع الصابرين بالنصر والاجابة والتعبير الاجل ان الله
مع الصابرين لان الصابرين لا يذهلون عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر
فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه ممتلئ من هموم الدنيا وتمنّى
كان الدنيا باسرها له قوله عطف على شيء وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه قوله
كانه معطوف على محذوف اي انذر الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف
على قوله ولنبلونكم عطف المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر في قوة
ولنثيبن الصابرين ثوابا عظيما واجرا كريما قوله وجمعها للتنبيه على كثرتها
فان قلت كيف يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل
الزمخشري هذا الجمع على التكرير كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام والابعد
عن التكلف استعارة جمع القلة للكثرة للاشعار بان الصلوات مع كثرتها في
جنب قدرة الله وكرمه مما يستقله الناظر قوله اي من اعلام مناسكه جمع
منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلهما
علامتين لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم قوله كان اساف على الصفا
ونائلة على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامرأة زنيا
في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله

قوله وبه قال انس وابن عباس رضي الله عنهما لقوله فلا جناح اكتفى عن ادلتهم به ولم يعترض
لما في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا لقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لانه يندفع بما ذكر
من تفاسير ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ان لا يطوف
بهما نصا له كما جعله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من شعائر الله
لنفي عدم الجناح في عدم التطوف قوله لقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا فان الله
كتب عليكم السعي يعني ان الامر بالسعي مع التعليل والتاكيد بان الله كتب عليكم يفيد
غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى الركنية قوله او بحذف جار
ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ومن تطوع بخير قوله ان الذين يكتمون
كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى
وكذلك عدل عن بيانه ما انزلنا من البينات بقوله من الايات الشاهدة الى قوله
كالايات ليتناول كتمانهم احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا
من البينات بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون
المعنى ما انزلنا من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه
عدم الاعتراف به بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني
اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القرآن واحكامه كما فسره
الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكره لان هذا
هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم ما ذكره
هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال لم يات بالفاء في الخبر
اعني اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب
بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام
يقتضي افادة السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة
بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده
لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان متحرزا عن افادة السببية
لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبرأه عنهم
وطردهم عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين
يتاتى منهم ذلك اشارة الى انه هنا في الكامل مثل قتل قتيلا في المعقول انه ليس
على عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي منهم لم يتب من الكاتمين
خصه بالكاتمين لينتظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه تكرار اذ سابقه ايضا لعن بعولا

وكانه لهذا خصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان مدارها على التجدد وما يتعلق بالآخرة اسمية لان مدارها على الاستقرار والثبات والا وجه انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق وقوله ومن يعتد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفاراً لا يلعنونهم ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا الا بجعلها مخصوص البعض ورفع الملائكة يصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسال القرية وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة يؤكد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكما يدل اللعن على النار يدل عليها الموت على الكفر انتظرته ونظرته ونظرت اليه بمعنى فالاولى او لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف والايصال كما يوهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار لانه به يمتاز عن ينظرون بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن لا دخل في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لان وصفه بواحد للتأكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني انه من البين انه في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم وقوله اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته انهم لم يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الوهيته فاخطأوا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم كالحجة يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضاحا للواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشر وليست بنعمة ولا منعم عليها وقيل في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولبيانه علم آخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعمة بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لاحتياجها لا يستحقان الالوهية واما قال وهما خبران آخران للاشارة الى ان سبوح خبرين بها اله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق بسوقه فتأمل وبعد القاء التوحيد اشار الى ان التوحيد الراسخ المعتقد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله

فالتثنية

ثابت بآية العلامة الدالة على التوحيد لا الآية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول تلك الآية بان يكون الفاعل ضميراً راجعاً الى الآية كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق الآية فارشدهم المنزل الى ان علامات توحيده في ملكه اكثر من ان تحصى وفصل عدة علامات للارشاد اذ العاقل اعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منها الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يشكل امر كل واحدة وتصريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة واحدة قوله اي بنفعهم او بالذي ينفعهم اشار الى ان كلمة ما تصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لها في ينفع والضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر ولذا احتاج في تأنيث صفته الى تأويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام وفرعا له وذلك انه اختلف في ان قفلا هل يجوز فيه قفل بضمتين ام لا يجوز قيل جاز كيسر وعسر بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاء من تغيير السكون وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد فالاولى تأخيره عن قوله او الجمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشارة الى ان في فلك بعد مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لما بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا آخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف والتغيير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا التكلف جدا ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية لعلك لا تحرم عنه بمطالعة الوافية قوله ومن الثانية للبيان وتنوين للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى يمكن وفيه آية عظيمة والاولى تقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف على نزل والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني

وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اى بث به اى بالماء
لان كثرة الدواب تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة
ويحتاج الى جعل من زائدة فى الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية
بناء على تقدير الجار والمجرور وليس ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء السببى ينوب
منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتأكيد وكلمة من يصح ان تكون للتبعيض
لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما فى قدرته على انه اثبت الكشاف
دواب فى السماء ايضا فى سورة حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغى ان يقول
من دابة فما فائدة ايراد كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع
وكان فى الاية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة قوله ومن الناس
من يتخذ من دون الله اى متجاوزين الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل
على انهم لم يتجاوزوا فى اتخاذ الانداد الله بل جمعوه مع الانداد قلت يتجاوزون الله
ثم يعودون عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا ففى وقت الرخاء يقتصرون
على محبتهم وعند الشدائد يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك
يعدلون عن آلهتهم الخ على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا تجامع
طاعته مع طاعة الاصنام قوله اندادا من الاصنام اكتفى فى تفسير الانداد بما
سبق وهو المثل المنادى ولم يلتفت الى ما يتراءى من تفسير الكشاف بالامثال انه
جعله هنا بمعنى الامثال وجرده عن معنى المعاداة لان التجريد غير ظاهر ولا داعى اليه
وان وجه المحقق التفتازانى بان اعتباره لانهم لا يجعلون الاصنام اندادا الا انه لا معا
بين الاصنام ولا دلالة فى هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل على انهم
يسوون بينها وبينه فى المحبة وقوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على
سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذى اعتبره متحقق فى هذا
المقام ايضا قوله وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله الخ لان الظاهر ان
التبرء اريد به حقيقة لا ما هو بمنزلة التبرء من عدم النفع والتبرء لا يتصور من الاصنام
وفيه ان الند المتخذ ظاهر فى الصنم فلذلك يدعوا الى صرف التبرء عن ظاهره وقال
المحقق التفتازانى لا دلالة فى الكلام على ان الذين اتبعوهم الانداد فليكونوا هم الرؤساء
وفيه ان الظاهر ذلك نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلك يقتضى
صرف التبرء عن ظاهره قوله كتعظيمه الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنيا
للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول لم يسم فاعله
ولم يلتفت الى احتماله كما فصله صاحب الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة انبت نباتا

فمع احتمال كونه من قبيل انبت نباتا لا يلتفت النفس اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمنى
وسوق الكلام فى الكون محبا فما لم يصرح بان التشبيه للامر الضمنى لا يلتفت النفس اليه
ويقتصر على فهم التشبيه فى الامر القصدى قوله لانه لا تنقطع محبتهم لله
اشار الى ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل رسوخ وملاك الامر رسوخ المحبة
ولهذا نزل فاستقم كما امرت لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال
عند رسول الله ادومها قال المحقق التفتازانى آثر اشد حبا على احب لانه
شاع فى الاشد محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل فى افعل تفضيل شاع فى تفضيل
المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل فى
الالوان والعيوب قوله ثم يرفضونه الى غيره ومن اعجب رفضهم ان
باهلة وهم قبيلة من قيس بن غيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الههم الذى
اتخذوه من الحيس اى التمر المخلوط بالاقط والسمن واقول لم ينتفع مشرك عن
الهة كنفعهم قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ الانداد يعنى الذين
ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا وضع موضع الضمير لوصفهم بالظلم والاشعار
بمنشأ ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان
امر الرسول وتحريف التوراة الى غير ذلك قوله واجرى المستقبل مجرى الماضى
فوضع اذ موضع اذا لانه عبر عن الماضى التنزيلى بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة
الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ رأوا قوله وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب
ولو ترى على انه خطاب النبى فى الكشاف او عام ولا يظهر وجه لتركه قال المحقق
التفتازانى فح ينبغى ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يعهد الابدال
من البدل وان القوة فى موقع بدل الاشتمال من العذاب وفى جعله بمنزلة
المبصر المشاهد من المبالغة ما لا يخفى وقيل هو فى معرض التعليل للجواب المحذوف
اى لرأيت امرا عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للكافرين وفيه
فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل الذى هو اذ تبرأ والمبدل منه هذا كلامه
ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد فى جواز البدل عن البدل ونحن
لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة فى هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من المفعول
بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم منه انه جعل ان مفتوحة
على هذه القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب ان بالكسر وانه زيف حمل قوله
ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان تقويه قوله وقيل عطف على تبرأ
قيل يلزم على هذا ابدال اذ رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير فائدة

ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين المبدل منه
الوقت المضاف الى واحد وليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى
التبرأ سعيدا برؤية العذاب نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلذا رجح الاول
قوله وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرأ ورأوا والحال والاول اظهر لانه
تقطع الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرء حتى يعد قطيعا ومعنى
تقطعت بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم قوله اي ليت لنا كرة الى
الدنيا فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر
بعد لو اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال المحقق التفتازاني
وانما تمنوا ذلك لان التبرء منهم في الآخرة لا يغيضهم ولا يعود بضير عليهم لانهم في
شغل شاغل وهول هائل وقيل ذابل وعلى قراءة العكس فيه اشكال لان الاتباع اذا
تبرؤا في الآخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على قيل
ان حقه ان يقرأ قال الذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا يكون تمنيا
لذل الدنيا بعد ذل الآخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح فنتبرأ
منهم كما تبرؤا منا لان التبرأ كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوي واعتراض
على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذلهم بالتبري عنهم في الدنيا بعد ذل الآخرة الذي لا ذل فوقه
ووجه النظر ان التبرأ عنهم لا يغيضهم ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وتغيضهم
من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرء اذ رأوا
ان التبرأ في الآخرة لا ينفع للمجازاة بتبريهم كما يشعر به قوله كما تبرؤا منا بل التشبيه
لبيان كمال التبرء قوله مثل ذلك الاراء مصدر ارى محذوف الهمزة من غير
تعويض لما روي عن سيبويه اراء وإراءة واقام واقامة ونحو ذلك اختاره
مع انه المشهور خلافه لمصلحة تذكير ذلك فيجعل ذلك اشارة الى المصدر بهم وقد عرفت
تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله وما يخرجون فعدل
الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل ما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغاية
قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك الحصر
وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبو عن قصد الحصر بل لا
الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى انه ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب
لا يكون للتقوي وانه يجيء لغير الحصر يشهد لصدقه رجوعك اليها رجوع عالم خبير
متفطن قوله نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فاللام
للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض من

للتبعيض زعم المحقق التفتازاني انه على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على
هذا التقدير هي للابتداء اي ناشيا مما في الارض لانه من التبعيضية في موقع المفعول
اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم
عليه لتنكيره قلنا لان كون من التبعيضية ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا مما لا تقول
النحاة وفي قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو
على تقدير المفعولية وبانها لا يجوز ان تكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من
التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب مغن
عن المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف كون من للتبعيض بان
يكون هناك شيء محقق او مقدر يصلح ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك
اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول
بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان كان
قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل
وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة كقولك اخذت من الدراهم
شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك انه يجوز ان يكون حلالا
حالا من الظرف وان يكون خبر متعلقه بان تقديره فعلا ما قصا قوله اي مستطيبة
الشرع فهو توضيح للحلال والشهوة المستقيمة اي لا تأكلوا على امتلاء المعدة
والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا تستطيبه الشهوة ان حلال فلا منع منه وان حرام
فهو خارج بالحلال او الحلال دل عليه فلا يرجحه قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه
بان الحلال كان مثبتا في الشرع وحرمة الاكل بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الآية
قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى فصار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما
قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل
الى ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطاء
كانها عليها والواو المضموم تبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه قوله ولذلك
سماه وليا في قوله اولياءهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في
نفي الولي للذين كفروا فتأمل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر
ان بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة
لا بيان وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشار به الى
دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح

و وسواسه ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطوات
فيكون امره للغاوين وقد استثني من العباد الغاوون **قوله** فيه دليل على
المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا تعلمون
وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على ان
وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن
الاشكال الا بجعل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم
اليقين دفعا للحرج **قوله** ما وجدناهم عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه
اباءنا قال المحقق التفتازاني بذا يستغني عن الدليل فليس له معنى آخر وفيه انه لم ينصب
الكشاف القرينة على الارادة حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على
اللغة وقال الفى بمعنى وجد لانه يستعمل وجد في مقامه نعم لو كانت اللغة مشتهرة
كانت مستغنية عن الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق
كالكشاف **قوله** وقيل في طايفة من اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الاسلام الى آخره فيه ان ما الفى عليه اليهود اباءهم هو التوراة فكيف يصح رد قولهم
بقوله اولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا انه يقال تعريض بانهم
الغوا اباءهم على تحريف التوراة اذ لو وجدوا اباءهم على التوراة لوجدوهم طالبين
لدين محمد منتظرين له **قوله** ومثل داعي الذين قدمه لتقدمه في الذكر وان فالمراد
تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجراء الكلام عليهم
لا على داعيهم ولان الحاجة الى التقدير مست في المشبه به فالتاويل قبل الوصول اليه
تاويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من
المشبه به وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال الاخر واشار الى وجه اختيار
حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغني عنه حيث قال ولا يساعده **قوله**
الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب
اي التشبيه المركب دون المفرق فانه لا حاجة الى اثبات سماع للاصنام بل يكفي
تشبيه حالها بحال البهايم في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل افضل
فكيف يعتذر به عن اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في
تقدير المضاف تكثير الفائدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرد والمركب فلو لم يقدر
لفات هذه الفضيلة ولم تثبت الكشاف المساعدة على تقدير التمثيل المركب
وقال المحقق التفتازاني الحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون
لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه الا انه لا نسب انه لا يذكر في احد الطرفين

ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الا دعاء
ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوه الى الاسلام حيث يقولون
بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق
لا يقصد الى معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا نهاية
المبالغة في مذمة جوابهم وتوبيخهم **قوله** لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت
قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس
فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
المورد ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان
وطال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر وهو
الشكر واراد ذكره واراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل
قوله واشكروا الله وهذا من نكت التكرير يعرفه من له معرفة بمباحث الكلام **قوله**
فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي
حصر العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان
الشكر يتوقف على التوحيد **قوله** انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير لله
والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة رح على انه خبر لجعلها موصولة لا كافة
قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم وعلى هاتين القرائتين الميتة مرفوعة
لا غير لكن فيه توجيهان تعرفهما **قوله** اخرجهما العرف منها لاختصاص الميتة
بعرف اللغة بما لم يذبح ومات بغير ذبح او استثنى الشرع حيث قال صلى الله عليه وسلم
احلت لي ميتتان ودمان **قوله** وما اهل به لغير الله لا يفيد حرمة ما لم يهل
باسم الله فالعلم به من السنة **قوله** فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل
قوله قلت المراد قصر الحرمة مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته على حال الاختيار
ففي الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله
في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الاية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما
حرمه المؤمنون سهوا من المستلذات والكفار وهما من السايبة والوصيلة
والحام فيصح القصر افرادا او قلبا **قوله** لانهم اكلوا ما يلتبس بالنار لكونها عقوبة
عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل على النار تجوز عن ايقاع الاكل على ما هو سببه
فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وان كان اكلت دما مشهورا في المجاز في الطرف
بان كان اطلاق الدم على المسبب منه اعني الدية **قوله** اكلت دما اي دية انه
لم ارعفك من الزوج بمعنى التخويف اي انه لم اخوفك بضرة اي بزوجة انكحها عليك

بعيدة فهوى القرط فهوى القرط ما يعلق القرط في جانبه وهو المنكبان وبعده كناية عن
طول العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان تجعل خايفة من الضرة لانه
اذا وجدت الضرة تكون خايفة منها ولا تأمن ووجه الحلف باكل الدم ان اكل الدية
عار عند العرب ومتفرع على قتل عزيزه قوله ومعنى في بطونهم قال المحقق التفتازاني
هذا بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل
جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال مقدرة على ما
في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تكفوا
انفسكم عما لا يحل ولا تحمل فان جميع المفاسد من امتلاء البطن قوله عبارة عن
غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهراً لاشتهاره فيه ولم يكن في حرمانه
الكرامة بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني تعريض والمراد بمعاقبتهم اهل
الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثانيا وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب عندهم ولما
كان بعيدا لم يلتفت اليه قوله وان الذين اختلفوا هذه جملة حالية وايمانهم
بالبعض كالتوراة وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم
فلذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف عايد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف
القوم به تجوز ومناط السبب للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل الكتاب بالحق وهو
ظاهر اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التوراة حقا والقرآن باطلا
فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتوراة ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في التوراة من انه
حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التوراة بتأويلها او تحريفها لانهم كفروا بالكتاب
واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن فهو
كما قال الكشاف ان كتمانهم صار سببا لضلال المشركين اذ لو لم يختلف ولكن ولم
يثبتوا لما جسر هؤلاء ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا انه
حمل الاختلاف على التخلف او التخليف ونحن لم نجده بشيء من المعنيين ولكن انه تجعل فيه
اشارة الى منشأ اختلافهم في التوراة فانهم صاروا بالتخلف والتخليف مختلفين
في التوراة وصار توراة احدهما غير توراة الآخر والتقول ابتداع الكذب كذا في القاموس
قوله وقال ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق
التفتازاني جعل البر مطلقا والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا
ان جنس البر ذلك بل فيه ففي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف
بادراج في فظنه لغوا وتركه وليس ينبغي ذلك بل نأتي ان نفي حمل ان تولوا على جنس البر
لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد البر بان يكون

آخره فان زمانكم زمن خميص

للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر
بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن البر من آمن بالله لا يلايم ذلك بل
جعل البر بمعنى البار فتأمل قوله وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصوراً بامر
القبلة الظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر ظ
لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة
من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني
ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف
اي ليس كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا لان زعم المسلمين لم يكن ان كل
البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية
جانب من الجوانب حتى يوجب النزاع فيه والى فطنة تعليه بل البر بر الايمان بالله
والاتيان بالاعمال على حب الله فالتولية بر ما كان مقتضى الايمان والانقياد لامره
فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الآباء بل لكونه ما امر الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود
وغيرهم مع المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة قوله ولكن ذا البر اشارة
الى تأويل البر باحد الوجوه الثلاثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف
المضاف واطلاق البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر بيانه
في حذف المضاف قوله والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني
هذا دائر على ان يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلايم اجزاء الكلام و
بقي احتمال آخر وهو ارادة التوراة ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتوراة
يوجب الايمان بمحمد والقرآن واعتقاد نسخ التوراة قوله اي على حب المال
كما قال عليه الصلوة والسلام لما سئل اي الصدقة افضل قال ان تؤتيه رواه
البخاري ومسلم ان تصدقه وكانه اوقعه فيه رواية الكشاف ونعني ان الاتيان
على حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى تكون
صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل
اليأس عن الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث ولك
ان تريد به حالة الاحتياج كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل
المراد ان تعم المؤيد بمضمون الحديثين قوله لان ابناءهم اثنتان اي جنتان
قوله لان السبيل يرعف به اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف
للدم السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل اياه ان المسافر من الاضياف
قوله وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة يعني في الآية اشارة الى حقوق

فيه خفاء

كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق ثابتة فى الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة
للحقوق المقدرة والا ففى المال حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم
اذا عاهدوا اى فى جميع ازمنة عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه
تقديرها يدل على المدح مثل واخص الصابرين اى بمزيد البر او امدح الصابرين
وح يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من امن بامه وحذف هذا المقدر
واجب والمشهور بالنصب والرفع على المدح هى الصفات المقطوعة ولم نجد
ذلك مبينا فى المعطوف وانما اخذناه من هذا الموضع ولا يبعد ان يكون اولئك
اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة
فى مدحهم وبالجملة فيه تعريض ظاهر للكاتمين الكاذبين المدعين للاتقاء عن الشرك
والكفر وقوله واليه اى الى ان الآية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار
بقوله عليه السلام من عمل بهذا الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك
عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا
بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله وكان لاحدهما طول فى القاموس
الطول الفضل وقوله وامرهم ان يتبا ؤوا وفى الصحاح وفى الحديث امرهم ان
يتبا ؤوا على زنة يتعالوا والصحيح يتبا ؤوا على مثال يتقا ولوا وكان الرواية
عند القاضى كانت كما هو الصحيح او الثابت فى كتابه تصرف من الكاتب ومعنى
يتبا ؤوا يتكافؤوا ولا يفضل احدهما نفسه على الاخر فى مقام القصاص المقصود
بيان غرض الاية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على انه لا يكون للقيد غرض آخر
سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة حر بحر وعبد
بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين فى باب القصاص على الاخر لا لحصر
صورة القصاص فيها فعلى هذا كان لا نسب فلا يدل على انه لا يقتل الحر بالعبد
والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفى قوله كما لا يدل على عكسه اشارة
الى دليل آخر على انه المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة
لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه
عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى
بطريق الاولى ولك ان تقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر
ويدفع بانه لم يعتبر لدلالة قتل الانثى بالانثى على الذكر بالذكر للمساواة وقوله فان
المفهوم حيث الى اخره فى تقدير فان المفهوم معتبر حيث انه قوله وانما منع
مالك والشافعى قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روى على انه مناط

حصر انما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعنى انما منع مالك والشافعى الا قتل الحر بالعبد
ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز
والحسن البصرى وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعى ان الحر لا يقتل
بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الآية ولك ان تجعل مناط الحصر قوله لما روى
على اى انما منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روى دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم
بهما انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة
واجماع الصحابة والقياس على الاطراف فانه لا يقطع بطرف العبد طرف الحر قوله
ومن سلم دلالته فليس له دعوى نسخه فيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن سعيد بن
المسيب والشعبى والنخعى والثورى وهو مذهب ابى حنيفة انها منسوخة بقوله
النفس بالنفس ووجهها انه لا يصلح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هولاء الاعلام
قال المحقق التفتازانى انهم يقولون ان المحكى فى كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة
المنصوص المقرر فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك انه المحكى فى كتابنا انما يكون بمنزلة
المنصوص المقرر لو لم يكن فى كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله النفس بالنفس
لا يرفع حكما فى هذه الآية بل فيه زيادة حكم آخر ودفع بان فى هذه الاية اشتراط
المساواة فى الحرية والذكورة ولا خفاء فى انه يرفعه النفس بالنفس قوله وقرئ
كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء فى القرآن
اى كل فعل منه جاء فى القرآن فانه يصح اضمار الله تعالى من غير سبق ذكره لتعينه
فى العقول وليس فى اضمار المتعين المتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر فى محله
قوله فمن عفى له من اخيه شئ اى شئ من العفو لان عفا لازم كذا فى الكشاف
لكن فى القاموس عفا له ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيئا
مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق وانما صح قيامه مقام الفاعل لانه مفعول
مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا بحمل تنكيره على
التقليل كما فهم وفائدته اى فائدة وصف العفو بالقلة الاشعار بان بعض العفو
كالعفو التام فى اسقاط القصاص سواء قال القائل عفوت عن بعض الدم
او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال فائدته ان المراد العفو عن
الدم لا العفو المطلق الذى هو العفو عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف
ولا اداء باحسان قوله وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام
ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل الذى فانه
اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف

فضمير الفاعل الى القتل والضمير المجرور الى القاتل وكانه تريد لبرق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولى بما سمعت والقاتل بالاداء بالاحسان **قوله** وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر بادائها على مطلق العفو بل بشرط رضى القاتل ايضا وللقائل ان يقول المراد بعفى له شئ ان يتحقق العفو الا ان يقال عفو عن الدم وعند من لا يجعل الدية مقتضى القتل لا يقول بتحقق العفو بدون رضى القاتل **قوله** اى الحكم المذكور في العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد من النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود لانه ليس فيه الايماء الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اردنا بشئ من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله وذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق بالاتباع هو الاحق **قوله** كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح وفي قوله نوعا من الحياة عظيما اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللا بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني كما فعله الكشاف احترازا عن التحكم وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف اذ التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اى في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة منها حيوة من يعفى عنه **قوله** ناداهم للتأمل في حكمة القصاص واقول والله اعلم خص بهذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولى الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه السلام وليليني اولوا الاحلام منكم **قوله** في المحافظة على القصاص اى تتقون عن العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم مخافة القصاص **قوله** كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء فرقا بينه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق النداء المنبئ عن فرط العناية والاهتمام بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقا بل مقتضى الطبيعة فلم يعطفه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه

كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل على انه يوصي وعلى الغير بان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين لا في ان حضر عليهم **قوله** اى حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف او جعل الحضور بمعنى الحضور العلمي يعني عنده اى غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل **قوله** لما روى عن علي لا يخفى ان المروى عن علي وعائشة يدل ان على انه لم تنسخ الآية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية وله عيال واربعمائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد اخر ان يوصي فسألته كم مالك فقال ثلاثة الاف قال وكانه ترك بعض ذلك الا انه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الاية **قوله** وتذكير فعلها للفصل اى ترجيح التذكير مع جواز التأنيث للفصل فلا يرد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا **و**قوله او على تأويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتأويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التأويل راجح ويمكن دفعه بان عمله في الظرف دعى الى التأويل لان عمل المصدر لتأويله بان مع الفعل فلما دعى العمل الى التأويل رجح التأويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الايصاء ولهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي **وانما** قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدهم بل حدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا للاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وانه اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدمه ان التحقيق ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله نظير ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت **قوله** ورد بانه ان صح اى ان صح البيت بهذه الرواية وكان الراوي ممن لا يأتي الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه روى من يفعل الخير فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك فتقدير الكلام يشكرها الله حذف يشكر لدلالة جواب الشرط عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم يجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع قبله والجملة جزاء **قوله** وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان هذا خبرا عنده ينبغي ان يقول قيل وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشهور فيما بينهم كما قال العلامة التفتازاني

لكن قال يجب تأويل هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث من الآحاد وتلقى
الامة له • الخ فيه رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به
ونسخ الآية بالحديث المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله الشافعية قوله فلا يفضل
الغني • مبني على انه قبل فرض المواريث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبني على القول
بانه لا يعارض انه المواريث ويجمع معها والحديث من الآحاد فلا يرفع حكم الآية لا على
قول من فسر باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بانه لا يخالف في وصيته ما
لوصى به الله وكذلك انه تفسير الوصية بالمعروف بان يشهد على وصيته قوله
مصدر مؤكد اي حق ذلك حقا • ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي
حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من مواضع وجوب حذف عامل المفعول
المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان
لطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق على المتقين بح فالصواب انه
بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم
قوله فمن بدله غيره من الاوصياء والشهود بعد ما سمعه وصل اليه وتحقق عنده •
لما جعل من بدله شاملا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي
لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان تجعل
السماع اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع عن غيره وفيه تأمل
تعرف قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم • يعني لما نفى كونه اثما لا يلائم
الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل موهم انه اثم لكونه
من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بمغفرة آثامه وانزال الرحمة عليه وما من احد
الا ويحتاج اليهما فكمال الوعد بهما ولك ان تجعله وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغييره واصلاح
جنفه • وقوله من جنس ما يؤثم يعني ما يوقع في الاثم يقال آثمه بالمد اي اوقعه في الاثم
واما اثّمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطييب على النفس فان البلية
اذا عمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس اي
تشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب
والنكاح والسير قوله لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدأها
ويحتمل انه يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اواسط
ايام الوحي دون اوائلها لكي تتقوا عن فوته اذ لو كان في فرضيته اول الاسلام لكونه
عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا فرض بعد توطين النفوس على دين الاسلام
وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشاقه قوله فان الصوم له وجاء •

بهذا اشتهر وفي حديث عبد الله فان له وجاء والوجاء بالكسر كسر عروق الانثيين مع
ابقائهما قوله ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما • اي الفصل بالاجنبي وهو كما كتب
على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد لما في الكشاف من ان انتصاب اياما بالصيام
كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف
وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون
ليس معمول الصيام بل الكتابة ولك ان تجعله مصدرا منصوبا عن الصيام اي كصوم
كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام وتقول المراد انه
كتب عليكم صوم يصدر عنكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة
الكتابة وبهذا استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف عن الاعتذار المذكور ولك
ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون اي تتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما
معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء بتقليل ايام
وتسهيل لامره على النفس وقوله بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة
كتابة الصيام عليه فتأمل قوله والمراد بها رمضان • اورد عليه انه لو كان رمضان
لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على
التخيير بينه وبين الفدية فحين غير الى الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان
تخييرهما بحاله لم يطرأ عليه تغيير قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء
وثلاثة ايام من كل شهر • في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل
كيف يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول فان قيل
وبناء السؤال على انه النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه الا انه يقال بناء السؤال على
ان نسخه ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا به وجعل الكشاف هذا التعيين فرع انه
يكون المراد بالتشبيه يعني كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام واورد عليه
انه لم يعرف من الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل عما فعله
وجعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف انه المراد
بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة قوله او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة
يعني على التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول احد يقال للظرف
المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلاثة مفاعيل لانه يكون ح رابعا ولم يجئ
في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل قوله لما روي ان رمضان كتب على النصارى
فوقع في برد او حر • ظاهره التردد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد
والحر الشديد يعني بوقوعه تارة في الحر وتارة في البرد حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع

فى الحر يوجب المشقة والتحويل الوقوع فى البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة
والصوم فيها اسهل من الصوم فى الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون التقوى
عن تغيير وقته والزيادة عليه كما فعل من قبلهم والموتان كالغفران موت الماشية **قوله**
فمن كان منكم مريضا مرضاً يضره • هذا هو المتفق بين الشافعية والحنفية قال المحقق
التفتازانى المقرر من مذهب الشافعى ان الصوم احب ما لم يتضرر هذا لكنه يخالف
ما فى الانوار والمبيح للافطار المرض الذى يضره الصوم **قوله** وفيه ايماء بان من
سافر اثناء اليوم لم يفطر • اشارة الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافراً على طبق
مريضا واشار بقوله او راكب سفر دون قوله او راكبا على سفر انه لم يقدر متعلق
الجار راكبا لانه بعيد عن الفهم بل حمل قوله على على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازانى
انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد السفر المعتد به الذى استولى به المسافر على
السفر يتصرف فيه كيف يشاء فلذا اختاره على مسافراً وما ذكره القاضى اجل **قوله**
اى فعليه اما بمعنى كتب عليه وهو المناسب بعبارة الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة
ايام المرض والسفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بقراين المقام ان
المراد عدة ايام المرض او السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها **قوله** وهذا على سبيل
الرخصة • اى هذا الامر للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يختص
قراءة النصب بل فى قراءة الرفع ايضا فليس تقدير ان افطر فيها متفقا وكانه
على انه مما يعرف ببيان حال هذه القراءة وبعد فى الحكم بالوجوب بحث لانه القاضى
ان يكون مخيرا بين الصوم من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيراً
فلا يظهر التضييق على المريض بان يصوم يوما آخر فان المريض مثلا مخير بين ثلثة امور
صوم يوم مرضه ويوم آخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا
عليه القضاء او الفدية لانه من فاته الصوم عمدا يقضى لانا نقول يجوز ان يكون
الحال فى بداء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف آخر وهو انه هل
يقضى متتابعاً او مخيراً فى التتابع وعدمه مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب على
وابن عمر والشعبى وغيرهم انه يقضى متتابعاً وفى قراءة ابى فعدة من ايام اخر
متتابعات ذكره فى الكشاف **قوله** من فيعل وتفيعل • لا من فعل وتفعل كما توهم
الزمخشرى واثبته فى المفصل ولذلك لما اورده زين المشايخ عليه اذعن له وقال
اغوانى عبد القاهر وجعله من فيعل وتفيعل فى الكشاف **قوله** فمن تطوع خيراً •
يقال تطوع بالشئ تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع
خيراً بنزع الخافض اى لخير او بخير وذلك النصب سماعى فكانه لذلك جعل الكشاف

خيراً مصدراً لا افعل تفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية
ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه لذلك المحقق التفتازانى فقال اعنى بقوله فهو اى
التطوع اخير له او الخير ان الخير الاول مصدر خرت يا رجل فانت خائر وفى قوله
فهو خير له اسم تفضيل بمعنى زيد خير لكن غفل عن انه لما فرا جعله مصدراً وفى الخير
نصب على نزع الخافض **قوله** فزاد فى الفدية • اشارة الى انه لا بد من فدية فرض
الشرع وليس له تبديلها وانما ليس الا الزيادة عليها على هو مذهب الشافعية
وعند الحنفية يصح اداء النقد لانه انفع **قوله** فهو فالتطوع او الخير • جوز رجوع الضمير
الى التطوع مع ان خيرا اقرب ومذكور لفظ لان التطوع ادخل فى القصد واقرب
خطوراً فى القلب وكذلك ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اى فالمتطوع خير من غيره لاجل
التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كونه لام له للاختصاص **قوله**
ان كنتم تعلمون ما فى الصوم من الفضيلة • او ما فى اختيار امر الدين على راحة النفس
والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقوى ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون
بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع
بالخير ايضا ولا يا فيه الخطاب لانه التفات **قوله** مبتداء خبره ما بعده • يعنى
الذى انزل او فمن شهد لما سياتى وقدر المبتداء بذلك اما لبعده او للتعظيم
ويؤيد الثانى ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف لارادة بدل الكل والبدل
الاشتمال المغنى عن التقدير مجال وما تخلل منه الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى
وليس باجنبى كذا ذكره المحقق التفتازانى واعترض على جعله مفعول وان تصوموا
بان فيه فصلاً بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان
ان المصدرية حرف موصول والفعل مع ما فى حيزه صلة له وكذلك والله اعلم
ان يجعله مفعول تعلمون ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر
رمضان ويراد ان الصوم انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغى مع الشك او يراد
ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تعالى **قوله** رمضان مصدر رمض اذا احترق
وفى الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التى اشتد عليها وقع
الشمس فحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما نفى كون اضافة الشهر اليه
من قبيل اضافة العام الى الخاص كما فى شجر الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه
برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص
من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف الشهر الى غيره وغير ربيع الاول وربيع
الاخر وصرح به المحقق التفتازانى ودابة من ظهر البعير مؤخره يسمى الغراب ابن داية لوقوعه

عليه كثيرا اذا غفر ويعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم ما يعامل مع العلم من منع الصرف والصرف
وآورد قوله عليه الصلوة والسلام من صام رمضان مما اورده في الكشاف دون
من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد في الكتب المشتهرة في الحديث صرح به
المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن من الالتباس
بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيى النطاسي حذيما لانه يخالف ما ذكره
في المفصل في النحو انه من الحذف الملتبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيم او ابن حذيم
ونظير تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه وانما يسمى رمضان في تسمية
لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب غير ظاهر المعنى والظاهر لرمض الذنوب
فيه لان ارتماض الانسان من الشيء اشتداده عليه ومعنى قوله او لوقوعه ايام
رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة انهم حين نقلوا اسماء الشهور
عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا
الشهر ايام رمض الحر قوله اي ابتدئ فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله
انزل فيه القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك
صرفه عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلاف ما يتبادر
او بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شأنه او بالتصرف في الفعل بان يجعل
انزل على بيان ابتداء النزول لا تقول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول
الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول
الاكثر في غير رمضان وتخصيص الانزال في شأنه بقوله كتب عليكم الصيام انما
تم ان لو اريد بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اي ليلة مضتين
نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع
بقين الى الآخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار بان
الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء الانزال او انزاله
تماما فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره قوله انزل
وهو هداية للناس باعجازه وآيات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل
جعل كون القرآن هدى كونه هدى باعجازه ببلاغته او بغيره وكونه بينات من الهدى
كونه مشتملا على آيات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال الفارقة بين
الحق والباطل دفعا لتكرار الهدى وذكر الكشاف لدفعه انه تدريج في وصفه بالهدى
جعله اولا هدى ثم واضحات الهدى قوله فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد

ان حضر منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما توهم
من ان التقدير فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث
التوطن غير مراد فان الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الآية حضور تمام الشهر
وصيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى لكن
وضع المظهر موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في
قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفية وان وافق عبارته عبارة الكشاف
كما لا يخفى وقوله وحذف الجار والمجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا بها
في ذكره ونصب الضمير اتفاقا على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول
والا فلا يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل فمن شهد
اي قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود العلم
اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة ليتناول
من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف
حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة اي صلاتها
ان الشهر حما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلاتها فارادة هلال الشهر
بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر مخصصا له لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك
وقوله اولئلا يتوهم نسخه لما نسخ قرينه مشترك بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد
منكم الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية
وتعين هنا الصوم وقوله اي ويريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه وقوله ولا يريد بكم العسر
مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر ونبه به على ان عدم
ارادة العسر يستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكر من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله
بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة
عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين وكاباحة الفطر
للسفر والمرض لا الحان على ارادة اليسر دون العسر احدهما جواز الفطر
وثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر
وفي التوسعة يسر فلذلك قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة قوله علل
لفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف
ولان فيه لطف المسلك وصفه الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش

الذي يصيب فيما يصل اليه فكره حتى كانه يحدث به وآورد على قوله فان قوله
ولتكملوا بالتخفيف علة الامر لما انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه
شرح جملة ما ذكر لكذا وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل بازائه شئ وهو قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم فانه على ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر
بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرح جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله
لا مدخل له في جميع ما ذكر وآجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد
بالصوم ليس مقصودا بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه وان في الامر بمراعاة
العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته وآجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة
العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله ولتكملوا
العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر والامر بمراعاة
ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وزيفه ذلك المحقق بان قوله علة الامر
بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة عدد ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج
عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه
بان فيما ذكرته ايضا من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة خروج عن العبارة وبان صوم
تمام الشهر معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية وهو تحصيل البركة في
جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم
ثلثمائة فاستغرق بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منه جمعات
غير رمضان وتسعة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشورا وما يضم معه في العبادة
واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد نصف شعبان فصار
باكمال عدة ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي ههنا ان كلا من الامر بالصوم
والامر بمراعاة العدد والترخيص والامر بالقضاء هداية الله فما وجه تخصيص قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه فما تخصيص
الشكر بالترخيص فما يهتدى اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة لما
فيه العدة والاخرين للجميع قوله او معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا بد
مع ذلك من تقدير معلل اذ ليس فيما ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا
ما تعملون ففيه مزيد التقدير كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف
على ما من شأنه ان يزاد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبارها في قوله
ولعلكم تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله لتعظيم الله تعالى بالحمد
والثناء عليه ولذلك عدى بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمينه معنى الحمد

على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى بنفسه بل لتضمينه معنى البناء
فمعنى حمدت الله على كذا حمدته بانيا ذلك الحمد على كذا فالوجه ان يتضمن التكبير معنى البناء
لا يقال الشائع تضمين الحمد دون التكبير فاختار الشائع لانا نقول ليس تضمين التكبير
معنى الحمد شائعا ففي مقام ارتكاب غير الشائع ينبغي ان يرتكب تضمين البناء
لان فيه قصر المسافة بقي ان التكبير على ما هداكم فعل منبئ عن التعظيم للانعام فهو
شكر فعلة الامر بالقضاء ايضا الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم
جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فعلت المطلق في الترخيص هو الشكر باي وجه كان
والمطلق في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل هذا الامر واداء شكره بهذا الوجه لانه يستلزم
رعاية القضاء فان قلت ما هو تعظيمه لاجله ان لا يفوت وان يلزم قوله وقيل
تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال لا يسعهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله
وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا لتاويله بالمصدر بمقتضى كلمة ما
ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية قوله
واذا سالك عبادي عني فاني قريب وكون الاية تاكيدا لما سبق وحثا عليه
بيا في العطف فكانه عطف الشرط على محذوف اي اذا لم يسالك عبادي عني واذا
سالك فقل حكاية عني اني قريب مجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان سائلا ومن
لم يسال وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة
ان الله يقول اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب
على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريبا
فنحن نناجيه قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكانه يصح انه يكون
وعدا يصح ان يكون اخبارا بحاله تعالى قوله وليؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة
عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لي ولك انه تجعله من قبيل ذكر الخاص
بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن انه يحمل الاستجابة على التوجه اليه تعالى في مقام
الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي افادة لا تكرارا
الا ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتامل قوله واعلم انه تعالى لما امرهم
اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته
عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقريرا لهم على الاستجابة
لان المقام من مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغير
الاحكام وعدم معرفة انه لاقتضاء حال العباد وذلك لا للبداء والتقدم للظهور

نقص في الحكم قوله حل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا
اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل ومناط الحكم العموم
والا فقد كان حلالا في بعض الليلة قوله وايثاره ههنا يعني الرفث قبيح كناية عن
بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبح وترك الحياء فلم آثره على الالفاظ الخالية عن القبح وجه
التقبيح انه يشعر بانكم خرجتم فيما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا
من انفسكم حيث تختانونها قوله استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب
عن سوال سبب الاحلال فهو بيان للسبب وعدل عن عبارة الكشاف حيث
قال استيناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول ظاهر وتوجيه الكشاف
ان مراده انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال بمنزلة ان يقال سبب الاحلال
قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة قوله اذا الضجيع
اي المضاجع ثنى اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت فكانت اي صارت
عليه لباسا في البيت استشهاد لان تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس
تشبيها مخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال ولا وجه لجعله شاهدا لمجرد التشبيه
دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل بالبيت
الجعدي وان كان يفيد التشبيه باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال
لا ما قيل ان كلا منهما يستر حال الآخر ويمنعه عن الفجور هذا وفيه تعريض لقول القاضي
او لان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه خلاف قصد
العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى خير وكونه
لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعله الزوج والزوجة
لباسا كجعله التقوى لباسا ومن البين ان الاولى ان يقول او لان كلا منهما يستر
عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول الله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال المشار اليه
بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من
شرع الازدواج وهو كون كل منهما حافظا للآخر عن الفجور ومخ ليصير الازدواج
سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت لانه يعلم بطريق الاولى
لانه لما كان صعوبة ما يحدث من الاختلاط صار سببا للاحلال فما يكون سببه نفس
الآدمي من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الآية الاذن للسوال عن سبب شرع
الاشياء والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة
مبينة ان الله اعلم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة اوامره ووعيدهم على المخالفة
ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة عدم الايتمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله

يظلمونها

يظلمونها بتعريضها لخ بيان للخيانة التي هم فيها لا المفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم لما تبتم
يريد ان قوله فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا
للتوب بل هو جزاء محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقديره لما تبتم فتاب
في جواب لما قيل قوله فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله
لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل
لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن للاباحة لان الامر
بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللتوطئة لقوله وفيه دليل على جواز نسخ السنة
بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ حصل به والظاهر
من تقريره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن
الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل
على الامر بذلك الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم
احد انه قدر له ولدا حتى يطلبه فكيف صح حمل النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره
تعالى لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر لجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم
على ما كتب ابتغاءه لكم ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد خصيم من الزنا
ومن كان غرضه قضاء الوطر يبتلي بالزنا قوله وقيل النهي عن العزل وفيه
ان العزل عن الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه المحقق
التفتازاني بانه نظر الى انهن اصل في النكاح ويتجه عليه انه لو خص النساء بالحرائر
لخص احلال الرفث بالحرائر قوله وقيل عن غير المأتى اسم مكان اي غير
محل الاتيان وهو محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض والدبر وظن المحقق
التفتازاني ان المراد بالمحل المرأة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما يعني
ليس القصد الى المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية
بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتب الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة نعم حمل الكلام
على المحل مرجح بالنظر الى كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه ايراد ما ان القصد الى
مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه الله قوله وكلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل حتى يتبين لكم
الفجر لخلوه عن المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف
بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتعين الخيط المعترض لانه مع الخيط الاسود من
الليل واما الصبح المستطيل فمعه خيطان في كل جانب منه خيط اسود والله تعالى اعلم

قوله وما يتقدمه اى معه من غبش الليل بالتحريك بقية الليل ويقال ظلمة آخر
الليل ويريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان الخيط الابيض فى اخراجهما من الاستعارة
الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر على ان الخيط الاسود مبين
بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو بعض الفجر فقد اشار
الى ان الاظهر كون من بيانية لانه اعرف فى البيان وعلى التقديرين قوله من
الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير فى البيانية كائنا الفجر وفى التبعيض كائنا بعض
الفجر فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا منه
فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف فى المجرور بمن
اى من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى قوله
فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيصح كون من للتبعيض وليس مراده
انه بعض الفجر لا غير قوله فما روى انها نزلت ولم ينزل الى قوله فنزلت
ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان تانيث قوله فنزلت مع ان فاعله قوله
من الفجر لانه آية حيث تفرد بالنزول قوله ان صح مع انه صح عند البخارى ومسلم
وغيره معناه ان صح عند من لم يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله
فلعله كان قبل دخول رمضان انه كان ذلك منهم فى صومهم قبل رمضان
وفيه بحث لانه ان كان النظم بحسب معناه بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل فى
رمضان فقد اخر البيان من وقت الحاجة والا فكيف عملوا به اولا فى غير صوم رمضان
وقوله او اكتفى اولا الخ محصله ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون تاخيره عن
وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهر فى بياض الفجر وسواد الليل
والبيان انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وربما يقال ان المقام قرينة على المراد
اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم والافطار فان قلت كان لفظ
الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك يدفع بانه لا مانع عنه
قوله وفى تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تاخير الغسل اليه وصحة صوم المصبح جنبا
لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب فى الصبح فيجوز صومه
وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافى الصوم اما ان اثرا آخر معه
لا ينافيه فلا فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا المباشرة وكيف لا
وخروج المنى بعد الصبح مبطل فيحتمل ان ينبغى فى المباشرة الى الصبح ثم ينزل والمنى يخرج
بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة الى الصبح اقتضى جوازها بلزمه للزم جواز الصوم
مع خروج المنى بعد الصبح مع ان الاستمتاع مفسد قوله بيان آخر وقته واخراج

الليل عنه فينفى صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان آخر وقت الوجوب
لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الحرمة والجواز فحمله
على بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تاخير النية الى النهار ولم يتعرض له
لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا ووجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام
الى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة واتمام
الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف فى قوله تعالى واتموا الحج وذلك
بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشئ تاما ولا وجوه
امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان يتحقق النية فى الليل ويؤتى بالتتمة وهو الامساك
فى النهار قوله والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس مع الانزال مستنبط منه
لكونه فى معنى الجماع وجعل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يابأه وقوعه مقارنا
لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا فى المسجد وهو المراد
بقوله الاعتكاف يكون فى المسجد والمصرح به فى الكشاف خفى بل التقييد يفيد
ان الاعتكاف يكون فى غيره وربما يوجه بانه يحرم المباشرة فى الاعتكاف مطلقا
اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا فى اللبث فى المسجد لكان الاجماع مخالفا لما فى
الآية من اختصاص النهى بالاعتكاف فى المسجد ووجه الدلالة على عدم الاختصاص
اطلاق المساجد وخص ابن المسيب بمسجد نبينا فى المدينة عليه الصلوة والسلام
والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه
يعم كل مسجد جماعة لا غير ولا يخرج المسجد عن عمومه فان مساجد غير الجماعة لا يدخل
فى اطلاق المساجد قوله نهى ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل مما كان
الاحكام واجبات ومباحات ومحرمات والنهى عن القرب لا يصح الا فى المحرمات
احتاج الى التاويل بان المراد نهى القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة فى التحرز
عنها وفيه انه جعل نفس تلك الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب
نفس تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر فى النظم حذف
المضاف فالتقدير تلك الاحكام ذوات حدود الله وقد اشار بقوله فضلا
ان يتخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدى عن حدود الله فى موضع آخر وهنا القرب
والمنع عن التعدى يشعر بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب
مبالغة فى منع التعدى او الى التاويل بان المراد بتلك المناهى وفيه انه لم يسبق
الا نهى واحد هو لا تباشروهن واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اقول والله اعلم
قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى

الا قول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى عن الغير ليس لغيره ان يحكم بشئ
فلا تقربوها اى لا تحكموا على انفسكم او على عباده من عند انفسكم بشئ فان الحكم لله
وعلى الثانى يريد ان تلك الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية
فالآله يحكم والعباد ينقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اى لا يأكل
بعضكم مال البعض يعنى ليس من تقسيم الجمع بالجمع كما فى ركبوا دوابهم بل المراد
نهى كل عن اكل مال الآخر ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فيراد ولا يأكل
احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى به الله وح معنى قوله ولا تدلوا بها
الى الحكام النهى عن صرفها فى الرشوة لاخذ فريق من اموال الناس وهو وان كان
داخلا فى النهى السابق لان الصرف فى الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر
لمزيد اهتمام بالنهى عنه قوله عطف على المنهى وهو واضح واما نصبه فيحتاج
الى التكلف جعل نفى المجموع فى ضمن نفى كل واحد واللحن بمعنى قدر من اللحن بالتحريك
وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطاء قوله روى ان عبدان الحضرمى
فى المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمى قوله انهم سألوا عن الحكمة فى اختلاف حال القمر
لا يخفى ان ظاهر ما روى عن عبارة سؤال معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصارى
السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر فى كتب المعانى حتى جعلوا الجواب من خلاف
مقتضى الظاهر تنبيها على ان الاليق بحال السائل السؤال عن الفائدة وان
ما قال المحقق التفتازانى وانا لا ازيد على التعجب سوى ان قول اتى دلالة لقولهم
ما بال الهلال الخ على انه سوال عن التسبب والفاعل دون الحكمة محل تعجب
ولعله كان مع معاذ وثعلبة آخر الا انه كان ساكتا كما هو ظاهر بينا لونك
وقد اشار بقوله وخصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص
الميقات به حيث روعى فيه اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ
لاصحاب النبى حيث يوخرونه عن وقته للنسئ وان يكون توطية لذكر قوله
وليس البر والميقات اسم آلة من الوقت اى ما يعرف به الوقت وقيد المدة
بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس معناه ذلك كان يقال مدة جلوس زيد
والمراد بالزمان المفروض لا الزمان المقدر من الفرض بمعنى التقدير ولم اجد
هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخلوا دارا اراد به ما يبنى
من الجدار والسقف والفسطاط بضم الفاء وجاء الكسر بيت من شعر والسرادق
والنقب بالنسبة الى بيت المدر والوجه بالنسبة الى بيت الشعر واراد بوجه
الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله بل عطفه وعدم فصله وذكر له اربعة وجوه

فيه بحث

وقوله انهم سألوا عن الامرين قول على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال فلا يرد
انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر فى سوق الكلام لغرض ما يكون له
نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله وكنا وجه خامس وهو انه مبالغة فى رعاية
وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من تأخيره بالنسئ فالمعنى وليس البر فى الحج
ما تفعلونه ولكن البر من اتقى فوت الوقت فخذه وكن ابن الوقت فانه من
نفحات وصيتنا بالتعرض لها قوله واتقوا الله فى تغيير احكامه كاتيان البيوت
لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن فائدة فعله ينبئ عن
الغفلة عن انه فعله لا يخلو عن حكمة ولا يخلوا عن اختلاج شبهة واعتراض شك
لان السؤال نتيجة ذلك غالبا قوله وقاتلوا فى سبيل الله لا يبعد ان يكون
مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اى اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم
تظفرون على الاعداء وقاتلوا قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين
كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اى المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ
باية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين وبمقاتلة
الكافة بل فيه زيادة ايجاب ويتكلف الكشاف انه اراد النسخ فى مفهوم المخالفة
قوله ويؤيد الاول اى كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف
ذكر سبب النزول لتأييد ان الحكم مقيد بالقاتلين وقال المحقق التفتازانى وكانه
وجه رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال فى
الحرم وفى الشهر الحرام قوله واصل الثقف الحذق كالحلم والضرب لمهارة والحماقة
تقتضى الغلبة فيستعمل لهذه العلاقة فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث
وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله فمن اثقف على صيغة المتكلم المجزوم وقوله الى خلود
بتقدير فليس صائرا الى بقاء يعنى لا يبقى بل يهلك فى بدى قوله واخرجوهم
من حيث اخرجوكم اى مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر
بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان المراد اخراج
من دخل فى الامان ووجدوه بالامان قوله اشد من قتلكم اياهم فيه يعنى
اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك فى الحرم وصدهم اياكم عنه
ولا يخفى ان قتلهم اياهم فى الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى فالتفضيل مبنى على الفرض
نحو زيد افقه من الجدار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب احد اثما اشد لا يبيح
ارتكاب الآخر اثما دونه قوله لا تفاتحوهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام
اى قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم بالقتال معنى تمام النظم لا مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح

لا تقاتلوهم بالقتال حتى يقاتلوكم فيه قوله فانهم الذين هتكوا حرمته ، وانتم في قتالهم
مانعوهم عن هتك الحرمة قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلتنا بنو اسد ،
اختصر عبارة الكشاف في بيان المعنى والتمثيل وقد اخل اذ لا يكفي ارادة البعض
فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد
بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وقيل
ارادة البعض بالمفعول ثانيا في الكشاف فان تقتلونا نقتلكم بعض مصراع فتمثل المذكور
متروك وتمثل المثال المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة البعض بالجمع وقد لا يوافق
بقراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل لا تقتلوهم على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة
مقاتلتهم لا تتوقف على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة
لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر
بيان القاضي موافقا للكشاف وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة
الى هذا التأويل في قراءة لا تقاتلوهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله وقاتلوهم حتى
لا تكون فتنة شرك ، نظم الآية ينافي قرار المشرك على الجزية الا ان يقال منسوخة باية
الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد
بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل
الجزية سلب عنهم احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله
قوله فان انتهوا عن الشرك ، لم يضم اليه القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين
يدركه من يدرك قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين ،
الاولى فلا تعتدوا عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين وضع
الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن لم يقابل به مع الظالم ظلما
واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك
يبطل الاستثناء وجهه بان اطلاق العدوان تجوز للمشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء
الظلم ظلما لانه وان كان عدلا من المجازي لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه
لانه ظلم نفسه بالتسبب لالحاق هذا الجزاء به فاحفظه فانه من مواهب المقام
وتحفة لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ، ولا ينبغي في صحاح
كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لانه المراد بما في الصحاح انه لم
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل لهم
هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه ، يفهم من بيانهم هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام
من سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبدوا

بالمقاتلة لا يصح اسم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة فالمعنى ان هتك
الشهر الحرام منكم بهتكه منهم بمعنى انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم
ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص ، اشار الى ان قوله قصاص في
تقدير ذوات قصاص والعنوة القهر والغلبة تقابل الصلح ومعنى فذلكة التقرير انه
يجمل ما يقرر قوله والحرمات قصاص فكانه قال من اعتدى بكذا اعتد وا بمثله ومن
اعتدى بكذا فاعتدوا بمثله الى آخره بفصل بهذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل
وانما جعله فذلكة التقرير ولم يجعله تأكيدا كما جعله الكشاف لصحة الفاء اذ لا يدخل بين
المؤكد والمؤكد عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتأكيد قوله
بالاسراف وتضييع وجه المعاش ، فهو متعلق بقوله انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق
فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر
بيان الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه وكذا احتمال آخر ترك مع
انه مذكور في الكشاف وهو انه الكف عن الانفاق في المحاربة من غير استطاعة
الحرب وكمال غلبة العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان تبذل المهجة في سبيل الله
باي وجه كان والنضرة الضرر والنثرة السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها
اي التهلكة آخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا تحت كون الباء مزيدة كما هو المصرح في
الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق في معنى الايدي فانها في التوجيه
السابق بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على معناها ومعنى الالقاء بها في التهلكة
ياخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس بالتمكين وقوله ولا تلقوا مقابل جعل
الباء زائدة فالاولى ان يقول اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها آخذة
بايديكم وقيل معناه ولا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليتضح ما قصده وكانه خالف الكشاف
ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء بمعنى الجعل
آخذا كان التقدير لا تلقوا بايديكم الى التهلكة جاعلين اياها آخذة بها قوله ايتوا
بهما تامين مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة
واقيموا الحج والعمرة ، اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان كما هو الاصل
واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب
الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية
نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب
على كل تقدير وانما صرفه عن الظاهر ليتم على نافي وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف
الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم

دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا باداءهما بقرينة القراءة الاخرى
وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا
ما قيل الامر بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق مامور فانه لم يعهد
ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله وما روي جابر
رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب
ووجه الرد انه معارض والرد الزامي لا تحقيقي لان قول الصحابي ليس بحجة
عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك
في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما يكون
معارضا لو ثبت انه كان سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو
متاخرا والآية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الآية بالخبر الواحد
وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب
لان الظاهر ان القرآن ناسخ له قوله ولا يقال انه فسر وجدانهما مكتوبين
بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا
بتقدير قد تعليلا لوجوبهما واما قوله لانه رتب الاهلال على الوجدان ففيه انه
ليس هنا ما يدل على الترتيب الا انه يقال ترتيب الشيء على الشيء قد يكون بغير
والمقصود هنا الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما ومما استدل
على عدم الوجوب انه قرا علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع فلم
اليه لان الجملة الاسمية اكد في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب
وهو القراءة الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بتلك القراءة اخراجها عن حكم الحج وعرض
المحقق التفتازاني بان ذلك يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع
عن النبي صلى الله عليه وسلم ودفعه بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراج
عن حكم الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله وقيل اتمامهما ان تحرم
بهما من دويرة اهلك قال المحقق التفتازاني هذا فيمن يكون من مكة على مسافة
يمكن قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة هذا او ذلك لان اشهر الحج هذه الثلثة
وما قاله قاصر لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر
قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصيته الا
لم يحتج في ارادة حصر العدو الى دليل في الكشاف احصر فلان اذا منعه امر من خوف
وحصر اذا حبسه عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى
المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا يريد انهما في الاصل بمعنى المنع وانه تفاوتا

بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان لا عبرة به في حكم المسألة لكن يصح ان
يتايد به الشواهد وكذا قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع
من تايد الشاهد به وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه
كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى
مشية العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون
ومؤول بما اذا اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم
اسم فعل او ظرف وقوله يوم امارة في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء
وهما بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل وانه عليه الصلوة والسلام ذبح بالحديبية
مما ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري
انه عليه الصلوة والسلام نحر هديه في الحرم ويقول الواقدي ان الحديبية طرف
الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي
محله وقوله وحمل الاول ولو حمل اشارة الى ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال
حمل الاول لولا محله على محل عينه الشرع وهو موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة
محشوة تحت السرج والجمع حدبي كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم انه قوله
ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف
لانه لا تخصيصه بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وقوله ولا تحلقوا
رؤسكم بقوله اي لا تحلوا لانه لا يصح شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي
محله قوله مرضا يحوجه الى الحلق قيده به ليلايم قوله او به اذى من راسه الا
فالمرض المحوج الى محظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه
كما استنبط حكم كل احلال منه قوله ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم في
حال امن وسعة التفسير الاول يجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني يجعله
اعم وتفسيره بالثاني لا ينافي جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو لانه تاويل
والظاهر من الامن رفع خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم
في حال امن وسعة جعل ولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق
مذهب الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن من العدو
والسعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا
لمذهب ابي حنيفة قوله فمن تمتع التمتع هو ان تحرم بالعمرة في اشهر الحج
وتاتي بمناسكها ثم تحرم بالحج من جوف مكة وتاتي باعماله ويقابله القران
وهو ان تحرم بهما معا وتاتي بمناسك الحج فتدخل فيها مناسك العمرة والافراد

وهو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة **قوله** فهو دم جبران يذبحه فاذا احرم بالحج
اي دم جناية تاخير الاحرام عن الميقات ولذا لم يجب عنده على المكي ومن في حكمه
وفي الكشاف ويجوز عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجة وهو المذهب لان وجوب
الذبح وقت الاحرام بالحج كما تبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي
كان في عبارة الكشاف قال في الانوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام
بالحج والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالضحية
يعني ياكل ولا يذبح الا يوم النحر **قوله** وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين
هذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين
وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام
الحج الا ان يقال يصلحه قوله والاحب ان يصوم الخ **قوله** وهو احد قولي الشافعي
فيه رد على الكشاف حيث جعله قول الشافعي قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازاني
وبنية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل **قوله** وقرئ سبعة بالنصب
عطفا على محل ثلثة ايام • وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة
يتيما تركه القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجهه المحقق التفتازاني
تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب به مفعول ولا يخفى ما فيه من
التكلف **قوله** فذلكة الحساب • هو مجمل بعد تفصيله بان يقال بعد ما فذلك
كذا **قوله** او مفيدة تقييد كمال بدليتها • وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل
ويحتمل انه يكون لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التاخير الى الرجوع الى الاهل
او من الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون
كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك عشرة كاملة في
الثواب لا ينقص ثوابها كونها تجبر نقصان الاحرام **قوله** وذلك اشارة
الى الحكم المذكور • عند علماء الشافعية ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع
عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضر المسجد فعليه دم جناية
لا ياكل منه **قوله** وهو من كان من الحرم على مسافة القصر • اي من لم يكن اهله
حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل
منه فانه مقيم الحرم ان كان فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي
عند مالك من لم يكن اهله في ما بعد من مكة حلالا كان او حراما **قوله** الحج اشهر
اي وقته • ولك ان تفسر بان الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبناء الخلاف الى
انه لا خلاف في المعنى واورد على مذهب ابي حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيادة

لكن هنا كلام في ان المنصوب في مثل صمت يوم
الجمعة وشهر رمضان او نحو ذلك
مفعول به او ظرف في الظاهر الظرفية
وانتصاب المحل لانه عند عدم الاتساع
يكون منصوبا وان كان بتقدير في
سعد الدين

الذي يمكن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت امكان الحج عنده شهرين
قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فاوجب
فيكون تقييد الغرض بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الغرض
لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها **قوله**
والتطريب بقراءة القران هو في الصوت مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف
عن هيئاتها فيحرم في كل كلام وفي قراءة القرآن اشنع واما تزيين القرآن بالصوت
والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني
للكشاف **قوله** والثالث بالفتح • عدل عبارة الكشاف بالنصب لقد
احسن وان اعتذر له المحقق التفتازاني بانه آثره على الفتح ليلايم الرفع **قوله**
كان عكاظ ومجنة وذو المجاز • في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين
نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع
قبائل العرب يتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح مجنة
كمحبة اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز
وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم على
فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا منه معناه فرغوا الاثم وقيل نزلت
لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا الحاج
وقيل نزلت في تمر سال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه هل للتاجر والناس
يزعمون ان لا حج لنا **قوله** وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات
ولا لاذرعات ومجيء عرفة لعرفات لم يتقرر صحته عند الفراء وقال كانها مولدة
وليست بعربي محض وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة شبيه بمولد وقال المحقق
التفتازاني ولو صحت فعرفة وعرفات بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة
كل منها عرفة جمعت على عرفات فتامل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات ولحق به
في الاعراب وقوله وفيه العلمية والتانيث جملة حالية اي نون وكسر والحالة هذه
لان تنوين الجمع تنوين المقابلة اعطي له في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا
ينافي عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط
التنوين سدا لعود التنوين وابرانا لسقوطه باسقاط جر لا يكون في الفعل المقتضط
التنوين عن العود فلم يولغ رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين
الصرف بالكلية فلا يحتاج لابرام منعه الى اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور وذهب
جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من تانيث متمحض لفظا او تقديرا والتا

ثم بعد تقديره بالفرض في الاثنا في غيره ابهام
تاثموا كف من الاثم مختار

لكونها علما فهي جمع ليس متمحضا له ولما فيها من شبهة التانيث يمنع عن تقدير التاء
المتمحض للتانيث وهو الذي اشار اليه بقوله او لان التانيث اما ان يكون وفيما ذكره
نظر لان التانيث لمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع
الصرف ولا يعتبر تانيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره وكذا في اسناد المشتق اليه
ويقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله المحقق التفتازاني قوله وانما سمي
الموقف عرفة بيان وجه التسمية لا ينافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره
ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم ماخوذ عن المعرفة وهذا كما يقال
سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التاثير في النفوس وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف فان قلوا سميت عرفة
لانه الى آخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا في وجه تسميتها باللفظ المنبي عن
المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده انها من الاسماء المرتجلة وقوله
او لان جبرئيل كان يدور به في المشاعر فلما اراه قال قد عرفت موافق لما في
الكشاف وفي القاموس ان جبرئيل قال اعرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه
ما ذكر في القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت بها لانها مقدسة
كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع عارف موافقا للكشاف اعترض
عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس
بل لا بد من تحقق النقل قوله وفيه دليل على وجوب الوقوف بها لان الافاضة
لا يكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الافاضة منها واما قوله وهي
مامور بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لانه امر لقريش بافاضتهم من حيث افاض
الناس كما ستعرف لا للناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه
مقدمة الافاضة الواجبة عليهم وتكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله
ثم افيضوا معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم
لا يدل عليه ونحن نقول ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا
وقوله اذ الذكر غير واجب يريد به ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود به الندب
لما ستعرف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله
والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب حتى
يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتحقيق وتحقيق الفعل في استعمال
الشرع والقطع به يفيد الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جعل
غير منصرف للعلمية والعدل وفي ثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب

الفواتح العدل لانه اسماء الامكنة اذا لم تصرف تعتبر اسماء للبقعة ليحصل التانيث وهو اللازم
كل طريق ضيق بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة فيدل على ما
روى جابر على ان المزدلفة ليس بالمشعر الحرام والغلس ظلمة اخر الليل وقيل
بقية ظلمة الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان نفس الجبل فلانها
من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة
واشار بقوله ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان
الامر للندب وكذا قيل والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي
محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة
وان لم يكن موقفا وفيه كلام قوله وما مصدرية او كافة على المعنيين وعلى
التقديرين قوله كما هديكم في محل النصب صفة لموصوف محذوف اي اذكروه
ذكرا كهدايته لكم الا ان الجملة مضمونها مشبه به على تقدير كون ما كافة فما ذكره المحقق
التفتازاني منه انه على الكافة لا عامل له كما لا معمول له لا لانه لم يبق حرف جر
بل لانه بعيد من جهة المعنى فقط خفي جدا قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين
يعني لا تيأسوا من الاجر على العمل لما سلف منكم وبالغوا في العمل والحالة هذه فانه
يهدم ما قبل الكفر بالاسلام قوله وقيل انها نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب
الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلق والاول مذهب البصري قوله اي من عرفة
لا من المزدلفة استفاد النفي من تقييد الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم
واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين
مما اعتبره الكشاف وشاع في كتابه اعتبار مثله والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين
المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا للتفاوت بين النهي عن افاضة والامر
بافاضة والمتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو
الظاهر وقد سبق ما ينفعك فيه والنظير الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة
بل مجرد التفاوت فان الافاضتين هنا الافاضة من عرفات والافاضة من
مزدلفة والمطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكريم
وقوله وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على
وفق الخطاب السابق لكن الناس خاص بالقريش كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا الله
من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار عن الذنوب
بعد الاسلام والا فما في الجاهلية غفر بالاسلام وفيه وعد للحاج المستغفر بغفران
ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر ابائكم في المفاخرة وكان التوبة

ونحن نقول والله اعلم ان المعنى ان زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا الله كذكركم اباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكرا لآ في كل حاجة ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا ولو بحسب الظاهر كما يشرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان كل اجر لامه ايضا من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكره في تفسير المبالغة في الذكر بين مسجد المنى والجبل بل المراد في ذا المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا قوله اما مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر ذاكرا لان اشد ذكرا كقوله كذكركم اباءكم مشبه به لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث ثبت له ذكرا فهو كجد جده ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصايصه وقال في شانه واعلم ان ههنا وجها ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه وتممت الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف على مجموع الجار والمجرور ونحن نزيد لك جعل ذكركم بمعنى ذاكركم وح يكون قوله كذكركم حالا وكذلك اشد قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه اي الكشاف في تساءلون به والارحام واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور ههنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب عدل عن عبارة الكشاف وفي موضع نصب لان لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور يعني هو في تاويل انه مع الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة فيما بيننا ان المصدر هو المبني للمفعول ومما يتعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذلك البحر القمقام العلم بين اولى الافهام من ان افعل للمفعول شاذ لا يصار اليه الا بثبت وذلك لانه لم يفرق بين اذكر للمفعول وبين اشد مذكورية مع ان الفرق اشد من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في محله ان التفضيل في المفعولية وفيما لم يسمع فيه افعل كاللون والعيب بالتوصل باشد ونحوه قوله فمن الناس يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكرين فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح هو الثاني والراجح هو الثاني

كما لا يخفى من ملاحظة نصيبهما لئلا تكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث يظن به انه خير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت اذا كان لابد في حصول نصيب الاخرة من الدنيا فطلب نصيب الاخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا الفهم يمكن وطن الخيرية حق قلت امكانه مسلم ووطن الخيرية به متهم لانه كلما يرى العبد احتياجه الى الله اكثر وتفصيل انعامه في حقه او فريكون حظه اوفى في العبودية فذكر ما يبتلي به كثيرا او وصي بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر على الارشاد اليه قوله او من طلب خلاق اورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس لاحد في الاخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير في شان الاخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميرا له لطلبه لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ما له في الاخرة من خلاق عديل قوله اولئك على وجه الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل ضمير له لذلك البعض ثم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى الفريق الثاني هو الاحتمال الاول المحتمل لحمل اولئك على التعظيم وفيه الحث على الثاني بكمال مدح فرقته ولان الفريق الاول قد بين حالهم بقوله وما له في الاخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لابد من نكتة في ذكر احد البيانين بالعطف والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم لا يناقش معهم في الحساب ولا يوقفهم في موقف الحساب بل ينجز بهم بلا مهلة والانتظار في الموقف قوله وغيرها في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يخل ببيان التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي انه يفسر بما يشمل يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم هنا قوله فمن تاخر على ما صرح به الكشاف فما يشعر به بيانه من ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاولى فمن استعجل في النفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم القر كالمدة اول ايام التشريق سمي لانه يستقر فيه الناس بمنى والذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شائعة

في هذا المعنى اذ لا يقال فعلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن محل التقدير في
احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة الى تعيين وقت
جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده
قوله وطلوع الفجر عنده • اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون
الاضمار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي وانما يصح قبل
الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله فمن تاخر في النفر حتى رمى
اليوم الثالث نقصان والعبارة الصحيحة فمن تاخر في النفر بان تاخر حتى رمى
فتامل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجل والتاخر التخيير بينهما • اشارة الى ان
الكلام للتخيير مع ان التاخر افضل لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كالتخيير
المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف
وقوله والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع
شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى او الرد لا يقال الاولى تقديم الجواب
الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل
الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه
والتحقيق ان التخيير يقتضي المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا
بين الفاضل والمفضول بل بين المتساويين في الخروج عن عهدة الفرض بها
وكذا التخيير بين التعجيل والتاخر تخيير في دفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر قوله
لمن اتقى اي الذي ذكر • يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدا محذوف اي ذلك وقوله من
التخيير آه اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة الى الاحكام المذكورة
وقوله لانه الحاج اه اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم
وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء عن الكفر
فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي بقوله في امور
الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا • مآل التوجيهين واحد وكلاهما في قوة
لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور او المعنى فالاوجه جعل
في بمعنى اللام كما في قوله عليه الصلوة والسلام عذبت امراة في هرة اي لهرة قوله
اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة • اخذ النفي
من المفهوم المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق
ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الاخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه
يحلف ويشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه • ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف

ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شاطينه قوله وهو الد الخصام
شديد العداوة • فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه
لداء وجمعه لد فقوله بمعنى شديد الخصومة ليس بجعله افعل التفضيل كما توهمه العبارة
بل معنى الد الخصام انه شديد الخصومة واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة
اليهم والالد وشدة الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه قوله
وهو في الاصل مرادف للنار • وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر قوله
وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل بمعنى يشتري و
سالمة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله
عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق • الاحسن لا يهمل لا للحكمة فالوصف بالحكمة
بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشي من الامهال قوله هل ينظرون
الاستفهام في معنى النفي • اي لا ينظرون في آية الا في هذه الآية وهي غير نافعة لهم
او لا ينظرون الا بدا العذاب يعني لا ينظرون رحمة فان العامل لا برحمة منتظر له
والعامل بما يستحق العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز
كذا في اكثر نسخ الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم هو
الصواب قوله وقرئ ظلال كقلال • اشارة الى انه ايضا جمع ظلة والكتفي
ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف لشدة منع قراءة ظلل عنه قوله وضع
الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه • واختير ذلك في قضاء الامر
دون الاتيان بالبأس لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من
الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل
الخطاب من ان يكون لمعين او لكل احد بان يكون المامور بالسؤال غير معين
تنبيها على ان صحة السؤال تقريعا عمت كل احد لا يختص بمخاطب دون مخاطب
ونظير الخطاب لمعين المنادى المفرد المعرفة ونظير الخطاب لغير معين المنادى
الغير المعرفة كما في قولك يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة بجعل الخطاب لغير معين
من الله تعالى ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه ويقرعهم في مقام السؤال
على انهم لم يبالوا بالآيات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها
وحمل الآية على المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى آية الكتاب اتباع
للعرف فان الآية شاعت في اجزاء الكتاب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه
حالهم مع كثرة الآيات وقوله كم آتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم
آيات متكثرة واذا كانت استفهامية حاكية عن الفاعل اي سل فاسألهم كم آتيناهم

وكان الظاهر كم اتاهم الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله غير نظير او مفعول به لسل
اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم او بتاويل كم اعلمناهم بكمية آيات آتيناهم
وكون من للفصل معناه انه زيد ليعرف به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي
فصل به بين كم ومميزه وهذه الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في مميز
الاستفهامي ونفى ثبوته في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بما
وقع من التجويز عند الزمخشري في هذه الآية قوله اي باية فانها سبب الهدى
يريد ان التبديل ما تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال او
تبديل انفسها بغيرها بالتحريف والتاويل الزائغ وقوله من بعد ما وصل اليه يريد به
من بعد ما عرفه وقوله وتمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى او تمكن وفيه
الى ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته
كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد
ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد المعرفة من حيث انها نعمة
والا لورد ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد وقوله
فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة
للجزاء اقيم مقامه وانه مخصوص اي شديد العقاب للجريمة الشديدة قوله
والمزين على الحقيقة هو الله تعالى بمعنى ان التزيين صادر عنه كسائر الافعال
وما يرى فاعلا فهو كاسب له قصد بذلك الرد على الكشاف حيث جعل المزين
الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا الى الله مجازا اما في
النسبة او في الطرف بجعل امهال المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة
ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل
لفعله وفيه بحث لان كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصح كون اسناد كل فعل اليه
حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب لا على التاثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا
الا تجوزا قوله اي يسترذلونهم او يستهزؤن بهم ردد ويسخرون بين
الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام وبين السخرية التي هي فرع الاسترذال
ورجح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي لان استرذالهم كان عاما دون
سخريتهم قوله لانهم في عليين وجعل الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية
والفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم قوله وانما قال والذين اتقوا
دونهم كما كان هو الظاهر او والذين آمنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر
ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى

وهذه النكتة واضحة عند من لم يجعل العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة
ذلك خفاء ونحن نقول والله تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين آمنوا
فقراء المؤمنين الذين افتقروا للانقطاع عن الدنيا والاعراض عنه قوله والله يرزق
من يشاء في الدارين نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا
بل يعم اغنياء الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذاك
وفسر قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة جدا فجعله متعلقا بيرزق لا بجعل
متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام قوله فيما بين
آدم وادريس فيما بين آدم وادريس عشرة قرون على في الكشاف وفيه
ان الاختلاف كان في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول انزل
الكتاب قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان
البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق
قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق الاختلاف بعد خلق نوح فبعث
النوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عدة هم
مسلمون قوله او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقيل
قبل ابراهيم فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار
الكشاف الى تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر
في زمان من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوايل زمان
آدم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود كان
الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله الآية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان
الناس الا امة واحدة فاختلفوا ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا بعد قوله
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل عطفا على اختلفوا
فكان المناسب الفاء قوله ولا يريد به انه انزل مع كل واحد كتابا يخصه
رد على الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس
الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد ايضا اي الكتاب
الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة
مع ان السابق مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله ليحكم بين الناس
اي الله وح معنى ليحكم ليظهر حكمه وقوله اي النبي بناء على ارجاع الضمير الى النبي المذكور
في ضمن الجمع فلهذا قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن
التكلف في المعنى او في اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب

ايضا ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف في الحق والكتاب المراد
بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا مع ان المآل واحد اذ المقصود انه بعد
انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات
الواضحات فغيروها او اولوها عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف
في الكتاب هدى الله الذين امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا
فيه وعرفوا الحق الذي غيروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق
باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف واحد
ومثله يتعلق بمحذوف مستانف في جواب سوال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب
باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا
بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه
سهو والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ
المقصود توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا او لا على
لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر فيكون
التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان نصر الله قريب
استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم لا يكون الاستيناف بالفاء فالصواب
اي قيل لهم كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمومنين ما قيل لهم وكانه اوقعه
فيه تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه استيناف ولتفرع القول على السابق
غاير عن تقدير السوال فالحق ان المقدر ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سوال
واستيناف وما ادق نظر من قال متى نصر الله قول المومنين والا ان
نصر الله قريب قول الرسول ففي الكلام نشر لا على ترتيب اللف وان زيفه
المحقق التفتازاني بان تعاطف القائلين يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة
في الشدة يقتضي ان يكون الرسول ايضا متزلزلا كيف والتزييف الاول مندفع
بان ترك العطف لينبه على ان كلا مقول لواحد منهما واحترازا عن توهم كون
المجموع مقول كل منهما او لينبه على ان الرسول قال في جوابهم والثاني بان منصب
الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل قوله كان هما اي كبير السن
وقوله ولانه كان في سوال عمرو جواب ثان عن اشكال ان الجواب
لا يطابق السوال وهو ان السوال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم
صريحا وعن الآخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير وقوله فان الله عليم
كنهه يستفاد من المبالغة في علمه تعالى وتوفية ثوابه يعرف ايضا منه فان

من كمال علمه به ان يعلم انه ما ذا اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق
وقوله وليس في الاية ما ينافيه فرض الزكوة لتنسخ به رد على الكشاف حيث قال
قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة ووجهه انه في صدقة التطوع كما قال الحسن
قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء من الكسائي وقوله او بمعنى الاكراه
عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق
التفتازاني هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة الصحاح انه الاكراه غيرك اياك
على الشيء لا الاكراهك نفسك عليه وقال القاموس الكره بالفتح الاكراه غيرك
اياك عليه وبالضم الاكراهك نفسك وقوله على المجاز يعني انه مستعمل في الاية على
سبيل المجاز لا لان انباته بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه
اريد به المكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على
سبيل الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم بظاهره حال
موكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها ويشكل جعله مع الواو اذ الموكدة لا يجوز
فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في حال كون الخصم اكثر عددا
فانه مع المساواة او القلة كان غير مكروه لعدم خوف المغلوبية وح يستفاد فرضه
حال كونه غير كره بطريق الاولى او يقال فرض القتال قبل رياض النفس فانه
بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بعده بطريق الاولى قوله وهو جميع
ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله
حتى ينافي كمال الرضاء بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال
مكروها للنفس لرجحان رضا الحاكم عندك على رضاء نفسك قوله وانما ذكر عسى
ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وح قد يتخلف ويكون شرا
كما اذا كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا
لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل قوله والله يعلم ما هو خير لكم
او الله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما
موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فبمعناه المشهور وواجب الالغاء
والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم بالذات منهم والا فقد يعلمون الخير باعلام
قوله وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من
الخبر الدال على التفضيل ولا يخفى ان فيه فتح باب القياس قوله ليترصد عير
القريش العير بالكسر القافلة وقوله وثلثة معه اي من روساء قريش قيل هم
حكم ابن سيبان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله

فقتلوه اى قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين فى شرح المحقق التفتازانى
اى اثنين من العير وقوله واستاقوا العير افتعال من السوق وقوله وكان
ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر فى غرة رجب وكان
ذلك الوقت غرة رجب وبيذع كيقشع معناه يتفرق وقوله وقالوا ما نبرح
يعنى به ما نبرح التوبة والاستغفار حتى تنزل توبتنا اى قبول توبتنا ورد رسول الله
صلى الله عليه وسلم العير والاسارى الظاهر والاسيرين وتكلف المحقق
التفتازانى بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد او تعبير عن كل من العير بالاسير
تغليبا وقوله وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الرواية فى رد العير واخذ
الغنيمة وقوله والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق
التفتازانى لا يلايم تفسيره بالكفار الاسئلة الآتية سيما يسألونك عن الخمر
ولك ان تقول مراده تعيين السائلين فى الواقع لا تفسير الضمير والتفسير
وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال فى قوله عن قتال مجرور بالبدلية
لا بالاصالة الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل قوله قل قتال فيه
كبير اى ذنب كبير قال المحقق التفتازانى عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم
الوصف ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتداء خبره كبير هذا جواب
عن سؤالهم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان سبب وقوعه من المؤمنين
ليس تحليله بل سهو وخطأ منهم والخطأ يغتفر قوله والاكثر على انه منسوخ
بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطاء حيث حلف بالله
انه لم ينسخ واستشكل ذلك بان حيث للمكان فلم يدل على حله فى جميع الازمنة
واجاب عنه المحقق التفتازانى بان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعلم
للخصوص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع على ان حرمتى المكان والزمان لا يفترقان
فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف
لان ما عند البعض لا ينفع فى تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان
عن حرمة الزمان لا يستدعى ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه
ان يقال تعميم الامكنة لفعل مبالغة فى التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا بقى
ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع حرمة
القتال فى الشهر الحرام مع اهل البغى وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازانى
ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام
مطلقا قوله والمسجد الحرام على ارادة المضاف اى وصد المسجد الحرام كقول

اى واو وحكى فى القاموس اى ذو واو كسعاد وشاعر من اباه وانما منع دون قوله
واسأل القرية اشارة الى ان حذف المضاف ههنا من غير اقامة المضاف اليه
مقامه فى اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وشرطه ان يكون المحذوف
مثل المعطوف عليه فى اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف من غير الاقامة
ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس لاضافة فيه عذوبة انما هى للملابسة بعيدة
وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد لما اختاره الزمخشرى ولم يعف
الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة بناء
على ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشىء
قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر فى تصحيحه ان الكفر بالله
متحد مع الصد عن سبيل الله فكانه لا فصل فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ لانه
قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعده لفرط العناية به كما فى قوله لم يكن له
كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به
هذا ولعمرى لا ادرى انهم لم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام
قوله اى ما يرتكبونه جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص بالبعض غير ظاهر
كما ان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة لا توجيه للعطف فالوجه
ان تجعل الفتنة بمعنى الاضلال فقد عده القاموس من معانيه وذلك معنى يليق
جدا ان يشنع به عليهم فى مقابلة تشنيعهم على من هو هدى لكافة الناس
بالقتل فى الشهر الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعنى يشنعون على قتالكم
فى الشهر الحرام خطاء لترددهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم فى
الشهر الحرام وغيره ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد
لدوام المقاتلة او للرد قوله وحتى للتعليل يعنى لا للانتهاء لقوله ان استطاعوا
ووجه الدلالة انه يدل على تحقق بعد تحقق الرد او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضى
التحقق بخلاف الانتهاء فانه ينبئ بالتحقق قوله قيد الردة بالموت عليها فى الحباط
الاعمال كما هو مذهب الشافعى متمسكا بهذه الآية وليس وجه التمسك ان
المشروط ينتفى بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ الشرط
النحوى ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شىء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز
كون المسبب او اللازم اعم بل وجهه انه لولا الردة مقيدة لما يكون للتقييد
فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة فى آيات اخر وتجيب
بان المطلق محمول على المقيد ويمنع ذلك فى السبب لجواز ان يكون المطلق

والمقيد كلاهما سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الآية
ان احباط جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات
مؤمنا لا يحبط ايمانه ولا عمل يقارنه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على
الارتداد بمجرد الارتداد **قوله** لما فعلوا اخطاء وقلة احتياط • ولما فعلوا عمدا او تابوا
بل يغفر لمن يشاء من غير توبة **قوله** فانها مذهبة للعقل روى الكشاف فانها
مذهبة للعقل مسلبة للمال بهما اسما مكان دخلهما التاء للكثرة كما في مأسدة اي
يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال **قوله** فشربها قوم وتركها آخرون •
لما فهموا ان فيها ما يفضي الى الاثم لا ان تناولها ونفسها كذلك بدليل **قوله**
ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على سلامة انفسهم
حين السكر وتركها آخرون احتياطا او عدم وثوق على سلامة انفسهم
لما راوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال **قوله** فنسخه • في الكشاف فنسخه
موضحة **قوله** سمي بها عصير العنب والتمر • في تسميته غير عصير العنب كلام
وان تشارك عصير العنب في السكر اذ وجه التسمية لا يوجبها **قوله**
وقال ابو حنيفة نقيع الزبيب والتمر • وكذا عصير العنب وكانه انما اوقعه في
التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي ما قوله **قوله** ولذا قيل انها المحرمة للخمر
اي ان هذه الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما مر من انه شربها قوم
وتركها آخرون ولو كانت الآية محرمة لمنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
قال الاظهر لان ما روي ليس بمجزوم الوقوع لان خبر الاحاد غير مقطوع به **قوله**
قيل سأله ايضا عمرو بن الجموح سال ولانه اراد به دفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة
على السوال عن كيفية الانفاق بعد وهو كالصريح في السوال عن المنفق فالاولى
الحمل على انهم يسألونك مكررا لا يمتنعون عن السوال **قوله** العفو نقيض الجهد
يعني في الاصل واشار بقوله ومنه قيل الى انه تعارف في الارض السهلة وكانه
استعير لما ينفق بسهولة **قوله** قال اي ابو الاسود الدؤلي وقيل اسماء بن
خارجة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي حين اغضب
فاني رأيت الحب في الصدر والاذى • اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب • يخاطب زوجته
قوله روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحديث ان على الحاكم ان
يمنع الرجل عن التصدق بما يختل بتصدقه معاشه وان المتصدق عليه لا يحل له ان
ياخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والخذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة
رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تأخذها بين سبابتيك وترمي بها

او ترمي بها بالخشب بين السبابة والابهام قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء
المهملة كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يأت بمعنى
الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضي ان يقول
فحذف بها لا ان يقال حذفها فلا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او المعجمة
وفي الكشاف فلتجئه او عقره وتركه فكانه لم يصح ما في الكشاف عنده **قوله**
اي مثل ما بين فيه اشارة الى الاحتمالين في المشار اليه بذلك ولم يلتفت
الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر كما ذكره الكشاف لبعده الغير المخفي والاوجه
في وجه توحيد علامة الخطاب في كذلك على خلاف الضمير في لكم ونظائره ان
يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون في احضار كل مستقلا
ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما في الجمع ولم يراع ذلك في الضمائر لان المقصود
بها ليس التنبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد
العام **قوله** لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام • اشار الى قطع في الدنيا
والآخرة عن قوله تتفكرون بجعله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف اي في
امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل لاستنباط الاحكام وفي الاحكام بجعل
اصولا وتفرع عليها احكام اخر كما هو شان القائسين وح كان حق قوله لعلكم
تتفكرون التأخر عن قوله في الدنيا والآخرة قدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت
الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون بلا تقدير مضاف
اي تتفكرون في نفس الدنيا والآخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما او بتقدير مضاف
اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعها لان الظاهر تعميم بيان الآيات
ليتم ما يعقبه من التفكر دون العكس **قوله** فشق ذلك عليهم • اي على تاركي
المخالطة لشفقتهم على يتاماهم ولخوف ان يقع على اولادهم مثل ذلك وليس
الضمير لليتامى كما يوهمه السوق وانما قال فشق عليهم ذلك تلويحا الى وجه قوله
ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة من ترك مخالطتهم ولو شاء الله
اعناتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال وهو ان مفعول المشية
في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلق المشية بالاعنات غريب
الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول الآية
تعلق مشية الله به غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم **قوله** حث
على المخالطة • او بيان لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة
الاخوان ولا يجوز لكم اهمال امر من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ **قوله**

وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة • ووجه ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان تنظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان تنزلوهم منزلة الاخوان قيل وفي هذا المحل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح • ظاهره نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على ترك الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شان اجر اليتيم فانه شان مع الله اذ لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده مخفي عن الخلق فلا يفعل الخير الا لله ولا يقصد الا للاعراض عن الله وانما قدم المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز المصلح في زي الافساد قوله غالب يقدر على الاعنات • وعلى الوفاء بالوعد والوعيد ففيه تربية لهما قوله يحكم ما يقتضيه الحكمة • الظاهر بما يقتضيه الحكمة وكانه جعل ما يقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا وفرق بين ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بضيق ومشقة دون الاول قوله ولكنها خصت • في الكشاف نسخت ومبنى الخلاف على الخلاف في كون قصر العام على الخاص بدليل غير موصول نسخ وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى وقالت اليهود كلهم وظاهر انه لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا الحكم وغير المشركين داخلين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل لمشركيهم ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم قوله ولكن سماهم رسول الله • في الكشاف لكن ارجع الى رسول الله فاستفاده قوله فان الناس عبيد الله واماؤه • لم يحمل الامة على ما هو بل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف ويجعل المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة للزم الحكم في الحرة المومنة بطريق الاولى قوله والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير • وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة تعجبكم وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة قال المحقق التفتازاني لم يفسره به لعدم استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس كذلك بل ما قول بفرض الاعجاب فالتقدير والحال ان الاعجاب مفروض ومقدر فتامل قوله ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المومنات • الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه ليس هنا الا النهي

اي الكشاف مع انه يجوز عند الحنفية كون العام ناسخا للخاص لقطعيتهما عندهم وانه لم يخصّ عند ابن فيعتبه كون العام ظنيا كما عندهم

قوله تغليب للنهي عن مواصلتهم • وكذا قوله ولا امة اي تغليب للنهي عن مواصلتهن وترغيب في مواصلة المومنات قوله اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات الظاهر ان يقال الى المشركين والمشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا تحتاج الى تاويلهم بالمذكور انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله ادرجه لان اسم الاشارة الطالبة للتعيين فيتبين تعينهما بكونهما مذكورين ويدعون جمع مذكر لا جمع مونث اذ لا يجوز تغليب المونث على المذكر قوله اي الكفر المودي الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه وذلك يحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على اعم يكون النار على ظاهرها ويجعل قوله والله يدعوا على حذف المضاف ليلايم قوله اولئك ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكن قيل لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه وايضا نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف على يدعوا فيتبين الآيات هو الله تعالى دون وليه عليه السلام هو الظاهر فتامل قوله المحيض مصدر كالمجيء • في القاموس مصدر او اسم قوله ولعله سبحانه انما ذكر يسألونك بغير واو ثلثا • وذكر يسألونك ثلثا بلا واو لا يطلب نكتة كما يوهمه سوق كلامه قوله لان السؤالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت واحد • لا يكفي في كونها بواوات ثلثة اجتماعها بل لا بد من اجتماع اربعة اسئلة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا يزيد دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات الفصل في محله واجيب بانه اريد انه لما كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز انه يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معا فعطفت بالواو بمعنى مع بخلاف الاول بقي انه لم لم يعطف الاول بالواو لا بمعنى مع يمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق ولكن هذه نكتة للفصل لم يتعرضوا لها في محلها ولنثبتها فيه لئلا تفوت ونحن نقول السؤال الاول من المسلمين سوال ارشاد والسوال الثاني من الكفار

فيه ان الفصل في يسألونك الاول يقتضي نكتة ايضا ولكن لا يقتضي هذه النكتة المذكورة بل غيرها ولعل نكتة كمال الانقطاع لان ما قبله وهو ام حسبتم ان تدخلوا الجنة الآية انشاء لفظا ومعنى ويسألونك اخبار لفظا ومعنى

سؤال تشنيع وتقريع فلا مناسبة بين السؤالين الاولين لا في المسند ولا في
المسند اليه ولا في الغرض فلهذا فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني واما
الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث سؤال ارشاد من المسلمين فالتناسب يقتضي
وجه العطف جلي **قوله** فانهم كانوا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون
للولد الذي يأتي به قبيسا وهو الرئيس في الدين والعلم من النصارى **قوله**
ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغايته . يشكل امر العطف في التاكيد
من موجبات الفصل وايضا تقييد النهي بالحيض بيان لغايته فقوله حتى يطهرن
تاكيد لبيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل فاعتزلوا النساء في المحيض
امرا لمن له زوجة حاضت وقوله ولا تقربوهن امرا لمن نكح الحائضة فتامل **قوله**
ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل . وكذا ان طهرت لاقل منه ومضى
وقت الغسل ووقت تحريمة الصلوة **قوله** مواضع حرث لكم . فاطلق الحرث
واريد مواضعه او حذف مضاف ومع ذلك حمل على النساء على التشبيه البليغ
كما اشار اليه بقوله شبههن بها واشار بقوله تشبيها ان هذا التشبيه فرع
تشبيه النطف بالبذور **قوله** واللام صلة عرضة لما فيه من معنى الاعراض . جعله
الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه
بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا
بالفعل على تقدير جعل لايمانكم للتعليل وقد تعرض له اقتفاء بالكشاف فالاظهر ان
ترك التعرض غفلة **قوله** وان مع صلتها عطف بيان لها . ويجوز ان يكون
بتقدير الوقت اي وقت ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا **قوله**
وان تبروا علة للنهي في قوله ويتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي تنبيه
على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي لما
يطلب الترك وح الارادة ارادة الله واما بالترك وح الارادة ارادة المخاطبين
وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدر في ان تفيد الارادة
وانما ادرجه في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية لا اشارة الى تقدير المضاف
كما توهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في ان وان فحدد البصر وكحل
النظر لتهتدي اذا دق لانه **قوله** كقول العرب لا والله . غير عبارة الكشاف
وهو قول العرب لانه لا ينحصر فيه **قوله** لقوله ولكن يؤاخذكم . استدلال
على ما ادعاه من انه يعني لغو اليمين كذا كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة
للتوكيد كما يتوهم **قوله** والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة . فيه تعريض

بالكشاف حيث خص نفي المواخذة والمواخذة بالكفارة في قول الشافعي رحمه الله تعالى
بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة
على الخير وفي غموس انعقد على ظن الصدق وابو حنيفة رحمة الله عليه ايضا على انه لا مواخذة
فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على
انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك
اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص
ما كسبت فيه قلوبكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب على مذهب ابي حنيفة موافقا
لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو وغيره والفقه
يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو **قوله** حيث لم يؤاخذ باللغو . وباشاله مما
يصدر لا عن عمد حليم حيث لا يعجل بالمواخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي
تربصا للتوبة او استدراجا للعاصي **قوله** فان فاؤا . ظاهر التعقيب انه
المراد الفيء بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم
وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولك
ان تقول بعزمهم على الطلاق فهو وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه او على
عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رحمه الله واما على مذهب ابي حنيفة
رحمه الله فيأول قوله فان فاؤا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله
فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة تفسر القراءة المشهورة اذ الاصل
توافق القراءتين والشافعي رحمه الله يحفظ ظاهر القراءة المشهورة ولا يرتكب
التأويل ليوافق الشاذة ويأول فاء التعقيب بالتعقيب في الذكر اذ المفصل
يستحق التعقيب للمجمل ويأول قوله ان الله سميع مع انه لا طلاق هنا باللفظ
حتى يصح ذكر السماع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة
ودمدمة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه
الا الله واورد عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان
المقصود التهديد على عزم الطلاق وتحديث النفس وذلك لا يتوقف على كونه
طلاقا ولك ان تقول لما كان تلبث اربعة اشهر بعزم الطلاق موقعا له استعمل
السماع لتنزيله منزلة الطلاق في غير الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على ان السماع للتنزيل
لا الحقيقي والله اعلم **قوله** فان الله غفور رحيم للمولي كان الاولى تقديم للمولي
على رحيم لانه بيان للغفران ونحن نقول رحيم على المراة حيث منع حق التلبث
فوق اربعة اشهر **قوله** والمطلقات يريد بها المدخول بهن . فان غير المدخول

حيث قال قوله بل اللفظ مطلق نفي لما عليه الجمهور من ان الجمع المعرف باللام عام مستغرق لجميع الافراد وذهاب الى انه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع للجنس المجموع ولحقيقته بمعنى قائم في الكل وفي البعض والتعيين دائر مع الدليل والعجب انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع ليتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه والاقرب انه يقال هو عام خص منه المذكورات

لا عدة عليهن من ذوات الاقراء او غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل فكلامه يحتمل امرين منها انه عام مخصوص البعض ورجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان فيحمل اللفظ على احدها يصلح له بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع ليتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتعجبه من انه تناقض ولم نعلم ولا تناقض لان قوله في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله جمع العالمين ليتناول كل ما سمي به يريد به التناول مع القرينة وكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربص جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف وكذا قال الكشاف واصل الكلام ولتتربص المطلقات ولم يقل واصل الكلام والمطلقات ليتربصن قوله وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الى ترى الى عبارة الكشاف فكانهن متلقين الامر بالتربص فهو مخبر عنه موجودا ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب قصد ان يمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتناع او العزيمة عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله او في المستقبل او الحال كما في هذا المثال قوله وبناؤه على المبتدأ يزيده فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا نجعل بذكره المقام مبطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر فيه بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به المنع عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح فقرر انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن املاكا للرجال قوله نصب على الظرف او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين المفعول على تقدير جعله ظرفا لظهوره من بيان جعله

مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في تربصهن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله وقروء جمع قرء بالفتح والضم والمقصود منه اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف من انكار مجيئه للطهر وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله بان المراد مدة العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع من مدة طويلة كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائكم اشارة الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على المطلوب اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت بل وقت امكان الانقطاع وهو وقت الطهر وقوله اي الطهر المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا لان الحيض دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم وقوله لا الحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدأ في قوله وهو المراد به في الآية وقوله لقوله تعالى اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول لا يخفى انه اذ ح ولقوله تعالى عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد به مستقبلات لعدتهن كما يقال لقيته لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف اذ لا يرد دلالة الظاهر بالاحتمال الغير الظاهر على انه فيه انه لا يقال ذلك الا حين لا اتصال بالثلث ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر منه العدة وفيه المطلوب قوله فلتك العدة التي امر بها اشارة الى الطهر وبيان لجنس العدة لا لمقدارها اذ لم يذكر الاطهار قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء تضمن الكثرة فحسن بناؤها فيه بعد لان اطلاق القرء بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها للكثرة بل لا مجال للكثرة مع اتحادها مع الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه استغني عنه بالعدد جئ بجمع الكثرة ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة الثلثة حتى لو كان النظر الى بيان العدد لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة ايراد جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة قروء على خلاف القياس قوله من الولد والحيض في الكشاف والحيض ولكل وجهة وجه الواو ان المخلوق في ارحام النساء كلاهما ووجه او ان المخلوق

في رحم كل واحدة احديهما وآورد على الثاني ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد
بطريق الدلالة لايحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع لعل الزوج يرجع
لظن بقاء العدة او حفظاً لرجوعه لجهلة بمضي العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان
اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس حرمته لحرمة مطلق الكذب نعم
قد ينضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت لما خص المطلقات بذوات الاقراء
هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يصح تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد
قلت كانه جعل الضمير الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة ليفيد عدم
حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وكذلك انه تحيل عدم حل كتمان
الولد الى القياس قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بايمانهن مع تحقيق الحل
فيه ان قوله لايحل لهن ليس بجزاء بل علة له اقيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن
يؤمن بالله واليوم الآخر لايكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لايحل لهن قال المحقق
التفتازاني يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله لايحل حتى لو لم يؤمن
حل لهن ذلك بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى عظم ذلك الفعل بحيث انه عدم
الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لاحاصل له فاحفظ ما ذكرناه لك قوله
اي ازواج المطلقات • بيان المراد به سواء كان جمع بعل او مصدراً قوله
وكذا اذا كان الطلاق رجعيا للآية التي تتلوها • يعني به الطلاق مرتان كما ستتضح
هذا انما يحتاج اليه على تفسيرا قوله ان ارادوا اصلاحا من انه ليس تقييدا بل تحريضا
على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد يغني عن التقييد بقوله
اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون الطلاق رجعياً لان ارادة الاصلاح
انما تتحقق اذا طلق طلاقا رجعيا فان من طلق البائن ليس مريدا للاصلاح لانه
لايبقى الاصلاح تحت قدرته مع البينونة وح ليس الضمير اخص من المرجوع اليه فتامل
قوله واَفعل بمعنى الفاعل • يعني مشتق من حققت بان افعل لا من حق
ان تفعل لانه جعل صفة للفاعل الرد لا للرد قوله وليس المراد منه شرطية قصد
الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه • وكان وجهه تنزيل الاحقية على تقدير الاضرار
منزلة العدم لخسته ودناءته تحريضا على ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق
على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لا في الجنس
اي وقت الجنس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد فرع بهذا التفسير
التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية
والمفهوم من الكشاف انه بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة

من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج ويحمل والله تعالى اعلم ان تفسير قوله ولهن
مثل الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن
مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف في ذلك
دونهن ولهم حصر النساء في انفسهم دونهن فان لهم تعدد الازواج والسراري
وليس لهن قوله والله عزيز • اي قوي كما اشار اليه بقوله يقدر على الانتقام
ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديداً لمن يخالف الحكم وقوله حكيم ح ترغيب في الاحكام
كما اشار بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على الجاء الناس
بقبول احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب وتوزع العقاب
عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي • يعني ان الطلاق هنا مصدر
التفعيل للمجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد
والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب
للرجعة اثنتان وح صيغة المثنى على استعمالها الشايع والفاء في قوله فامساك
بمعروف للترتيب الواقعي كما هو الظاهر لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه
التطليق الشرعي • اي الذي لايكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى انه
بعيد عن النظم بخلاف الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك
بانه ثبت في الحديث لابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة
ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة وآورد عليه ان الحديث
لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة
بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد به انما الطريقة المسلوكة
في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة
فاراد بالسنة خلاف ما غضب له وآورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لايفيد
التفريق لان لبيك لايدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان
تفسير الائمة كرتين في قوله تعالى فارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظايره
بنظاير هذا التفسير دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لايمنع
الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة • بما
تفسير للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول قد عرف مع غير واحد من
المؤيدات الاخر قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتداء • اي اذا عرفت كيفية التطليق
فلك الخيار في الامساك بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان لايكون

الطلاق على طبق الشرع او تخيير مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاقين
قوله من الصدقات. بفتح الصاد وضم الدال هي المهر وقوله بنت عبد الله
وقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق
التفتازاني اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله وسلول جدة ابي اشتهر
نسبته الى جدته وقوله لا انا ولا ثابت قال المحقق التفتازاني اي لا يجتمع انا
ولا ثابت ويتوهم ان زيادة لا لا ينبغي ههنا لكنه جاء في كلام العرب وورد به
القرآن وكذلك انه تقدير لا يجمع انا راسي وراس ثابت ولا يجمع ثابت راسي وراسه
فيكون لا يجمع راسي وراسه شيء تعميم يؤكد الحكم السابق وح زيادة لا بلا خفاء وقوله
والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعتب عليه والعتبة الكراهية وقوله ولكني اكره
الكفر في الاسلام يعني به اكره ان اوقع من شدة كراهته في الكفر في اثناء الاسلام
بان لا ابالي بما اوجب الله علي في خدمته وانقياده قوله واسناد الاخذ والايتاء
اليهم لانهم الامرون عند الترافع. انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا
لوقت امرهم لا لان صحة الاسناد يتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض
بان مجرد كونهم آمرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا بالترافع
قوله وقيل انه خطاب للازواج وما بعده خطاب الحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة
وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ الظاهر ح الا ان تخافوا وازواجكم ان لا تقيموا
حدود الله ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا وازواجهم ولولا في الخطاب الى
الازواج لتشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن يتعين الخطاب
الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يختص تشويش النظم بالقراءة المشهورة
اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان تخافوا وازواجكم او يخافوا وازواجهم
على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان تخافوا وازواجكم
وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب
في ان خفتم وقال لا مانع في كون احد الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام
واختلاف خطابين في اول الكلام وآخره غير عزيز في كلام العرب وفي كلام
رب العزة ولهذا لم يجعله القاضي مانعا في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش
النظم ومما تعجب غفلة الكشاف عن اشتراك جلة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب
الاول والثاني قوله الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين
يرشد اليه قصة جميلة قيل يشعر تفسيره ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر
عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المرأة عن القيام على مواجب حدود الزوجية

الظاهر تقيما

الظاهر ائنع

الظاهر ان يقول الا ان تخافوا انتم وازواجكم
وكذا فيما سيأتي اي الا ان يخافوا هم وازواجهم
لانه اذا عطف على الضمير المتصل بارزا
وسكن فالتاكيد لازم

لآفة تمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء للمفعول في الكشاف
ويعضده قراءة عبد الله الا ان تخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما بتقدير الجار
اي يخافا لان لا يقيما قوله فلا جناح عليهما على الرجل في اخذ ما افتدت على الجزاء
وضع مقامه اي فان خفتم ايها الحكام فمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما قوله
تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد. لا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال
لما تقرر عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم وعيدا وبعد فيه انه لا تهديد في النهي
حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد الا ان يقال في قوله تلك حدود الله
فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك حدود عالم قادر يفعل ما يشاء
فلا تعتدوها والاظهر ان يقال تعقيب النهي بخدمة تحقيقه مبالغة في النهي
قوله اعلم ان ظاهر هذه الآية تدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق
ولا بجميع ما ساقه الزوج. وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا تحليل عين ما نهي عنه
وهو اخذ بعض ما آتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض ما آتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية
بل يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما آتيتموهن ولا كله
الا ان يخافا واما ما يقال منه ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع
التخصيص بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل
الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وما ذكره المحقق التفتازاني منه ان هذا
التعميم لنفاذه لا لحله ففيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ وفرق بينهما
قوله ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين
ولا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما يكون
بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله فان طلقها يتعلق بقوله
الطلاق مرتان. فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان
الثلثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق وبعد طلقتين رجعيتين على تفسير قوله
الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المعقب
للتحليل سواء كان بالنكاح او الرجوع قوله فان عبد الرحمن بن الزبير كان معي
وقوله وانما معه يحتمل كلمة الحصر وان المكسورة والكاف به تساعد الاول والعسيلة
مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل انتشار قال الجوهري شبهت تلك
اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل التانيث وقيل لانه اريد
العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس
من المستعار العسيلتان للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ كل ذلك منه

فكتب الانبث منه العسل

شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يجعل تانيث العسل لانه صغر بعد الاستعمال
في اللذة ففي التاء تنبيه على ان اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت
ما شاء الله ثم رجعت فقالت انه كان مسّني فقال لها كذبت في قولك
الاول فلن اصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت
رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر
فقال ان اتيتني بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني في قوله
لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول الله المحلل والمحلل له
هذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله
ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان ان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكان
للتصريح بان الظن بمعناه اخبر ان يقيما على الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما
حدود الله بان لا يكرهها الزوج بعلاقتها زوجا آخر ولا تكره الزوج بما جرى
عليها من الطلقات والدخول في نكاح آخر قوله يفهمون ثم يعملون بمقتضى
العلم فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين من الصبيان
والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت المشارفة للموت
اذ ليس للموت آخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاق البلوغ على الدنو منها لانه
يستفاد ان اطلاقه على آخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف يشعر بان فيه ايضا
اتساعا ونظيره الامد واما الغاية فهو لمطلق المسافة ولآخرها لا للمدة كما توهمه
عبارة الكشاف قوله قال اي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود
من اودى اي هلك اذا انتهى اجله لما شاع الاجل في آخر العمر احتاج لاطلاقه
على الكل الى سند قوله وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف
او التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام
ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق يترك المعتدة الخ وكذلك ان يجعل
وجه التكرار دفع اتخاذ آيات الله هزوا فيبالغ بالتكرار ليؤخذ جدا ومع ذلك
صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دعوى الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن
بالتطويل والالجاء الى الافتداء اشارة الى توجيهين فيه واراد تقييد الضرار
مع ان قصد ضرارهم مطلقا حرام للتصريح بالنهي عما يكونون فيه قوله ومن يفعل
ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على انه
في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب

قوله ولا تتخذوا آيات الله هزوا اشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو مسبوق
منه وهو اتخاذ آيات الله هزوا وحمله على معنى ان يكونوا متهاونين بآيات الله
ويحتمل ان يراد ولا تتخذوها مما يكون الله بانزالها غير مجد فيها فيكون من قبيل
ما خلقنا السموات والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من
جملتها الهداية يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم
على ما في الكشاف اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان الكشاف راعى عطف قوله
وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله فخصها ليكون العطف عطف مغاير
على مغاير وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله من عطف
الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو احب واسوغ
قوله القرآن والسنة حمل الحكمة على السنة مع شمولها القرآن لاقتضاء
العطف المغايرة ولك ان تريد بالكتاب القرآن وبالحكمة معانيه فيكون امرا بالشكر
لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه من
التدبر فيه وحفظ ما فيه من العقائد والاحكام وان تريد بالكتاب جميع الكتب
وذكرها شكرها بالقيام بحقها ومن جملته الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
قوله يعظكم به معترضة للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد
ان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد مبالغة
في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة امره ولك
ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها
خطاء ولا قصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه ليس من التاكيدات التي يقتضي
الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه حتى لا يحسن العطف
تخذه فانه ينفك في غير موضع قوله وعن الشافعي رحمه الله دل سياق
الكلامين على افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة على البلوغ
فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف العضل فانه بعد تمام الاجل
قوله المخاطب به الاولياء وصحة وقوع فلا تعضلوهن جزاء للالتفات
ووضع لا تعضلوهن في موضع فلا يعضلهن اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن
متفرع على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله
جمل بالجيم المضموم وسكون الميم اسم امراة لكنه ليس اسم اخت معقل بن يسار
وانما اسمها جميل كصهيب صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله فيكون
دليلا على ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث

يعني انه مقتضى الظاهر فلا يعضلهن اولياؤهن
فالتفت الى قوله فلا تعضلوهن فيكون
التفاتا من الغيبة الى الخطاب على مذهب
السكاكي فلا التفات فيه عند الجمهور. ح

اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني قوله وقيل للناس كلهم
وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك لان انتظام الشرط والجزاء
فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي فان المراد بقوله واذا طلقتم
ايضا هو الناس لتعين التوجيه الذي ذكره في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل
مثلثة وعضلت الدجاجة من التعضيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضتها
ومنه عضلت المرأة بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك من القاموس قوله والخطاب
للجمع على تاويل القبيل لا التاويل الاول او فوج بالخطابات المحيطة به ثم الثاني
وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمنقضي معناه ان ادخال
اللام والكاف لجعل المشار اليه بعيدا والبعد ههنا لان ترك العضل ليس حاضرا
موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما اشير اليه لتعينه بالذكر ومثله
يسمى غائبا ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل غائب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد
تحصيل اسم الاشارة للبعيد لا لتعيين المخاطب وفيه بحث لانه حرف الخطاب
اللاحق باسم الاشارة سواء كان لتحصيل المشار به للبعيد او المتوسط يراعى
فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا
طلقتم اي خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جمعيته قوله من كان
منكم افراد ذلك واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف
الخطاب لمن يتلقى الكلام ويسمع سواء كان مخاطبا بحكم اولا وليس افراد ذلك
مبنيا على ان الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع
والخطاب في من كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد
الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب قوله لانه المتعظ به • يعني مع كون
الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه المتعظ به فكان ما عداه في حكم العدم قوله
ذلكم اي العمل بمقتضاها ذكرا ازكى لكم انفع • فسر ازكى بانفع اشارة الى انه من الزكاء
بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون اطهر اعادة وتكرارا لازكى ولئلا
يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الاثام ليشعر بجعل اطهر من التطهير
اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفا للعمل ويكون وصف
العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب
لانه ابلغ من الطهارة من الدنس قوله امر عبر عنه بالخبر للمبالغة • قال المحقق
التفتازاني وجه المبالغة بناء يرضعن على المبتداء قلت هذا من وجوه المبالغة
والا فوجه المبالغة المشهور العام ان فيه الاشعار بانه واجب الامتثال

حتى كانه امتثل ولكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من حرف التاكيد وترتيبها
فالاولى لزيادة المبالغة قوله او الوجوب فيخص • ويؤيد الوجوب المبالغة
المستفادة من تغيير التعبير ولك ان تقول المبالغة ترجح كونه للندب لان
الندب احوج الى المبالغة من الوجوب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات
يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن
اذا كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم
بجعل بيان وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات قوله فان
الاب يجب عليه الارضاع • تصحيح للتعلق بيرضعن قوله وتغيير العبارة •
اي العبارة المشهورة هي الوالد فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله لوجوب
الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة معطوف على الارضاع
ونحن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى من اراد لان
من اراد هو المولود له فتغيير العبارة الى المولود له لما ذكر قوله ومعتدة نكاح
رجعي واما في البائن فاختلاف الرواية قوله وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي
امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار الله بانه لا يكلف امتنع التكليف والا لزم الكذب
تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له وتقريب • اي تفصيل لعدم التكليف
وتقريب له من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف الله
نفسا قوله لا تضار بالرفع • وقراءة الاكثر بالفتح وقراء الحسن بالكسر كذا في
الكشاف واثبات احتمال البناء للفاعل والمفعول في قراءتي الفتح والكسر لقراءة الجزم
وذلك الادغام على البنائين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبرا في معنى الامر
بل هو الارجح ليوافق في المعنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل الباء
صلة لو كان بمعنى تضر ثلاثيا مجردا لا مزيدا اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره
فلم يجعل اضر متعديا بالباء قوله والمراد بالوارث وارث الاب هو الصبي اي
مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب لا الحمل عليه بابائه انه لا يختص كون المؤنة
في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال مؤنته في ماله لا على الاب لا سيما
اذا كان مفلسا وحمل الوارث على الباقي من الاب والام بناء على كون الباقي من معاني
الوارث زيفه المحقق التفتازاني بانه قلق اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب
وعلى من بقي من الاب والام معنى يعتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى انه على
الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك
فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة وكسوتها من الظئر

وان كان الام فكذلك للظئر اذا لم تقم لارضاعه بنفسها ولا قلق فيه والمراد بما عدا الوالدة بقرابة سوى علقة ولادة احدهما من الاخرا ما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد قوله فان ارادا فصالا • تفصيل لقوله قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام الرضاعة وهذا لا يقتضي تغييره بل يجامعه والصحيح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة • بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول غير نيف والمشورة كالمقولة والمشورة كالمصلحة قوله وانما عبر تراضيهما • يعني انما اعتبر رضاء المرأة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال قوله يقال رضعت المرأة الطفل واسترضعه اياه • يعني جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من خصايص الكشاف وقال المحقق التفتازاني قاعدة التصريف اخذ استفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى ههنا على طلب ان ترضع الام الصبي من رضعت المرأة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعله منقولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول ابقاء قاعدة الصرفيين بان يقدر الاسترضاع رضع بمعنى الارضاع وكذلك تاويل قوله منقول منه ارضع بان المراد من ثلاثي مجرد بمعناه الا انه اعتمد على تقدير ان المزيد كله من المجرد ولا مزيد آخر وتنبه بذكر ارضع على ان رضع غير موجود انما هو مقدر فلا يلزمه رفض قاعدتهم قوله فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه • اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم قوله اي ما اردتم ايتاءه • قال المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او في الماضي وتعليق التسليم بما اتيتم يفيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتامل قوله وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى • لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه

بانه شبيه بما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان الصحة ينتفي بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف بمعنى لا جناح عليكم في الاسترضاع لو لم تعتدوا في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسليمه بالمعروف اثم لا بما جل ولا يؤذي في التسليم قوله مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال المراضع • اي في تسليم اجرتهن قوله اي ازواج الذين يتوفون منكم • اول النظم لتحصيل ارتباط الخبر الجملة بالمبتدا وبين احدهما حذف المضاف من المبتدا واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه يلغو ذكر قوله ويذرون ازواجا الا ان يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك وفائدته الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقدير لهم بدل بعدهم لانه الاوفق بالشاهد المذكور وكذلك ان تقدر مبتداء لقوله يتربصن اي ازواجهم يتربصن وقال المحقق التفتازاني كفى رابطا جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء • وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحيوة اي الذين يقبضون حياتهم قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر لان المؤنث في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الظاهر فيه لم يستعملوا وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف ما في الآية فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا الا اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان تهيئة صوم النهار في الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان وشهادة قوله ان لبثتم عشرا معارضا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم الا يوما يدل على ان المراد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة واورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الحاليه عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان لبثتم الا يوما للدلالة على قصد اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية كما قاله الشافعي • لم يجد الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا بل في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم

ضعها

لما جعل المعنى على طلب ان ترضع الام الصبي

جعل الاستفعال من الافعال من خصايص الكشاف

جواب عما قال بعض ان ابقاء قاعدة الصرفيين في كلام الكشاف

تاتموا

ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة في الاجماع خص لهما من نوما روى
عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع لانه ايضا يخصص الحامل بجعل عدتها ابعد
الاجلين لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم قوله اي انقضت
عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ آخر اجزائه قوله من التعرض للخطاب
وسائر ما حرم عليها للعدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره بمجرد التعرض للخطاب
وانما فسره دفعا لما يتجه انه في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف
لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن
مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه انه لا يكون جناح في الخروج
عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد انه يقال
يشير الى دفعه قوله ومفهومه انهن لو فعلن لكانه قيل قيد به لافادة هذا المفهوم
قوله والله بما تعملون خبير الظاهر ان المخاطب فيه ايضا الحكام لكن
الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج
فالانسب انه تعملون شامل للطائفتين ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة
والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون وتعلمن خبير فيجازيكم ويجازيهن
ويحتمل انه يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض والتلويح ايهام
المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي موضوعا قصدا الى
المعنى العام للوضع وهو التعيين للشيء سواء كان بنفسه او مع قرينة او اطلاق
الوضع بالنسبة الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا
المجاز انه يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل لاستعماله في ملزوم ذلك المقصود
والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير انه يقصد باللفظ ويطرح المعنى
المراد منه عن القصد وكم ينف الكناية لانه يجوز انه يكون التعريض كناية كيف
والكناية مستعملة في المراد بل لا دخاله تحت نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة
وما ظن العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا يعقل
افادة المعنى بدون القصد منه اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية هي الدلالة على
الشيء بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية
بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن
تعريف الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع
له قصوره حيث يصدق على المجازات كلها قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة
لا تقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي انه يقدم على قوله

اي الحرة الكتابية

لان التعريض ليس بمجاز ولا حقيقة

غ له

فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن فينبغي انه يذكر
بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده قوله وتعريض خطبتها
ان يقول لها انك جميلة او نافعة اي او ان يقول نافعة بدل جميلة فقوله
نافعة مثال آخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان اتزوج وانما عطف باو
لئلا يظن انه قوله انك جميلة ونافعة جملة واحدة وتعريض واحد قوله او اضمرتم
في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا الاظهر ان المراد انه لا جناح في التصريح
خطابا لبال مع حفظ اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي
الجناح عنه بعد نفي الجناح عن التعريض قوله وفيه نوع توبيخ بانهم حريص
على النساء لينا لم يتقوا من حرصهم ويحفظوا امرهم به ولا يغفلوا لحرصهم ولا يبعد
ان يقال انها معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض بهن انهم لا يصبرون
عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية قوله
استدراك عن محذوف دل عليه الخ لا يبعد ان يكون استدراكا عن
لا جناح فانه في معنى عرضوا بخطبتهن واكنوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا
قوله عبر بالسر عن الوطء يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسر بعلاقة انه
يسر ثم تفرع عليه ارادة العقد به اطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل انه
يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية وان يكون
مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق التفتازاني
انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو لم يطلق
على جماع لم يسر قوله على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستهجن به
وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة قوله وقيل
انه استثناء منقطع من سرا ولك انه تجعله استثناء متصلا عنه اي الا ان
تقولوا اي ذا التعريض بان يكون معرضا لا مصرحا قوله وفيه دليل حرمة تصريح
خطبة المعتدة اي مطلقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة
واختلف في معتدة الفراق البائن اي في جواز التعريض بخطبتها والاظهر جوازه
وفي عبارة الرافعي والاصح جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف
يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح
عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض
في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها الا انه اثبت نفي الجناح
بالتعريض في خطبة النساء المعتدة الفراق بالقياس قوله ذكر العزم مبالغة

في النهي عن العقدة اذ ليس العزم منهيا اذ لا يواخذ بما في القلوب ما لم يعمل ويبعد
ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي في القاموس عزم عليه عزمه
اراد فعله وقطع عليه قوله وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح • عدم ذكر
المضاف في هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا
التقدير ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما في التوجيه الاول قال المحقق التفتازاني
الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك
فيحمل على ارادة ولا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث تعقدوا عليها عقدا اخر
لكن استدلال الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه الصلوة والسلام
لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي
تارة بلفظ البت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى
الفك اذ لا خفاء في ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع
التردد ففي هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح
اي لا تبرموا ولا تلزموا ولا تقدموا عليه هذا واقول وايضا لا معنى للنهي عن قطع
عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح المتوفى بعقد نكاح
آخر لان النكاح الثاني لغو ثم اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى القطع بمعنى
الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه بجعله في هذا التوجيه بمعنى
القطع بل يجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعنا
ونفيه مبالغة في نفي الفعل فلا دلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى
القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة ان جعل العزم
بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي تارة بلفظ العزم وتارة
بلفظ البت فالمراد لا تنكحوا عقدة النكاح اي نكاحكم لا نكاح المتوفى فانه بعيد
عن السوق ونفي القطع عبارة عن نفي التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة
بالقطع قوله حتى يبلغ الكتاب اجله • وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة
في ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب منه العدة ويكون
فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة ويضبط بالكتب ايام العدة
لئلا ينسى ولا يفوت ضبطها قوله واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم
على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموه • لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة
في النهي عن الفعل فينبغي ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى
قوله ما في انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغي ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم

فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل وخافوا منه قوله لانه لا بدعة في الطلاق
قبل المسيس ولو كان في الحيض قوله الا ان تفرضوا وحتى تفرضوا • يريد
ان او بمعنى الا او الى ان الا انه وضع حتى مكان الى وههنا اشكال قوي وانه لم يتنبه
احد وهو ان او بمعنى الى نهاية للمعطوف عليه فمعنى قولك لالزمنك او تعطيني حقي
معناه ان اللزوم ينتهي الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة يكون نهاية
عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح منته الى وقت فرض الفريضة
واين احدهما من الاخر وفي بعض النسخ او او تفرضوا يعني يحتمل او ان يكون لاحد الامرين
فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل من الامرين لان او في حيز النفي
يفيد العموم كما في قوله تعالى لا تطع منهم آثما او كفورا وزيفه المحقق التفتازاني بان
قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة لا يلايم الا كون
او بمعنى الا او الى ان اذ الملايم لنفي كل واحد من الامرين ان يقال فان وجد هذا
فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر احد شقي الوجود وهو وجود الفرض وقيده لوجوب
تقييده وترك الشق الاخر ولم يبينه وهو المساس فلو ذكره لقال وان طلقتموهن
من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر عدم الملايمة بنفي كل من الامرين
قوله والتاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية • فليس معنى الفريضة الا المهر
فلا تجوز في قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس منه قبيل قتل قتيلا قوله عطف على
مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور للايجاب والى ما اشار
اليه الكشاف وتنبه لاشارته المحقق التفتازاني انه عطف على جزاء الشرط اي
ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتع
فقوله متعوهن بتاويل الخبر واما تاويل متعوهن بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق
حيث قال تاويل الكلام بان الحكم هذا او ذاك فبعيد جدا قوله طلق امراته المفوضة
على صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر من فوض المراة زوجها
بلا مهر على ما في القاموس قوله قياسا • وهو ان وجوب جبر ايحاش الطلاق
مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تعالى وللمطلقات
متاع بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا انه يقال المطلق عند الشافعية
محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقصود ولا ينصرف اليه المطلق قوله
وان لا متعة مع التشطير لانه قسيمها • ففيه ترجيح احد قولي الشافعي على الاخر قوله
والصيغة • اي مع قطع النظر عن اقتران الناصب والا فهو مع ان لا يحتمل
التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون

فجعل الاحتمال مخصوصا بحالة الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الخ في مبني ولم يذكر
في الاول ان الفعل معرب اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات
الفرق انه صيغة المونث على اصله بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل
ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الخ في لام الفعل وفي
تعليل نصب المعطوف عليه بكون الخ في مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان
الطلاق قبل المسيس مخير للزوج ای یجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس
التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون
الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون
استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في وقت
عفوهن لانهن يُسقِطنَ الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا
فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا
وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او منقطعا
ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يويد الوجه الاول حيث
لم يقل وان يعفون فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو
الولي والا لقال وان يعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب
وانما جعله مويدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون
من تغليب الذكور على الاناث او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء
لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن
مالهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم يدل على ان العفو بطريق المشاكلة
لانه سمى ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقاطا اعطاه سابقا وايضا يدل
على انه جعل قوله وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو استدلالا
بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله
ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل
بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله
وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان
الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو قوله ولعل الامر بها في تضاعيف
ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلوة عن المعصية في حق الازواج والاولاد
لان حقوقهم كثيرة تشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلوة تحفظ
عن المعصية كما قال الله ان الصلوة تنهى عن الفحشاء قوله او الفضلى من

ويمكن الجواب عنه بان كون الفعل المونث مبنيا علة لمجموع عدم تاثير ان فيه ونصب المعطوف عليه لا لكل واحد منهما بانفراده حتى يعترض عليه بان كون المعطوف عليه مبنيا لا يصلح علة لنصب وايضا يجوز ان يكون الواو في قوله ونصب حالية بتقدير قد لا عاطفة اي لم يؤثر ان في الفعل والحال نصب المعطوف عليه صح

فتكون الاسمية انشاء معنى فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار صح

قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى مع الصلوة الوسطى كقولهم
صلوة الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم عن
صلوة العصر انهم اي الاحزاب توجهوا لمحاربتهم الى المدينة فاشتغلوا لحفظهم
بحفر الخندق وشغلهم الحفر عن صلوة العصر وقوله ملاء الله بيوتهم نارا يحتمل ان
يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور قوله
بين صلوتي النهار والليل يحتمل انه يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر وان
يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما
اي بين الليل والنهار اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار
وقوله لانها المتوسطة بالعدد معناه انها فوق الفجر ودون الظهر والعصر والعشاء
وللوسطى معنى ملايم لم يَتّخِذ اَحَدٌ وارجوا ان يكون حقا لَهُما من الحق وهو
المتوسط بين الاشتغال والمحافظ بالحوادث وهو الملايم لذكر صلوة الخوف
ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور
اوساطها والامر بالمحافظة وقراءة النصب على الاختصاص بدعة اذ لم يبلغنا
النصب بالمدح والاختصاص مع العاطف وما تقرانه وصف مقطوع والله اعلم
قوله وقوموا لله في الصلوة اشار الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين
وما روي ان عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فهو يستدعي ان يكون
متعلقا بقانتين قدم للتخصيص قوله او عليهم وصية الفرق بينه وبين
كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب
من كون التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية
ويكون المعنى ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المفاد انه يجب
على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير
يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية
قوله نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني ان كان الحذف
غير لازم والا فعلى الخلاف يريد وان كان الحذف لازما ففي كون الناصب
المحذوف او المصدر النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم
الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف تعلق بالمصدر
بعد حذفه كما في حمدا له وح يجب الحذف او قيدا للمصدر حتى يكون المصدر للنوع
لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار اي بمتاع قوله
او مصدر موكد كقولك هذا القول غير ما تقول قيل انه الوصية بان يمتعن حولا

يعني منه اضافة الموصوف الى الصفة وهي جائزة مع التاويل وتاويله ان يقال انه بتقدير صلوة الساعة الاولى ح

اي وخير الامور المحافظة وبالتطويل والتخفيف يفوت المحافظة فخير الامور المتوسط منهما ح

ثم هذا التركيب اي عليهم وصية ح

وعبارة المحقق هكذا ومتاعا على قراءة غير نصب بوصية على حذف الجار ح

تدل على نهي لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غيره تقول يشهد بانه جعل تاكيدا لغيره لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج مصدر موكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا القول موافق ما يقول الى طلب هذا اقول لما كان تمتيع زوج الرجل حال حيوته السكنى في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد لنفسه على طبق ما قبل فما قيل تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان تكون لمجرد النفقة وان تكون للسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر موكد بحذف المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج **قوله** او حال منه ازواجهم موكدة بل مقيدة فافهم **قوله** والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا اشارة الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون **قوله** ثم نسخت المدة• ظاهره انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا بنص جديد وهو مذهب البعض ومذهب اخرين انه نسخت الزيادة على اربعة اشهر وعشر ومبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل **قوله** وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول• دفع لما قيل انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتاخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ **قوله** وسقطت النفقة بتوريثها الربع• ان لم يكن للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تعالى فلهن الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير **قوله** فان خرجن عن منزل الازواج• الاولى فان خرجن عن منزل الازواج او العدة كانه حمله على هذا المحل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة محقق يقتضي كلمة اذا والتوجيه ان على تقدير تعميم الخروج التغليب **قوله** والله عزيز تهديد للحكام ورد لاغترارهم بعزتهم وكمال عقلهم **قوله** اثبت المتعة للمطلقات جميعا• جعل كونه مفيدا للايجاب العام راجحا وايده بايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الآخر وبيان الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في

تعميم الايجاب بالاقتباس مع وجود النص **قوله** فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه صيرورته مثلا انه شبه حال من لم يره بحال من رآه في ظهوره عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعدية الروية بالى تضمين معنى النظر سواء كان بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به بكماله بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي ويقال انه اشارة الى ان روحه الاقدس قد شاهد حالهم **قوله** والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد• يريد ان قول الله كناية عن سرعة تاثير القدرة وتمثيل له والتوجيه الاخر حفظ لحقيقة القول والتصرف في الاسناد بجعله مجازا عقليا **قوله** داوردان قرية قبل واسط• عطف بيان لداوردان **قوله** ليعتبروا علة للاماتة والاحياء معا لان التيقن لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة يزيف القول بالعشرة وتفسير الالوف بالمتالفين زيفه الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله حزقيل اسم بني على اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن والمجاهد انه ذو الكفل المرور يتعدى بالباء وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح **قوله** لما بين ان الفرار عن الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على السابق لانه في قوة اعتبروا او على محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا وقوله وهو من وراء الجزاء يعني به يسوقه حيث يشاء كان السابق الذي خلف الابل يسوقه حيث يشاء **قوله** اخرجه على صورة المغالبة للمبالغة• في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتنبيه على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله **قوله** يقتر على بعض ويوسع على بعض اي يقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى الظاهر والكشاف قدم تفسير البسط قال المحقق التفتازاني نبه به على ان المقصود في المقام ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا التنبيه بالاكتفاء بما يفرع على بيان البسط **قوله** اي ابعثه لنا مقدرين القتال• جعل نقاتل حالا مقدرة القتال مع التجوز في صيغة نقاتل مع تجدد زمان الحال وحاصله وليس المراد انها حال مقدرة والا لفسره بقوله ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا تشبيها بالمفعول كما في زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل صفة ملكا ويكون التكلم تغليبا اي نقاتل

هو ونحن قوله فادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا
ظاهر الكلام ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه بمجرد التلفظ بفعل الرجاء يتحقق
ويثبت فلا معنى للاستفهام عنه للتقرير والتثبيت فجعل لذلك الاستفهام عن
المتوقع اقتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام
للتقرير انما يكون بايلاء المقرر به الهمزة فالوجه انه يجعل الاستفهام لتقرير توقعه
بمعنى ان توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب ويعقب
التقرير بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال
المحقق التفتازاني هو الشايع قوله اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد انه
حرف الجر محذوف عن ان فان ما سوال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا
في ان لا نقاتل ولو جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي اي داع لنا
الى ان لا نقاتل والشايع ما لنا لا نفعل بدون ان ويوجه الجملة بانها جارية على
الشايع جعل ان لا نقاتل حالا بتاويله بغير قاتلين في سبيل الله قوله العمالقة
العماليق والعمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل وقرطاس
ابن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة بالشام تقول
في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها الياء في كل حال كذلك
من القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون وفلسطين في عبارة
القاضي يحتمل الوجهين قوله وعيد لهم على ظلمهم او التقرير لعلم الله بما اوحى على
نبيه حيث قال هل عسيتم قوله طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول
تعسف وجه التعسف انه اسم من اسماء غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب
واجمعوا على انه يدفعه منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى انه
الكشاف ذكر في توجيهه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو
ان القول بكونه من الطول يحتمل انه يكونه مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو مأخوذ
من الطول العبري الموافق للعربي ونحن ذكرنا في الفريد في النحو انه يحتمل انه يكون
معدولا من الطويل عدلا تقديريا كعمر غايته ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط
قوله من اين يكون له ذلك او كيف يكون له ذلك ولعل الاستفهام
للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا المكذبين لمن صدقوا برسالته ولا يأباه قوله وانما قالوا
ذلك لانه بيان لمنشاء تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم الآية لانه
لازالة تعجبهم وبيان انه ليس محل التعجب والاستبعاد قوله ورابعا بانه فيخ الطاء
وحاسما بانه عليم قوله وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا منه حجة لتطمئن

قلوبهم

قلوبهم والا فالنبي مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وح
معنى فيه آية في اتيانه سكينة من ربكم يحتمل الاطمينان الذي قصدوه بطلب
الحجة ويمكن انه يكون قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين لجهلهم
قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في قرب وقت بعثه قوله
لغلة نحو سلس وقلق اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد قوله ومن قرأ بالهاء
فلعله ابدله منه ويرجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف
فيه الكشاف حيث يرجح كونه فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس
قد ارتفع وقلب غير تاء التانيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة
الاشتقاقية من التوب والامر فيه بين فليكن لغة التابوه غير مشتق قوله
والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على القايل ان يبين قوله وبقية
مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة وكانه لم يتعرض له لانه جعل عطف
على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره به وذلك انه تحمل البقية على العلم والاخلاص
والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وسواس
الشياطين قوله رضاض الالواح وهو ما سحق ونسف منه فعال بمعنى
مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه وقوله لانهم اتباعه اشارة الى ان الآل
ح محمول على الاتباع دون الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كان بعده اي بعد
موسى لا بعد نزول الملائكة قوله وكان الوقت قيظا هو كالقيض شدة الحر
والتقدير كان الوقت وقت قيظ قوله معاملكم معاملة المختبر بما اقترحتموه
في الكشاف فمنع النهر وسوق الآية انه يبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في
سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وقد
ظهر من قولهم ما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا
انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله فان المقاتل في سبيل الله ليس
نظره على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب منه الديار
والابناء فكيف يؤثر القتال على نفسه قوله فليس مني اشياعي وليس بمتحد معي
يعني الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس
الا تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية المكنى به عن نفي الاتصال
والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد معي نفي كمال الاتصال
اذ ليس ليس مني بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا تفيد الاتحاد وجعل
من بيانية في تقدير ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه

مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية قوله مأكولا او مشروبا
او غيرهما ولذا عطف فى قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت
لم اطعم نقاخا ولا بردا. البرد الذى هو النوم على النقاخ الذى هو الماء العذب
قوله استثناء من قوله فمن شرب. لا من قوله ومن لم يطعمه فانه منى لان
المقصود رخصة الاغتراف لا المنع والا لضم فى المنع مع قوله فمن شرب منه
فليس منى وقوله وانما قدمت دفع لقصور الفصل بينه وبين جملته وهو انه ليس
الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع فى غير موقعه لكنه
واقع موقعه حقيقة وفى حكم انه فى موقعه قوله وتعميم الاول ليتصل الاستثناء.
اى ليصير متصلا ولا ضرورة لترك الحقيقة ههنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على
الحقيقة لان دخول المغترف فى القليل منهم لانه من الجند المقاتل وقوله او افرطوا
اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا فى القليل على تقدير
جعل الثانى كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء مطلقا بالكرع اولا
والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا قرينة له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف
الاول فى حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء
قوله تيقنوا. يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن اليقين
التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور
يقينهم فى صورة الظن ولو اريد بملاقاة الله ملاقاة ثوابه يصح بقاء الظن على
ظاهره لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله عما قريب
بناء على استشهادهم فيقتضى بقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن التيقن بموتهم
عن قريب ففى قوله او علموا انهم يستشهدون نظر والمتخزلون المنقطعون
والاختزال الانقطاع يقال اختزله اى اقتطعه قوله ومن مبينة او مزيدة
الوجه هو الثانى وفى الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من مبينة على
تقدير جعل كم استفهامية لانكار الرضى زيادة من فى مميز كم الاستفهامية
فنقول فى جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين بالنصر
والاثابة. الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم فى ذكره وفيه
التنبيه على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة الصبر فيلزم
ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم زوجه طالوت بنته. اى بنت
جالوت كذا ذكر المحقق التفتازانى وفسر قول الكشاف وروى انه حسده واراد
قتله بانه حسد طالوت داود على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء. الظاهر ان المراد

وعلم الله بعض ما يشاء الله ولا يظهر معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما يشاء الا ان له
تأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق والظاهر ان المراد
ما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء داود اى اعطاه بعض ما يشاء
العلم به قوله فانه خص بالدعوة العامة. للثقلين والا فدعوة نوح ايضا كانت
عامة لاهل زمانه وقال الكشاف فى الحج المتكاثرة فانها ارتقت الى الف او اكثر
ونحن نقول منها القرآن الذى كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة فى باب
تعرف عدد معجزاتها والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر كرامات اوليا امته
فانها فى زمرة معجزة النبى وقد فاته اعظم ما ترجح به وهو انه ناسخ اديانهم وناسخ
لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله. ظاهره انه جعلها سبب تفضيله
على جميع من عداه من الانبياء وهو ظاهر الفساد ويجب تأويله بانه جعله
سبب تفضيله فى الجملة ويفسر قوله لم يستجمعها غيره بانه لم يستجمعها جميع
اغياره قوله ولو شاء الله هدى الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول المشية
غير ما تضمنه الجزاء والمشهور فى كتب المعانى ان المفعول المحذوف لفعل المشية
ما يفيده الجزاء كما فى لو شاء الله لهديكم فانه فى تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف
لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه
لم يرض بان يكون عدم الشئ مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل
يكفى فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفى الآية دليل على انه شاء الاقتتال
فالشر بمشيته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم
على بعض لا خفاء فى دلالة الآية على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء
فى انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغى ان يكون بقاطع ففى قوله ولكن
بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الآية ولا يثبت ايضا ان التفضيل يجب
ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه انه
لا يكفى الظن فى سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل بعضهم
على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفى فيه الظن وعدم كفاية الظن
لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما وجبت عليكم انفاقه. كلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما اوجب
انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالامر
صار الشئ واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا ومحلا ومصرفا فاحسن التامل قوله
اخبر خبر من هو الانسى سيد الآى آية الكرسى قوله مبتدأ وخبر وربط الخبر

الجملة اما لكون هو ضميراً راجعاً الى المبتداء واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى
من غير سبق ذكره فالربط بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر **قوله** وللنحاة
خلاف في انه هل يضمر للا خبر • كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز
وبالغ في الاستغناء عن الخبر وما رأينا احداً الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا الله الى
ذلك الخبر فنقول لك قس لا اله الا هو الى قولنا انما الاله هو يظهر لك انك
كما لا تحتاج في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله
فلما دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتداء وانقلب المسند والمسند اليه ولا بعد ان
نقتصر بهذا القدر لمن يليق الخطاب بنا **قوله** مثل في الوجود او يصح ان يوجد •
الاولى موجود او ممكن تقليلاً للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة من
نفي امكان آلهٍ غيره وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن
دفع الاول بانه اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان
لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد
لعالم الامكان من موجد ويحتمل ان يوخذ مثل في الوجود صفة خبر ويكون الخبر
المشار اليه ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد **قوله** الذي يصح
ان يعلم ويقدر • واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم
ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوان مم لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه
لمانع وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير
اصطلاح المتكلمين فيتجه على القاضي انه لا يصح تفسير القران باصطلاح المتكلمين
الا ان يقال خالفه القاضي وجعل تفسير المتكلمين للحي تحقيقاً للغة بعد ان اطلق الحي
على الله تعالى **قوله** وكل ما يصح له فهو واجب • لخ دفع لما يتوهم من تعريف الحي
بما يصح ان يعلم ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه يتفطن الوجه
لصحة تقدير يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو **قوله** قال ابن الرقاع وسنان
قوله وسنان صفة احور في البيت السابق وهو كانها بين النساء اعارها •
عينيه من جاذر جاسم • الجاسم قرية بالشام وجاذر كما جد جمع جوذر وهو ولد
البقر الوحشي واقصده النعاس اي اذركه فرنقت اي وقفت قاصدة النزول
يقال رنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف في الهواء يريد النزول **قوله** وتقديم
السنة • لخ يمكن ان يكون تقديم السنة على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى
لان عدم الاخذ من النوم يبع قوته اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة ففي ترتيبهما
الترقي من الادنى الى الاعلى **قوله** وتاكيد لكونه حياً قيوماً • جعله الكشاف تاكيداً

للقيوم فانه بمعنى دائم القيام ودوام القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه
يستلزم عدم القيام ولم يجعله تاكيداً للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على
غفلته واما كونه تاكيداً للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال
قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه بالعلم
والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيداً لقيوميته كما ان تغير القائم
بامر الدين وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر فان النوم حائل بين
النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافياً لقيوميته والوجود في نهاية الكمال فنفي
نفي الوجود القاصر كيف الحال **قوله** ولذلك ترك العاطف فيه • فيه سامحة
لان ترك العاطف فيه لذلك • في الجملة التي بعده ليس لذلك بل لمثل ذلك
فافهم **قوله** فهو ابلغ من قوله • الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس قوله تعالى
فتامل **قوله** وجه الابلغية انه يلزم ح كون السموات والارض له بطريق البرهان ويمكن
ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان
ما سواه متحيز لا تجرد له والا لكان بيان مالكيته به قاصراً لان الاهم بيان مالكيته
للمجردات **قوله** بيان لكبرياء شانه • وكمال قدرته على مملوكاته بعد اثبات
مالكيته لما في السموات وما في الارض والمناصبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر
اظهره له كذا في القاموس **قوله** او ما يدركونه • وكان الاظهر وان خفي الى
الان ما ياخذونه وما يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه
كمال التحريض على الخير والتحذير عن الشر **قوله** والضمير لما في السموات والارض
لان فيهما العقلاء • يحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض
من العقلاء واراد انه راجع الى الجميع تغليباً والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال
العلم بهم والا فلا ينتظم اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي **قوله** ولا يحيطون بشيء
من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه
تنبيهاً على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم المختص به وهو علم الغيب
اي لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون
شيئاً من علمه الا بما شاء تنبيهاً على ان الشان للعلم الكامل الذي لا يسع العالم الا
المعلوم من يده والظاهر ان مفعول ما شاء الاحاطة وكانه اراد بقوله ان يعلموا
العلم التام **قوله** وقيل جسم بين يدي العرش • الوجه ما تقدم لانه لو كان
المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات
والارض **قوله** ولذلك سمي كرسياً • لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي

عرش الملك قوله اذا اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه قوله المتعالى
عن الانداد والاشباه • الانسب بما سيذكره المتعالى عما يدركه الوهم كما ان
الانسب بما سيذكره بعد تفسير العظيم بالمتعالى عما يحيط به فهم قوله اذ الاكراه
في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا • واحر الدين قد تبين وظهر خيره على كل
عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكره على مخالفة العناد الناشئ من شهوات النفس
فقوله قد تبين الرشد من الغي موكد لانتفاء الاكراه وفي الكشاف فان الله تعالى
لم يجئ العباد الى الدين وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين
الرشد من الغي بما بعده اظهر قوله وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار
لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد كسرا لشوكتهم لا اكراههم في الدين
قوله فعلوت اي في الاصل من الطغيان لمبالغة كالجبروت والعظموت قلبت
عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فلعوتا قال الجوهري يكون واحدا وجمعا
مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به
وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا قوله
والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على انه لا بد في الاسلام من الاعتقاد
والاقرار قوله والمراد به من اراد ايمانه • والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره
ويكون المراد بالظلمات ظلمات الشبه والوساوس المعترية له في الدين
وبالنور اتضاح الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا تاكيدا
ومحققا لقوله لا انفصام لها قوله والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت
قوله ولعل عدم مقابلته بوعد المومنين تعظيم لشانهم • اي شان المومنين ووجه
التعظيم انهم اجل من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا وان امرهم لجلائه يستغنى عن البيان
ونحن نقول ترك وعد المومنين في هذا المقام مع انه داب الكلام القديم لانه تضمن
كل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا قوله تعجيب من محاجة نمروذ وحماقته
نمروذ بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي
الذين امنوا حيث هدى ابرهيم الى تبكيت نمروذ ومن كون الشياطين اولياء
الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمروذ من نور دلالة
ابرهيم وحججه الباهرة الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجب منه اخراج ابرهيم من الظلمات
الى النور ومن اخراج الشياطين نمروذ الى الظلمات من النور قوله وهو حجة
على منع ابتاء الله الملك للكافر من المعتزلة • لا يخفى ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين
فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له قبيح ولا يجوز منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة

الى ان المعتزلة فيه فرقتان بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده
ابتلاء وامتحانا لعباده قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال
انا احيي واميت لانه يجعل مستانفا فالجواب سوال والاحسن انه يجعل ظرفا لقوله
قال احيي واميت ويقدر السوال قبل اذ قال ابرهيم كانه قيل كيف حاج ابرهيم
فاجيب بقوله اذ قال ابرهيم ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه منبئا عن الظهور على الحس
بحيث كانه مرئي لا يلايم تقدير السوال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا
من انه اتاه على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا ينصب العامل ظرفين من جنس واحد
والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلد
في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال فيه نظر لانه اما عين الوقت السابق
فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض قوله انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه
جاء الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض الملك روح الميت فجعله بمنزلة
امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امهاله تعالى وكانه اعرض ابرهيم عليه السلام عن اتمام
هذا الدليل لهذه المشاغبة قوله اعرض ابرهيم عن الاعتراض على معارضته
الفاسدة • قصد به تبرئة ساحة كمال ابرهيم عن الانفحام في اقامة دليله الاول وكيف
وكل واحد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمروذ ان هذا الذي ذكرت ليس احياء
ولا اماتة على ما قيل وانه يقول العفو ايضا ليس منك بل امر يخلقه الله فيك كالقتل
فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التبرئة فقال ليس هذه الامور ادلة بل امثلة
لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى
بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابرهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن
عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمروذ ان الذي ياتي بالشمس من المشرق
لانه استحى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي قبل وجوده هكذا دهورا
متتابعة وفي الاية دليل على جواز انتقال المجادل عن دليل الى اخر قبل اتمامه على الخصم
على ما قال في الكشاف وما قال له المحقق التفتازاني من انك ان اردت منه الانتقال
ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان
يشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل في الاية لان الدليل الاول كان واضح
الصحة فلذا لم يشتغل ضعيف لانه اراد الثاني ولم يتمه على الخصم المكابر ويشتغل بدليل اخر
فظهر انه يصح الانتقال منه دليل الى اخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه قوله وقرى
فبهت كنصر وقرا ابو حيوة على ما في الكشاف بهت ككرب وفي القاموس انه جاء
مثلثة العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر فاعله على

فلا حاجة الى تبرئة المعلى بقوله اعرض ابرهيم عن الاعتراض

وفي قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي متعديا
على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابرهيم وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح بهته
اخذه بغتة **قوله** تقديره او ارايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله
عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول الى على الكاف اسمية
كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر
الى الذي حاج ابرهيم معناه انظر الى صنعه تعجب ومعنى ارايت مثل الذي مر انه لا مثل
للغرابة وبهذا يفاد كونه عجيبا ولو جعلت التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر
الى صنع مثله وتعجب ولا صحة له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن بهذا التفاوت
الذي بين طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف ههنا لكن الحكم بزيادة الكاف
على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه تفطن ذلك فبين الكلامين تنافر وايضا
ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تأمل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او لها هل بكيفيته
مطلقا حتى يؤتى بالكاف اشعارا بكثرته بل منكرا فعل الله له هذا الامر العجيب
وهو في غاية الندرة واقل من مدعي الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية
انه اسم فجعلها حرف التشبيه بعيد **قوله** كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر
وفي الكشاف في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لا المقام
مع المثل يقتضي انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية **قوله** او ان كنت تحبي
فاحيي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقديرا واحيي عطفا على فأت وقوله وهو عزير
ابن شرحيا متعلق بالاية لا بقوله كاحياء الله الذي مر كما توهمه العبارة ولانه عزيرا
من بني اسرائيل وخراب بيت القدس في زمان بني اسرائيل **قوله** ويؤيده نظمه
مع نمروذ هذا التأييد انما يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابرهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا
انه يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمروذ مثال للاخراج من النور
الى الظلمات فيكون الاتيان مثالين لما سبق من حال المؤمنين والكافرين ويتجه
عليه ان المناسب ح العطف بالواو لا باو ولك ان تقول لم يجعله مع نمروذ في سلك
بل مع ابرهيم حيث اراد كابرهيم ان يعاين احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابرهيم
والقوي كالرحى الجمع **قوله** بمعنى سقى اثبته القاموس في بمعنى سقى **قوله**
فالبثه ميتا مائة عام اي بعد رفع اثر الامانة في ساعة فكيف تستوعب مائة عام **قوله**
وقيل ملك او نبي والضمير في قال مع ذلك لله اسند اليه لانه قال للملك بامره
فالاسناد الى السبب **قوله** وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث
او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظاهر انه آمن بعد التبيين في تعجبه بالحكم

ومنكر الذي كافر على قراءة فعل الله به هذا الامر العجيب
لانه حين قال انى يحيي هذه الله بعد موتها اماته مائة عام اي
وبعضهم اي بعض الفريقين ليثبت يوما او بعض يوم
الذي مر على قرية الانكار فعل
في هذا الفعل العجيب اي هذا الفعل منه
نعم بعضه حين يرد فيه لعدم علمه حين هو منكر الاحياء
ليس للانكار بل بكيفيته مطلقا
او لها بل بيسيرها صح

مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء **قوله** وقيل انه
مات ضحى وبعث الخ هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلانه بمعنى بل من خواص عطف
الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه لما مات ضحى فينبغي ان يجوز
من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج الجمل بعض يوم الى رؤية بقيته من الشمس **قوله**
واشتقاقه من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس القنة بمعنى فساد الخبز
والشراب واذا قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة كطلحة واذا قدرها
هو ايضا سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة انما يصح لو جاء في
كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد ونحن لم نجده في كتب اللغة وكذا حال من
قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه الا الحماء المسنون اي المتغير المنتن **قوله**
او انظر اليه سالما ويؤيده انه لم يقل وانظر الى حماره ويؤيد الاول انه لم يصفه
بانه لم يتغير كما وصف الطعام **قوله** والاول ادل على الحال اي على الامر الداعي
الى التكلم على وجه مخصوص هو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي
هو معرض الفساد وبلا مكث مع انه تفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد
او على حاله من لبثه مائة عام ووجه الادقية كما بعده ان الظاهر ان النظر الى العظام
هو النظر الى ما كان معه كالنظر الاول **قوله** اي وفعلنا ذلك عطف على قال
فقيل التفات والاولى ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس **قوله**
كيف ننشزها كيف نحييها يعني اريد بالانشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله او نرفع
انه يحتمل ان يراد به حقيقته في الصحاح انشز عظام الميت رفعها الى مواضعها
وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي
القاموس النشر احياء الميت كالنشور والانشار **قوله** تقديره فلما تبين له
ان الله على كل شيء قدير وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان
العمل للاول لزم حذف المفعول الثاني وهو غير المختار وبعيد في نظم القرآن
عن الاختيار وقوله فحذف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه
لدلالة الثاني عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي يفسره ما قبله اي فلما تبين
ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء الموتى لانه السابق بعينه ولم يسبق
بعنوان ما اشكل عليه شيء والاظهر انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم تغير
طعامه مائة عام والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم
تأبده **قوله** والامر مخاطبه على صيغة اسم الفاعل او هو نفسه بنصب نفسه
والتقدير وهو يأمر نفسه او برفعه تأكيدا **قوله** قال له ان احياء الله يرد لو رجع

ما نقله من القاموس لا يناسب ما قبله لانه
بصدد بيان معنى الانشاز بالزاي
المعجمة وما وقع في القاموس من النشر
النشور والانشار كلها بالراء المهملة
وليس في مادة النشز بالزاي المعجمة
ما نقله من المعنى الا انه يقال اراد بيانه
معنى القراءة الاخرى وهي قراءة ننشرها
بالراء المهملة من الانشار او النشر
لكن لا يلايمه سوق الكلام صح

فيه انه لو كان الفاعل الله بقي بعينه ان
احياء الموتى يكون مرجع الضمير مذكورا
فيما قبله فلا يكون ما قبله مفسرا فيتجه
المص قال او يفسره ما قبله واما ما اشكل
فليس مذكورا فيما قبله فيفسره ما قبله
صح

هذا انما يصح لو كان مراد ابرهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت انه يرد الروح الى البدن
والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال يميت ويحيي **قوله** قال له
ذلك وقد علم انه اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم الناس انه من يذكر انه ينبغي عنه
الشك في امر الدين يجب عليه انه يكشف عن باطن امره جدا ثم يذكر ذلك وليعلم
ان السامع ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في حقه او يرفع تردده في الاحمال
على مظنة سوء **قوله** ولكن ليطمئن قلبي لازيد بصيرة اشارة الى انه المراد مزيد الاطمينان
لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان القلب على دفع اضطرابه
في شوق معرفة كيفية الاحياء وفائدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا به
ظن سوء وان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان منهم كطلب الايمان وفي قوله رب
كان اشارة الى ان الطلب لتربية لا لانكار فيه **قوله** فخذ اي اذا كنت مؤمنا
فخذ فرع ذلك على ايمانه تنبيها على ان خارق العادة لا يجري على يد من لم يؤمن بالله
قوله قيل طاوسا لو اريد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة
فبعيد عن النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة شاء بها ولو اريد انه اخذ تلك
الاربعة فما ذكره من الايماء بعيد لانه لو كان مامورا بتلك الاربعة لكان فيه ايماء
واما في الامر باخذ الاربع ايا كانت فلا ايماء ولكن لو تم كفى وجها لتحقيق الطير بالاخذ
وكانه اراد بيان وجه تخصيص لاهل الظاهر والاول وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال
وجه تخصيصه انه فيه مزيد اجزاء من الريش ففي احيائه مزيد ظهور القدرة وفي تخصيص
الغراب لانه حريص في تناول النجاسات وبعد امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة
وسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم
الموسوم بمثلهما من الترفع في الهواء والمسارعة الى الهوى وكون الطير اقرب
الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك
الحيوانات في احوالها ويزيد عليها بالطيران **قوله** لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء
بل هو الذي احيي او آخر والاظهر ان التامل فيها ليعرف انه هل احيي كما كان بلا نقص
وبلا فوت خصوصيته ما **قوله** ولكن اطراف الرياح تصورها فقوله وما صيد
الاعناق فيهم جبلة وقيل ولا تقبل الاحياء من حب خندق يعني امالة الاعناق
الى قوم خندق واطاعتهم لهذه القبيلة ليست لحبهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة
شجعانهم **قوله** وقرع يصير الجيد وخف كانه على الليت عنوان الكروم الدوالج
يريد ان فرع المحبوبة يميل جيدها لثقلها كما اشار اليه بوصفه وخفيف على زنة فلس
بمعنى كثير كانه على الليت لجيد طرف العنق قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود والقنو

الدوالج المنقلات بالحمل **قوله** ثم جزئهن وفرق اجزاءهن على الجبال التي بحضرتك
كانه اختلج في قلب ابرهيم طلب معرفة قدرته على جمع اجزاء الموتى مع تفرقها جدا
واختلاطها **قوله** ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة
فعلا آخر وهو التجزية لكن الاولى ان يقدر فجزئهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية
الا ان يقال قدر ثم جزئهن اشارة الى طول زمان التامل في الاربعة **قوله** فاتين
يعالين باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن الله **قوله** على حذف مضاف
صحة التشبيه المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبر
والاولى ان يكمل بان يقدر حبة على تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت
سبع سنابل تنبيه على امور منها انها لا بد من انتظار في ادراك الجزاء وفي حفظ السنبلات
من المهلكات ومن تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرائط العبودية **قوله**
تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله
توجيه آخر في الكشاف هو انه يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء **قوله**
الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجره **قوله** نزلت
في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولما اكثر تجهيزا من الصديق
في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضا **قوله** بانهم اهل لذلك وان
لم تفعلوا التكليف بهم اذا فعلوا والاولى انه الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا لم
السببية او يقال الافناء الاجر عن افادة السببية بالفاء **قوله** ومغفرة وتجاوز
عن السائل المحتاج فيما ثقل المسؤول بالسؤال والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد
الجميل ومغفرة عبارة عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى **قوله** وانما صح الابتداء
بالنكرة لاختصاصها بالصفة واما العطف على المبتدأ فلا يتوقف على تخصيص المعطوف
النكرة ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدأ بل منه قبيل كوكب
انقض الساعة فتامل **قوله** عن انفاق بمن وايذاء الاولى اطلاق الانفاق
فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق بما يوصيكم لما يعود اليه بل لما يعود
اليكم وذلك غاية المبالغة في الاجر بحفظ ما امر به **قوله** ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال
الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها
بكونها معتبرة عند الله فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت **قوله** بكل واحد منهما اي نهى
بواحد منهما ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف تفسير هذا مع العطف بالواو دون
او قلت يلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا
صدقاتكم بالاذى **قوله** كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة الى المثل

ويمكن انه يقال انه الامر بالتعالي في مقام
اظهار قدرة الله للناس لكافرين
محتاج الى انه يقول باذن الله انه ابرهيم
لو لم يقل باذن الله لتوهم القاصرون
انه الاحياء بامر ابرهيم فقط لانه يجمع
رؤوس الاشهاد فلا يحصل المقصود
صح

فيه انه اطلاق المغفرة على الصدقة غير متعارف
وايضا يفوت الفائدة في الاخبار
لانه خيرية الصدقة التي لا يتبعها من
ولا اذى من الصدقة التي يتبعها ذلك
معلوم لكل احد صح

لعل وجه التامل انه لو لم يتوقف حسن افادته
على تخصيص المبتدأ لحسن انه يقول
ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى
فيلزم انه يكون قوله منه الاقوال سواء
كانه قولا برا او فاجرا كالشتم الغليظ
خيرا من صدقة يتبعها اذى وليس
الامر كذلك فيتوقف حسن افادته
على تخصيصه بالصفة وهو معروف
صح

اما في المبتدأ فظاهر واما في المعطوف
فلما اشار اليه بانه المعنى عفو المسؤول
عن السائل ومغفرة منه الله او من
السائل على انه ليس في القواعد احتياج
المعطوف على المبتدأ الى التعريف
او التخصيص سعد الدين

الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء ولا لرضاء الله وثواب الاخرة فمن
اراد التحفظ عن المن والاذى فليتخلص عن الرياء فان قيل الذي ينفق له رياء الناس
ولا يؤمن بالله واليوم الاخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار
محبطة قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته
بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاق رياء الاولى انفاق رياء او انفاقا رياثيا
قوله فمثله كمثل صفوان يعني حاله في انفاقه حيث جرده الانفاق الذي بمنزلة
الوابل في اثبات الاجر عن طله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع بالوابل
بل يجرده عن ترابه ولا يخفى في حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة القلب كالحجر
بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا مبين للمثل لانه يفصح عن وجه
الشبه قوله كما في قوله ان الذي حانت من الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفوج
اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد الضمير لم يلتفت اليه لجعل البعد فانه
جعله راجعا الى الذي بناء على توهم انه سبق من المراد به الجمع لكثرة تعاقب الذي
ومن قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى الخ هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا
بالمشبه به كقوله فمثله الخ بل يكون متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به والظاهر الاول
ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفرة فليلتجئ الضال الى الله وليستعذ
من الكفر قوله وتثبيتا من انفسهم الخ اشارة الى انه من للتبعيض في موقع
لا لان نفس منه مفعول بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان
واشار الى وجه كونه التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال الخ وملخصه ان للنفس قوى
بعضها مبداء بذل المال وبعضها مبداء بذل الروح فمن سخره قوة بذل المال لوجه الله
فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت
كل نفسه على الايمان وقوله او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت
الاسلام والجزاء فيهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان في كلا
الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال اقول
بل جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين
قسم لطلب رضاء الله وهو الاعلى وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضاء
او تثبيت النفس مبتداء من اصلها على الرضاء وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضاء
لكن ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه
باتي اكلها ضعفين فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها
طل فهو من سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة قوله فاثمرت

يكون

يكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل انه يكون وجهه
انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين يكون لهم
لسان صدق فيما بين الخلايق كما ان اشجار الربوة لا تخفى على عين بخلاف نفقة
المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا تخلي على عين من الاعين قوله تحذير عن
الرياء وترغيب في الاخلاص يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص
فليجد فيه وليزده او ان الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس
الا يكفيك ابصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة لك الى رؤية غيره
قوله الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز انه يكون للتعجب فان قلت التوبيخ
والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتصور من احد
قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملته فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في
الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز انه يكون المراد بالثمرات المنافع
والاظهر ان يحمل الثمرات على ثمرات النخيل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب
والتمر ويستغنى عن التغليب ولو حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل
يكون كل الثمرات ايضا محمولا على ثمراتهما على وجه التغليب فيعم الثمرات كعمومهما قوله
كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان لهم عبارتين يود احدكم انه يكون
وايود احدكم لو كانت فعومل احدهما معاملة الاخر لاتحادهما في المعنى فان قلت
ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على تكون
غاية انه تدخل انه عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع تكون
للاستقبال ولا تدخل انه للاستقبال على الماضي بل انه الداخلة على الماضي مجردة عن الاستقبال
فلا يصح جعل الماضي مدخول انه هذه قوله عطف على اصابه او يكون باعتبار المعنى
فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار المعنى وبين العطف على اصابه فانه باعتبار
المعنى ايضا يصح انه يكون عطفا عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه
يتعين انه يكون عطفا على اصابه وباعتبار المعنى يصح انه يكون عطفا على تكون
وانه يكون عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كرمي اسم مفعول اي والمقصود
تشبيه حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت
فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره
فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت له اتصال بهذه الطائفة
ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم هذا واحتراق جنتهم فان قلت ما الفائدة
في ذكر الاعصار وهل لم يكن الا نسب فاصابها نار فاحترقت قلت فيه من البلاغة

تعني انه ذلك الانكار للتوبيخ والفعل بازاء
للتكذيب في المستقبل اي لا يكون ذلك
الواو والعمى صح

اقول التقابل في هذا بين العطفين لانه
مقصود المعنى انه قوله فاصابها عطف
على اصابه باعتبار اللفظ والمعنى او على
انه يكون باعتبار المعنى فقط لا باعتبار
اللفظ لانه ان الاستقبالية لا تدخل على
الماضي فعطفه على تكون باعتبار المعنى
والاول لفظا ومعنى ما ذكره المحشي اقاضل
فلا يحصل التقابل بين المعطوف به و
والمعطوف عليه لانه ما ذكره في الجواب
يقتضي انه يتعلق قوله باعتبار المعنى بقوله
عطفا اي العطف على احد في بين الامرين
باعتبار المعنى فلا يوجد في التركيب الا نكر
الاخر ولو كان عبارة المحشي عطف على
اصابه او عطف على اصابه او تكون
باعتبار المعنى لظهر ما ادعاه من التقابل
فلا حاصل لهذا السؤال والجواب
صح

ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد
والاحسن انه يكون تمثيلا بحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق
مما يخدع به الشيطان ابن آدم ويبرزه في معرض الخير فيكون الآية توصية للمتقين
بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن الغفلة في احوالهم وح ذكر الاعصار لكونه تشبيها
بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره في بادي النظر وبلايه اشد ملايمة قوله لعلكم تتفكرون
اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا ترتكبون عملا في بادي النظر وتجتنبون عن مواضع
الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة ظرف للحسرة والاسف فلا يطلب جزاء
فالصواب ووجدها محبطة **قوله** من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على
التعبير بالجياد وقال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التعبير بالحلال لانه يستفاد من
الامر بالانفاق واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانفياد يحصل بانفاق الحلال الجيد
والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل انفاقه لا ما يحل
اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذا التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبها
قوله اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب وكذلك انه تقول انه ما عبارة عن
الطيبات لا انه المضاف محذوف لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غنى عن حذف
المضاف **قوله** ولا تقصدوا الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل
الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب والمخرج من الارض ووجهه انه
المال قد ذكر في ضمن قسميه **قوله** ويجوز ان يتعلق به منه لم يذكر لتقديم منه معنى
التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه بالانفاق لانه يكون النهي عنه
تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف الطيبات فيتنافيان
ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر رابط الجملة الحالية لتربط اول الامر
والاحسن انه يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي أمنه
تنفقون ولستم باخذيه فيكون من نظاير اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة
الى انه مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله
اي وحالكم انكم لا تاخذونه في حقوقكم لرداءته الى انه حال لقوله تنفقون ويصح ابقاؤه على
العطف **قوله** وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين وهذه
القراءة لقتادة وقال المحقق التفتازاني لا يوجد الاغماض بهذا المعنى في اللغة **قوله**
حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا الحميد الجيد **قوله** الوعد في الاصل
شايع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله هنا في الشر على الاصل
ونحن نقول استعماله في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد بالخير لان الفقر لا نفاق

يمكن ان يقال انه قوله وجدها ليس جزاء اذا لانه لمجرد الظرفية لا للشرط بل هو حال بتقدير قد من قبيل حصرت صدورهم اي وقد وجدها محبطة والماضي المثبت يقع حالا بالواو او بالضمير ولا يلزم الواو فيه صح

اي وجه تفسير ضمير منه بالمال مع انه فسر كونه فيما سبق بعينه انه قد ذكر في ضمن قسميه وهما المكسوب والمخرج من الارض ه

فيفيد جواز انفاق الخبيث مع الطيب مع انه اول الكلام وهو انفقوا من الطيبات ما كسبتم يفيد ايجاب انفاق مجرد الطيبات فبينهما تنافي قال ابن كمال في تفسيره وتقديم الجار والمجرور للتخصيص اي تخصون بعضا منه بالانفاق فيحمل كلمة من على التبعيض وهي الابتداء فح يندفع التنافي بين اول الكلام وهذا النهي لانه يكون نهيا عن انفاق بعض الخبيث فتامل صح

اجل خيرا **قوله** وبخلكم على البخل يعني الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه تسلط عليكم
تسلط الحاكم الآمر **قوله** مفعول اول اخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره ذكر حكمه
اي قوله ومن يؤت الحكمة **قوله** وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشار الى انه
المراد بهذا البيان تاكيد العموم **قوله** في حق او باطل اشار الى عموم النفقة للحق والباطل
والنذر لما هو في الطاعة والمعصية ليكون مستجلبا لقوله وما للظالمين من انصار لانه
حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة
وفسر الانصار بمن ينصرهم من الله ينقذهم من عقابه وكذلك ان تفسره بمن ينصره في
التمسك بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي وذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى
ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يفيد
نفي الناصر قلت اورد الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى نفي الناصر
على كل ظالم بذا قلت انما احتاج اليه لجعل من زائدة وكذلك انه تجعله تبعيضية اي شيئا
من الانصار **قوله** اي فنعم شيئا ابداؤها تريد ان هي على حذف مضاف
ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير **قوله** وان تخفوها وتؤتوها
الفقراء لا يخفى انه ايتاء الفقراء لا بد ايضا منه فلا بد لتخصيصه بالاخفاء باشتراطه من
نكتة فكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقير وبما زعمه
غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء
حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص
الفقراء بالذكر وهو احد مصارف الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف
انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء
ويحتمل والله اعلم انه يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعلمون اخذ الصدقات لا يضعها
في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وانما ذكر هنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء
لغرض ان يصل الى المصرف في مقام مخافة عدم وصوله خير وكان امير المؤمنين عمر
رضي الله عنه لهذه الآية جعل ايتاء زكوة الاموال الخفية لاصحابها **قوله** اي والله يكفر
قصد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتداء لانه لا داعي اليه وكان الاظهر اي ويكفر الله
والاخفاء الا ان يقال اراد توافق المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية **قوله**
على انه جملة فعلية مبتداءة اي غير مرتبطة بالشرط اما استيناف بالواو او معطوفة
على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير العطف على ما بعد الفاء وارتكب
تقدير المبتداء رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية
معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكوفي به اي بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده

اي كونه على حذف مضاف قال فهو والا لما ناسب انه يقول فهي بتانيث الضمير حتى يناسب ما قبله ه

وجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما بعدها المرفوع لعدم تأثير حرف
الشرط فيما بعدها **قوله** ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا على التصدق
لانه بيان من هو خبير بما تعملون ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسر وكل ما يخبر به
فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة فهو ح لا يختص بقوله وان تخفوها **قوله** فهو لا نفعكم
لا ينتفع به غيركم قال المحقق التفتازاني اي لا انتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي
للفقير بين هذا وكذا انه لا تقيد الانتفاع ويجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي
ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني ان الشاهد
على قصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد وصل الشهادة نصابها فيتجه عليه انه ينفع
لو تم التزكية وفيه بحث لان اللام تصلح للغرض اي لكافكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا
نفعكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة
عليكم باخذه **قوله** وقيل نفي في معنى النهي وح يحتاج في عطفه على سابقه الى
تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان يجعل الجملة الاسمية الخبرية في معنى
الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم **قوله** فهو تاكيد للشرطية السابقة
فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد الصرف بل المقصود الاصلي منه تكثير
الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه
ان الاول تمسك بانه منة على الغير بما تنفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بانه
منة على الغير بما تاخذونه العوض اضعافا ولا منة فيما يؤخذ له العوض **قوله**
روي اشارة الى توجيه اخر لانه وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن
المن والاذى فح معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوا سواء انفقتم على الكافر او المسلم
فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم
يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا
على مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما يدل على انه
في التطوع ان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن صرفها اليهم في
زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف عليكم بمقتضيه تفسير
التوفية **قوله** متعلق بمحذوف اي اعمدوا من باب ضرب وهو القصد ضد الخطاء
على ما في الصحاح وتقدير صدقاتكم للفقراء يحوج الى تنزيل عداهم منزلة العدم وكان
المراد به انه لا يحتاج في دفع الصدقة الى الفقير الى سؤاله ومعرفة حاله ببيانه بل يعرف
بفقره من سيماه **قوله** يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم
عن السؤال ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بصالح الدين اغنياء من التعفف

تقييده بالانتفاع الاخروي كما فعل التفتازاني ويجعل النفع الدنيوي كالعدم كما فعله المحشي الفاضل

ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال **قوله** والمعنى انه لا يسألون
وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال
ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفي اي تركوا السؤال الحاحا وتمبين في الترك **قوله**
قيل هو نفي للامرين كقوله على لاحب اي طريق واضح لا يهتدى بمناره اي بعلامته
فان المقصود نفي الاهتداء راسا قال المحقق التفتازاني هذا انما يحسن فيما اذا كان قيد
المنفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد لازما نفي المطلق كما ان المنار لازم للطريق
غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسؤال غالبا **قوله**
اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم الانفاق جدا وكلما
وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس
على الانفاق عنه لتنزههم عن الريا وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون
فرصة الانفاق **قوله** وقيل في علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون
ابو بكر وعلي وربطوا الخيل في سبيل الله **قوله** اي ومنهم الذين الخ ظاهر
منهم الذين بلا عاطف اي منكم ففيه التفات والاظهر تقدير منكم وتقديرا ذكر ايضا
حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم فالعمدة التوجيه الاول ولعله بعده
تمسك له بتجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه **قوله** اي الاخذون وانما
ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولانه اعظم ما يظهر منه الضرر من استعمالات الحرام
هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن **قوله** وهو زيادة في الاجل لا بمعنى
ان يزاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا يقابله
شيء **قوله** وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع قصارا للفظ به على طبق
المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ الزائد بسبب
كما يؤخذ المعنى الزائد بسبب بهة البيع ونحن نقول الكتابة بالواو والالف
للفظ نصيبا منهما وانما لم تكتب الصلوة والزكوة بهما لئلا يكون في مظنة الالتباس
بالجمع **قوله** وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان زعما لا انكار
الجن لانا لا ننكره كما تنكره المعتزلة بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل
بل هو مرض تفضح سبب عروضه في علمه **قوله** اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام
بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن
سرعة تاثير اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب وعن
اضطراب الباطن في الامور الاخروية **قوله** من المس جعله متعلقا بلا يقومون
بخلاف تقرير في محله انما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلوا فيه ما ضربت

الا زيدا في الدار قولهم في الدار متعلق بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضربت في الدار
في جواب من سال عن موضع الضرب قوله اي ذلك العقاب بسبب انهم
نظموا الربوا والبيع في سلك واحد • ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لا من
التشبيه وح لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل تركيب التشبيه والحكم
بالتشابه فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف
ويمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك لانهم جعلوا
احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع اولى بالحل وكونهم
بالقياس في مقابلة النص بما انهم لو بلغهم النص قبل نزول الاية من غير معارض
القياسي المتخير في النص ليس بمعذب ولك ان تقول المراد بذلك كلهم الربوا اي
اكلهم الربوا لهذا القياس واحل الله البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم
بعد وضوح النص ولهذا لم يؤاخذ بما سبق قوله على راي سيبويه اذ الظرف
غير معتمد على قبله • هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما على مذهب
سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة
من المبتداء والمنعوت وذي الحال والموصول ويكون المبتداء حدثا وان لم يكن
حدثا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة ثلاثية
قوله فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ • اشار بتبديل الموعظة بالوعظ
الى وجه لتذكير الفعل وله وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المونث غير حقيقي و الفصل
بين الفعل وفاعله قوله وامره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان من قبول
الموعظة وصدق النية • لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجيء الموعظة
فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه
بسببه خوفا عن مؤاخذة الاسلام كما هو شان اهل النفاق على ان لك ان تجعل
ان كان مصدرا بجعل ان مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه ولا خفاء في قوله
وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله
ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه • قيل بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على
العود الى التحليل دفعا لما ذكره الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق في النار
المحقق التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل يابي ان يكون العود عودا
الى الاعتقاد ولك ان تجعل مفعول الانتهاء القول انما البيع مثل الربوا بقي حكم من لم يحلل
لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يعبد ارتكابه
ولا ينفذ في الشرع والله ان شاء يعذب وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني

انه لا ينبغي ترك حكم الفعل مع انه اعم واهم وجعله بيان حكم الفعل اتم لان من الخلود
في النار للفعل يعلم الخلود في النار للاستحلال دون العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك
فيما اخرجت منه • فجعل تضاعف الاجل والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه
قوله كل كفار • نفى محبة الكل باعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون
البعض ترجيح بلا مرجح او لاشتراك العلة والاولى انه نفي المحبة شاع في افادة السخط
فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين وقت حلول الدين قوله
اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله قال ثقيف لا يدي لنا • هو من قبيل
لا غلامي لك قوله وقرئ بهما مضافين بحذف التاء • جواب عما قال الاخفش انه غير
جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون قوله كقوله واخلفوك عد الامر الذي
وعدوا • واوله جد الخليط غداة البين وانجردوا الا ما قيل بان الخليط البسجة فتبددوا
لانه وزن فرالخليط المخالط كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع انجردوا بالسير
استدبنا من غير ميل على شئ فمعناه اسرعوا ويقال اخلفه ما وعده وهو ان يقول شيئا
ولا يفعله وقد حذف التاء في عد الامر كما في اقام الصلوة ولا حذف بدون الاضافة
قوله فنظرة مرفوع معطوف على يحل اي لا يكون لحلول المتعقب للتاخير الا هذه
هذه الصفة او في هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا يظهر السببية بين الحلول
والتاخير قوله ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل • فيه تحريض على رعاية ذلك
العلم والا فالمؤمن منه لا يكون جاهلا به قوله ان لا يتوهم من التداين المجازاة
ويعلم تنوعه الى المؤجل • لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده تلتفت النفس الى تنوعه
بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما تغفل عنه ومن فوائده التعميم كانه قيل اذا تداينتم
باي دين كان قليل او كثير وقوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع
فالاولى للتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر ان يكون تامة ومرجع فاعله قوله
معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين
لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة
الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين
قوله وعن ابن عباس ان المراد به السلم • لا يخفى ان اللفظ اعم والمدار على عموم
اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف قوله من يكتب بالسوية • قد اشار
الى ان قوله بالعدل ظرف لغو لكاتب اذ لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة لكاتب
كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكاتب
لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق الكاتب به لا يقتضي

اي حين جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وبقوله فرجل وامرأتان وفيه انه لو كان النظم كما قاله كيف يتعلق قوله ممن ترضون بقوله فرجل وامرأتان بان قوله ممن ترضون حينئذ يكون متعلقا بقوله فرجل وامرأتان فلا يكون ممن ترضون بيانا لقوله فرجل وامرأتان فيكون حال الرجل والمرأتين مجهولة فالحق ما في النظم مع تعلقه عليهما ولا يضر الفصل لانه ليس باجنبي وقوله فالاظهر ان يجعل متعلقا بامرأتين ثم لا يلزم ان يكون حال الرجلين مجهولة ولا يفهم كون العدالة مشروطة فيهما مع انها شرط فيهما ايضا ص

كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني **قوله** وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وانه كان في الظاهر امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول في قوله بينكم اشارة الى انه ينبغي اختيار كاتب متوطن بينهم لانه اعرف بحالهم وبحاله واقرب حضورا عند الحاجة **قوله** مثل ما علمه من كتبة الوثائق في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله ووجوب شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه مثل وربك فكبر ونحن نقول هو تقييد للنهي بكونه معلما اي يمتنع عن الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فينبغي ان يابى **قوله** امر بها بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا وعلى هذا يكون الفاء لغوا فالحق انه مناط الفائدة الفاء والمقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انتظار كانه قيل فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مهلة **قوله** والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل املال فلما قلبت اللام ياء في املت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلبت حرف العلة الواقع بعد الالف الزائدة همزة **قوله** ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة الاجل ايضا يتصور لانه اهم والاولى جعل ضميره ليتعلق الى كل من المملي والكاتب وكذا ضمير ولا يبخس وللشيخ القاضي احتمال ذلك فتامل فان قلت كيف ينقص من عليه الحق ولا يدانيه صاحبه لو نخس شيئا قلت ربما يكون محيلا مخادعا يقع على وجه لم يعرف صاحبه ولا يوف صاحبه **قوله** واستشهدوا شهيدين لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد شرط الشهادة فلا يكون التركيب من قبيل من قتل قتيلا كما يتبادر **قوله** او مترجم يمل عنه وهو يصدقه كذا في الكشاف **قوله** وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض وكانه يقيس والا فالكلام في تداين المومنين وكيف استفادة البلوغ من حمل الرجال على البالغين لانه احد معاني الرجل البالغ **قوله** اي فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة فليستشهدوا رجلا وامرأتين فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ المامور بهم المخاطبون **قوله** لعلمكم بعدالتهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وبقوله فرجل وامرأتان والحق يرى ان الاحق تقديمه على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامرأتان لئلا يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان فالاظهر انه يجعل قوله ممن ترضون

مشعر بان ما مصدرية او كافة ومفعول علم محذوف اي يكتب على الوجه الذي علمه الله ولم يظهر من كلامه انه احتمل في موقع المفعول المطلق او به واحتمال تفاوت العامل اذا جعل الكلام من قبيل احسن كما احسن الله اليك وانه من ايهما يا لي حديث الشقع وبا لجمله هذا موضع نظر دقيق سعد الدين

فيه انه لا يدفع ما اورده المحقق من ان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير احدهما الاخرى وقد جعله نتيجة حيث قال فتذكر فتجعل احدهما الاخرى ذكرا يعني انهما اذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر وايضا لو كان احديهما تقوية بتقوية الاخرى بمنزلة ذكر لكفى شهادة احديهما بدون الاخرى وليس كذلك بل لا بد من كليهما في الشهادة فكانتا بمنزلة ذكر وكونهما معا بمنزلة ذكر لا يلزم ان يزيد نصاب الشهادة في اثنين ولزم هذه الزيادة على ما ادعاه ولو جعل احدهما الاخرى ذكرا كانت كل واحدة منهما بمنزلة ذكر ص

ايضا متعلقا بامرأتين خصتا بالاحتياط لهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امرأتين متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم يصح شهادتهما **قوله** وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى المريد هو الله تعالى لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع العدد لا غرض الاستشهاد فانه لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع بهذا يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني وكذلك انه تجعله الفائدة المترتبة على الاستشهاد دون غرضه فلا يعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في معرضه ونزل منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة لاجلها **قوله** فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم ولو كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة او الشاهدة ولا يخفى تكلف هذا الكلام قال المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية الا انه يجعل احديهما الثانية في موضع المفعول ولا يجوز لتقديم المفعول على الفاعل في موضع الالتباس نعم يصح ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول عن نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم يصح ان يكون احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيحتاج طلب نكتة للعدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم ان ضلت وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تقول الاخرى لانه لا يحسن قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه كان لم يقدم عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يعد التامل الا لمثل هذا المقام الذي تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بديع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى ذكرا لازالة نقصانهما بانضمامها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله من بديع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير احديهما الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيان فيحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمصلحته انه لا تزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل **قوله** او التحمل وفي الكشاف قال قتادة وكان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء قبل التحمل على ما في الكشاف

فيه بحث لانه لا توقف لصحة استشهاد امرأتين على عدم رجلين حتى لو وجدا او وجد رجل وامرأتان يصح استشهاد الرجل والمرأتين مع وجودهما وما ادعاه من الاستفادة من النظم ممنوع لانه لم يقل فان لم يوجد الرجل والمرأتان بل قال فان لم يكونا رجلين وكان ههنا نقصان تامة فهم الاصل والا ص

ومن بديع التفاسير فتذكر فتجعل احدهما الاخرى ذكرا يعني انهما اذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر كشاف

الحواء مجمع الاخبية والبيوت

متعلق بالوجه الخ وقد صرح به المحقق التفتازانی بهذا انما یصح لو کان الشاهد بمعنی متحمل
الشهادة والظاهر انه مؤدی الشهادة لانه مقتضی الاشتقاق من شهد فلان فهو
علی التوجیهین تسمیة المشارف باسم المتصف لانه المشارفة فی الاول اکثر ثم هذا التوجیه
لیس اول مقام احتیج الیه هذا المقام بل هو کذلک فی قوله واستشهدوا شهیدین
وفی قوله ممن ترضون من الشهداء وقد ذکرنا لک وجها آخر فتذکر قوله لا تملوا
ان تم کالقوم والفرس السام کالعوام بمعنی الملال یحتمل النظم اولا علی الحقیقة لانه
حفظ الحقیقة متقدم وخص الخطاب بمن کثر مداینته وحفظ عموم الخطاب ثانیا
وصرف السام الی الکسل الذی هو من لزوماته ورجح الکشاف الثانی وکانه لان
عموم الخطاب افید والکنایة ابلغ وکون الکسل صفة المنافق مأخوذ من قوله تعالی
واذا قاموا الی الصلوة قاموا کسالی وقوله علیه السلام لا یقول المؤمن کسلت
کنایة عن عدم کسله ونحن نقول والله اعلم الظاهر ان یکون هذا الخطاب فی الحقیقة
الی الکتاب لما منع الشهداء عن الاباء منع الکتاب عن السامة فی کتابتهم وضمنه
منع الشهداء عن السامة فی اداء الشهادة قوله صغیرا کان الحق او کبیرا
هذا مبنی علی جعل ضمیر ان تکتبوه للحق وقوله او مختصرا کان الکتاب او مشبعا مبنی
علی جعل ضمیر ان تکتبوه للکتاب وفی الاول منع عن الاستهان بالحق لصغره وفی
الثانی منع عن تضییع امر الدین لمشقته قوله الی وقت حلوله الذی اقر به المدیون
هذا التفسیر اولی مما فی الکشاف الی وقته الذی اتفق الغریمان علی تسمیته لانه
لا یشترط فی کتابة الکتاب وجود الغریمین بل یکفی وجود المقر ولا وجه لقوله
الی اجل الا انه یجعل بمعنی مع قوله اشارة الی انه تکتبوه والاولی انه تکونه
اشارة الی المذکور من الکتابة الاشهاد علی الوجه المذکور قوله اقسط عند الله
ای اقرب الی العدل فی علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ وکتب فیه جمیع ما یحیطه
الوجود لیکون مرجعا للملائکة العدول الشهود قوله وهما مشتقان من قسط
واقام علی غیر القیاس وهذا مذهب الجمهور ومذهب سیبویه بناء افعل من الافعال
قیاس وقوله او من قاسط بمعنی ذی قسط فیکون اشتقاق الافعل من الجامد
فهو من قبیل احنک الشاتین وهو ایضا علی خلاف القیاس وکانه لم یتعرض
لکونه علی خلاف القیاس لانه امر مقرر فیما بینهم بخلاف الاول فانه مختلف فیه وقوله
لجموده مع انه مشتق مبالغة فی مشابهته بالجامد فی البعد عن مشابهة الفعل
لزیادة فی مفهومه ولعدم التصرف فیما هو اصل فیه وهو افعل منه والوجه الثانی
اوفق بقوله کما صحت فی التعجب قوله واقرب فی ان لا تشکوا ولاجتناب عنه

مواقع الریب من اصول الدین قال صلی الله علیه وسلم دع ما یریبک قوله استثناء
عن الامر بالکتابة فقوله ولیکتب بینکم کاتب بالعدل الی هنا جملة معترضة بین المستثنی
والمستثنی منه وقوله ای الا تتبایعوا بدأ بید الصحیح ای الا ان تتبایعوا وهو عبارة الکشاف
وکانه سقط ان من قلم الناسخ وجعل ضمیر الا ان تکون الی التجارة لکون الخبر مبینا له
یجیز ضمیر الشأن مما لا یحتاج الیه لانه وان وقع فی الکلام الفصیح لکن صحة جعله للدین ونبه
الفعل باعتبار خبر کان لیغنی عنه وهو کالجادة بالنسبة الی ما ذکره وعلی تقدیر رفع تجارة
کما یحتمل ان یکون الخبر تدیرونها یحتمل انه یکون بینکم ویکون تدیرونها صفة ثانیة لقوله
تجارة والیوم الاشنع یوم علا شره وارتفع وقوله اذا کان یوما اشنعا معناه
اذا کان الیوم یوما اشنعا وقیل معنی کونه ذا کوکب انه ظلم علی الاعین من شره
بحیث تری الکواکب وقیل ظلم عن کثرة غبار الحرب بهذه المثابة ونحن نقول
کان المراد ظلمته من کثرة الغبار وکثرة السیوف المضیئة بین الغبار الشبیهة
بالکواکب کبیت بشار کأن مثار النقع فوق رؤوسنا واسیافنا لیل تهاوی کواکبه
قوله والاوامر التی فی هذه الآیة للاستحباب ویؤیده قوله تعالی ذلکم اقسط
عند الله واقوم للشهادة وقوله فلیس علیکم جناح یؤید الوجوب ولا اختصاص لهذا
الاختلاف بالاوامر السابقة بل کذلک الآتیة قوله یحتمل البنائین ای المبنی للفاعل
والمفعول وقوله وهو نهیهما تفسیر بناء الفاعل وقوله او النهی تفسیر بناء المفعول
لکن تفسیر ضررهما بترک الاجابة والتحریف والتغییر فی الکتبة والشهادة تکرار لما تعلق
بالکاتب والاحسن ان یفسر نهیهما عن المضارة بطلب ما یزید علی اجرة الکتابة وعلی مؤنة
المجیء وقوله فان تفعلوا الضرار او ما نهیتم عنه اشارة الی مرجع ضمیر فانه فسوق
بوجهین وقوله واتقوا الله ومعطوفاه جملة معترضة معطوفة بعضها علی بعض وقد اشار
الی دفع عطف الاخبار علی الانشاء بجعل الجملتین الخبریتین انشائیتین حیث قال
والثانیة وعد بانعامه فجعلها انشاء وعد والثالثة تعظیم لشأنه فجعلها انشاء مدح
وتعظیم وقوله لاحق بکم اشارة الی انه الظرف مستقر صفة لفسوق ویحتمل ان یکون
الباء للتعدیة ویکون المعنی اخراجکم عن الطاعة قوله ولیس هذا التعلیق لاشتراط
السفر فی الارتهان بل لانه اعواز الکتابة فی الغالب فی السفر فالمدار علی قوله
ولم تجدوا کاتبا ولیس المراد من شأنه انه یکتب بل الکاتب بالفعل لیشمل انتفاء
الصحیفة او القلم او الدواة ولهذا نحو ابن عباس قرائته وقراءة ابی کتابا وهل عدم
وجدان الکتاب شرط فی الارتهان او یصح مع الکتاب الظاهر انه شرط الوجوب
او الاستحباب قوله والجمهور علی اعتبار القبض فیه حتی لا یصح الارتهان ولا یترتب

عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول وقوله غير مالك منصوب مستثنى عند الجمهور فانه تم
الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول وظاهر النص معه فان وصف الرهان
بمقبوضة يدل على اشتراط القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم
الوثوق **قوله** اي بعض الدائنين يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الدائنين
فالاولى اي الدائن المديون **قوله** وفيه مبالغات اي في الامر باداء الدائن
حيث جعله لازما لجعل الدائن المديون مامونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين
باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع
بجميع الصفات ووصفه بكونه ربه تذكيرا له بانه لولم يؤد الامانة كان كفرانا لنعمة مربيه
يربيه وكفرا بالتربية وحاما عنها **قوله** وهو خطاء وان كان عن عاصم قال الكشاف
اتذر بالادغام عامي **قوله** والشهادة شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان
المديون الشهادة الاحتيال في ابطالها بالجرح **قوله** اي يأثم قلبه يريد ان قلبه فاعل
آثم واشار بقوله او قلبه يأثم الى انه مبتداء خبره آثم **قوله** واسناد الاثم الى
القلب لان الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء
في الخبر انه اذا اذنب العبد تحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب زاد حتى يسود
قلبه بتمامه او انه اشار الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح
البدن تابع صلاح القلب وفساده تابع فساده **قوله** تهديد اقول وتبشير
قوله خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات وما في الارض بان له علم ما فيهما لكان
اشد مناسبة بسابقه ولاحقه **قوله** لترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم
اذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى لترتب
المحاسبة عليه **قوله** وهو حجة على من انكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم وان كان
لهم ان يقولوا ان المراد من المحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف والالزام
قوله من جزم بغير فاء جعلها بدلا عنه لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر
لمبتداء واحد ولا يبعد القول به اذ لا مانع انه يقال ان تأتني اطعمك اكسك وجعل
البدل مرددا بين البعض والاشتمال للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض
الحساب او فرعه والظاهر هو الثاني وتسميته بدل بعض لو كان ثانيا بلا توقف
وبدل اشتمال لو كان نزولا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني وفي كونه بدل بعض
نظر لانه نظير جائني رجل زيد فانه زيدا بدل الكل اذ ابدال الاخص من الاعم ليس بدل البعض
كان يقال جائني اخوك زيد وضمير تأجج للحطب والنار والتأجج التلهب ففي جعل
الحطب متأججا تغليب للنار كما انه في تذكير الضمير تغليب الحطب على النار وقيل الضمير

للنار والتذكير بتأويل القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان لكثرة الرماد **قوله** وادغام
الراء في اللام لحن اذ الراء لا تدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو
وامثاله اعلى من ان تخطأ قال الكشاف وروايته عن ابي عمرو ومخطئ مرتين لانه
يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات
قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل
النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني تعريف النحو
بالعلم الباحث عن احوال الكلم من الاعراب والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء
الهيئات ثم قال المحقق التفتازاني هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم
على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في مثله لما فيه من التكرار
الفائت بالادغام في اللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر
اثبات علمي وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر انه يثبت لغة بنقل
العدول وترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح
بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما تجعله معقولا حتى انه ادغام اللام في الراء
واجب غايته ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب **قوله**
شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة
والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك انه يكون من امته ومتابعا لدينهم **قوله** وباعتبار
ذلك يصح وقوع كل بخبره خبر المبتداء فمن جملة العائد الى المبتداء التنوين النائب
مناب الضمير **قوله** ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين
مع دخوله فيهم اما لتعظيمه عليه السلام كانه ليس من جنسهم ولم يدخل معهم في
المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة يعني او لتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر
من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد
الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به
اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل **قوله** ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روى
ذلك عن ابن عباس وكانه لم يوثق الرواية فلم ينسب وفي كون المفرد المعرف
باللام اشمل من الجمع المعرف باللام بحث اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون
معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب **قوله** يقولون لا نفرق يمكن
ان يتم النظم بدونه بتقدير القول بان يكون لا نفرق خبر كل ويكون للمتكلم مع الغير بمؤمنه
مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه
مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل بموافقة القراءات في الاستغناء عن التقدير

عبارة المحقق التفتازاني بهذا قد كرر هذا المعنى في مواضع من هذا الكتاب ومعناه ما ذكر في كتب اللغة انه احد اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه الواحد والمثنى والمجموع والمذكر والمؤنث فمعنى اضيف بين اليه فالمراد به جمع من الجنس فمعنى لا نفرق بين بين هذا الا نفرق بين جمع من الرسل وكثير من الناس يسهو فيه فيتوهم انه معنى ذلك انه نكرة وقعت في سياق النفي فعمت وكانت بهذا الاعتبار في معنى الجمع كما هو التكرات انتهى فح لا يرد ما اورده على المص والكشاف بل على كثير من الناس فتقليد صر كما ترى صح

قوله واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع قوله والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضا على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا يغني الحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاول عام ولك ان تجعل غفرانك مفعول اطعنا اي اطعنا موجبا غفرانك قوله المرجع بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار على الانشاء ولك ان تقدر منك البداية فيكون قوله واليك المصير عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اياك نستعين فتامل قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في حيز القول ويكون حكاية للاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون الله في تكليفه حيث يرونه بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعلمهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعلمهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما تسعه القدرة وتفي به يعم كل امة وفي المفسر بما دون مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمح لانه خطاب لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمح لا يصح على اطلاقه بل يتقييد بالتفسير الاول وفي هذه الاية انه يحرم على الانسان ان يكلف نفسه ما ليس في وسعها ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف لما خلقت له قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس ما كسبت قوله ولا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصي غيرها اشارة الى ان تقدم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخير غيرها كما يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد بعلمها نزفيه الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لانه الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان تجعل النكتة عكس ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبة وفي الشر مكتسبة لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة يسهل وخلافها يعسر قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما يعقبه معترضتين ذكرتا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم وضرر عدم الاجتناب عن نواهيه

كذلك

اي لا وجه في قول المص بما ادى بنا على نسيان او خطاء لحديث النسيان والخطاء اي لذكرهما بل ينبغي ان يقول المص في تفسير الاية اي لا تؤاخذنا بذنوبنا لانه ما ادى الى النسيان ذنب فح قوله لحديث السهو سهو والصواب لحديث النسيان صح

كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه تعالى في عبادته فتامل وجه الفصل ما ذكر فتدبر قوله اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان يحقيقه انه كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاء بل ينبغي ان يقال اي لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطاء فنبه بذكر النسيان والخطاء على انهم خائفون عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب قوله او بانفسهما اذ لا يمتنع المؤاخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور اما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المؤاخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطاء وفعل المحرم بنسيان انه محرم فلا يخفى انه تاويل اخر للتعظيم لا لتجويز المؤاخذة بنفس الخطاء والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق التفتازاني بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بالفعل لو لم ينس قوله عباء الغب كالحمل والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله عليهما شيئت وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكليف الشاقة الاولى والمحن والشدايد وقوله وقرى ولا تحمل بالتشديد للمبالغة في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص على مشقة حمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف من الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تغير الجلد كالخف والفرو قوله وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يقال بان المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينع الدليل على انه يرفعه انه ح يكون تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا القول على ما نزل عليهم من البلايا كما ابتلي بقوله او ما اصابهم من الشدايد والمحن قوله واسترعبوا بالم يجعله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال كما يقتضيه لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله وروي انه عليه الصلوة والسلام لما دعا بهذه الدعوات قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف فقيل له عند كل كلمة قد فعلت فكانه اسقطه لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز محوهما بالنسخ والفي سنة كناية عن القدم لا للتحديد قوله كفتاه اي عن قيام الليل

او عن كل امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها على عظيم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة على قيل انهم مع حذاقتهم لا يتاتى لهم تعلمها او التأمل في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه وعلى نقول انه لا يستطيع السحرة ان يغلبها ويسحر المتوسل والملتجي بها ومنها اللهم كما وفقتنا للتأمل فيه وتثبت ما الهمتنا وفقنا لشكر كما بالعمل والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك واجعله ذخرا لنا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت عليه كتابك وارسلته الينا بخطابك وعلى آله واصحابه الفائزين بقربك

سورة آل عمران

انما فتح الميم في المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان حقها ان يوقف عليها لانها اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تعديدها تسكن بالوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة مستعملة على اصلها فسكوناتها وقفية سواء كانت حروفا متعددة او اسم السورة ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس للانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الآخر حركة اصلا بل وقف عن اصله غير عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وانه كان مع الحركة فلا درج هنا بل ذكر اسمه ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف منوي لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة في انه حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء الساكنين رد لمذهب سيبويه من ان فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب دليله للزمخشري ونبه على ضعف كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء الساكنين فان قلت نفي كونه التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول حرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد اثنان دل على ان ذلك ليس لالتقاء الساكنين وبان التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف يغتفر كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق قوله بالحق بالعدل لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجج المحققة ووصفه بالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن انه يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ انشائه مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب شيء وهكذا ويمكن انه يجعل التباسه بالصدق التباسا بالصدق كما في كونه من

من عند الله ويمكن انه يراد بالحق الوحي بمعنى الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله ههنا نجوما وقوله فيما بعد جملة الى وجه اختيار التنزيل ههنا والانزال فيما بعد لا لانه الانزال يختص بالجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة قوله واشتقاقهما من الوري والوري هو اخراج النار من الزناد وسمي بها لان هذا الكتاب يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والنجل ان النجل الولد والوالد والمحجة ومنه تنول النجاة والمعرفة وهو المحجة الى قربه تعالى وفي قوله ووزنها تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على بعد الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل لا يبعده لان افعيلا لم يتقدم في كلام العرب ولانه قيل اصل توراة تورية كتبصرة فتح ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس الانجيل ويفتح ويونث كتاب عيسى قوله على العموم ان قلنا انا متعبدون على صيغة اسم المفعول من قولهم تعبده اي اخذه عبدا والمراد مكلفون يعني ان الناس مستغرق على تقدير ومفيد للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى للناس جميعا وهما اصول الكتاب لم تنسخ بكماله فنحن متعبدون بهما قوله يريد به جنس الكتب الالهية يعني المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك والاعذب ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل انه يراد وكانه قال انزل باقي ما يفرق به وتوجيهه انه المقصود بالذكر هو الباقي وانما اعاد ذكر الثلثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل لبعد المعطوف عن المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل الاشارة الى انه للقرآن انزالا وتنزيلا وارادة الزبور يشوشها انه لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام وبدفعه انه وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف الثلثة فانها لظهوره فيها مستغنية عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل انه يكون الفرقان اعادة للكتب الثلثة لوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما قوله لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدا معنى الشرط وقصد السببية وانه ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل معنى صحة دخول الفاء في خبر المبتداء المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد السببية واجب

عه

وهو ان الحكم المراد به عن احتمال النسخ والتبديل وحكمه وجوب العمل من غير احتمال المتشابه ما انقطع رجاء معرفة المراد منه وحكمه اعتقاد الحقية قبل الاصابة

ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو انتقام اي لكنه غير ملجاء فيه لا في تركه ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس قوله كليا كان او جزئيا ايمانا وكفرا الظاهر او كفرا قوله ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيها ولانه ما يخفى على السلاطين حال الادنى فالمبالغة في علمه تعالى ببيان عدم خفاء الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اي صوركم لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك اثلث مالا اذا جعلته اثلة اي اصلا وتاثلته اذا اثلته لنفسك قوله بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا باسب في اصول الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الاتضاح ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا في المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض منه للكشاف في انه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة اية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى متشابه الايات واما مفهومه فهو متشابه الامور المتعددة فكانه اريد متشابه المعنى في صحة الارادة فهو وصف للاية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم بظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في التمييز على ابناء جنسه في الشرف فيبالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في علمها في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله تعالى التي هي اجل المقاصد وتقريره هذا ابرئ عما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابها القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة الله وتوحيده الا به يعني طريق النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعنى لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضي وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله ولا خفاء فيه قوله ولا يلزم منه معرفته لانه معناه من القياس انه يتوقف ولم يوقف كونه القياس انه يعرف مبنيا على ان المراد من افعل معهود اذا لم يتعين المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف

يكون القياس تعريفه الا انه يقال كونه المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل عن القياس بحسب القصد ويتفرع عليه العدول عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه معدولا عن اخر من كونه المراد منه التفضيل والجواب فلا وجه لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا انه يقول انه اعتمد على اعتبار الفطن ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة هنا في حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لانه تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين والبناء او مضافا بعده اي مثل المضاف اليه المحذوف وكل في ذلك متنف في اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ فيه اشارة الى ان انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين كما يقال يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم اليهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد صلى الله عليه وسلم وقيل وفد نجران حيث حملوا كلمة الله وروح منه على انه اله وفي الكشاف هو اهل البدع فاشار بقوله كالمبتدعة الى ان الاولى عموم اللفظ للكل فمنهم المبتدعة قوله ومناقضة المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله ما كان مبهما قوله ويحتمل ان يكون الداعي كانه جعل الداعي اولا الطلبتين على سبيل التوزيع بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض فعقبه بهذين الاحتمالين ومناسبة الثاني لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة يأول بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كما دعاه قوله تاويله الذي يجب ان يحمل عليه يعني العلم عن تقييد التاويل في فهم تعلق فهمه التعويل قوله والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص الراسخين في الايمان بتاويله الحق انهم لا يأولونه قبل الاستعداد وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استيناف موضح لا يخفى تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه جملة مبتدأة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخيرين واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وضمير به للمتشابه والظاهر المضاف اليه كل لم ذكره من قوله كل منه المتشابه والمحكم اولى الكتاب والظاهر ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستأنفة يتجه عليه انه يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك لان منه ما استأثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه من ان القول امنا به كل من عند الله لا يخص الراسخين في العلم بل يعم العالمين مما يتعجب منه لانه لازم

على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم و وجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال
متانته وصدقه لاختصاصه بهم و في شرح المحقق التفتازاني معارضات وحجج الطرفين
قوله مدح للراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او الراسخون في العلم يقولون
ويحتمل ان يكون مقول الراسخين كما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال الكشاف انه
مدح للراسخين منه انه لم يبين انه جملة كل من عند ربنا بيان للايمان او المؤمن و انه ما يذكر
عطف على يقولون و ما يعلم تاويله هفوة منه و اتقاظ اولى الالباب بالمحكم بانه يتقيدوا
بمفهومه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لا طريق العلم به ان يجعلوه تابعا
للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته انه يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا حوله ولا يقولوا في شانه
الا ما به هو من عند الله قوله ووجه اتصال الآية بما قبلها من حيث انها في
تصوير الروح بالعلم الا اظهر انه في تصوير الروح كيف يشاء فيصور بانزال الكتاب
روح الراسخين بالعلم وروح الزائغين بالضلالات يهدي من يشاء و يضل من يشاء
ولا يخفى انه ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد للفصل من وجه حتى يتم هذا الاتصال
فالوجه انه متصل لوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له قوله ربنا لا تزغ قلوبنا
اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة منه تعالى عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الام
اى قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في
فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا بانزال كتابك واجعلنا من المهتدين
لا من الضالين وهب لنا من لدنك رحمة هي ما اردت به في كلامك انك انت
الوهاب كثير الموهبة فلا تقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه
واسمع آذان قلوبنا معانيه كما اسمعت اذان رؤسنا لفظه ربنا نبتهل اليك
لتحقيق ما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اى في وجود
ذلك اليوم فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اى في هذا الحكم فهو لتاكيد الحكم و قوله ان الله
لا يخلف الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي
تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة تخلف الاجابة لانه ايمان جل سعى النبوة فيه
ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه قوله واستدل به الوعيدية وهم من
المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة قوله واجيب
بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا
بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى
البدلية ومعنى تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا تكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول
مطلق لانه غير متعد اى شيئا من الاغناء فهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء لينتفي

غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه انه اغنى عنه في معنى
دفع الحاجة فاريد به الدفع اى لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف يدفعان وبهما يقتضيه
عذابه قوله بمعنى اهل وقودها او مبالغة في مناسبتهم بالنار حتى كانهم نفس الوقود
قوله او استئناف مرفوع المحل وتقديره دأب هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب
اى ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لانه الاستئناف
جواب السؤال عن السبب اى ما بسبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس
الجواب الا انه دأبهم في الكفر لانه شانهم في العذاب فكانه اراد
بالعذاب استحقاقه قوله قل للمشركي مكة ستغلبون يعني يوم بدر اى تلك المغلوبية
الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية
خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون
داخلا في مقول القول الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع
في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف
وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله يوم بدر قالوا هذا والله النبي الامي الذي بشرنا
موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد
شكوا وقيل جمعهم رسول الله عليه السلام بعد وقعة بدر الى آخر القصة وقال المحقق
التفتازاني ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم
فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش
والاولى على التوجيه الاول ايضا هذه الارادة لتؤذن بان المراد كونهم مغلوبا له
كالقريش اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون ممن غلبوا عليه والا ظهر والله اعلم
ان المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم في يدي من يحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش
او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل يحتمل في ذلك آية فالخطاب عام قوله وكانوا قريب
الف قيل تسع مائة وخمسين قوله وذلك كان بعدما قللهم في اعينهم كما اخبر عنهم
في سورة الانفال حيث قال يقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال قوله
فلما لاقوهم قد انجم في كشاف كان في نظرها وفي نسخ هذا التفسير بالقاف من الملاقاة
وصححه المحقق التفتازاني بالقاف مضاعفا وفسره بالمبالغة وانما لم يؤيد هذا الاحتمال
ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير ترونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ابداه الكشاف
لان قراءة نافع انما تؤيد لو تعين كونه الخطاب للمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين كونه
خطابا لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله
وقرئ بهما على البناء للمفعول اى يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو

الشايع في الارادة لانه بابه راى العين والاولى اتباع الشايع وجعل ما في معنى
الظن بمعنى اليقين لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين قوله رؤية ظاهرة
معاينة • يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى
لابد عد الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم
برؤية العين قوله سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها • اجرى
الايماء مجرى التنبيه لتلازمهما فعداه بعلى وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات
لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير
حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما ذكره صاحب الكشاف فانه اطلق
عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها
والترغيب فيما عند الله ونحن نقول انه بالغ في كونها مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكمال
التوجه بها فانها لكمالها في كونها مشتهاة تشغل اللاهي لجلبتها الى نفسها وتقطعه عما
عند الله تعالى ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها المموهة
الباطلة فالظاهر تزين الشهوات ففيه توبيخ آخر حيث جعل الشهوات عين
الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة قوله
وقيل الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة
ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول الظاهر انه من قبيل اقدمني بلدك حق اذ لا قائم
هنا بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم
لنقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة
في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل قوله والمقنطرة مأخوذة منه للتأكيد
كما يقال ليل لائل وشعر شاعر والمشتهر في ذلك اسم الفاعل والكشاف جعله
وجعل اخذ اسم المفعول منه عجيبا قوله او المطهمة • قال المحقق التفتازاني هي من المخلق
قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو بارع الجمال ولم يبين اشتقاق ذلك
وكانه من السوم في البيع لانها ثمنها كثيرا او من السومة لانها كانها علم في الحسن
قوله اشارة الى ذكره نبه على ان افراد ذلك ليس لتخصيص اشارته بواحد مما ذكر
بل لتأويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده قوله والله عنده حسن المآب
اى المآب الحسن الذي كانه عين الحسن ففيه كمال التحريض كما اشار اليه بقوله وهو
تحريض حيث جعله عين التحريض قوله يريد به تقرير ان ثواب الله خير من
مستلذات الدنيا • حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم
الى بيان خير مما عندهم بقوله أؤنبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن المآب

ثم جعله من النعم الخاصة بمن يهم علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصف كلا بما يفيد
كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير ان ما عند الله ليشمل الثواب
والفضل والاحسن ان قوله والله عنده حسن المآب اخبار للنبي بما عنده من جزيل
الاجر وقوله قل أؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله
أؤنبئكم توبيخا لهم بان المنبئ حرف في ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله
عند ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بربهم يؤتيه من غير واسطة احد لهم بتا
ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا ارادة التقوى
وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب ولم يسمع عند الله
الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس المشتهيات الجنات التي من جنس الحرث والازواج
المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية
الاعانة وبقاء النوع فهم في غناء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم
يستغنون في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب
والفضة لانهم يستغنون عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الاثمان وزادهم
ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط بادراكه
فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوقير قوله ويرتفع • الظاهر انه عطف
على يتعلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير ويرتفع ح قوله
ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير • اذ لا موقع لقوله للذين ح سوى تعلقه
بخير تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق
بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه صفة لخير في بيان التأييد فقال لا يجوز ان يعتبر
تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو خفي جدا
وانما قال يؤيده ولم يجعله دليلا لانه يمكن قراءة ليس لا تأييد قراءة قوله فيثيب
المحسن ويعاقب المسيء او يعفو • ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن قوله وقد نبه بهذه
الآية على نعمه • اقول ونبه على بلاياه ادناها حب الشهوات واوسطها الجنات من جنات
تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه واعلاها الحرمان من الرضوان
فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون في الآية تنبيها على انه من مراتب
النعم قلت الاشعار به في للذين اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من
ذلك فانه يفيد انه نعمة مفضل عليها قوله صفة للمتقين او للعباد • سوى بين
الاحتمالات مع ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين مرجوحين اشارة الى ان مقام
المدح وان رجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر وهو الجر

منه قوله يظنون الا على اي يستيقنون الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون

اي كون مثليهم حالا لعدم ثبوت تلك الحال في الواقع من الفئتين كما قاله ابن الكمال • ص

في افادة هذا المعنى زين الشهوات كلمة قبل زين حب الشهوات لان فيه توبيخا وتوبيخ على تهالكهم فيها • ص

يعني انه مضاف اضافة الصفة الى الموصوف

ح حيث قال وانما لم يجعل عند ربهم في موضع الخبر لجنات لان الظاهر تعلقه بالفعل على معنى ثبت تقواهم عند الله شهادة لهم بالاخلاص وان ما عند الله هو الثواب ولم يسمع عند الله الجنة وقوله ولا يخفى تزييفه اي تزييف المحقق اي ظاهر وروده غير محقق ويحتمل ان يكون مراده اعتراضا على المحقق اي لا يخفى تزييف المحقق ووجهه ان الجنة دار الثواب ومحله كون عند الله الثواب مسموعا يوجب صحة عند الله الجنة لتلازمهما في الوجود • ص

ح عبارة المحقق في هذا المقام هكذا اذ لا يبقى للام موقع ظاهر سوى ان يتعلق بخير على معنى بالفضل ذلك المذكور ويزيد عليه للمتقين او بخير كائن للمتقين مختصا بهم ولا يجوز ان يعتبر في ذلكم تعلق الوصفية لاستلزام ان يكون الجنات بعضا من جملة الشهوات فمن تفصيله انتهى عبارته • فعلى هذا لا خفاء في عبارته ولا تخصيص لتعلق اللام بالمعنوي الذي كلامنا فيه بل تخصيص تعلق من ذلكم بالمعنوي والبطلانه وليس كلامنا فيه هنا مع ان تخصيص تعلق اللام بالمعنوي لا يستلزم احتياجه الى ابطال كونه صفة لخير فالحاصل ان نسخة التفتازاني محسن الفاضل سقيمة في هذا المقام فلذا حكم عليه بخفاء • ص

ليس هذا عين عبارته بل عبارته هكذا قوله ويجوز ان يكون صفة للمتقين اي للذين اتقوا هذا بعيد جدا سيما اذا جعل اللام متعلقا بخبر لكثرة الفاصل ولذا قال ويجوز واما ان جعله صفة للعباد فلا يبعد من جهة المعنى حيث خص كونه بصيرا بالعباد المخصوصين النهى او قول المحشي الفاضل مع انه المدح ايضا تخصيصه فيه انه الصفة مخصصة للموصوف وتقييدة والنصب على المدح للاهتمام لشانه المنصوب ومدحه للتخصيص والتقييد كالصفة
منه

يعود الى الظاهر ولا باس بتخصيص الابصار ببعض العباد لانه ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا من العباد بدل البعض لكان اعذب وابعد عن شائبة التخصيص ولا باس في الفصل بين الموصوف والصفة كما لا باس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مبتدائه لئلا يخرج في الظاهر عن صورته الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل فما قال المحقق التفتازاني في الكشف رجح كونه بدلا على كونه نعتا لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس بقوي على انه مدح العباد ايضا تخصيصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه الا مقام المدح **قوله** وهو اما قولي وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الا بعد قوله لا اله الا الله محمد رسول الله **قوله** لانه المغفرة اعظم المطالب ينافي ما سبق انه اعلى النعم الرضوان الا انه يقال المغفرة يستلزم الرضوان لانه ما لم يتعلق بالعبد رضوان لا يغفره **قوله** وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالاتفاق ايضا ووجه التخصيص ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجته اشق وادخل في الاخلاص والسحر اول ساعة يدعو الانسان الى حاجة نفسه **قوله** قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك ومن ينقل الكلام الى تخصيصهم بالاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه **قوله** بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح ونحن نبقيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال الشهادة في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم ونجعل اخبار الله تعالى بذلك ليقلد العوام هذه الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول التقليد ونستنبط ايضا ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات وافراد اولي العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة تعظيما والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة اما الملائكة فلانهم لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده انه فرقة على اعتقاد الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر بذلك فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي **قوله** قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع انه يقال قام بالامر انتصب ملتبسا به احترازا

عن اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز **قوله** وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال بجنب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تاويل الجملة بمعنى تفرد حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التاويل لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف **قوله** او الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولو المعرفة قائما بالقسط **قوله** وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه حينئذ بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له **قوله** ولينبني عليه قوله العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد **قوله** فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه احدهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه بالعدل بحكمته وتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب تقريرهما **قوله** وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه التقدم انه انتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم **قوله** ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل عن البدل كما يقال في جاء زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو **قوله** جملة مستأنفة لم يرد بالاستيناف ما هو متعارف علماء المعاني لانها عندهم مقابلة المؤكدة يعرفه من له ادنى تدرب بالجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستيناف اولا لئلا يتوهم انه وصفها بالتاكيد ووصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا **قوله** وبدل الاشتمال انه فسر بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى بسياق الكلام لانه لم يقيد علم الاصول بالعندية لانها امور تختلف بحسب الامر لا يدور على الاعتبار ولهذا يتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون الدين بالاسلام بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار الشارع ولهذا يتغير ويتبدل بحسب المصالح في الاوقات ومن تعريف المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان وكذلك انه يجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه افاده لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله وبحكمه وعلمه

كما يقال هذا عند ابي حنيفة كذا و نقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء انه قوله عند الله ظرف
والعامل فيه الدين وليس بحال لان انه لا يعمل في الحال وع لا وجه لتعلق على بالدين الا انه يكتفي
بانه في الاصل بمعنى الجزاء قوله واعتراض بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما
قوله او اجراء شهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجرى مجرى قال كسر انه واذا
اجرى مجرى علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولكن انه يكتفي
بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل انه وتجعل البدل مفتوحة لتنزيل الواقع بعد العلم منزلة
المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق به بعد ثبوت مثله في كلام العرب
الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعل انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مفعولا
للقول المقدر المنصوب على الحالية وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي مبالغ في الحكم
بان الدين عند الله الاسلام قوله ونفاه آخرون مطلقا هذا عديل قال قوم انه
حق قال الاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشأ من كون الكتاب مع اللام
علما للتورية قوله الا من بعد ما جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من
العلم بها بالآيات والحجج الظاهرة ولكونه اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه وحمل
على التمكن لان الاختلاف لا يجامع العلم الا انه يراد مجرد الاختلاف في الاقوال انه توافقت
قلوبهم ولابد من نكتة لعدم اختيار علموا على جاءهم العلم مع انه اشيع في اسناد المحدث
الى الفاعل هو الاول ولعلها التنبيه على انه ذلك العلم علم مجيء الكتاب لا من عند انفسهم
قوله وطلبا للرياسة لا شبهة لاباء عن النظم حصر الباعث فكانه مأخوذ من المقام
وربما يقال هذا مبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب
الا زيد عمروا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمروا فمعنى النظم وما اختلف الذين اوتوا الكتاب
في وقت لغرض الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب
سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته بالمحسوب وقدرته على اثابته على من يحاسب الله
فلذا يفيد كمال الوعيد قوله اخلصت نفسي وجملتي قال المحقق التفتازاني يعني انه الوجه
مجاز عن نفس الشيء وذاته كما في ويبقى وجه ربك او عن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف
الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسي
او جملتي فالوجه انه قوله نفسي اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس
بالوجه وبيانه انه من قبيل التعبير عن الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار الى تفصيل
هذا المجمل بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقته واخلاصه لله كناية
عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته ويكون وجهي لله جملة مستأنفة تأكيدا
للاسلام قوله وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ الكشاف ففي بعضها القويم

وفي

وفي بعضها القديم اشارة الى انه ملة ابرهيم عليه الصلوة والتسليم وفي النظم اشارة الى انه
الدين القديم حيث اتى بذكر اسلمت اشارة الى قول ابرهيم عليه السلام اسلمت لرب
العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله وجهت وجهي للذي فطر السموات قوله عطف
على الياء وحسن للفصل يريد انه لا بأس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التأكيد بالمنفصل
لوجود الفصل النائب منابه وفي قوله او مفعول معه موافقة لما في الكشاف ومخالفة لما
في كتب النحو من ان عمرا في ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل
في الواو العطف يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه لما اتصل به
وفي هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هي فيما اذا كان المصاحب مرفوعا
نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه معربا بالاعراب
اللفظي ولك ان تجعله معطوفا على الوجه قوله وقل للذين اوتوا الكتاب
والاميين في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك اهل
الكتاب في الدين بانه هذا دين لم يسمع ولم يأت به احد فقل ديني هذا ولا يمكن لمنصف
ان ينكر انه الذي اتى به الرسل واذا افحمت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم الاحكام
ولا يخفى انه هذا التقرير يستدعي فقل للذين اوتوا الكتاب لابد منه على تقرير المعنى في كلام
الكشاف والقاضي ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب
وغيرهم فالضمير لامة الدعوة لتعينهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين
انه المراد فقل لنفسك اسلمت وجهي لله ومن اتبعني واحضر اسلامك وقوته
عليك واجعله مطمسا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين أأسلمتم
واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لله لو تم في سعداهم فان اسلموا الخ
قوله فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازاني يعني
ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة في الشرطية وكذا الكلام في قوله
فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان في الكلام فائدة جليلة وهو
ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لم يخلص نفسه لله لا يهتدي سبيل
النجاة والاولى انه المراد ان لك احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم
بالاهتداء وان تولوا فقد اديت ما كان عليك والدائر بين النفع والضرر انت لا
قوله وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار السابقة الا انه يقدر وقل الله بصير بالعباد
ويحتمل ان يكون تقريرا لصدق سابقه بانه حكم البصير بالعباد فلا يشوبه مظنة خطأ قوله
وقد منع سيبويه ادخال الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار بالتنبيه الى انه منع
قياسا على ليت ولعل واشار بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع

الفارق ولذلك قيل الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعني ما بين
المبتدإ والخبر معترضة بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير
لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغيير ليت ولعل معنى الابتداء انه وضع المبتدا
على افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الجملة الى الانشاء ونفي الناصر كما يحتمل نفي الناصر
لدفع العذاب يحتمل نفي الناصر في حفظ العمل عن الحبط قوله الم تر الى الذين عدى
بالى لتنزيله منزلة النظر وهو تنوير لنفي الناصر لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم
فيما بينهم وبين خصمهم قوله اي التورية اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد
او لجعل الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله او جنس الكتاب اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير
نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير ورجح الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام
اذ القصد الى تعيير اليهود حيث جاءوا بما انف عنه الجاهل مع وفور علمهم وهذا نز
احتمال التحقير وكذلك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم من
العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح التكثير
على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم
واستكبارهم بالنصيب الحقير عن متابعة من له مبلغ علم لا يوازنه علوم المرسلين
كلهم وكون المراد القران مستغن عنه البيان وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا بينه
بقوله لما روي الخ وقوله فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث لم يرض
بان يكون الدعوة لمخالفة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم لعدم مساعدة بينهم
اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس او الرجم لان الاختلاف
فيهما كان بينهم وبين رسول الله لا بينهم ووجه الرد ان مخالفة بينهم وبين رسول الله
اذا كانت تحكم فيها التورية تكون بينهم لانه اهل الحق منهم على ما في التورية هذا وكذلك
ان ترد عليه بانه فليكن ضمير بينهم الى الداعي والمدعو الى حجرهم قوله وفيه دليل
على ان الادلة السمعية حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم
فلا يكون مع مخالفته لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه
بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب تورية اقامة
المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة توراته على صحة دينه مع كونه اميا قوله والجملة حال
من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا ضرورة الى ذلك مع صحة
كونها جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة وفيه جزالة المعنى وتفسير الكواشي انها صفة
لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض
بعد اسناد الاعراض اليهم وكذلك ان تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته

بيان ان اعراضهم لم يكن عن شيء بل كان لانه عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة
في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد القول مشكل وكل منهما يكون مؤكدة وليس لك
ان تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي نصيبا من العلم
لا يعرضون ولذا يتولى فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه ردع عن
كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء ويحتمل غرورهم فيما كانوا
يفترون غرورهم بتحريفاتهم التورية حيث يهملون ولا يعذبون استدراجا وفيه
اشارة الى انه سيدركهم العذاب وان لا تستبعد ان يجعل توفية كل نفس ما كسبت
شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل انسان توجيه التذكير الضمير
مع تانيث النفس نفي توجيه جمعية الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد
يستلزم الحكم على جميع فالضمير بالنظر الى اللازم وكون الانسان في معنى الناس لكان متضمنا
لتوجيه الجمعية ايضا وكذلك ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة
الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف حرف النداء
ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في
الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد والاولى ان اصله يا الله ام بخير
بحذف المفعول للتعميم ووجه عدم اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب يلتزم التخفيف
ورد ذلك بقولك اللهم العنه ويمكن دفعه بان العنه بيان لامنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فانه
اغفر لنا بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قيل نداء بعد نداء لامتناع وصف
اللهم لكونه مكفوفا بالحرف كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض لسيبويه ودفع بانه
الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه قوله يتصرف
فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عالم الامكان دون الممتنع قوله والملك الاول
عام اي لام الجنس في الاول استغراقي والا فان عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة
العدول عن الضمير الى الظاهر ولا مقابلة بين هذا الحكم وكون المراد بالملك النبوة كما توهمه
العبارة قوله وتعز من تشاء من الفقير والملك فرب فقير يغلب بوقع في
القلوب تعطيه كل ملك ورب ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله
ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات والشر مقضي بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا
كليا ولا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقضي بالعرض لانه يجوز ان لا يكون المقضي وجود شيء بل عدم
شيء ومن كون الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض
والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك
يقتضي ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقضي بالذات في الوجود المتضمن للخير الخير

بل الشر وفي قوله او كان الكلام وقع فيه ايضا تحب ولا يدل ما رواه عليه انه تعجب المنافقين
لم يكن منه تجرد وجدان المؤمنين الملك بل في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة ومنالهم
الضنايع بعدهم عنه الشر كبعد المؤمنين عن الخير قال الاوجه انه يقال هذا تعليم للنبي صلى الله عليه
وسلم ادب طلب الخير فاللايق الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة
وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى بعض وصنعا
كحمراء قصبة اليمن **قوله** والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع امتلا
العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان
لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج الميت
من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي انه يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم
الذي لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء الحيوان منه سواء فتأمل ولو اريد من الحي المؤمن ومن
الميت الكافر يصح انه يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس **قوله** لا يتخذ
المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل تخذ متعديا الى مفعولين بمعنى صير
فالمعنى لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء اي لا تعامل معهم معاملة الاولياء واما المحبة
لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن درجة الاعتبار
قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة اي سعة عن
موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون المفهوم جواز
الاتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى انه الحقيق بالموالاة هم المؤمنون
ولا يخفى انه مقتضى هذه النكتة انه يقال مع وجود المؤمنين لا ان يقال من دون المؤمنين
فالوجه انه يقال انه اشارة الى انه ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين وفي ولايتهم قبح اختيار
ولايتهم وقبح الحرمان عن ولاية المؤمنين **قوله** ومن يفعل ذلك فليس من الله
في شيء اشارة الى انه ولايتهم كما لا يجتمع ولاية المؤمنين لا يجتمع ولاية الله الا انه افرد حكم
المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين ليذكره بعبارة يفيد كمال المبالغة في البعد عن
ولاية تعالى ثم زاد على ذلك بانه المضرة لا يقتصر على انتفاء ولاية تعالى بل يتجاوز الى
مواخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم الله نفسه وقيده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه
حيث قال والى الله المصير والنوك بالضم الحمق والعارب بمهملتين ومعجمتين البعيد
وقوله الا ان تتقوا مما يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما مقدر للآخر
كما هو داب التنازع واشار بقوله من جهتهم الى انه من لم يتعلق بتتقوا لانه لا يتعدى بنفسه
بل لابتداء الغاية وبقوله ما يجب اتقاءه ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي تتقي بمعنى ما يجب
ان يتقى منه وبقوله او اتقاء الى انه المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل بمعناه مفعول

مطلق

مطلق ومفعول لتتقوا مجرور من ميلا الى جانب المعنى لانه تتقوا بمعنى تحذروا وتخافوا فنزل
منزلتهما وعدي بمن قال المحقق التفتازاني لم نجد التحذر في كتب اللغة الا متعديا بنفسه
كالاتقاء في القاموس لا يؤبه به ولا يبالي به **قوله** قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه
يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة المبدي بطريق الاولى فما فائدة ذكر
او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة المخفي والمبدي الى علمه في حفظه
فانه دقيقة يهتدي بها كل فطنة رقيقة **قوله** ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم
وعلنكم فيه اشارة الى انه قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر
والعلن ولا يخفى انه حينئذ لا يناسب الوصل فيقول يريد انه يعلم ما في السموات والارض فلا يخفى عليه
شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد مما في السموات والارض في حفظ
ما يليق الملك من معادن الجود والغيظ **قوله** والآية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه
اي بيان لوجه يعرف ذلك منه قوله وكانه قال في **قوله** اي يتمنى كل نفس لم
لم يرد بذلك تقدير المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء بل جعل المفعول الثاني
بالعطف على المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمروا بعطف عمروا على فاضلا
وانا اقول لعل تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى يصيب
كل نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤوس الخلايق تشهيرا له واعلانا لاجره
وتجد ما عملت من سوء بينه وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤف بالعباد
والمراد بكل نفس كل نفس له عمل خير وعمل شر وحال منه ليس له الا عمل خير ومن ليس له
الا عمل شر من مفهومات الكلام **قوله** لو ان بينها وبين ذلك اليوم قال ينبغي
ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لافادته
انها تود الامد بينها وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لانها مما عملت
من سوء **قوله** وتود حال من الضمير في عملت يرد ان العامل في الدنيا والوداد
في الآخرة فلا يجوز فان العامل في الحال وجوابه انه حال مقدرة **قوله** او بمضمر نحو اذكر
اقول الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكونه في عطف ويحذركم الله خفاء ويكون
اجزاء الكلام في غاية الانتظام **قوله** وتجد مقصور على ما عملت منه خير يعني وما عملت
من سوء ليس معطوفا على معمول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة على تجد ولا يخفى
ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل انه يكون تجد واقعا على ما عملت من سوء ويود ويكون
بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء ما لا بحيث تود ان بينها وبينه امدا **قوله**
ولا يكون ما شرطية لارتفاع يود يقال هذا مما يخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز
الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فيجوز ان يرد القرآن على احد الاستعمالين

دون الآخر ونقل المحقق التفتازاني في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد
وشهد به الاستعمال حيث لم يوجد الا في بيت يستشهد به على جواز الرفع وهو وان اتاه
خليل يوم مسئلة يقول لا غائب مالي ولا حرم ونحن نقول لو سلم جواز الامرين
يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق القراء على الرفع وهجران قراءة الجزم مع انه الظاهر ورودها
لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها
قوله وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال في صحتها بحث لانه اما عطف
على تجد او حال والشرطية لا يصلح للحالية ولا لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها
حالا بتقدير المبتداء اي وهي ما عملت من سوء تود تكلف قوله كرره للتوكيد
والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن
عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على يود اي يهاب من هذا اليوم
او من عمله السوء ويحذركم الله نفسه باظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر
يصح ان يكون عطفا على تجد اي يوم يحذركم الله لنفسه باظهار كبريائه وقهاريته فهو بمعزل
عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه كمالا لنفسه او غيره فهو من الله اي صادر
منه وهو مرتبة انحصار الفاعلية وبالله اي قائم به والقيام بغيره يوهم والى الله اي
راجع اليه لانه يفني الغير والكمال الباقي بحاله فاسناده الى الغير وهم يضمحل بالرجوع اليه
وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد الصرف قوله يحتمل المضي والمضارعة بمعنى فان
تتولوا اي بمعنى المخاطب في الكشاف انه يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله
لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الاحسن انه تعالى لا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجلي وزعماء
منهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه قوله وانما لم يقل لا يحبهم لقصد
العموم فيه انه اما ان يجعل لان الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح قصد العموم لان تولي
طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل سبب عدم محبة كل احد
توليه واما ان يجعل دالا على الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا
فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين فليس وضع الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج
الى نكتة العدول بل هو على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسل اي قول
لما امرهم بمتابعته واطاعته وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم اطاعته
سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله
من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم وتذليلهم واعدامهم تخويفا لهول المتمردين
عن متابعته صلى الله عليه وسلم فذكر اصطفاء ادم على العالم لا على احد فانه رجحه
على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنته لتمرده واصطفى نوح

على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابرهيم على
العالم مع ان العالم كانوا كافرين فجعل منهم شايعا وذلك مخالفتهم واصطفاء موسى
وهرون على العالم فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته وغلبة جنوده
مغلوبا واهلكهم ولذا اخص بالذكر ادم ونوحا والا لعن ولم يذكر ابرهيم ونبينا اذ ابرهيم
لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا سيغلب وليس المراد الاصطفاء
بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف الاستدلال به على فضلهم على الملائكة
قوله وقيل بعضها من بعض في الدين فح يكون تقييدا للذرية اي اصطفى ذرية
هم مؤمنون وعلى التوجيه السابق اشارة الى انه ليس آل عمران خارجا عن آل ابرهيم
وآل وجه انه اصطفاه تعالى واحداثه من قوم من عادته القديمة فلا ينبغي ان يستبعد
اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم قوله فعلية من الذر وهو صغار النمل مائة منها
زنة شعيرة كذا في القاموس وذكر في لغة الذر الذرية وقال وقد يكسر وفسرها بولد الرجل
للواحد والجميع وذكرها في ذرأ بمعنى خلق وكثر الشيء وقيل هي مثلثة لنسل الثقلين
وقوله فعلية من الذر يريد بها ان الياء للنسبة الى الذر وضم الدال من تغييرات النسبة
صرح به المحقق التفتازاني وقوله فعولة بتشديد العين قوله سميع بقول امراة
عمران عليم بنيتها او عليم بما في بطنها فلم يكن قبوله ما في بطنها يظن انه ذكر كما كان نذرها
لطفها كذلك قوله وتزوج بنته ايشاع اي بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع
اخت مريم ويوافقه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج في شان يحيى وعيسى
بهما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه يدل على انها لم تلد
قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى
ابني خالة من الاب يعني ايشاع بنت عمران بن ماثان لا من حنة وهناك اشكال
آخر وهو انه روى الكشاف عن زكريا انه قال عندي خالة مريم فيكون ايشاع خالة
مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فليكن اختها من الاب وخالتها من الام لجواز
ان يكون ام حنة في نكاح ابن ماثان لكن حنة بناء على جواز نكاح الربائب في شريعتهم
وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له ولك ان تتكلف وتجعل ضمير بنته لماثان
وتجعل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون قوله من الاب
امرا معلوما من الرواية لا امرا يحكم به لضرورة دفع المنافاة قوله فقالت رب
اني لك علي نذر ان رزقتني ولدا هذه الرواية تنافي ظاهر النص رب اني نذرت
لك ما في بطني محررا فكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روي قوله فلعلها مت الامر على
التقدير اي تقدير كونها ذكرا وطلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله ان رزقتني ولدا

عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني اياما كان ويكون قوله تعالى
فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل كان مسئولها فتقبل مني ما نذرته او دعوتي وهي طلب الذكر
قوله معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب
تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم
الكتاب لانه جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع
وقد ترك قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل
تانيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة
اخرى وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه
بقوله لان تانيثها علم منه معناه انه كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى او تانيث
الضمير لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها
بالذات واحد ومعنى دفعه بانه بتأويل الجبلة محركة اي النتاج ان تانيث الضمير ليس
انثى ليعرف منه كونه انثى بل التأويل بما يحتمل كونه ذكرا وانثى نعم لا بد من نكتة في
الضمير بالتأويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه منافر ونحن نقول يدفعه
ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر
او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد انه يقال اني وضعتها فتامل فان قلت
كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب
بكونه متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة
التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقير محرره
استعطافا واستجلابا الى القبلة ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها بترجيح محررها على كل محرر
كما ورد من تواضع رفعه الله قوله وهو استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها
والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض وملائم التجهيل وضع ما موضع من فانه ما لي
ويحتمل ان يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها
من توهم خيبة رجائها وانها ليست من اولى الى الله في شيء اذ لها مرتبة عظمى وتحرير
تحرير لا يوجد مثله لكن توافق القراآت يستدعي جعلها عبارة عن الموضوعة وقراءة
وضعت على التكلم يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها تسلية
قراءة الغيبة يستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها وكون وليس الذكر
لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو للحال ويحتمل ان يكون
قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتضمنه الشكوى عما انعم الله واحضار الجملة
واحالة الامر الى الله والرضا بما اعطاه وقوله اي وليس الذكر الذي طلبت على

وجهي بها الامر وعلى الاخر معناه وليس المذكر الذي قدرت وجوده ونقول او ليس
الذكر الذي تحررت من فواته كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها
لا يتعين كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه
مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى سيان
اشارة الى انه التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس الانثى
كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة وفي ضمير الشان ولذا رفع سيان
وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف على ما قبلها
من مقالها يحتمل فيه ان يكون قوله من مقالها بيانا لجملة ما وان يكون خبرا بعد خبر
ونحن نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية مني لانه ركني فيه ابوه
او لا اب له فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى وجعل ليه منها شفيعة وكذا
في قوله واني اعيذها بك والتقرب الى الرب في ذكرها يعرض انها محبة للعبادة
حيث سمت بنتها عابدة تفاؤلا قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم روى
الحديث بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت الحديث
من غير تردد ورد التردد الكشاف في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد فيه كيف
وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه سعى في تاويله لا لانه ينكر صحة ظاهره
بما ذكر الكشاف من المقدمات الواهية بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان
اذ ليس الضرر في المس حين الولادة بل في اغوائه وتاثيره في الاغواء وتحصيل التاويل
ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء والاستهلال عبارة عن تاثير المولود بالمس
قوله وما من مولود يولد الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه
عبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال قوله اي بوجه حسن يقبل به جعل القبول
اولا فعولا بمعنى ما تفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح قوله بقبول
بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا
حسنا وثانيا ابقاه على المعنى المصدري المشهور وقدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى
مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول دخل الباء بمعنى مع اي تقبل نذرها مع قبول
حسن لدعائها في حقهما حيث اعاذهما من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحياة
قوله وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه التنافس
ان الله تعالى حببها في قلوبهم وعظمها في اعينهم قوله على ان الفاعل هو الله يشعر بانه الضمير
لتقرره في الاذهان ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها فالاولى على ان الفاعل ربها
قوله كلما دخل عليها زكريا المحراب لم يعطفها لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن

وانبتها نباتا حسنا وتكفل امرها زكريا وكذلك انه تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار
المسند ولا المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه فعل الشرط
اذ كلما لاجمال الاوقات فكانه قال انه دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك
الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه هذا
اذا كان سوال زكريا لاشتباه الامر عليه فيجوز انه يكون السوال للتعجب في خبراوان
تكلمه فيظهر عظم شانها على زكريا وايضا ان اشتباه زكريا في انها معجزة ينافي
كونها معجزة لاشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا قوله او بغير استحقاق
لعصلاه بعلاقة ان الرزق بحسب الاستحقاق يستدعي محاسبة الاستحقاق والمجازاة
قوله وهو يحتمل انه يكون من كلامها وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى
فرجع بها اليها انه ارسل بدنها اليها وذهب معها اليه وبلى بمعنى ابتلى قوله كالوجه
لحنه وهذا السوال وانه استدعى انه يهبه انثى الا انه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة
ذكر معنى ولذا قال كانت من القانتين ومن فوائد هذا التسلية في طلبه انه كان
يحيى حصورا مانعا للنفس عن النساء كان مريم لم تكن تميل الى الرجال فاحفظ كلمات
لا ريبة لعاقل في انها كلمات غيبية قوله وقيل لما راى الفواكه في غير اوانها
انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد
بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة مجرد انه علم انه زمان ظهور خوارق
العادات وهناك وجوه اخر وهينا بالكلية احدها انه لما راى تقبل الانثى مقام الذكر
تنبه انه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى
تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه
تنبه لجواز ان يلد في غير اوانه ورابعها انه لما سمع من مريم والله يرزق من يشاء
بغير حساب تنبه لجواز ان تلد من غير استعداد قوله خبر او حال آخر صفة للخبر
والحال افردت لكون موصوفها مردودا قوله وانه جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف
ووزن الفعل لا قاطع بمنع صرفه لاحتمال انه يكون مبنيا لجعل العلم جملة بان يكون
ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدق
مقدمة لساعد زمان التصديق والتبشير وتسمية كتاب الله كلمة يحتمل انه يكون لانه
في داب الله تعالى غير متكثر انما يتكثر بعد تعلقه بالامور كما تقرر في محله قوله وسيدا
يسود قومه اقول عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة الى انه بني كعيسى
من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغا
في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس نقيا في مدحه بحصر النفس عن النساء

كما فسره به الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله ناشيا منهم
او كائنا من عدادهم من لم يأت كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر ان يقول
ناشيا ممن لم يأت كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين
اولا لعدم الحاجة الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الخاص لما بعد وصفه
بالنبي قوله استبعادا من حيث العادة على كل من الوجهين الاول لكن يستبعد
لان التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لانه قدرة الله
واضحة والا وجه للتعجب لان التعجب ادراك امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب
محض قدرة الله على خلاف العادة فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام
رجاء انه يخبر انه يجعل مع امرأته شابا فيصير ميسرا بانعام عظيم آخر قوله ولامرأتي
ثمان وتسعون لا يفيد النظم كبر سن المرأة وكان ذكره مناسب المقام الا
ان العقر الذي لا اختصاص له بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فاذا لم يذكر قوله
او كما انت عليه وزوجك من الكبر والعقر هذا على تقدير انه يكون جوابا للاستفهام
عن كيفية الحدوث وفيه بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد
من كلام المستفهم كبر الزوج حتى يصح كون كذلك اشارة اليه قوله لاستقباله
بالبشارة ولا راعي حق حفظه عما يضره وادعوك لحفظه قوله اي لا تقدر على تكليم
الناس ثلثا الظاهر نفنه ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكليم
ولو ان قلبه لا يرضى بالتكليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن
مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على سواله الاية
على ما في المعالم قوله واحسن الجواب اسبق من السوال اي روعي مناسبته
للسوال كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان سوال الاية لان يشتغل بالشكر فاجيب
بان ايتك انه لا تقدر الا على ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل
رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال المستثنى بالتاويل في المستثنى منه
غير معهود والا لانسد باب الاستثناء المنقطع لان لك انه يريد بما جاء القوم الا
حمارا ما جاء القوم ومراكبهم الا حمارا قوله ترجف اي تضطرب وتتحرك رونق
اي جوانب ولا يبين حاسان فالمراد التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما في
صغت قلوبكما وتستطارا اي تطيرا من طيره فهي واحدة انثت لرجوع ضميرها
الى الجمع غير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه الالف بانه بدل عن نون التاكيد في الوقف
وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزومة لانه الروادف مثنى المعنى قوله واذكر
ربك في ايام الحبسة يحتمل انه يكون الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص

ايام الجمعة وانه يكون في جميع ايام الحمل سعود بركاته الى الحمل قوله وهو مؤكد لما قبله يبين
للغرض فيشكل العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد
الا انه يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكروا واذكروا ولا يبعد انه يجعل الامر
بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم واذكر ربك قوله وتقييد الامر
بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز انه يكون بالعشي والابكار قيدا له ايضا
فتأمل قوله كانت معجزة زكريا او ارهاصا قال المحقق التفتازاني الارهاص
تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في طريق الشام والحمل
على معجزة زكريا بعيد لانه من شرطها التحدي والقصد الى الاتيان قوله فانه الاجماع
على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى فان قلت ما الحاجة الى الاجماع مع هذا النص قلت
لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص من النبي قوله وتطهيرها عما يستقذر من
النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها مطهرة فلا يلزم متابعة التلويث واشتراط هذا
اختصاص جميع ما ذكر في الاول بل الاول جميع ما ذكر في الثاني بانه خفي والاظهر ان المراد
بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى
والثاني اصطفاؤه في التطهير على نساء العالمين وما قذفتها اليهود اي تهمتها قال المحقق
اتهمها اليهود بيوسف النجار من عباد بني اسرائيل قوله يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة
وحثها بالمحافظة على الصلوة بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها الى الله لئلا تغتر
ولا تغفل عن العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان حفظا لها عن الوقوع في مرتبة
التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة في المحافظة عليها اي على
الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لانه الامر بكل جزء في مقام الامر بالكل مبالغة في المحافظة
عليها اذ في ذكر الشيء تفصيلا تقرير ليس في الاجمال قوله وقدم السجود على الركوع
هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة اما اذا كان المراد به سجود التلاوة فقد وقع في مقام
وهو مقام ذكر القنوت اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله
او للتنبيه على ان الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف لانه خطاب القران مع تعلم اللغة
العرب لا مع من يتعلم عنه اللغة قوله اولتقترن اركعي بالراكعين للايذان
يعني لتقترن اركعي بالراكعين المعبر عنه عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع
ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بالساجدين
تنبيها على انه من لا سجدة في صلوته ليس من المصلين وكانه وجه ما يستفاد مما ذكر في
الكشاف حيث قال ويحتمل انه يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلوته
ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان يركع مع الراكعين ولا يكون مع من لا يركع فالنكتة

في التعبير ما جعله نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم عبر في مقام
الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعي مع الراكعين للاشارة بان من ادرك الجماعة من
ادرك الركوع حتى انه من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة قوله اي ذكرنا
من القصص اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل
في البيان كما في الكشاف حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا
ويحيى ومريم وعيسى اما لانه جعل المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه
السورة من وقايع الدنيا والآخرة ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران
الى هذا وخصها لكن بما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف
قوله اقلامهم قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها
علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه يقلم اي يبرى
وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل التهكم
بمنكريه ودفع لما يورد من انه لم نفي المشاهدة التي هي غنية عن البيان لظهور انتفائها
على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه
قيل لهم انكم في الشك في انه وحي تدعون انه شاهد القصة بعد اتفاقكم على انه لم يسمع
شيئا ونحن نقول نبه بنفي المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة المشاهد وذلك
لا يكون الا بالوحي اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون كمعرفة المشاهد
قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او يقولوا
ايهم يكفل في الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل المحذوف تارة حالا
وتارة مفعولا له ففي تقدير العلم جعله مفعولا له وفي تقدير غيره حالا ولا يخفى وجهه فيه
الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا سهو من الناسخ الا انه يقال
اراد بقوله او يقولوا ليحكموا لا ليستفهموا كما قصده الكشاف ولكن ان يجعل ايهم
بدلا عن ضمير الجمع اي يلقي كل يقصد كفالته وبات في منه واعرض عن تقدير ينظرون
لان غير افعال القلوب لا يجوز تعليقها هو المشهور قال المحقق التفتازاني وتعلقه بيقولون
لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه وهو من
الالقاب المشرفة صحح في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل وبصيغة المفعول ايضا ووجه
وكانه تعرض ببيان انه لقب لاشكال في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب والكنية
لكنه غفل عن التعرض بما يدفعه واقتصر على دفع اشكال حمل ابن مريم الذي هو صفة
قوله ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ان كان يرد
دفع التنافي على كونه اسم جنس ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل

والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل مثل رجل فانه كان على كونه اسم جنس مضاف
بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق فمعنيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا يصح
حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به انه يعال
حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تعالى وما من دابة
الا امم امثالكم فتامل قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر في انه من
اوضاع الغيري على قانون لغة العرب بتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل
تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذي يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين هذا
التوجيه والتوجيه السابق ان السابق تصرف في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته
وهذا التوجيه تصرف في المبتدأ بجعله مستعملا فيما اشتهر به من الوصف فان
الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه
صفة وليس فيه اخراجه الى الخبرية على ان الخبرية ينافي حذف همزة ابن من الكتابة
وح يجوز ان يجعل الخبر المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد فلقد اجمل
حيث اجمل قوله وانما قيل ابن مريم اقول انما قال ابن مريم لانه في قوة
ابن (?) قوله وتذكيره للمعنى واختار رعاية جانب المعنى احترازا عن
توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم
بانه لا اب له ويكون ذليلا لذلك قوله اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا
كلام الانبياء من غير تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته و
وبين انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتباينة
اي التي ليس بينها مناسبة جامعة لاشتراك جميعها في الارشاد ولا يخفى
من جملة تلك الاحوال المرشدة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام
بعده ليدخل في الاحوال بلا خفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع
من كلمة ثالث من ضميرها وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة قوله
او استفهام عن انه يكون بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه
من اي شخص يكون قوله القائل جبرئيل ولهذا قيل ارادت بقولها رب
اي جبرئيل قوله كذلك الله يخلق ما يشاء اي كخلق الولد بلا اب يخلق
ما يشاء من غير وجود سببه العادي قوله القائل جبرئيل او الله وجبرئيل
حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير وما قاله تعالى انا اخلق ما اشاء
اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعله الحاكي على طريق الغيبة على مقتضى
حاله ومثله كثير فهو تعالى حاك عن حاكيه بقي انه لا يظهر وجه جعل جبرئيل حاكيا

من ان يكون احدها طلبها لكلامه بطريق الالتفات وكونه ذلك كرامة لها
ومعجزة زكريا وارهاصا للنبوة عيسى نعم لو ثبت انه لا يتكلم الله تعالى الا مع نبي
لتم ذلك وقوله انما اي اداة قصر وذا اسم ان وكن خبره قوله اشارة
الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا بياته هذا يدل على انه حمل قوله اذا قضى
امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة لان ظاهره العموم
والتخصيص خلاف الظاهر والظاهر ما سيجئ في تفسيره سورة يس حيث
قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اي تكون فيكون
اي يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المامور
من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة
الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله له
ولا يكون قوله كن الا للمخاطب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة
فاراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام
مبتدأ يعني ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي
جملة مستقلة غير معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة
لما ضمها من خوف اللوم لانه معرفة مناقبه يهون عليها شدائد اللوم فما ذكره
المحقق التفتازاني ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وانه كان ما يصح العطف
عليه غير ظاهر ليس بشيء لكن لم يذكره من انه يتوجه على الاولين الكل سؤال الفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه بقوله تعالى قالت رب انى يكون لي ولد الخ وكان
ينبغي ان يؤخر من ذكر الاوصاف والاحوال لا يخ عن قوة ولذا قال ولا تمحيص
سوى اعتبار الاهتمام به هذا لكن لا ينبغي ان يذكر وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه
ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل بيان القصة على ما
وقع واذا بلغ كلام الملائكة الى قوله ومن الصالحين اسرعت مريم وقالت
رب انى لعدم علمها بان كلام الملائكة لم ينته فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام قوله
والكتاب الكتبة اي صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او قارئا للكتابة وجعل الكتاب
تخصيصا بعد التعميم لا ينافيه الفصل بينها وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة
كال البلاغة لانه فيه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعى الوصل
بينها وبينه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا الاولى كانه قال
ناطقا لانه المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى
تضمين ذاكرا لئلا يحتاج الى تقدير الجار قوله ويقول ارسلت رسولا باني

قد جئتكم بآية اي بسند اني قد جئتكم وهو مبهم ذكر توطئة لما يفصله من قوله اني اخلق
كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم بآية مبالغة في المجيء به كانه جاء والا فهو لم يجئ
قبل هذا القول كما هو الظاهر والظاهر ان قوله قد جئتكم بآية بيان لآية انه ولد بلا اب
وتكلم بدعوة الرسالة قبل اوانه ويكون اني اخلق الطير اشارة الى معجزات باقية
بعد ذلك ذكر في صورة التعداد قوله نصب بدل من آية هذا على مذهب من
جعل ان وان محذوف الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا و قوله او رفع على هي اني
والجملة صفة آية او استيناف في جواب ما هي وجعل الامور المتعددة التي دلت
كل منها آية لكمال اتصالها واشتراكها في الغرض ولا منافاة بين جعلها نفس آية وبين
جعلها ظرف آية في قوله ان في ذلك لآية لكم لان في للتجريد كما في قوله تعالى لهم فيها
دار الخلد وقوله والمعنى اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير وينبغي ان يجعل باذن الله
معمولا لاخلق ايضا ليكون فيه منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذنه الله وفي خلقه
الطير واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا اب وازالة لاستبعاده لانه
خلق طيرا لا يولد الا من اب وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة
تهمة كل من قصد سقيم قوله وابرئ الاكمه والابرص الذي الاولى تقديم تفسير الاكمه
على الابرص قوله احيي الموتى في الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى خر قيل
ثمانية آلاف قوله كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية فان الاحياء لم جعله
متعلقا باحيي والاظهر انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرره لان المعجزة هو فعل الله
الظاهر على يد مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله
من احوالكم التي لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم قوله عطف
على رسولا على الوجهين في تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه الكشاف بانه كانه
قيل وناطقا باني مصدق وقال المحقق التفتازاني ولا يخفى انه في هذا نوع خروج عن
قانون التضمين قوله او مردود على قوله قد جئتكم بآية بان يكون عطفا على معنى
بآية كانه قيل جئتكم لاظهار آية ولاحل او معطوف على معنى مصدقا بجعله في قوة لاصدق
كما هو في ما استشهد به فما ذكره المحقق التفتازاني انه رد لاحل على قوله بآية بحسب اللفظ
ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو في التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف المفعول له
على المفعول به ضعيف والحق مع القاضي قدس سره ولك ان تجعله معطوفا على لفظ
مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله والترب جمع ترب بالفتح وهو شحم رقيق
غشي الكرش او المعا قوله والعمل في السبت فيه اختلاف قوله وجئتكم
بآية على انه الله ربي وهذا ظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف

خفي مراده وكان الاولى انه ذكرها قوله تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس
يريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس ولك ان تقدر
احساس الكفر باحساس آثار الكفر وافراد المنجى واخويه يدل على انه جعله حالا من
المفعول ووصف المفعول انسب بتحريض الناصر على النصرة ولذا جعله حالا عنه
ولانه اذا دار الحال بين امرين فهي لما هي بجنبه قوله من الذين يضيفون انفسهم
الى الله يحتمل اضافة القربى واضافة المشاركة في النصرة قوله وقيل الى هنا
بمعنى مع او في او اللام صرح بذلك المغني لكلمة الى في التسهيل ومثلوا لالى بمعنى اللام
بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل
ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا تضمين ويكون المراد من ينصرني الى الله تعالى
اي الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول
انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما قوله حواري الرجل
خالصته اي جماعته الخالصة للاختصاص به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري
على الخالص وجمع على الحواري ككرسي وكراسي وجعله المحقق التفتازاني مفردا وجعل
الفه من تغييرات النسبة وكانه دعاه اليه اطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون
منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة
والمراد بالحضريات النساء اللاتي هن في الحضر لا من اهل البادية قيل لها الحواريات
لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بتصرف الشمس قوله آمنا بالله واشهد عطف
على آمنا ولعل وجه العطف ان قولهم آمنا بالله انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم
وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة ونحن نقول والله اعلم لعلهم يريدون
اشهد لنا حين نعرض ايماننا على ربنا بقولنا ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول
فاكتبنا مع الشاهدين ولعل شهادته تاميته لدعواهم وطلب كتابتهم كناية عن
تثبيتهم على الايمان وجعل خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين يشهدون
لاتباعهم لعل كتابتهم معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لانهم يكونوا من جملة الشهداء
كما هو ظاهر العبارة قوله او امة محمد عليه السلام اشار الكشاف الى ضعفه
وبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني لخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه راى
اشتهار امة محمد عليه السلام بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض
بتمريضه وقواه بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومو
الشهادة على الناس مشهورون بها قوله من يقتله غيلة وهو ترقب الفرصة
حتى اذا وجدها لم يمهل القتل وقتلها فجاة قوله اقواهم مكرا لا يخفى انه هذا الاستعداد

من النظم بل المفيد له اشد الماكرين او اقواهم قال الاظهر ان يفسر بان مكره احسن
واوقع في محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر الله قدمه على التوجيه الذي
مع انه الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الخيرية بزمان دون زمان
كثير معنى كما ذكره المحقق التفتازاني قال الاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقدير اذكر
فيكون امرا بذكر ما يقرر كونه خير الماكرين قوله يا عيسى اني متوفيك اكده
لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقادهم انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه
ويبلغه الى ما قدر له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا يدل
على انه لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان التطهير من الكفار لا يكون في السماء
لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا اتى الارض لا يبقى على وجه الارض كافر
والله اعلم قوله اني متوفيك نايما لئلا تخاف زمان رفعك الى السماء
فتنتبه في السماء امنا غير خايف قوله فوق الذين كفروا الى يوم القيمة المراد
العلو الرتبي والتقييد بقوله الى يوم القيمة التابيد كقولهم ما دامت السموات وما دار
الفلك اذ علوهم لا ينتهي يوم القيمة قوله فاما الذين كفروا اي اما الذين
كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في ضمن الخطاب الى الكل في قوله فاحكم بينكم فيما
كنتم فيه تختلفون فهل هذا القدر يكفي في الالتفات او الالتفات هو الانتقال
من طريق جيء به قصدا الى طريق آخر كذلك الظاهر الثاني فلا التفات في الكلام
واورد على كونه تفسير الحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو في القيمة فكيف
يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني اقربها
منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة وتمام بيانه ما تذكرك من انه متعلق بالشدة
اي عذابا شديدا ابدا لا تفارقه الشدة فقوله في الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم
الشدة فتامل قوله تقرير لذلك اي لذلك التفصيل باعتبار ان تقييد
نفي المحبة بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين قوله اشارة الى ما سبق من
نبا عيسى عليه السلام وغيره وافراده لتاويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه
ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من قوله ان مثل عيسى عند الله الآية وتوطئة له
قوله على انه العامل معنى الاشاره لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم العامل
المعنوي وجعله تفسيرا يدل على جواز وقوع التفسير بين معمولا المفسر اذ قوله
من الآيات حال من ذلك قوله وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على ما قدر نيه
وعلى الذكر الحكيم قوله شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة والمشبه
انتم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون آدم بلا ام ايضا دونه قوله

وجه التامل انه قوله تعالى في الدنيا والاخرة
وح يكون كناية عن الدوام والابد وقد ثم كاذ
كان كناية يصح تعلقه بقوله اعذبه
العلامة التفتازاني واحدا من الوجوه
الاربعة على تقدير تعلقه باعذبه
صح

لا حاجة الى ذلك لان المقصود ان المراد
من الذكر اللوح فيلغو ان يقال لان اللوح
مشتمل على الذكر الحكيم
صح

اي انشاه بشرا يريد ان التراخي بين خلق القالب والاحياء فانه قبل الاحياء جماد
لا بشر او التراخي بين الخبرين الخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا
بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن المخلوق دفعة بلا مادة وسبب
ومن البين ان آدم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في شان آدم يبين ان المراد
ليس ما ذكره قوله حكاية حال ماضية لان المقام للمضي بحكم قوله قال ولك
ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى قبله وهو قوله كن قوله خبر محذوف اي هو
الحق وقيل مبتداء قال المحقق التفتازاني الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة
على ان الحكم السابق هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك
من العلم اوفق به كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول قوله خطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم على طريق التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا
فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن الامتراء وكذلك في كونه خطابا بكل سامع بالنسبة
اليه صلى الله عليه وسلم فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل قوله من البينات
الموجبة للعلم لا حاجة الى تاويل مجيء العلم بمجيء البينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء
العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقييدا للمباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي
ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط
والاستفهام لانكار وجود من حاجه وليصدقه ان النصارى عجزوا عن المحاجة
فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع قوله هلموا بالرأي والعزم
وكان العاقل في مكان آخر فبالتوجه الى ما يطلب منه ينتقل الى مكان آخر قوله وانما قدمهم
على النفس لان الرجل ويمكن ان يقال لانه مخاطر بالنفس الخ من يحارب قوله
ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللايق بحال العاقل التاخير فيه والتبطي وعدم المبادرة
وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا تراخي ابتلاء الكاذب بلعنة الله عن المباهلة قوله واصله
الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه
وان لم يكن التعانا وكان وجهه انك تترك امرك في الدعاء الى الله من كل وجه قوله
اذا تركتها بلا صرار هو خيط يشد فوق خلف الناقة لئلا يرتضعها فصيلها قوله فالوا
حتى ننظر اي انظر حتى ننظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلوة اي خلا بعضهم الى بعض
والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد والفصل القول الذي يفصل
بين الحق والباطل والموادعة المصالحة وقوله فقال اسقفهم قال المحقق التفتازاني
الاظهر انه معرب اسكف بالرومية اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة قوله
بجملتها لا يخفى لطف بجملتها والمراد بقوله او هو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا

ومبتداء لان بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتداء لا نقول اذا جعل مبتداء لا يبقى
فصلا اذ لبس لم يلتبس بالصفة وليس الخبر خبر ذلك المبتداء حتى يكون الصيغة فصلا
بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره في الحقيقة وخبر الصيغة في الصورة ونظيره
مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد وفي الحقيقة زيد وايضا
المبتداء الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما ليس بفصل **قوله** يفيد ان ما ذكره
في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر ويخالفه ما ذكره المحقق
التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان
لتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد **قوله** لانه اقرب الى المبتداء لم يرد ان اللام
يصح ان تدخل الخبر لكن دخوله الفصل اولى كما هو المتبادر اذ لا يصح هذا هو المحقق
بل اراد انه التزم دخول اللام عليه لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتداء **قوله**
صرح فيه بمن المزيدة التصريح بمن هو ما يقابل تضمينه فان لا رجل ضمن معنى
واصله لا من رجل كما حقق في محله ويفهم منه انه قوله وما من اله الا الله اكد من لا اله
قوله لا احد سواه يساويه في الالوهية لا فائدة في قوله سواه ولا يخفى
انه لو ساواه احد لم يصلح لا هو ولا ما يساويه في الالوهية لها لانه يبطل الوهية كل
منهما ببرهان التمانع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند
كيف والغالب على جميع الاغيار لا يكون الا واحدا فالقصر فيه يلغو الا ان يجعل قصر
قلب والمقام لا يلايمه فتامل **قوله** وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب
المذكور في قوله وزدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون **قوله** وضع
الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذي هم الذين تولوا اذ ما
لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدا لهم لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من
وضع الظاهر موضع المضمر **قوله** افسادا للدين والاعتقاد المودي بظاهره
صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المودي فساده وجعله صفة لما
يرده نكارة الافساد والظاهر افساد الدين الا انه يتكلف بجعل افساد الدين
من قبيل يا ابالك على مذهب سيبويه او كتابة اللام من قلم الناسخ وكذا
المودي خبرا بعد خبر وح كان الاولى سود الا انه يقال اراد حصر المودي في التولي
وقوله بل والى فساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير
الكلام بل الى فسادها والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى فساد العالم لان النفس
من العالم لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء وكذا انه تقول المراد
فساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف **قوله**

عطف على قوله ولا نقابل بل هو واعتراض
ان مع كلام المصنف بان هو ان يكون
فصل ومبتداء يفيد الحصر فيحصل الفائدة
وان كان مبتداء ولم يكن فصلا
يفوت الحصر فلا يحصل الفائدة فالاولى
ان يقول وهو فصل
صح

وهو مخالف لما في الكشاف حيث قال
من قوله وما من اله الا الله بمنزلة
البناء على الفتح في لا اله الا الله في افادة
معنى الاستغراق والمراد الرد على
النصارى في تثليثهم انتهى فهو يفيد
انه لا فرق بين كون من ملفوظة
او مقدرة
صح

نعم اهل الكتابين • اي بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد بخلاف
قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة
يفيد ان هذا القائل متردد في الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة
قوله وتفسيرها بما بعدها • لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من
معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير
لان لا نعبد الا الله وفيه تعريض بانهم كانهم لم ياتوا بها حيث لم يلتزموا لوازمها
قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله •
فسر ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل
الاصنام وكذلك انه يجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يوخذ ربا فان قلت
لم يوخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فما وجه قوله تعالى من دون الله
قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله
ربا **قوله** اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون • الاظهر ان المراد انا لا ننتفي
عن الاسلام ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا
كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله **قوله**
او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف **قوله** بنوع
من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما عجزوا
عنها حيث لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم
بالارشاد **قوله** لم يجد ذلك ايضا عليهم • في القاموس الجدوى العطية
جدى عليه يجدو واجدى **قوله** تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم
في الكشاف زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم
وجادلوا رسول الله عليه السلام والمومنين فيه فقيل لهم ان اليهودية ويمكن
التوفيق بين الكلامين انه مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله عليه السلام
والمومنين فيه بعد ترافعهم الى رسول الله وسماع الجواب بما لم يشتبه
واحد منهما **قوله** وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين
فكيف يكون عليهما • اي على واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين
ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعي
ان دعواهم المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن انه يدفع بانه لو كان الامر
كذلك لما اوتي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر
القاضي في قصة مريم ان بين عمرانين الف سنة وثمان مائة وذلك يقتضي

اي كبعض الاصنام لانها ليس بعض الانسان
ومن جنسهم وفيه ان الاصنام صور
الاحبار الماضية وزبا دهم فاتخاذ
الاصنام هو اتخاذ الاحبار اربابا
فالاصنام بعض الانسان لانهم
اتخذوا الاصنام اربابا من حيث
كونه شبحا او نجوا
صح

ان يكون ابراهيم قبل عيسى بثلاثة آلاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال
بين ابراهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في
هذا المقام فظن ان ضمير بينه بمعنى بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى وبين
عيسى او سهى الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط من
قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قيل نزلت التورية
بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت
اليهودية من اهل التورية بمخالفتهم التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل
بمخالفتهم الانجيل هذا كلامه قال والاظهر ان كل موضع من كلاميه اثبت واحدا من
القولين قوله تنهوا بها عن حالهم الظاهر على حالهم قوله اي انتم هؤلاء
الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار انه اشير الى ذواتهم لتعريفهم اياها اي انكم
لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك آبائي فجئني بمثلهم
قوله وبيان حماقتهم لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة اذ لا ساعده
التفريع فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به
علم وهو ادخل في افتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون
فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله
قوله تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله
تعريض بانهم مشركون في الكشاف او تصريح بان يكون قوله من المشركين من
وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به اليهود والنصارى كأنه قال وما كان
منهما اي من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون ح تكرارا لقوله
وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرئ النبي بالنصب عطفا على الهاء وح
والذين امنوا عطف على للذين اتبعوه ولا يلغو لاغيا اتبعوا النبي عن ذكره لان
المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراءة جر النبي مشكلة لانه ح
يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالجر فصلا بين العامل والمعمول باجنبي فتامل
وقوله والذين آمنوا اما عطف على للذين اتبعوه وح يرد الفصل بالاجنبي او على النبي
قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما قال في اكثر ما شرع لهم
لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا ولم يجب على الذين
اتبعوا ابراهيم او وجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه ولم يجب على المؤمنين
فتامل قوله وما يتخطاهم الاضلال ولا يعود وباله جعل اضلالهم لانفسهم كناية
عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال ولك ان تجعله عبارة عن

ابقائهم في الضلال وقوله او ما يضلون الا امثالهم يشعر بان المقصود تأويل
الانفس بالامثال من غير حاجة الى تأويل الاضلال ليس بذاك اذ لا معنى لاضلال
الضال فلا بد من التأويل السابق وهذا تبشير للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم
ولايتهم وسلم ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب قوله يا اهل الكتاب الظاهر
انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها آيات الله في الكشاف
وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون
والظاهر رجوع ضمير نعته الى القرآن وظاهر عبارة الكشاف ان المراد مشاهدة
نعت الرسول وانما قال وتعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل وتعلمون باعجازه
انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يختص بالبلغاء دون غيرهم قوله بالتحريف
وابراز الباطل في صورته اي الحق وهذا اشارة الى تأويل الكتاب بالباطل
بانه تصوير للباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون الحق
بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اي لم تكتسون الحق مع الباطل فتاخذونهما
معا واستشهد لاستعمال اللباس حال في شيء ووصفه بقوله عليه الصلوة والسلام
كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور حيث
شبه المتشبع اي الذي يري الشبع من نفسه وليس بشبعان للمتصلف
بلابس ثوبين من الرداء والازار ليكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد
قوله لعلهم يشكون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان
وكانه بلغه ان تلك الطائفة قالوا لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك
لانه لا اقل منه قوله اي ولا تقروا عن تصديق قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار
ليجعل اللام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية
والحاصل لا تصدقوا عن قلب الا لمن تبع دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله
قل ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان مكركم لا يعارض هداه فانه
الهدى هدى الله او قل لنفسك وللمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضرك او لا يضركم
كيد كايد قوله اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى قدر الباء وجعل الايمان بمعنى
الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي ولا تظهروا تصديقكم
ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم
احتاج الى تأييده بقراءة هي نص في تقرير ذلك المحذوف ونحن نقول ان يؤتى
احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي حقه انه يؤتى
احد مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني

ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة بل المحاجة في قضائه وتقديره انتهى يعني
لم يقدر الله ان يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا غلبة عليكم الا لمن
تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من كلام الطائفة ليس مقطوعا
بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا
لما دينا ان السابقة وح او يحاجوكم من تتمته اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم
القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه عليه الصلوة والسلام قوله من ان تأمنه
من أمنته على كذا اذا ائتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح
المثناة التحتية مشددة واربعون درهما كذا في القاموس وفي الصحاح انه
في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى يجئ في الحديث لكن تعارف في عشرة
دراهم وخمسة اسباع درهم وهو استار وثلثا استار ومنخاص بالكسر
والمهجر المعجمة وانما جعل الغالب في اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله
الا مدة دوامك قائما والظاهر ان المراد ان تأخذه منه قبل المفارقة قوله
اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم يعين القول لتعينه او اراد
القول المعهود والاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ
وترك قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا في شان من ليسوا اهل الكتاب
يحتمل والله اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا في ما بين ايدينا من
سبيل ويعنون به نفي نبوته صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهم فمن يؤد الامانة
منهم انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه صلى الله عليه وسلم قوله ويقولون على
الكذب وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع
لا مع عدم العلم والا فيشكل امر القايسين المخطئين في افتيتهم ولك ان تقول
المراد انهم لا يستحيون فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع
بانه كذب والاخبار عنهم بانهم لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون
على الله الكذب وبمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم اي تقاضي الرجال اليهود
وقوله تحت قدمي يريد به متروك وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ رد
عليه انها في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر
للجملة التي قبلها تقريره باعتبار ان من الامنين الموفون بالعهد والمتقون
سدت بلى مسدها معناه انها لتقيد مضمونها لا انها اقيمت مقامها حتى يرد انها
لو قامت مقامها لوجب الحذف قوله والضمير المجرور لمن او لله وايد الثاني
في الكشاف بقوله ان الذين يشترون بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه

لو كان الى الله لكان الظاهر انه يقال ومن اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين
وجعل عموم المتقين نائبا عن الراجع الى من كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب
المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده واتقى لان وفاء كل احد واتقاءه لا يصير سببا
لمحبة جميع المتقين بل لمحبته فهو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده
واتقى فان الله يحبه لان الله يحب المتقين قوله ناب الراجع عن الجزاء
لو كان من شرطية ولو كانت موصولة لكان نائبا عن الراجع من الخبر وقوله
وهو نعم الوفاء وغيره يريد توجيه انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين
قوله يفتلونها بقراءته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة
وح الباء بمعنى في وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى انه المضاف المحذوف
هو الشبه وح الباء صلة يلوون كما في قولك لويت لسانه بالشيء اذا فتلته بتحويل
يريد انهم ربما يحيلون انه ما ليس من الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله
اذا اقتضى امرهم اليه وما هو من عند الله وفي كونه ما هو من عند الله تأكيد لقوله
ما هو من الكتاب نظر لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام
القياسية دون ما هو من الكتاب قوله وقرئ يلون على قلب الواو
المضمومة همزة ثم ترض بنقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه
لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيه ابدال وتخفيف
الهمزة ولك ان تجعله من الولي لا من اللي وتجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية
فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف ويقربونها بشبه
الكتاب والله اعلم بالصواب قوله تأكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى
ان التأكيد هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون
هو من عند الله كانه جعلها خبرين عن مجموع الامرين وجعل وصف المجموع بهما من
قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله وان نأمر بغير عبادة الله قال صاحب
الكشاف ان نأمر بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في
نفيهم عن انفسهم الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير الله وهو النبي عليه السلام
الا ترى الى قوله ان نعبد غير الله ولم يقل ان نفعل غير عبادة الله ووجه المحقق
التفتازاني القدح في الحديث بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح
بان المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قوله ان نأمر بعبادة غير الله
احسن طباقا بل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن طباق نظم العبارة
ايضا ولا توجيه لطباقه سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله اعم

التعقيب بقوله الموفين والمتقين لانه اسم ومن الامنين منه

من الامر بعبادة غير الله فاريد نفي الاخص بعبارة نفي الاعم مبالغة في نفي الاخص
ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب
كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته وسيلة الى المبالغة ولا كلام
في صحته لذلك وبرواية الامام محيي السنة في معالم التنزيل معاذ الله ان آمر
بعبادة غير الله **قوله** ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا
وهو القول المنصوب بان فينبغي ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب
المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق
لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول بشر
لكن يقول ولا ضرورة الى هذا التأويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على انه
المنصوبة المستفادة من كلمة كان مقصودة ولا ينبغي فوتها فتامل والاظهر انه
لا يقدر القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه
لا تكونوا قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما آتاكم
ربكم الى عباده كما آتاكم وحي قوله ولا يامركم استئناف او حال من فاعل كونوا
اي والحال انه لا يامركم الله او من استنباه الله **قوله** بسبب كونكم معلمين
الكتاب لئلا تكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب
كونكم دارسين له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة التعلم وهو العمل
بما هو للعمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل لانه فاتته الربانية المامور بها مع تمكنه عليها
بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ فيه لا لغو
العلم ولا يفيد الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ على ترك العمل
كما ظنه الكشاف ضعيف **قوله** وقرئ تدرسون من التدريس اذ جمع
تدرسون وتعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا الا انه يجعل احدهما على
تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى **قوله** عطفا على ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز
عن يقول بعد لكن **قوله** لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي له
سيما مع طول العهد وتخلل الفصل **قوله** ولا يامركم لم يفسر عدم الامر بالنهي
كما في الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة للعام على الخاص نعم عدم الامر
في الواقع بالنهي قال المحقق التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان
اعم منه لكونه انسب بالمقصود وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع **قوله**
ورفعه الباقون على الاستئناف قال الكشاف والقراءة بالرفع على ابتداء
الكلام اظهر وتنصره قراءة عبد الله ولن يامركم قال المحقق التفتازاني وجه كونه

اظهر

اظهر انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطف قوله ولا يامركم
على ثم يقول يستدعي تقديمه على قوله ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا ظهر
خفاء جعله حالا ولا بعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء احترازا
عن كونه حالا وترجيح القاضي الاستئناف لذلك **قوله** والضمير فيه للبشر
الا ولي للبشر حتى يكون الانكار عاما **قوله** بعد اذ انتم مسلمون اي بعد ابتداء
اسلامكم وتقريره لان اخذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق
بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فانكار الكفر كانكار تحقق النقيضين وبهذا ظهر
ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه مسلم ودعوى انه
امره نبيه بما يوجب كفره دعوى انه امره بالكفر بعد اسلامه **قوله** وقيل المراد
اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب
لتخصيص بني اسرائيل ويمكن ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى
اذ اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به
ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون انها منسوخة **قوله** او سماهم نبيين
لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي وابن مسعود
واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف ايضا
يحتاج الى هذا الدال **قوله** واللام في لما توطئة للقسم اي وردت لتسهيل طريق
فهم القسم من الكلام وهو في المشهور تدخل الشرط المجتمع مع القسم المنازع معه في
جوابه ومع ليشكل جعل ما موصولة الا انه يقال ان الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع
صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تختص بالشرط وقال ان اللام
في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على الزائدة فالنزاع حينئذ بين
المبتدأ والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر خبر مثله
للمبتدأ كما يجعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله فمعنى قوله
ويحتمل الخبرية انه قوله ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد
جواب القسم والخبر وليس المعنى انه كلمة ما يحتمل الخبرية حتى يشكل انه لم يسمع ما الخبرية
بقي ان قوله لتؤمنن جواب القسم وساد مسد جواب الشرط وليس ههنا ما سد مسدهما
ففي العبارة مسامحة **قوله** اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب قال المحقق
التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو
بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق باقسم المحذوف صرح به الكشاف بهذا
في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن **قوله** والمعنى اخذه للذي آتيتكموه وجاءكم

رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة الى انه ما معكم لكونه عين ما اتيتكم
من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير
فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدقا له
اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق للرسول مع كون ما اتيتكم معمولا فيما بينكم
متداولا غير متروك ولا ينبغي التقيد بتداوله وكونه مما يتمسك به قوله على انها صلة
لمن ما واللام موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قوله قال اقررتم بيان لاخذ
الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وما نصب لاذ اي قال اذ اخذ
وعلى الاول ناصبه محذوف اي اذكر اذ اخذ الله قوله كعبر وعبر يقال جمل عبر اسفار
وناقة عبر اسفار وجمال عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال
يسافر عليها والاصار حبل صغير يشد به اسفل الخباء على الوتد قوله عطف على
الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر ان يقدر
يفسقون فغير دين الله يبغون لا يتولون قوله وتقديم المفعول لانه المقصود
بالانكار وكان الاولى انه يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي المخصوص غير
دين الله بالطلب وفيه اشارة الى انه دين الله لا يجامع غير دينه في الطلب
قوله كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك
الغرق لفرعون قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع الاختيار
وبالكره التسخير فقوله او مختارين في مقابلة طايعين وقوله او مسخرين في مقابلة
كارهين بالسيف وانما جعل الملائكة والمؤمنين مختارين لانهم رجحوا الراجح
وذلك بالاختيار وجعل الكفرة عاملين بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك
لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث
لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة
ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم وانما يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا
عما قضي عليهم فالفرق بلا فارق قوله امر للرسول له احتمال ثالث بان يكون
امرا لكل مسلم ان يخبر عن نفسه واخوانه المؤمنين قوله والقرآن كما هو
منزل عليه منزل عليهم توجيه لضمير علينا ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب
الوحي اي امنا نحن معاشر الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا منزل
الآخر وانما منع من العلاج للنسخة وج ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكرها اوتي موسى
وعيسى مع دخولهما في الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه عطف
النبيين عليه بل ينبغي انه يجعل ما اوتي على الوحي الخ وما انزل على الوحي الجلي او بكل

التقييد خوبشتن بند كردن معادر

يعني لا سبيل لاحد الى الامتناع عليه في مراده وكلهم ينزلون على مراده طوعا وكرها فالمسلمون والصالحون ينقادون له طوعا فيما يتعلق بالدين وينقادون له كرها فيما يخالف طباعهم من المرض والفقر والموت واشباه ذلك واما الكافرون فهم ينقادون لله كرها على كل حال لانهم لا ينقادون فيما يتعلق بالدين في غير ذلك مستسلمون له سبحانه كرها لانهم لا يمكنهم دفع قضائه وقدره والفرق بين ذكره المص من الوجهين لا يخلو عن خفاء
شيخ زاده

ما اوتي على المعجزات وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم المنزل عليه او قدم
للاجلال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والتكذيب والا فالفرق بالفضل
وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض ثابت قوله ونحن له
مسلمون منقادون ومخلصون الاول مبني على جعل نحن عبارة عن الانسان
مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله بابطال الفطرة السليمة
التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل قبل التعلق بالحواس وهو على النقاء
والصفا وعدم الغفلة عنه وربما يفقد بعد التعلق بالحواس والبعد ان لروحانية
بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها قوله ولعل الدين ايضا للاعمال
فلا يصلح انه يكون الاسلام الايمان لان الايمان ليس للاعمال والاسلام بعد
الاعمال حيث جعل دينا قوله فان المعاند اي المائل عن الحق من حاد بمعنى مال
منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله
قوما لم تنفعه الهداية وليس الهداية الا ما اونوا قوله وقيل نفي وانكار هو ظاهر
كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف ولم يقل وهم
بعداء عن اللطف واما رده بانه يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد فليس بشيء كيف وقد
صرح بالنفي قوله والله لا يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم الهداية
مشروط بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل وذلك
ان تجعل الفعل بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه
وتقدير زمانا مضافا الى الفعل اي وزمان شهدوا كما في ما رايته مذ ضرب وكما بعد
ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان العطف
بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل انه يكون في حق المنافقين من امة محمد عليه السلام
ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا بجحد بالكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل
وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءهم البينات على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر
والانكار المخفي والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات
قوله الذين ظلموا انفسهم بالاخلال به الظاهر ان المراد الظلم المذكور من الكفر
بعد الايمان او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا الظالم واما ارادة
ظلم ادنى من هذا الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم
قوله يدل بمنطوقه على الخ وبمفهومه تعليق المعنى بالوصف فهم لان اسم الاشارة
بعد وصف المشار اليه يدل على انه ما يرد بعده لاجله وتقديم قوله عليهم فانه يفيد
الحصر وقوله مطبوعون مبالغة لان كل مخلوق على الفطرة قوله اي في اللعنة الخ

وهو تصغير معدي منسوب الى معد وانما خففت الدال استثقالا للجمع بين التشديدين مع ياء التصغير يضرب للرجل الذي له صيت وذكر في الناس فاذا رايته ازدريت مرآته
جوهري

او في تلك المجازاة ويابى كون الضمير راجعاً الى العقوبة او النار قوله لا يخفف عنهم العذاب
اذ الظاهر ح لا تخفف بالضمير الراجع الى العقوبة او النار وقوله تعالى ولا هم ينظرون
معناه انه لا ينظر اليهم الله ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحمهم او لا يمهلون
ساعة في ترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا
قال المحقق التفتازاني يعني ان مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه في
الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك ما اخلوا به من الحقوق هذا وفيه بحث
لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا
ليس تقييداً بل بياناً لان التوبة تصلح ما افسده الاثم قوله لانهم لا يتوبون الخ
اراد التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما بجعل قوله لن تقبل
توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقاً او عدمها في غير حال الاشفاء واما بجعل التوبة
على التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة
سببا لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة
او كون التوبة توبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة ودفع به ما ذكره
الكشاف انه ما الفرق بين المعاطين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الاخر ونحن
نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه الكفر الزائد حيث يحمل
مشقة اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية محبة الكفر و
عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع شره فليكن هذه الاية
ماخذ حكم الزنديق وح معنى قوله اولئك هم الضالون هم المعدودون في
اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان قوله وقرئ بالرفع على البدل
يريد انه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على المعنى ههنا اشكال هو
ان حرف الشرط ههنا للوصل وهو يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي
ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهباً لو افتدى به ولو لم يفتد
وظاهر انه ليس بمراد بل المراد لو افتدى بملء الارض ذهباً لا تقبل فعدم القبول
فيما هو اقل منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل
هذا الكلام وما تعارف هو فيه ما تطلبه من المراد وان كانت العبارة آبية عنه
اذ المفهوم لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما يوجه تلك الاولوية
بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله
يستلزم عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة ملء الارض ذهبا
وثانيها ان المراد لو افتدى به ولم يفتد به وعدم الافتداء به اولى بعدم القبول هو

وجوز ابو علي الفارسي ان يترك وصف النكرة المبدلة من المعرفة اذا استفيد من البدل ما لا يستفاد من المبدل منه كالذهب فانه لكونه النفيس جواهر الارض يستفاد منه ما لا يستفاد من قوله ملء الارض
شيخ زاده

والمقصود عدم قبول الفدية سواء كانت ملء الارض او لم يكن فمقتضى الظاهر ان يقال لا يقبل فدية ولو كانت ملء الارض او لا يقبل ملء الارض لو افتدى به بدون الواو
سعد الدين

ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف
كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل
من احدهم ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا ولك ان تحمل
كلامه على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليها وثالثها ان المثل محذوف والباء
بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغنى عن تقدير المثل ويكتفي بكون
الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا قوله
والمثل يحذف ويراد كثيرا كانه يذكر كثيرا ولا يراد ولك ان تجعل قوله ويراد
من الزيادة اشارة الى هذا قوله اولئك لهم عذاب اليم اذ لا الم فوق
الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء يهون العذاب قوله اي لن تبلغوا
حقيقة البر اشار اولاً الى كون اللام للجنس وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسر
رأفته بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول المراد بالبر محبة العبد له تعالى وهو لا يجامع
محبة الغير فاذا جمعت مالاً فينبغي ان تدفع محبته عن نفسك بالبذل وضرب الابدال
الانفاق قوله بيرحا هو فيعلى اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله
شيوخ مكة يروونها بكسر الباء فان صح فاضافته الى حاء اسم قبيلة قوله
فقال بخ بخ كلمة بخ مبنية على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين قوله
مال رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح
ومعنى الرايح انك تغدو اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما
مال ذو ربح واي ربح فوق براءة او مال رايح تغدو كل صباح اليه وتروح بمنفعته
وهو براءة لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله ويحتمل التبيين اي يحتمل
القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا تأتي فيه هذه القراءة
لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق ولك ان تحمل قوله على انه هذه
القراءة تحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى انه دال على
التبعيض غير قاطعة قوله وما تنفقوا من شيء اي من اي شيء محبوب او غيره
ومن لبيان ما وآتيا بين ولم يطلق لئلا يصرف الى ما تحبون قوله فان الله به عليم
فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل يعلم ما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال
الى انه تعالى عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق
وفيه تحريض على الاخفاء قوله اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل
المضاف الى المفرد المعرفة لعموم الاجزاء فهو ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك توجيه
الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وما خبره الى المحل غير الظاهر من اطلاق يستوي

اي لا يحمل ملء الارض ولا على الافتداء بل على التصدق ولا يكون الشرط المذكور من قبيل ما يقصد به تأكيد الحكم السابق بل يكون شرطا محذوف الجواب فيكون المعنى لا يقبل منه ملء الارض ذهبا تصدق به ولو افتدى به ايضا لم يقبل منه
سعد الدين

والمعنى ولو افتدى بمثله ايضا فيصير المعنى لا يقبل ملء الارض فدية ولو زيد عليه مثله
سعد الدين

الجزء الرابع

يعني انه ضمير يحتمل الرجوع الى القراءة المشهورة لانهما من نحو هذا الكلام واما الرجوع الى القراءة الغير المشهورة لسبقها كما والظاهر ان ضميره يحتمل راجع الى من يحتمل انه في القراءة المشهورة التبيين
صح

الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف لكن الرضي صرح بجواز التثنية والجمع ونقل
رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى المراد وقيل اذا جعل الطعام بمعنى
المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل لتاكيد الاستغراق
وانما قال المراد اكلها لئلا يذهب الوهم الى انه المراد اتفاقيا ووجه مناسبة هذه
الآية بما قبلها ان ذلك كان اتفاقا من اسرائيل عليه السلام حيث بذل ما هو
احب عنده اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس قوله عرق
النسا في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من الورك
فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق
النسا قال وقال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق النسا كما لا تقول عرق
الاكحل وانما هو الاكحل قوله فهو كتحريمه اي كتحريم الله ابتداء من غير ان يحرم
العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله خلاف
ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل
التورية بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد فان تحريم اسرائيل
لا يتصور بعد نزول التورية فينبغي ان يجعل قيدا للحل فح يلزم قصر الصفة قبل تمام
الا انه يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التورية
في جواب سؤال نشأ من سابق المستثنى كانه قيل متى كان حلا فاجيب
وقوله من قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل
من التنزيل وكانه اختار تفسيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج في
هذا المقام لان انزال التورية لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة قوله
او في منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر
اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ قوله قل فأتوا بالتورية فاتلوها
في الامر بالاتيان بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتعريض بان
ما يتلون ليس بتورية بل تحريفات من عندهم قوله ابتدع على الله بزعمه انه
حرم ذلك قبل نزولها جعل من افترى عبارة عنهم ويحتمل انه يكون تحذيرا لهم عن
الافتراء وابراء لذمته عليه السلام منه بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله
بعد لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق فيكون من افترى اعم واشمل لشموله
من فعل ذلك ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم قوله قل صدق الله
تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله صادق في ما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل
ان يكون المراد انه صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبايح احوالكم قوله

اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني امر باتباع ملة الاسلام وعبر
عنها بملة ابراهيم لكمال المشابهة بينهما او لانه كان في الاصل ملته ولم يؤمر باتباع نفس ملة ابراهيم
حتى يكون نبيا من انبياء شريعته كانبياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان
من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف توجيه آخر
لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قوله لا اله الا الله
وبصرافته عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج
عن مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظ البنية عن الهلاك
فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم
وتقرير لمناقبه وتوطئة لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل على ان الواضع
هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم بنى بيت المقدس
بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبط والنميط على صيغة التصغير
في اسم موضع بالدهناء والمقصود بالتشبيه انه من اللغة قياسية او كالقياسية
باعتبار العرب وضع الباء موضع الميم وقوله وقيل هي اي بكة موضع المسجد ومكة
البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل انه يكون التسمية ببكة للدق
ايضا بناء على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم كقريش قبيلة من اليمن هم
اصهار اسمعيل عليه السلام ثم العمالقة ولد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح
هم امم تفرقوا في البلاد والضراح كالغراب من ضرحه اذا ابعده قيل سمي
بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه يبعد طائفة من الذنوب والآثام
هو البيت المعمور وقوله لا يلايم ظاهر الآية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس
بل للملائكة وانما قال ظاهر الآية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه تبرك
به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة هي الزيادة
والزيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه قوله لان ضواري
السباع تخالط الصيود في الحرم لا تتعرض لها ولان الصيود لا تخاف الضواري
ولا تهرب عنها وقوله قهره معناه قهره الله او قهره البيت على الاسناد المجازي
قوله او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية نقول ابن الحاجب
بضعفه لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك الواو
قوله على ان المراد بالآيات اثر القدم وبمقام ابراهيم ما فيها والآيات هذه
الآيات ليست عين مقام ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر
الاشارة الى ان الحجر لان لابتائه ذي قدم عن صلابته او غاص قدمه ليحضر عنده

جمع طايفة كجماعة جمع بائع

ان نعينه في دفع الحج هو الله لا الحج الذي وضع قدمه عليه اذ لولا ارادة الله تعالى لما اثر
الحجر تحت قدميه **قوله** ويويده ان قرئ آية بينة • اي يويد كونه عطف بيان
لا كون المراد بذا المتعدد لانه ينافي ارادة التوحيد فكيف يويده **قوله** جملة ابتدائية
اي مركبة من المبتداء والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا
التقديرين وَالا قرب ان يقدر مضاف اي وهدى من دخله كان آمنا وَقوله
او فيه ايات بينات مقام ابراهيم اشارة الى وجه آخر لكون مقام ابراهيم
عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صح
الكشاف وَفي قوله انه من تغليب العقلاء على غيرهم اذ الا من شامل لغيرهم
حتى الاشجار والنباتات آو تنزيل لغير العاقل فيه منزلة العاقل فيه في انه يجب
ترك التعرض له كالعاقل **قوله** كقوله عليه الصلوة والسلام حبب الي من دنياكم
ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة • حيث اقتصر في بيان الثلث على
ذكر اثنين وهذا انما يتم لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني
في الصلوة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الآخرة كما قيل وَفيه بحث
لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالآخرة ثم تشبيه
ما في الآية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غنية عن المتروك كما في
الآية بل في مجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر الا بعضا وَقيل وجه عدم الذكر تقبيح
الطلب عن عدما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الآخرة بلا اختيار كانه وقع
في اثناء عد امور الدنيا مالي والدنيا ولا بد لي من الآخرة **قوله** بقاء الاثر
هو والامن بدلان من الضمير المجرور في قوله غنية فيهما ابدلهما منه لتظهر الغنية فيهما وتوجيه
جعل بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم لبناء بيت باق في
الدنيا ببقاء مقامه وفي الآخرة بعلو درجاته وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة
كان افيد **قوله** قصده للزيارة على الوجه المخصوص • تفسير للحج وبيان ان المراد
به المعنى الشرعي لا اللغوي آو اراد ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا
بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد **قوله** من استطاع اليه سبيلا بدل من
الناس مخصص له • يعني صدر الآية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل
بدل البعض من الكل ويحتمل انه يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا
فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الآية مجملا مبينا بآخره **قوله** فيجب على
من قدر على المشي والكسب في الطريق • ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه
الانتقال الى الكعبة **قوله** والضمير للبيت او الحج • قال ابن مالك في التسهيل

مطلب تحقيق معنى حديث حبب الي من دنياكم ثلث الحديث

اذا

اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد تعين للاقرب **قوله** وكل ما اتى الى الشيء فهو
سبيله • وليس السبيل بعدا بين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج على حاضري البيت
قال المحقق التفتازاني اي كل ما يوتى به الى الشيء فهو سبيل اليه وهذا التفسير ظاهر في انه تكون
ما في اسم آلة **قوله** وضع كفر موضع لم يحج • يحتمل ان يكون منعا للكافر عن الحج وبيان
ان الله غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر لانه عابث يتعب نفسه
بلا فائدة **قوله** ولذلك قال عليه الصلوة والسلام • اي لذلك المذكور من التاكيد
والتغليظ ويحتمل انه يكون المعنى ولذلك الآية قال اي ماخذ قوله عليه الصلوة والسلام
ذلك **قوله** وقد اكد امر الحج • اي شانه او الامر المتعلق به ابرازه في صورة الا
جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة الاستمرار اذ ليس وجوبه الآخرة فهو
للمبالغة في الوجوب والمفيد لانه حق لازم الملك والمفيد للوجوب كلمة على
وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة
كالاستمرار لكنهم لم يعرفوه وفاتهم وَقوله فانه كالايضاح بابه او كاف التشبيه
وَفي الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح
وليس بصريح فيه وَح لك ان تعطف قوله وتثنية على الجار والمجرور وانه
تعطفه على المجرور بارادة صريح التثنية وَقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل
الى الجار والمجرور خبر قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع
المضمر والدلالة على الاستغناء عنه اي عمن كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغناء
عن العالمين دليل على الاستغناء عمن كفروا الاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة
في الاستغناء لاظهار السخط وقوله لانه تكليف علة لقوله قد اكد بيان للداعي
على ذلك التاكيد وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال
القرب تعلق به مزيد اهتمام وداع الى التاكيد وَثانيهما انه لكونه في كمال المشقة
مظنة ان يأبى المكلف الانقياد فلا بد من مزيد التاكيد والتشديد وَقوله روى
للاشارة الى احتمال ابقاء الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى التغليظ وَالملل الست
ما حواه قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين
والمجوس والذين اشركوا وَفيه دليل على ان الصابئة ملة على حدة غير داخلة في ملة
النصارى وَالمراد بالمشركين عبدة الاوثان وَهل لهم ملة او اطلاق الملة على
ما هم فيه تغليب وقد تردد فيه المحقق التفتازاني **قوله** وتخصيص اهل الكتاب
بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح • بيان وجه التخصيص وَلك ان تقول تخصيصهم
لتقريعهم بنفي الحجة لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام الانكاري

اي لقصد المصنف الايضاح الصريح وما نحن فيه ليس بصريح ولذا اورد كاف التشبيه

اي وما نحن فيه ليس بصريح التثنية

اي الملل بين الحق والباطل

في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم جهة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم وقوله
وان زعموا انهم مومنون بالتورية والانجيل مبني على انه يراد بايات الله الكتابان
ويحتمل انه يراد بها القران فيكون تعريضا لهم بالكفر بالقران الا ان يكون الباء للسببية
فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب ايات الله يعني القران وغيظكم
على نزوله **قوله** والحال انه شهيد مطلع • جعل الشهيد بمعنى العالم ولك
ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التقريع لهم بالحق حيث يكفرون بآيات الله مع وجود
هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم شهادته ويرده احد **قوله** كرر الخطاب
اي خطاب الامر والنداء والاستفهام يعني لم يكتف بان يقول لم تكفرون بايات الله
وتصدون عن سبيل الله ولك ان تقول لم يكتف احترازا عن توهم ان التقريع
بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امر آخر وفوت التقريع بالكفر بايات الله في امور
الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول تقريعا بفوت الايمان والثاني تقريعا
بفوت العمل والانقياد لما امر الله به **قوله** قيل كانوا يفتنون المومنين يعني
التقريع في الصد مطلقا وقيل تعريضه بفتنة الحرش **قوله** وهم يحجرون انه ختم
مناسبة احتيالهم بنفي الغفلة عن الله تعالى بين كانهم خوطبوا بانكم عابثون في
جعل المسلمين غافلين لان الله لا يغفل فيخبرهم ويزيل غفلتهم واما اقتصار الجهر
خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاستسرار كما قال بعد لا ينفعكم
التخويف والاستسرار الا انه يقال اصلا ان الامر القبيح انما يجترء عليها اذا حسب
ان احدا لا يعرف قبحه فيناسب التخويف بعلم قادر مجازٍ **قوله** يردوكم
بعد ايمانكم كافرين • انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمة والابتلاء بنقمة وكم
الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر **قوله** اتدعون ممن الدعوة
او الادعاء والاستفهام للانكار **قوله** وانما خاطبهم الله بنفسه • او تقول
امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مامور بدعوتهم
ولا حاجة هنا الى ذلك **قوله** انكار وتعجيب لكفرهم • اي لا ارتكاب لهم
من فعال الكفرة ومن صفاتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان تقول انكار
لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجيب
عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم وقد صدق رسوله
في انكاره عليهم او تعجيبه عنهم فيما سبق انه قال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم
ولما سجل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم
بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام

ويمكن ان يقال المناسبة مبنية على كون
شهيد من الشهادة بمعنى الشاهد
لا بمعنى العالم والشاهد يشهد بما يجري
منه

لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة
بالماضي **قوله** واصل تقاة وقية كلمزة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية
وتقاة كما يقال اتخم تخمة والتؤدة الوقار والتخمة فسد المعدة ولا حاجة
الى جعل قلب واو تقاة الى التاء الى اعتبار ضمها كما في تخمة لانك تقلب في تقي
بتقي ولا ضمة بل وجه ذلك ان التاء في تقي يتقي لتوهم ان التاء في اتقى اصلية
لكثرة استعمالها وتخفيفها بانه مخففة التاء مثلا في الصحاح فلما توهموا اصالتها
تكلموا بتقى وبتقاة **قوله** اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام • يعني النهي
عن الموت يرجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهي نهي عن الكون على
غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل
يجوز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت
يستلزم النهي عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل
على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يقال هذا النهي
ملزوم للنهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه **قوله** وقد يتوجه نحو
المجموع دونهما • اي دون شيء منهما والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما
او عن كل منهما **قوله** واعتصموا بحبل الله • فان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن
الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت بل بجميع الازمنة
وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا منجى الا الاعتصام به **قوله** والوثوق والاعتماد
عليه الاعتصام ترشيحا • خالف الكشاف اذ هو جعل الترشيح معا بلا للاستعارة
لو ثوق تنبيها على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه باسم
حال المشبه به **قوله** واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين عليه • جعله حالا عن الفاعل
على ظاهره ويحتمل انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى
ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا تنقض
طاقاته فان بعض طاقة الحبل لا يقوى على الحفظ فربما ينقض ويهلك المتمسك
وح قوله ولا تفرقوا تاسيس **قوله** ولا تفرقوا عن الحق • اي عن الدين الحق
يجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم
الحق **قوله** التي من جملتها الهداية والتوفيق • الظاهر ان المراد بنعمة الله ما
بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم
بالمحبة والاخوة وتنجيتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها
بالمخالفة وابتغاء الفتنة **قوله** وقيل هو على الوجه السابق كان الحكم يعمهم وغيرهم

قوله مستقلين على الوقوع في نار جهنم من الاشفا بمعنى الاشراف وحمل النار على
نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير للحفرة وكرجوعه الى العداوة
سائغ وكذا المتعدد وسبق من العداوة والشفا والحفرة والنار قوله
وتأنيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو سنة اي المضاف بعض المضاف اليه
ولابد من هذا القيد وكانه فات القاضي غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك
اشارة الى ان التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل انه يراد بالتبيين افادته
بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما ينبغي وان يراد وهو الاظهر اظهار خوارق
العادات من تاليف الجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن النيران الملتهبة كل
النجاة قوله وارادة ثباتكم يعني ان المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان
الخطاب للمسلمين المهتدين وكانه استفيد الثبات من المضارع المفيد
للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت
وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجمع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه
واجب على الكل وقع به ما اورده المحقق التفتازاني على هذا التوجيه انه مبني على
مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على الكل وهو مردود
وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض ووجه دلالة
خطاب الجميع في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع انه انما يخاطب
الجميع بذلك لانهم يتضررون لو لم يفعل البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم
بعضكم لئلا تهلكوا وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة
ولم يقل ولتكن منكم لن يدعوا الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة
الغير معه لانه هذا امر لا يفي به قوة واحد الا ترى انه لم يعن اقوى الداعين الى الخير
صلى الله عليه وسلم كثيرون رضي الله عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته قوله
او للتبيين وكما يمح من نكتة لاختياره على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه
ينبغي ان يتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويويده تعقيب ولا تكونوا كالذين
تفرقوا قوله والدعاء الى الخير يعم متعلق بكلا توجيهي كلمة من والا فالظاهر ان
الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم قوله روي انه
عليه الصلوة والسلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل الحديث على ان
الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل وترك
قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع الرحم

لئلا

لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء
الى الخير قوله والا ظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه فان كان ظاهر
قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد
النهي عن عدم الفعل لا عن القول كما ذكره ولان الواجب عليه نهي كل فاعل ومترك
نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي قوله ولا تكونوا كالذين
تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك
تفرقوا ولم تبق كلمتهم واحدة واختلفوا قوله والا ظهر ان النهي فيه مخصوص
بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الا ظهر ان النهي عن التفرق في الاصول
والفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل هواه واما المجتهدون
التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم فيما هو الدين ولا بعد
ان يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه
والله اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على المتشبه بهم اما بجعل
اولئك اشارة الى الذين تفرقوا وحدهم او بجعله اشارة الى المتشبهين واما
بجعله اشارة الى كليهما فتفطن قوله نصب بما في لهم من معنى الفعل
ولك ان تجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان اقصى عظمة
العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب قوله
ادامه معهم بجعل اجر التسخير بان يذوق العذاب كل شعرة من اعضائهم العذاب
نعوذ بالله قوله والثواب المخلد حكى المحقق التفتازاني لان ما ينقطع محنته
لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون قوله اخرجه مخرج الاستيناف ويجوز
ان يجعل ضمير فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون بيانا
لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم في العذاب كانه قيل
ما لهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن ان يكون
هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي
رحمة الله مخلدون فيها لم يكتف بقوله مخلدون فيها تنبيها على ان نفس الرحمة
نعمة مستقلة والخلد وكذلك يجب ان يشكر كل منهما على حياله قوله فيستحيل
الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد فيما بينهم لانه كل
ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل
الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد انه كل ما يفعل ليس ظلما لا يستفاد منها وقع
قوله وعده في السموات بيان انه قادر على انجاز وعده ووعيده والكمال على ما ذكره

فيه الامة اسم ظاهر غائب وما مرون صيغة جمع مخاطبين فتخلو الجملة الوصفية عن العائد الى الموصوف وذا غير جائز والجواب انه يذكر
يمكن ان يجاب من الاول ان الامة عبارة عن المخاطبين في المعنى وان كان لفظه غائبا
تغلب جانب المعنى على جانب اللفظ كما في قوله تعالى انتم قوم تجهلون كما ذكره التفتازاني في المطول منه

فهو تعليل لعدم ارادة الظلم فيجب الفصل **قوله** دل على خيريتهم فيما مضى
ولم يدل على انقطاع طرأ • يتوقع على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث
كون مسبوق بالعدم منقطع بطريان عدم فاشار الى ان صيغة كان يخالف
سائر صيغه بان دلالتها على الكون على صفة فيما مضى مجردة عن الدلالة على
الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الآن كذا وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة
على العدم السابق ايضا كما في الكشاف ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم
في علم الله لانه لا يصح فيه العدم السابق والمراد بالكون في ما بين الامم الكون
في علمهم وهو ظاهر وح يصح العدم السابق واللاحق **قوله** لان الايمان به
انما يحق ويعتد به في الكشاف والدليل عليه قوله ولو آمن اهل الكتاب
مع ايمانهم بالله **قوله** استيناف او خبر ثان • والا ظهر انه صفة ثانية
للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين بهذه الصفات **قوله** لانه قصد
بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه لا فرق في الاشعار بين التقديم
والتاخير الا انه يقال لما قصد به الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق التعليل
التاخير ولو قيل اخر لقصد ارتباط قوله ولو امن اهل الكتاب به لم يبعد **قوله**
وهذه الجملة • يعني منهم المومنون وما عطف عليه وما بعدها يعني لن يضروكم
وما عطف عليه واردتان على سبيل الاستطراد يريد انهما معترضتان
قال المحقق التفتازاني ولذا لم تعطفا على الجملة الشرطية قبلها اعني ولو امن
لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى ولو آمن اهل الكتاب
كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد
الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا آخر من الكلام ونحن نقول
والله تعالى اعلم بان الجملتين كالسوابق ما يأتي بعدهما مرتبطة بقوله ولو امن
مبينتان لها فقوله منهم المومنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار
المفروض ايمان الجميع والا فبعضهم مومنون دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله
لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو انهم لعدم ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير
لاضراركم وبالحزن على الخيبة وفي تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم وفي
طلب الرياسة بمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة لتلك المخالفة وفي طلب
المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا
من جميع ذلك **قوله** ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف
مضمون الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبارين فكانه قال

اخبركم

اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يعجزون ولا ينصرون
فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول في الرتبة وانه
ابلغ عن الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين التولي حين
المقاتلة وبين عدم النصرة يعني ثم بعد مدة يعجزون عن المقاتلة فان في المقاتلة
نصرة بعضهم لبعض ويؤل امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية **قوله** فيكون
عدم النصرة مقيدا بقتالهم • وجه التقييد ان بالمقاتلة ظهر نصر الله للمومنين
وبه يدخل كمال الرعب في قلوب الاعداء فلا يجترون بالنصرة **قوله** هدر
النفس والمال الذلة بالكسر والذل بالضم هو الهوان كذا في القاموس وانما فسر
بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من
الناس **قوله** استثناء من اعم عام الاحوال • قال المحقق التفتازاني هذه
الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة
الحب المخصص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي
لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والوصفية
لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات ابن قيس
لا قيس هذا كلامه وانما لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة
ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال الا فرا
قوله بذمة الله • هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني نجاتهم
عن هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره
بذل الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا بتمسكهم بكتابه الذي آتاهم من التورية
وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم او بكتابه
الذي آتاهم من قبل محمد عليه السلام وهو القران وهو ذمة المسلمين او بدينه
الاسلام اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير للذلة
على ما عرفت وح حبل الله وحبل الناس واحد والا ظهر ان المراد بحبل من الناس
ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم ينجون من الذلين لكن لا نجاة لهم من الله
قوله رجعوا به مستوجبين له في القاموس باء به وذنبه احتمله **قوله**
محيطة بهم احاطة البيت المضروب على اهله • وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة
فالاولى التعرض بمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الى هنا **قوله** عبر عنه بالتلاوة
اي عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ
في المدح قال المحقق التفتازاني لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلوة والتعبير

الصبح عما هو في نفسه من محاسن الطاعات وعما به يتميز صلوتهم عن صلوة اهل
الكتاب يعني به السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة وآلا ظهر ان يقال لانه يدل
على خلوص سريرتهم حيث يصلون في اناء الليل وفي الخلوات ويدل على برائتهم
عن النفاق الذي اتهم به اليهود **قوله** لان اهل الكتاب لا يصلونها
فهو حقيق بالتعرض في مقام تميزهم ولا يخفى ان ما روى لا يدل على انهم لا يصلون
العشاء لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها **قوله** من العذاب او من الغناء
فيكون مصدرا ○ في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجدي عنك وما ينفعك
والغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اي لن تجزي عنهم ولا تنفعهم
بدل الله شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا به يحتاج الى تضمين الاجداء
معنى الابعاد **قوله** فهو في الاصل مصدر نعت به لم يرد به دفع ما يتجه ان الصر
يكون وضعا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى دفعه بانه في الاصل مصدر
نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر في الاصل بمعنى البرد
فجيء به على اصله يعني المعنى ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان الواضح فهو
في الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدري
لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت وصف به البرد
كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء اسم فاعل
ويوصف به للمبالغة فيقول ليل لايل واما انه يجعل الموصوف به صفة له فلا
فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد بتجريده عن الريح وجعله صفة
للبرد المحذوف بعيد **قوله** اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي
تشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان تضييع
الصر للحرث يستوي بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح لا جر بتضييع حرثه مما لصبره
لصبره عليه بخلاف الكافر ولك ان تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهلكوا
في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم ابلغ
وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في التجديد على نحو لهم فيها دار الخلد **قوله**
وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث
ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح ○ يعني على صيغة اسم المفعول بنه عليه بقوله
وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقدير المهلك فيكون
المقصود تشبيه حال شيء بحال شيء آخر كما هو ظاهر مثله كمثله او بدون التقدير فيكون
المقصود تشبيه حال مأخوذ مما بعده اولا الى حال مأخوذ مما بعده ثانيا فمن توهم

عطف على قوله تقدير المهلك فالظاهر
انه يقال انه عدم التقدير اي يجوز
التقدير وعدم التقدير الا انه يقال
انه عطف بحسب المعنى منه

انه

انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سهى آو المراد بالمثل القصة وبهان الكشاف
توجيه آخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه والمشبه به وانما تركه لان التصحيح
بتقدير واحد يرفع التصحيح بتقدير اثنين على انه اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس
كاضافته الى الريح فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصحيح
ونحن نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا
كمثل ريح كذا كما ان الريح يستاصل المصاب يستاصل انفاقهم ما لهم ليس لهم نفع
في الدنيا ولا في الآخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب **قوله** ولكن
من بيضر جفونك يعشق ○ اوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه **قوله** الانصار
شعار ○ هو ثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما انه لا يستتر عنه
احوال البدن كما لا تستتر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شيء
وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه
والمراد بالانصار الطائفة المعروفة والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه صلى الله
عليه وسلم او مطلق الانصار والمقصود بيان حالهم الى اي منصور كان فيلزم
منه بيان حال الانصار بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم **قوله** اي من
دون المسلمين ○ اي ممن هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون
في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بان المسلم ان يخالط
بمن دونه لانه يوهن همته ويفتر جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درج
الاعالي ○ همنشين تو از تو به بايد ○ تا ترا عقل ودين بيفزايد **قوله** واصله
ان يعدى بالحرف ○ اي بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما اشار
اليه ثم عدي الى المفعولين كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر
يمنع الرجل بتقصيره ما يقصر فيه او النقص لانه ينقصه ذلك الشيء ولا ادري انهم من
اين حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا نزاع في صحة حتى يكون
في سعيي لا اقصر لك في النصح كما هو اصله **قوله** تمنوا عنتكم الود اعم من التمني
لانه يتمنى بالمحال او المستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في مقام
التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تصور بعد ما يودون عن الوقوع يوهن
الحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما
بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني عجلة وبعد عن التامل والتاني **قوله**
لانهم لا يملكون انفسهم لفرط بغضهم وفيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين
على انهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من

ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم وتحدث بعضهم بعضاً **قوله** لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو عن الرجل بالضرورة لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيختفي معظم اموره **قوله** قد بينا لكم الايات الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لنفعكم الايات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام فانها توجب رسوخكم والنقيا واعدائكم لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين احكام الغيب ومعجزات **قوله** والجمل الاربع تعريض بالكشاف حيث سال عن موقع الجمل ولم يبين موقع وقواما عنتم فكانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه بانه تركه لظهور انه لو وقع بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير الجعل مستانفات والبعد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم حمل الاستيناف على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة لسابقه ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس واتم كما الصفات ايضا تفيد التعليل لانه كم ما بين المضمن والمصرح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود او ايهامه لا اقل وهو تقييد النهي بكون البطانة على هذه الصفات كيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل **قوله** والجمل الاربع جارت مستانفات حمل قول الكشاف والابلغ ان تكون مستانفات كلها على وجه التعليل على ما يشمل قوله قد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لسابقه وانما لا ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا الكلام **قوله** ها انتم اولاء قال واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول زيد انت هذا الذي لا من كنا نتوقع ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك تقول وقولك يضربك زيد المستغرب الغير المتوقع بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت ذا قائلا قالوا الحال ههنا

فيه انه تخلو الجملة الخبرية عن العائد الى المبتدا والظاهر على تقدير كونه خبرا لاولاء ان يكون اولاء اشارة الى الكفار وعلى تقدير كونه خبرا ثانيا ان يكون اولاء اشارة الى المؤمنين الا انه يحمل على التغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كقوله تعالى بل انتم قوم تجهلون والقياس يبار الغيبة لان الضمير عائد الى قوم ولفظ لفظ الغائب بكونه اسما مظهرا لكنه في المعنى عبارة عن المخاطبين فغلب جانب الخطاب على جانب الغيبة

لازمة لان الفائدة مقصودة به والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك هذا الكلام فقد عرفت انه فات القاضي ارجح التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة وكونه حالا وهو خبر ثان لم يقله وكحل الواو تصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه استبر الى ذا واعتبره فيما يتعجبوا من حاله ويستغربوا بفعله وكونه خبرا لاولاء انما مع قصد الاشارة الى المؤمنين والكفار رفتار واحفظ ولا تعجل **قوله** والمعنى انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم. فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا صح الواو والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا امنا ويحتمل النظم والله اعلم ان ينشأ عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اي كامل في الرجولية فيكون عبارة عن القران **قوله** واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ لكراهتهم قولهم امنا واضطرارهم اليه **قوله** قل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعد واتهم وترك خطابهم خطاب الخصماء فانه لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان وأما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفي اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى ويسال منه ابتلاؤه **قوله** ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر ما يخفونه فهو تعليل لموتهم بالغيظ **قوله** والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت الاصابتين بل مجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل من الاجر الجزيل عظيم **قوله** ولا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود ظاهره انه حمله على عدم ضرر قصده الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم

قال الشاعر
جراحات السنان لها التيام
ولا يلتام ما جرح اللسان

ولكم اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو النعمة فى الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى قوله
وضمة الراء اى ضمة راء لا يضركم فى مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر ومن قال
المضارع بها مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء لا ينجزم بعد كل البعد
على ان قراة لا يضركم تشهد عليه قوله وقد يستعمل المقعد يعنى ليس
بمعنى القعود محفوظا قوله والله سميع لاقوالكم اى لجميع اقوالكم عليم بنياتكم
اى بجميعها يعنى المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت
وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم قوله ثانى عشر شوال اى
ثانى عشر اثنى عشر شوال فان الواحد للحال من العدد يضاف الى المثل
فى الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى الاكثر فيقال ثالث اربعة
وعلى هذا لا يحتاج الى حذف المضاف وقوله بقرا اراد به الجماعة ولذا وصفها
بقوله مذبوحة بالتانيث والخير الذى اولها به وهى الشهادة وانما تصورت
بصور البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذى يصير حبة فيه سبع سنابل فى كل
سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم
للمعجمة طرفه الذى يضرب به وكانه سمى ذبابا لانه يذب ويدفع به الخصم
وادخال يده فى درع حصينة هى المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة
عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول
تلك الدلالة وجواب قوله فان رأيتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم محذوف
اى فيها ولم يشك رسول الله عليه السلام فى رؤيتهم بل نزله منزلة المشكوك
مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال
وانما تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد
فكيف لا يقبل منه كان الدلالة حقة ولا ينبغى لنبى ان يلبس لامته فيضعها
حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية الصفوف لكون
صفوف قتالكم كصفوفهم للصلوة وامر عبد الله اى جعله اميرا وقال انضحوا
اى فرقوا النبل اى السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى
حفظ السهم الى انه يقربهم حتى يصل السهم بقوة وشدة عنا اى ذابين عنا
قوله متعلق بقوله سميع عليم بكليهما على سبيل التنازع فى الكشاف
عمل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف القاضى قوله معنى لخفائه كيف وقد صعب
توجيهه على المحقق التفتازانى حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين اولا
لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه تعجب اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين

جواب سوال مقدر وهو ان الرسول
علم بالرؤيا الصالحة انهم لا يقيمون
بالمدينة بل يريدون الخروج فا وجه
ان الح يدل على الشك منه

ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بهما
وعلم مندرج فى السميع العليم متعلق بقول هذه الطائفة ونيتهم او بالقول والنية
المعتبرين فيها او بتعلق العلم والسماع الذى يتضمنه ذكرهما قوله فى زناء
الزناء القدر والسوط بالمهلات المخطط اى لما يبلغوا مقام المخطط اى المحاربة وخطط
العدو للحرب قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال آخر
لقوله والله وليهما اشار اليه بقوله ويجوز وقد عرض لابن ابى حيث قال
اذ همت طائفتان منكم واشار به الى انه ابن ابى واتباعه ليسوا منهم ولذا
لم يذكر رجوعهم ولزم من بيان كون الله وليهما مع همتهما الى الفشل كون ولاية
لمن لم يهم بطريق الاولى قوله ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من
ان الاقامة بالمدينة اولى لانها كالحصن لنا حيث بين انه نصرهم ببدر وهم
على بعد من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفى قوله
وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفى وضع الشكر موضع
الانعام تنبيه على ان نظر العبد فى الانعام على الشكر ولا يرغب فى الانعام
على الشكر ولا يرغب فى الانعام الا لانه وسيلة الشكر قوله مسومين
معلمين فى الكشاف قال الكلبى معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك
معلمين بالصوف الابيض من نواصى الدواب واذنابها وعن مجاهد مجزوزة
اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة بن زبير كانت
عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة كذلك وقراة كسر الواو
فسره الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم قوله متعلق بنصركم هذا انما يصح
على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له بدلا من اذ غدوت وح او يكبتهم النظر
الى من فر من جيشهم والقلب الى مكة خائبين وقوله او وما النصر ان كان
اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال وبقوله
وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفى بالاثبات
وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفى قبل الاثبات وللكل وجهة وما فى الكشاف
اقرب وثانيهما انه جعل اللام للعهد اى النصر فى بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده
بالعهد والحق معه اذ الابلغ انه ما من جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا
من الذين كفروا بالقتل والاسر كما فى بدر او يكبتهم كما فى احد فينقلبوا خائبين
محرومين عما ارادوا من قمع النبى صلى الله عليه وسلم واتباعه وفيه اشارة
الى انهم نصروا فى احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله

او يكبتهم في الكشاف عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا
اي يكون ثمرة خزنهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم
لمزيد حمية الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر
او شيء الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر تكون المبالغة في نفي مدخلية
في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شيء فانه لا مبالغة فيها
والعطف على شيء رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني وعلى التقديرين
هو من عطف الخاص على العام لكن فخم مثل هذا العطف بجلية او نظرا اقول هذا
اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم وكذلك ان تجعل الامر بمعنى
التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم به من عندك وليس الامر بيدك
ولا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي انه قال المحقق التفتازاني
يشبه انه يكون هذا وجها آخر في معنى ليس لك من امرهم شيء وهو انه نوع منعا
على انكاره فلاح القوم وكذا القتل فانه نهى للنبي صلى الله عليه وسلم ان يدعو عليهم
وقيل هما مجرد بيان سبب النزول هذا الكلام قوله صريح في نفي وجوب التعذيب
والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على
الاطلاق له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيته ولو كان مغفرته مقيدة
بالتوبة وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستدعيه التوبة او الظلم وفيه
رد على الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب
على الله وجوزوا ان يغفر المذنب المصلح وقنعوا بظاهر الآية ولم ينبهوا انه
مشيته مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح
النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق يتصامون
ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة الى ان التصام والتعامي من فرقته
حيث يقيدون الآية بقيد مناف لصريحه وقد بلغ النصاب شاهد تصامهم
وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء
ونسب اهل الحق فيما رووا عن ابن عباس بافترائه مع ان اسناد ما رواه
معدوم وسند ما رووا معلوم قوله اذا كان الرجل الظاهر اذ كان اي بعض
النسخ والحق ان الآية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا
من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون راجين الفلاح اشار
الى انه قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون لا لقوله
تفلحون والا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف يفيد ان

والتنبيه في عطف الخاص على العام الواو كقوله تعالى تنزل الملائكة والروح الآية بقال ان او بمعنى الواو

العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات
معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعدة للكافرين
مغاير نار معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا على
شفا حفرة الكفر اذ في هذا الاكل قساوة القلب وكدره بحيث يوقع الآكل
في الكفر قوله وسارعوا الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر باطاعة الله والرسول
تحذيرا عن العصيان بعد الاطاعة واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة
وانه ينجو العاصي بالآخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة
ليس بمجرد الايمان بل بالمحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل انه يكون الامر بالمسارعة
تحذيرا عن الموت وحيلولة بينك وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة
في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة في
التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر
الامتدادين ويحتمل انه يكون المشبه به ثخن السموات والارض وانه يكون ما ذكره
ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة الماضي
وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر ما ورد
في الاخبار فلا ينهم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما سعت هذا العالم قوله صفة ما دحة
للمتقين ويجوز ان يكون مخصصة ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين المنفقين الموصوفين
بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او تكون جنات سعة بعضها
كما وصفت وبعضها دون ذلك وكذلك قال عليه الصلوة والسلام اذا سالتم الله
الجنة فاسالوا الله الفردوس وقوله اي لا يخلون في حال بانفاق من الاخلال
وجعل كظم الغيظ من كظمت القربة اما بجامع الامتلاء لان من امسك عن الانفاق
يمتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج واما بجامع الامساك بالشد على منفذ الغيظ قوله
وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هولاء في امتي قليل الا من عصم الله يعني كظم
الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة
لقلة حميتهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرن هذه
الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم
فلا يكظمونه اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف يفضل امة على هذه
الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصم الله من القليل فانه القليل هم الذين
يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني استثناء منقطع وهو منفصل
او متصل لما في القلة من معنى العدم كانه قيل انه هولاء في امتي لا يوجدون الا من

عصمهم الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد فتكون الاشارة اليهم وهذا ادخل
في المدح والنسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام
في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في نعمة
المنقبة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم لتحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد
النزوة لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب كان
فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين فرقتين
من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص
ظلم النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ونعم الرجا رجا
القاضي والظلم المتعدي غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء
الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس
عن جميع القبايح واحبوا التقرب اليه بالمناسبة له بالتطهير عن الذمايم
قوله فاستغفروا الذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانها
الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى نجاة
من ندم ولم يمهل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الا
المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا
بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا
اي ذكروا اجاب من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا
انه لا مفزع الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا قوله اي ولم يصروا
على قبيح فعلهم عالمين به بقبحه الجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك
الاصرار للكسالة او تنفر الطبع لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف لا على العدم
والا لكان لكل احد اجزية لا تتناهى لعدم فعل قبايح لا تتناهى لم تخطر بباله وقد
صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي والنفي راجع
الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح لان المصر مع عدم العلم بالقبح
لا يحرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني
ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد اي تركوا الاصرار سواء
انتفى العلم اولا اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان كان في
الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد
او انتفى كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل وليس بذاك فتامل واتبع
بذاك قوله مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار تحت

يعني ان العام داخل في الخاص قسم منه والترديد بينهما يوجب كونهما قسمين فيلزم كون الشيء قسما له وقسيما فاجاب بان الترديد بين القطعتين احديهما موصوفة بالخاص والاخرى بالعام وهما متغايرتان بالذات لا ان الترديد بين الخاص والعام حتى يلزم المحذور منه

الجنان وانها جزاء عملهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء هنا ما فازبه والكشاف
جعله مجرد تفنن في البيان قوله ذلك والاولى تقدير تلك لا ذلك كما لا يخفى
قوله قد خلت من قبلكم سنن اي وقايع سنها الله اقول والله تعالى اعلم
اراد بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان
نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يهنوا بقول
اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود
وحث على قبول دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانذار لهم من ان يقع
عليهم مثل ما وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينصرهم من
المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا
فالمتقون على الهدى قوله اشارة الى قوله قد خلت الخ وبالجملة تنبيه على ان
ايات الله بيان لجميع الناس لا يخص به واحد دون واحد لكن كونه هداية
مختص بالبعض ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان انه رسول الله مرسل
الى كافة الناس قوله تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد او دعوة لليهود
الى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يعني لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف
الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم مؤمنين وقح كلمة ان وقعت موقعها جدا
وقوله ولا تهنوا عطف على سيروا وما بينهما اعتراض او على محذوف اي كونوا
مجدين ولا تهنوا قوله ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية
الحال لان المساس قد مضى واما استعمال ان فبتقدير كان اي انه كان مسكم
قرح وان لا تتصرف في كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل انه ان قد جيء
لمجرد التعليق ثم نقل فعله من الماضي الى المستقبل ونحن نقول والله تعالى اعلم الاولى
ان تحمل الاية على انه يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم اي الرجال
قرح مثله وقرح للرجال لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال ينبغي ان لا يعرض عنه
سهمهم بل ينبغي ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح القوم لم يكن مثل قرحهم واجاب
الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى الجواب
لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كلا المسلمين كان يوم احد كما سيذكر ونقول
ليس القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين
مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله للمؤمنين والجراح جمع جراحة على ما في الصحاح قوله
فيوما نساء ويوما نسر من ابيات الكتاب وتنسبه ابن مالك الى امرء القيس
قال المحقق التفتازاني اي افترى يوما علينا والاحسن انه بتقدير فيوما يكون الامر علينا

قيل انه هذا لا يلايم سوق النظم مع ان كون السنن بمعنى الاديان غير ظاهر
صح

خبر مقدم وتنبيه مبتداء مؤخر اي في جملة هذه الكلمة المستبر الذي ذكرها المحشي تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس فان اللام في الناس وان كان للعهد والمعهود المكذبون لكن بيان ايات الله للمكذبين بسوء عاقبتهم بيان لسائر الناس على هذا البيان
صح

اى بالاضرار ويوماً لنا اى بالنفع فيكون يوماً ظرفاً ملايماً لقوله ويوماً نساء من بني
فلان اصيب اى بحزن او من اساءة اى احزنه ويوماً نسر من سره جعله مسروراً
وقبله فلا وابى الناس لايعلمون • فلا الخير خير ولا الشر شر • هذا الكلام ومعنى
ولا الخير خير ولا الشر شر الخير ليس خيراً من كل وجه ولا الشر شراً من كل وجه
بل الخير خير لاحد وشر لآخر وبالعكس قوله والمراد بها اوقات النصر والغلبة
لا حاجة الى تخصيص الايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا
ان يكون الغلبة لهم فافهم قوله اى نداولها يعني ليس المعلل محذوفاً على هذا التقدير
كما توهمه عبارة الكشاف اى فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت وكان الكشاف
اراد بقوله فعلنا ذلك المدا ولة قوله ايذانا بان العلة فيه غير واحدة •
قال المحقق التفتازاني اى ايذانا من اول الامر والا فبذكر المعطوف عليه لا يفوت
بيان تعدد العلة ولعل المراد انه لم يحذف للايذان بان العلة المحذوفة ممتنعة
بطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بضم قوله وانما يصيب المؤمن فيه
من المصالح ما لا يعلم فهى مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة
بانه فيه مبالغة فى الكثرة وتمكيناً فى الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه
غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال
وداولنا بينكم الايام لانه من عادتنا وليعلم والحلو والافناء من قبيل هذا اولانا
لعادته تجنى قوله والقصد فى امثاله ونفى بعضه ليس الى اثبات علمه تعالى
ونفيه بل الى اثبات المعلوم • ولى فيه انه المثبت بها التميز لا المعلوم الذى هو المؤمنون
ويمكن انه يدفع بانه المراد ليعلم الثابتون على الايمان والمقصود تحقق الثبات
على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتميز فى الجامع الذى هو كناية عن التحقق الذى
عند الله الذى هو لازم علمه قوله او يتخذ منكم اى يصير شهوداً اى على الامم
يوم القيامة معدلين بما وصف منهم من الثبات او المراد يصير منكم شهوداً
على حقية دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد حتى يصير شهيداً بخلاف
دين الكفر فانه لا يزال فى المنقصة وينفر عنه اربابه داخلين فى دين الاسلام
وفسر الظالمين تارة بالكافرين اى المجاهدين الكفر فيكون بيان بعدهم عن الله
وتارة باهل النفاق فيكون ذماً لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فارقوا جيش
الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفي علية محبته الله اياهم لغلبتهم على اهل الدين
كانه قيل لا لانه يحب الظالمين ورجح الاعتراض على قولنا لا لانه يحب الظالمين
لتوكيد نفي حبهم بتقديم المسند اليه ولما فى قولنا من ايهام وجود الحب ونفي العلية

قوله

قوله ليطهركم ويصفيهم من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد يخلصهم
ويصفيهم من المنافقين بانه يهرب المنافقون ويثبتوا المؤمنين قوله
ويهلكهم ان كانت عليهم اى يهلكهم بان يجترؤا على محاربة المؤمنين لغلبتهم
احيانا فهلكوا تحت سيوف المؤمنين قوله ولما يجاهدوا اشارة الى
فصله الكشاف منه ان الكلام كناية فان نفي العلم منه لوازم نفي التحقق اذ التحقق
ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد
نفي علم يتعلق به الجزاء ونفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للذكي للمتذكر على انه
تحقق المعلوم من الفاعل فيبقى ان يكون ليعلم احد لا ليعلم الناس لانه رياء وسمعة
قوله على ان اصله يعلمن فحذف النون لالتقاء الساكنين ومن العجائب
ما وقع من المحقق التفتازاني انه جعله حذفاً من غير ملاقات ساكن كما فى قوله
اضرب عنك الهموم طارقها وفي تقرير الكشاف واشعار الى انه لم توجيهان
آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بنى الى
ترجيح التوجيه الآخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال وقيل هو تحريك
لالتقاء الساكنين بالفتح ايثاراً للاخف واتباعاً للام وابقاء لتفخيم اسم الله
هذا ونظيره ما ذكره فى الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه الكشاف وجزم بانه
ليس تغيير الجزم لحكم تتبعه والقاته اذ تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه الآخر
من غير صاحب القراءة بذلك قوله كانه قال ولما تجاهدوا وانتم صابرون
اشار الى انهما من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد الصبر على الجهاد والتوصي
تقييد الجهاد قوله وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه
وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمني تجعله
جريانه فى المحالات فقد رايتموه وانتم تنظرون ولم يدرككم الموت لانه الموت
لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا متيقنين ان الموت لا يدرك احدا قبل داته
ولا تخافوا من الحرب فادركوا جزيل الثواب بمزاولة الجهاد قوله او على
تمني الشهادة • فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف منه انهم كيف تمنوا الموت
وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر بالبال فى تمني الموت فى
تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين وذلك الدفع ان التوبيخ لذلك فلم يدفع
آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية سائر المسلمين
ولم يجمعوا فى تمني الموت بجميعهم حتى يلزم غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ
على تمني الموت قبل اوان ملاقاته وبلوغ الاجل قوله روى انه لما رمى

عبد الله بن قمئة وفي رواية عتبة بن ابي وقاص قوله وهو يرى على صيغة
المجهول اي يظن وقوله فانكف الناس اي انهزموا وقوله وشد على الكفار بسيفه
اي باستعانة سيفه وبما روي انه تفرق الناس بخبر قتله وظهر منهم اقوال تدل
على انهم رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله مات او قتل واندفع ما في الكشاف انه ذكر
القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالله على وهن
بحيث لو قتل رجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه آخر وهو ان موته
صلى الله عليه وسلم قتل من وجه لانه مات بسم اكله في خيبر وهو من الشهداء
كما تدل عليه الاثار **قوله** الا بمشيئته جعل الاذن بمعنى المشيئة وهو الاجود لان
المموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضا
وسيجيء تاويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جار ههنا اي لا يموت الا
بتخلية الله بين الموت والميت **قوله** مصدر مؤكد اذ المعنى كتب الموت
كتبا بكونه مصدرا مؤكدا يأبى كون مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت
يكون مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر المؤكد **قوله**
ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي من ثوابها والا ظهر ان المراد من يرد
ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الآخرة نؤته
بعضا من الآخرة وهو اكرامه في المحشر وانعامه شيئا من الجنة وما فيها و سنجزي
الشاكرين الذين لم يعلموا الا شكرا لما انعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة
عملهم مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاؤهم ولم يذكره بل سنعطي
الجزاء بذاتنا من غير ان يكون لغيرنا مدخلية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته كـ
اي نحن جزاؤه **قوله** ووجهه اي وجه جعل كائن كفاعل وجعل الهمزة مقابلا
للعين دون اللام ان الهمزة ليس في موقعها بل نقل بعد جعل المركب كلمة واحدة
ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة الفاء والياء
الاولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين **قوله** علماء اتقياء يعني انه منسوب
الى الرب لانه انسب بمقام التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين
بنسبتهم الى الرب **قوله** وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي
الجماعة للمبالغة اي النسبة للمبالغة كما في احمري وفتح الفتح كالضم على خلاف
القياس من تغييرات النسبة **قوله** ويؤيد الاول انه قرئ بالتشديد وأورد
عليه ان كأي تكلم للتكثير فقد ادعى كثرة النبي المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن
جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع التأييد امكان تصحيح الخلاف

بكلف

بكلف وهو اعتبار الكثرة مع الافراد المعتبر في ضميره **قوله** لانه يطلب من نفسه ان
يكون لمن يخضع له والا وجه انه يطلب الكون كالمعدوم لصيرورته كالمعدوم في مقام
الخضوع **قوله** ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن
خضوع وطهارة قوله ليكون تعليل لتأخير طلب التثبيت المستفاد من ثم وقوله
عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم وطهارتهم مأخوذة عن
تقديم طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول طلبوا الغفران اولا ليستحقوا
طلب النصر على الكافرين بخروجهم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم محاطون بالذنوب
ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في
الكثرة حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الى كثرتهم ويسندون
ثبات اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو
قوله لدلالته على جهة النعمة لانه يدل على ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء
الى فاعله لا الى مفعوله **قوله** فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة
وا جنتهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من لم يطلب من الله الا التوفيق
للعبادة معرضا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا والآخرة ويحبيه بالجنة
قوله نزلت في قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه انهم يردونكم
على اعقابكم من المراتب الدنية التي رقاكم ربكم منها الى هذه المرتبة العلية يرشدك
الى هذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين
الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون **قوله** يريد ما قذف
في قلوبهم هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدل على رعب بعد النزول
والقي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه
موافقا للكشاف الا ان يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن التسويف ويلتجئ
حكاية الحال الماضية **قوله** وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوكله لا تفزع الارنب
اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش بها يريد الاستشهاد على انه قد ينفي المقيد
ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشايع من قصد انتفاء القيد وحفظ
المقيد واول البيت شاهد آخر ونحن نقول والله اعلم الحجة على الاشراك تحت
قدرته لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاصنام به في العبادة لوجب العبادة
قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة العرب ودهن السمسم عند اهل
اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على فيه **قوله** يرشقون
اي يرمون السهم والفشل الجبن وضعف الرأي والحمل على ضعف الرأي ههنا ظاهر

لانه على تقدير كونه صفة يكون المصدر للنوع لا للتأكيد لانه يدل على المعنى الزائد على مفهوم الفعل لا على الفعل فقط حتى يكون تأكيدا صح

اي بل الاظهر ان معنى سنجزي سنعطي الجزاء بذاتنا فهو اضراب عن تقدير المفعول اي تنزيله منزلة اللازم صح

فيه انه تعدد الالهة محال بيرهان التمانع والحجة على المحال محال ايضا الغفلة لا يتعلق بالمحال فلا يكون تحت قدرته صح

يريد الاعتراض على المصنف بان كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه وذا لا يجوز ويمكن ان يجاب عن طرف المصنف بان مراده كونه مفعولا له لانزل لا للنعاس انه كان مخالفا للكشاف كما حمل الشيخ زاده مراد المصنف عليه واعترض بانتفاء شرط نصبه وهو اتحاد الفاعل ويمكن دفع اعتراضه بان فاعل الامن هو الله كما قال التحرير لانه جاء متعديا كما جاء لازما اي انزل النعاس اعطاء الامن وقوله وعلى هذا اي على كونه تقديم معمول المصدر يجوز كونه حالا لان الحال معمول ضعيف كالظرف وظرف المعمول تقديم على المصدر فكذا هذا يجوز ان يكون حالا من النعاس مقدما عليه معمولا له واقول فيه ان المشهور ان العامل في الحال هو العامل في ذي الحال وهو ههنا انزل ولم يسمع ان العامل في الحال هو ذو الحال وهذا غير ...

واما على الجبن فلا الا انه يقال اريد الجبن منه فوت الغنيمة **قوله** ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الانعام او عصيتم بعد ما اراكم ما تحبون امتحانا بكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد قدر جواب اذا امتحنكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم نصره **قوله** حتى حالت الحال كانه حل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية عن تغير ريح الدولة لا على ظاهره **قوله** ولقد عفا عنكم تفضلا اي محا هذا الذنب عن صحيفة اعمالكم او عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستاصلوكم بعد غلبتهم عليكم **قوله** اي فاساكم في الاغتمام من اسيته بمالي اي جعلته اسوتي فيه والباء للسببية او للبدلية كما في الاحتمال الاول **قوله** ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازاني على انه الامنة كانها النعاس وعليه جعلها حالا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال اذا كان نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر انه المراد انزل عليكم الامنة في حال نعاسكم لان الامنة في يوم الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار وجراتهم باقيتين في وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس **قوله** وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن في حال عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما لا مبالاة لهم بالدين والرسول وفي كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا معمولا له وقوله بمعنى ذوي امنة دون قوله بتقدير ذوي امنة ليشمل الاطلاق الذي هو الخ والتقدير وقوله كانها المرة لتردده في انها المصدر او المرة اذ المصدر يجيء على هذا الوزن كالرحمة **قوله** ردا على الامنة اي ردا للضمير او النعاس بجعله بمنزلتها لكونها عينه **قوله** اوقعتهم انفسهم في الهموم او ما بهم الا هم انفسهم قال المحقق التفتازاني انه الامر كان متعلقه يعني بشانه وانه اقلقه واحزنه والاول من الثاني والثاني من الاول والحصر مستفاد من المقام هذا ولا وجه لترك اعتبار الحصر في الاول **قوله** غير الظن الحق الذي يحق ان يظن جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن وعبارة الكشاف غير الظن الذي يجب ان يظن به وضمير يظن به الى الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون وذا بنافي جعله مفعولا مطلقا وكانه اسند اليه مجازا ذلك انه يجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق **قوله** وظن الجاهلية بدله يعني لا اجلهم في هذا الظن وليس

خطاء المجتهد بل خطاء اهل الكفر وفيه تعبير بين واشعار بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية وايهاما اشارة الى توجيهين اوضحهما الكشاف من اضافة الظن الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة هي جاهلية وحين الجهل ومن تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل **قوله** وهو بدل من يظنون بدل الاشتمال لان قولهم هذا نشأ من الظن ولما كان سؤال الكشاف هذا فان قلت كيف صح ان يقع ما هو مسالة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسالتهم صادرة عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال المسالة هنا بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشي عن الظن والقول ايضا خبر وان كان المقول انشاء ولا بعد في ابدال الشيء عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا والاخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية **قوله** هل لنا من الامر الظاهر ان المراد انشاء المعهود وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله ما امر الله ووعد من النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر منه انه كان مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل انه يكون مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى انه الراي رايهم والناس على خطاء في متابعة امر النبي عليه السلام **قوله** اي الغلبة الحقيقية لله هذا لا يلائم جعل الامر بمعنى الايجاب الا انه يقال اثبات الغلبة لله دليل على انه الامر كان من عنده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن من عنده متوسلا بغلبة العدو وفي قوله اوليائه ايماء الى انه كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه فان الله تعالى مستغن من انه يوصف بكونه غالبا **قوله** حال من ضمير يقولون وكذا جعل قوله قل ان الامر كله لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي قل ردا لقولهم ذلك **قوله** ويجوز انه يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط لك **قوله** او استيناف على وجه البيان اي جواب عن سؤال الاستيضاح كانه قيل ماذا يخفون او استيناف بمعنى ابتداء كلام لكونه عطفا بيانا وكلامه في الاول اظهر اذ الظاهر ان يقول وبيان لانه البدل ايضا استيناف بهذا المعنى **قوله** اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد بمن كتب عليهم القتل الكفار الظالمون اي لخرج الذين يقتلون من بين قولهم

الى مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم في
بيوتهم والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب قضائه
ما يغيره قوله او على قوله لكيلا تحزنوا فيه بعد بل لا بد لتقديم المعطوف اعني
قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وليمحص
وليمحص منه شاهد ونكتة قوله يعني ان الذين انهزموا يوم احد مبني هذا
التفسير على انه لم يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال نفس التولي بل اشار
الى ان التولي والحرمان عن الثبات كان بشوم استزلال الشيطان اياهم
ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة او الحيوة فمنعوا التأييد
وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنوب اذا كان ما كسبوا اعم من الذنوب
والخيرات وفيه ان الذنب المختلط بالحسنة تمنع التأييد فما بال الذنب الصرف
او المراد بما كسبوا الذنوب وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض
الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه
جعل الزلل عين التولي يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم
باستعانة بعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما لان الذنب يجر
الى الذنب واما للخوف من ملاقاة الله مع الذنب وذكر وجهين آخرين
لطلب الزلل في الكشاف بجعل بعض ما كسبوا اما عبارة عن قبول تزيين
الشيطان الهزيمة في نظرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليهما
لانهما داخلان في الوجه الاخير لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز
في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان توليهم
معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم
ان يكون المعنى انه استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد منه
تسليتهم بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب في بعض ما كسبوا ولقد
عفا الله عنهم فلم يرجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل مع بقاء رأس المال وهو
الايمان بالله ورسوله وبارباح كثيرة هي الطاعات المقبولة وانما خسروا
ببعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا
كالذين كفروا فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم
وفيه جعل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون معنى
مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لدلالة لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين
هذا القول كما سيصرح به ويجوز ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين

وجعل

وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذا ضربوا والى الجمع باعتبار
البعض شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي قوله اذا سافروا فيها وابعدوا
للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار ان الغزاة قد يكون
بدون السفر كما وقع في احد قوله وكان حقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء على حكاية
الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا كلمة استقبال ام لا يكون
بمعنى الحال فكيف يصلح لحكاية الحال الماضية بفرض ذلك الزمان موجودا او فرضك
في الزمان الماضي متكلما فيه فالاوجه ان قالوا للمستقبل جعل ماضيا لكونه اخبار
من لا خلاف في اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما يكون الذين يكفرون ويقولون
واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت فمندفع بانه
في النظم ايجازا لظهور المراد والتقدير اذا ضربوا في الارض وماتوا وكانوا
غزا وقتلوا وزمان مجموع الضرب والموت والكون غزا والقتل زمان ممتد
فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه قوله جمع غاز كعاف وعفى
وانما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قليلا سيما في المنقوص اخر صحته
بعفى لوقوعه في شعر امرئ القيس قوله على ان اللام لام العاقبة دون الغرض
قوله فان مخالفتهم ومضادتهم لهم بدا اذ جعل الحسرة حسرة الدنيا وذلك
ان يجعلها حسرة في قلوبهم في الآخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد ما نال
مخالفوهم من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا تكون
الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا تزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة
صرف قوله يحيي عن ظاهره وهو احداث الحيوة ليلايم قولهم لو كانوا عندنا
ما ماتوا لان الملايم له هو يبقي الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه
لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او تقديم لقوله والله
يحيي ويميت اي الله عالم كامل العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بين
اعمالهم فلا ريبة في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي والمميت لا غيره قوله
ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله بانه لو مات
او قتل فهما سيان في نول المغفرة والرحمة قوله الى معبودكم الذي توجهتم
اليه وبذلتم مهجكم لوجهه لم يقيد ببيانه انه خص ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل الله
والا لم يبلغ المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون فاسعوا ان يكون قتلكم او موتكم
مما يرضى به عنكم فيكون فيه وعدا ووعيدا ينفع شقيا وسعيدا قوله وما مزيدة
للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على ان لينه لهم ما كان الا برحمة من الله والا

فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة ما الا تأكيده **قوله** وهو ربطه على
جاشه الجاش بالهمزة روع القلب اذا اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاش
وربيطه اي قوي القلب **قوله** لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك فلا ينتظم امر بعثتك
من هدايتهم وارشادهم الى الصراط **قوله** فاعف عنهم فيما يختص بك وفيما ترددت فيه
بين العفو والانتقام في حكم الله لان رحمة الله سبقت غضبه ولانك لو لم تعف
وتستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون **قوله** فاذا عزمت فتوكل
على الله فيه تصديق للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته
فيضعها حتى يقاتل **قوله** ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح
الاظهر انه تفنن بمحبة الله المتوكلين في اخبار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته
سبب النصر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا رضاه ومحبته **قوله**
ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصر بدر لكان المناسب
فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم
وفيه بيان انه نجاهم من ايدي الكفار والنصر فيهم عنهم بنصر الله وح يصح **قوله**
وان يخذلكم كما اخذلكم في يوم احد اول الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وقوله
في مبالغة نفي الناصر كمبالغة نفي الجنس في نفي الغالب لانه نفي استفهام انكاري
فالكلام في نفي الغالب والناصر على سبيل اليقين **قوله** فان النبوة تنافي الخيانة
فقد صرح بوجه نفي النظم حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة فانه دل
على انه الغال يهان في الغاية يوم القيمة وشان النبي عليه السلام يكون في غاية الرفعة
في ذلك اليوم **قوله** والمراد منه ابراءة الرسول الاظهر ان المراد تقويم عقائد
الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغلول
في جميع الاديان حيث نفي تجويزه عن جميع الانبياء **قوله** ولا يقسم الغنائم
لم يقل كما لم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية فيه او لترجيح رواية
القسمة **قوله** انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث من جيش ليطلع
على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم وقوله لم يقسم للطلائع
اي لم يحفظ قسما للطلائع **قوله** فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولا
تغليظا ومبالغة ثانية لتعظيم شانه صلى الله عليه وسلم حيث سمي ادني زلة منه
غلولا **قوله** على البناء للمفعول في الكشاف يقال اغله اذا وجده غالا **قوله**
وكان اللائق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب به ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد
توفى منه كل نفس لها حق في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غلة فح يكون

النظم

النظم على مقتضى الظاهر ويلايمه كل الملايمة **قوله** وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت
بين عمله ما غل وبين جزائه او للتراخي الزماني اي بعد عمله ما غله بمدة مديدة وجعله
منتظرا فيما بين الناس مفتضحا حاملا ما غله يوفى منه كل نفس **قوله** افمن اتبع
رضوان الله لم يقل ومأويه الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان الله
ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه
بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط ان مأواه جهنم لان اصحاب
السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن
وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم مأويهم واما معطوف على جهنم بتأويل
ومقول في حق مأويهم بئس المصير **قوله** بحسب انه يخالف الحالة الاولى وذلك
لان الصيرورة للانتقال من حال الى حال ولا يختلج في القلب ان الصيرورة من
المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل ونحوه
المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة معنى حرفي لا يعقل بدون المتعلق
فلا بد من القول بانه مستعار عن معناه الحرفي لمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر
ان المصير اسم مكان ولكنه جعله مصدرا والحال الاول اما فراغهم من عذاب
جهنم قبل دخولها واما كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد والاول بعد
من التكلف والثاني ادخل في التحسر والتلهف **قوله** شبهوا بالدرجات لما بينهم من
التفاوت في الثواب والعقاب اي هم ذووا درجات بجعل الاعمال درجات
ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انهم وسائل الصعود الى الله والهبوط منه
الى اسفل السافلين **قوله** وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة عامة احتاج الى
نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم على من نسبهم اي من قومهم او جنسهم عربيا
اما لو حمل على جنسهم ادميا او نسبهم من ادم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج
الى نكتة تخصيص المنة بالانس دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث
الا **قوله** من نسبهم لكونه من ولد ابراهيم لا من ولد اسمعيل كما في الكشاف
ليشمل المنة بني اسرائيل وليفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد باشرفهم
اشرف المؤمنين فيتناول جميع الانبياء ويكون منه بيانه ويحتمل ان يراد بقوله
من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرأ ووجه المنة ان نبوته ظاهرة
كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليم الحكمة من اظهر المعجزات **قوله** والمعنى
وان الشان اي التقدير وانه والاسم المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره
ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان منصوبا ضعيف الا مع ان

اذا خففت اى مع مخفف أن المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة يدخل على الافعال الداخلة على المبتدا ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل الجملة حالا بتاويل الشان والقصة وذلك لئلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة ذلك مستمر وهذا تاويل شايع مشهور في الحال الذى يتقدم زمان تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تغفله

قوله والواو عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة انه استنزلهم الشيطان ويقولون من اين هذه المصيبة ومن البين ان ذلك غصارة عصيانهم ويحتمل العطف على قوله ولقد منّ الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه قوله مثل افعلتم كذا وقلتم الآخر معطوف على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا قولا لا ينبغي ان يقولوا كما مرّ والا ظهر ما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم اى من العدو مثليها قلتم انّى هذا وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل او لانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان رضى الله فعدم القتل كان من عدمهم فتركه مع القدرة لا الاصابة قوله ان يصيب بكم ويصيب منكم المحقق التفتازاني اصاب منه هزمه ونال منه ما اراد واصاب به جعله واجدا من العدو ما اراد قوله يوم احد هذا من دأب العرب حيث يسمون الوقايع بيوم فلان فوسّم بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في البدر ايضا يتميز المؤمنون من المنافقين الا انه فصل ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد وكثيرا قوله فهو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا لتقدير والا فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وكما ذكره المحقق التفتازاني فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسليط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضاء منتفية هنا ودفع اشكال ان الاصابة ليست بسبب التخلية بل الامر بالعكس بما هو المشهور من ان القصد

الى سببيتها للاخبار بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قد فرّ سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاوّل المعلوم بظهور الايمان والكفر وكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والا ظهر ان يأول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله فباذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والا بلغ ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة اى ما تمّ بان العلة في ذلك غير واحد بل فيه ما لا نعلم من الفوائد المتكثرة وكانه ابهم ليحمل على اى مذهب بحكم والا ظهر انه يكون العلة المقدرة علة للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدأ اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة وكانما قال داخل في الصلة دفعا لتوهم تقديرنا فقوا ابتداء كلام قوله تقسيم للامر عليهم اى للشان او الامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اى قاتلوا لله او للنفاق في الدفع عن انفسكم واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا سعا لاتبعناكم لكن ليس للمخالف سعا مصادة ولا قصد لهم الا معكم والدخل بالتحريك الفساد قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يصر كفرهم صريحا بل ترجح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا يتعدى القرب الا بمن او الى فدفع بان اللام بمعنى الى وكانه وجد بمعنى الى دون من فكأنه لابد التعدية قبل المعنى هم لا بل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان لتعلق اللام بالنصرة المفصوحة في النظم وكذلك ان تجعل اللام للتعليل وتجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم قوله يقولون بافواههم بيان بحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق وقوله والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله تعالى يعلم تفصيله اسرارهم وما آلها قوله واضافة القول الى الافواه تأكيد وتصغير اى تأكيد لصدور القول منهم وتحقير لقولهم اذ لا للقول فوق ان لا يتجاوز الفم وفي الكشاف انه ذكر الافواه مع القلوب تصويرا لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع

او كلام مبتدا اى غير معطوف على ما قبله بل هو كلام ابتداء الله تعالى به ليبان دخلهم وخبث باطنهم
سيد زاده

اى حال كونه نافقوا المقدر ابتداء كلام والتقدير وليعلم الذين نافقوا نافقوا وقيل انه تقدير وكذا قيل انه عطف على نافقوا المقدر ونافقوا المقدر منقطع عما قبله ابتداء كلام فلا يكون داخلا في الصلة وكذا ما عطف عليه
صح

بدلا من واو يكتمون او على الذم ويحتمل النصب على البدل عن الذين فقعدوا بدل الكل من الكل لظهر من الضمير احوجه الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جوده لضن بالماء حاتم حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن ضمير راجع الى الحاتم في المصراع السابق وهو ● على حالة لو ان في القوم حاتما ● وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة اجهشت ● الى غضون العنبري الجراضم ● فجاء بجلود له مثل راسه ● ليشرب ماء القوم بين الصرايم ● على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة واجهاش تفزع الانسان الى غيره مع تهيئ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلود له مثل راسه في العظم ليشرب ماء القوم بين الصرايم اي بين مواضع منقطع الرمل جمع صريمة ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه **قوله** قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روى انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا فهذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعدد المقتولين ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له **قوله** والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد والاظهر انه يكون خطابا لكل احد من الذين قالوا لاخوانهم داخلا تحت قل **قوله** بالياء على اسناده الى ضمير الرسول هذا يلايم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير للحسب يلايم كون الخطاب لكل احد والانسب لسابقه ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يفيده **قوله** فادرءوا عن انفسكم الموت وانما عبر اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء فكيف نهى عن الظن بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء تاكيدا للنفي ورد قل ويمكن ان يكون نهيا عن حسبانهم انفسهم امواتا في وقت ما وقوله بل احياء بتقدير بل هم احياء بيان لافادته الاستمرار واما قراءة النصب فلا يلايمه لان الملايم امرهم بالتيقن الا ان يقال بتقدير احسبوا لمشاكلة **قوله** لانه في الاصل مبتدأ جائز الحذف

كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة بتمامها مفعول به بمنزلة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة ومحصل توجيه الحذف انه جوز الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وفق كلامي المانع والمجوز بان المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي درهما والتجويز للحذف المنوي **قوله** ذوو الزلفى منه اي ذوو اقرب من الله يعني ليس عندهما للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته في علم الله بالمقام لدلالته على التحقيق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذوو على مذهب من كتبه في شاربوا نحو في حواشي الكشاف للمص الخليل يكتب الالف عند ضمير الجماعة فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبه الالف في ذوو فليست الواو ضميرا وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من النقلة كتبه الالف في ذوو فكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا في ذوو لانه صيغة جمع على التشبيه **قوله** والمعنى انهم يستبشرون بحصول والله اعلم انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون من جهتهم لان كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمة لهم معهم يسير ضمنهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم خوف ورفع محذوف خوف بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في ذراعي وجبهة الاسد **قوله** يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم **قوله** في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة فتلتذ بذلك او تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك وتكتسب زيادة كمال وهذا يلايم القناديل المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان كونها في اجواف طير خضر وورود انهار الجنة كناية عن تحليها بخصال كريمة موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث على ظاهره بالغ في سد باب التناسخ **قوله** ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم الاوجه ان الاول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة

يجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم
وعدم تضييع اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشفٍّ لقلوبهم قوله والمقصود
من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون
في هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر
العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم وح يجب ان يجعل
منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع
بين مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعا ويومنا بمعنى وقعتنا وايام العرب
وقايعهم وحمراء الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله
المؤمنين على غزوتين يعرف احديهما بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية
المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الآية وقوله فمعنى طووا
معناه تكلفوا المشقة وثبط شغله عن الامر قوله فمر به ركب كانه رجح هذه
الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ الناس
والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان روايته اوثق عنده ولا يبعد ان يراد
بالناس نعيم وتلك لانه لا منافاة بين الروايتين ويجتمعان قوله الضمير المستكن
للمقول او لمصدر قال او يحتمل العود الى الله ولمن قال قوله ويدل على انه بمعنى
المحسب له ويستفاد منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل والمفعول في حكمهما حين
الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء
على جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة بين الفحول وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي
لها محل من الاعراب تعطف عليها من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء
او العطف بشأن من الحاكي ولا عطف في الكلام المحكي والذي هو المشهود به عند الذوق
السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيهه ان قولهم حسبنا الله كناية عن
قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله قوله
فانقلبوا خبر لقوله الذين قال لهم الناس من وجه فتأمل والاولى ان تفسر النعمة من الله
بجميع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال ويفسر الفضل
بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم على خطر النهب والخسران العظيم قوله
لم يمسسهم سوء حال منه الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو الاحسن
تفسير سوء بالعار وتثريب الناس للخوف من العدو وفيه تعريض لا يخفى
وقوم بانهم انقلبوا بسوء حتى سمى اهل مكة جيشهم جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا
السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من المخاسرة قوله وما بعده بيان ان الشيطان

وقد يوجه هذا العطف ايضا بانه عطف
القصة على القصة ولا مبالاة فيه
بالاختلاف خبرا وانشاء ايضا
كذا قاله المحشي
صح

اي في وجه كون الذين قال لهم الناس مبتدأ
ولعل وجه التأمل انه كونه خبرا يقتضي
كون المبتدأ سببا للخبر وقول الناس
لهم هذا القول لا يظهر سببيته للانقلاب
بالنعمة بل المخوف في هذا العرض
[illegible]
صح

او

او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه نظيره امرٌ على اللئيم يسبّني
قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان يعني ابليس قيل نفي الاضافة يجوز حيث
اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل
الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل
قول الشيطان على ذلك القول وهو يكون الشيطان مستعارا له قوله يخوف
اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول الاول عكس
ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج الى صرف ضمير فلا تخافوهم
عن ظاهره لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف مأيد
بقراءة ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافون في مخالفة امري او وخافون
في مخالفة نهيي وهو لا تخافوهم او وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتهم
من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله
على خوف الناس او كان الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر لانه لا ينفع الخوف منه
لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا لا يتجه الخوف منه او المعنى
ان المؤمن هو الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا يعني ضمّن المسارعة
معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشر على في الصحاح قوله
المعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف الضرر والا فالحزن
من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن من شاهده
كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الآية ولا يحزنك انهم يسارعون
في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله
انهم لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة
الى ارادة اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة
ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي عليه الصلوة والسلام عن الجاعة في المتعة
لسراياتهم وعن كونهم ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ وما انت
عليهم بمسيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة اي لن يضروا الله
شيئا وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا
الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشرور ولا حاجة بنا اليه بل في ذكر
الارادة تصريح بان ارادته يتعلق بالشر ولا خارج عنها قوله تكرير للتأكيد وتعميم
للكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف او على العكس ووجه تركه مع انه اوفق
بعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود حيث

في المذكور هو المفعول الثاني على انه يكون المراد بهم
القاعدون عن الخروج مع رسول الله
والثاني متروك ومحذوف للعلم به اي
يوقعهم في الخوف او يخوفهم من ابي سفيان
واصحابه سعد الدين

مع ان الظاهر رجوع الضمير الى الاولياء ورجعه
الى الناس الا ان صرفه عن الظاهر
بعد الحاجة اهون من الصرف قبل
الحاجة وهو حذف المفعول الاول
ليخوف لانه الظاهر المتبادر حذف
المفعول الثاني والقول بحذف المفعول
الاول اي يخوفكم صرف عن الظاهر
قبل الحاجة
صح

قوله اي فائدة في ذكر الارادة السؤال والجواب
مبني على مذهبه والسؤال من اصله غير
متوجه لانه عدول عن الظاهر فان قوله
يريد الله ان لا يجعل استئناف لبيان
الموجب كانه قيل لم يسارعون في الكفر
مع انه المضرة عائدة عليهم فاجيب
انه تعالى يريد ذلك منهم كما يسارعون
[illegible]

بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم واما الثاني فلان
التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير داخلين في الذين يسارعون
في الكفر انه لا يب عنه قوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة لانه لا يصح في
عموم الكفرة فظهر مما ذكرنا توجيه آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين
اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر قوله خطاب
للرسول او لكل من يحسب ووجه خطاب الرسول بذلك النهي ليس لانه حاسب
لانه مستبعد جدا بل للتعريض بالذين كفروا لانهم الحاسبون وانما قيد الخير بانفسهم
لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة قوله
والذين مفعول وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعدية حسب
ونظائره الى مفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى مفعول
واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما اقتصر فانه قد
قد صرح بجواز حذف احد المفعولين في آية الشهداء ولا بدل فيه قلت لا حذف
بها ولذا عبر عن الترك بالاقتصار ولا اختلاف في عدم جواز الاقتصار قوله
وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني
وجه النيابة اما حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدا
والخبر واما اعتبار الحذف اي لا تحسبن خيرية الاملاء ثابتة على اختلاف الرايين
قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح
الاول لانه تاويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تاويل قبل الحاجة قوله واللام
لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني القائلون بان
الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا الا ان الغرض لا يلزم ان يكون
مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل تشبيها بالعلة واما المعتزلة
القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا
فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا باعثا كما في قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول
لما لم يصلح مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للامهال تكلف صاحب الكشاف
بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه لو كان في علم الله القديم الذي لا يجوز
تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا لا يلايم ما استفاض من كتب النحو ان
اللام الذي يقدر بعده ان لام كي وبهذا عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة
يخالف ما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره قوله وانما نملي لهم خير اعتراض الا ان
جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا وهذه الحالة منافية له قوله على هذا يجوز

والفرق بين هذا التوجيه والتوجيه الذي ذكره الكشاف بقوله اوعلى العكس مع انهما تخصيص بعد التعميم ان التخصيص فيما ذكره الكشاف لليهود الذين منافقين من المنافقين وفي هذا التوجيه التخصيص لليهود مطلقا كما ذكره لكن يرد عليه ما اورد على العكس بانه لا ينبو عنه قوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة ص

ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق
التفتازاني لا اعتراضية جهة اقول لا استصعاب في جعل الواو عاطفة بل هو احسن
واظهر بان يكون عذاب فاعل الظرف بتقديره ويكون لهم عذاب مهين عطفا
على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين يحتمل والله تعالى اعلم
ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتقوية حوزة الاسلام على الكفار واجلاء
قدسهم الى ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل فيما بينهم
ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله
ليؤتي احدكم على الغيب الظاهر من سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم
على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا رسله
حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم لمشاركة في النوع فامنوا بالله كما يدعوكم
اليه وبرسله فانكم لا تنالون ما نالوا لمشاركة في النوع فكانه دعاه سبب
النزول الى الصرف عن هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها
سببا للنزول فالحق اتباع السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف
من يؤمن ومن يكفر لعل مناسبة هذه الآية برد قولهم ان الرسول مجتبي باطلاع
على الغيب ليس له ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما باذنه
هو يعرف كفركم ولا يظهر لاجتنابه بتلك المعرفة قوله لدلالة يبخلون عليه
ولا ينحصر جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهمه البعض مما ذكره صاحب
الكشاف في سورة النور في قوله تعالى ولا يحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد
الفاعل والمفعولين لانه كنى بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة ومنهم
من حفظ ظاهر كلامه وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول فكانه
اتحد الفاعل والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول يمكن ان يقال لا حذف في الآية
بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله لدلالة يبخلون
عليه اي لا يحسبن البخلاء بخلهم هو خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء الله لدلالة
اتاهم الله عليه اي لا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله ان ايتاء الله خيرا لهم
وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله اي لا يحسبن الذين يبخلون
بما اتاهم الله ما اتاهم الله هو خيرا لهم وهذا الاحتمال اوفق بكون سيطوقون بيانا
فتامل قوله بيان لذلك ولذا فصل ويمكن ان يجعله بدلا لانه اوفى بتمام
المراد وهو تقبيح بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا فان كان الشر

قوله يجوز ان يكون حالا من الواو والظاهر ان الواو على الوجه الاخر للعطف ولا يتاتى ذلك على هذا الوجه لانه النهي عن حسبة ان الاملاء لهم خير لا سببا للاخبار عن ترتيب الشر على فعلهم وهو ظاهر نعم يحتمل ان يجوز بالواو للاعتراض على كلا الوجهين فتامل ص

كونه سوق الآية ظاهرا في المعنى الذي ذكره في ضمن النهي عن طمعهم في اطلاع الغيب لم يذكر في السابق واللاحق مع ان نفوذ المعنى سالبة كلية وما ذكره المحشي سالبة جزئية والسلب الكلي هو المناسب لمقام ص

فيه ان البيان بقوله سيطوقون ما بخلوا به لا يناسبه والمعاني الخيرية عن ايتاء الله والحكم عليه بالشرية بقوله بل هو شر لهم بعيد بمثل البعد لان افعال الله خير كله والشر بالنسبة الى افعال العباد ص

اقول لعله اختار قراءة الخطاب وتفسيره مبني عليه وقوله وقرا نافع لم يكون بيانا لكثرة قراءة بهذه القراءة وبيانا للالتفات فيها وبيانا لكونه ابلغ في الوعيد فح يكون هذا القول دليلا على كون هذه القراءة مختارة ولا يكون قرينة على اختيار الغيبة حتى يكون الاظهر فيجازيهم والظاهر كان مختاره قراءة بالغيبة لا يكون لقوله فيجازيكم وجه صحة فالصواب انه يقول المحشي الا فضل الصواب فيجازيكم
مق

ذلك فبدل الكل وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض **قوله** او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ويعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرها فما لهم يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا يبالي ورثتهم المال الا بان يعطيهم **قوله** والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الاظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقرا نافع او والله بما تعملون خبير يعلم الخير الاعمال وشرها فاقتدوا بهدايته ولا تعلوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح جهال فلا تجاوزوا ما حكم لئلا تقعوا في الضلال **قوله** والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير السماع من الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما من الحاضي فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وسمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد به باعداد العقاب وهذا ابعد مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسر بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا ما لا يحتاج الى افادة اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه والا فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده **قوله** بان نقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب الحريق بل الله تعالى ويمكن ان تجعل الاضافة الى السبب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الفاعل **قوله** وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب وجعل قولهم عديلا لقتل الانبياء تنبيها على انه ليس اول جريمة صدر عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني العدول عن الماضي للمبالغة في الاثبات ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها واشارة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذ انعامه يعم الدني والشريف لا حاجة مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجعلهما جزاء عملهم انتهى لم في لف دفان كلا منهما لابطال ما ارسله الله ليتبع فان ما قالوا لابطال القرآن في الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير

يعني معلوم ان الله سميع بالمسموعات فيعني تخصيص هذا القول بالذكر انه اعد له عقابا باسمه على طريق الكناية
سعد الدين

عطف على بانا عطف الجملة الاسمية على الفعلية اي وفيه دعوى ه

الكتب كتبنا هذا واتما قال ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم وافواههم لانه صدر عن افواههم ولم ذوقوا ابقيتهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيجزون بهذا عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره في ذكر المذوق وقوله للخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانفاق واضافة الفقد الى الفاعل اي الخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى المفعول والا لوجب فقدانها **قوله** عبر بالايدي عن الانفس جعله مجازا في الطرف وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ في توجيه الكشاف اجتمع المجازان **قوله** عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان نفي الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة في هذا المقام لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كمال الظلم عليهم ووجه التعبير بالعبيد لبيان سفههم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه الله بانه عبده الى قوله انزل على عبده الكتاب ولم توجيه آخر لا يدركه الا حدة ابصار البلغاء وبصائر قلوب العالمين وهو ان فيه الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا لحقهم عنهم **قوله** وهو ان يقرب بقربان اي يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** فما لهم ان يؤمنوا بمن جاء في معجزات اخر واجتروا على قتله اشارة الى ان ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه المعجزة التي يطلبونها منك مع تأييدها بمعجزات اخر من الانبياء السابقة ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء البينات بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة دون غيرها فلما ذا جاء الانبياء بينات اخر **قوله** تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من قبلك حيث اخبروا بعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم وتسلية ليس فوقها **قوله** كقوله اي قول ابي الاسود الدؤلي وهذا آخر مصراع من بيتين له وروي بنصب الله وعدم تنوين ذاكر **قوله** يوم قيامكم من القبور تنبيه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيامة ووجه الماء انها للوضع كانه ايماء الى ان جميع الخلق يقوم معا كان قيامهم قيامة **قوله** لشعوبانه قد يكونه قبلها بعض الاجور وكونه قوله عليه الصلوة والسلام وايضا لا يبعد ان يعطى جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومنها نصرة المسلمين وذل اليهود والكفرة وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون

اي تغليب الاعمال التي حصلت بالايدي على الاعمال التي حصلت بسائر الجوارح فالتغليب في قوله ما قدمت ايديهم لان ما عبارة عن الاعمال في الايدي فقط
مق

والالطف فيه خفية لانه ما قدمت يراد به لفظه فقط الا انه يكون قدمت بمعنى تقدمت فح يجوز ان يراد به معناه كما قال المحشي المدقق في الكشاف انه المقدمة ما فوقه من قدم بمعنى تقدم
مق

فيه ان المراد بالعبيد الانبياء ومع انه توصيف العبيد بقوله الذين قالوا في الآية يابى عنه هذا الا انه يجعل الذين صفة لقوله الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء او بدلا عنه
مق

فقد ذكره ثم جانبه وبها قوله عتابا رفيقا وقد لا جميلا ما الفيته غب مستعتب ولا ذاكر الله الا قليلا الغني ذكره ما جينا من المعهود والمودة وجانبته ادنى عتاب ما وجدته طالب عطاء بعد استعتبته فانه اذا استرضيته فارضاه
سعد الدين

في الدنيا من الاعزاز ووعيد اليهود بانه ليس جزاكم ما تلقون في الدنيا من الذل **قوله**
من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته والاستعمال عزمت
عليه يعني في قوله معزومات حذف وايصال **قوله** والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقد اتى كما استعملا في هذا المعنى واستشهد
الكشاف له بقوله تعالى انه كان وعده ماتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا فريا وبقراءة ابي
يفرحون بما فعلوا وخص ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وذلك ان تريد العموم بكل ما فعلوا
يعني لا يتدبرون في الافعال ولا يرضون ان ينبهوا على سوء فعلهم ويحبون ان يعد
كل ما صدر عنهم حسنا **قوله** بمفازة بمنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه
الظاهر ان يحمل بمنجاة من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذي هو
كونهم مذمومين مردودين فيما بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف
حال صاحبه فيفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروي
ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم **قوله** ومفعولا لا يحسبن محذوفان يدل
عليهما مفعولا مؤكده لم يجعل المفعولين في فلا تحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد
بمجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة السابقة التاكيد مجرد لا تحسبنهم مستغنيا
عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن
اتصال ضمير المفعول بغير عامله وانه كان توكيدا للعامل اذ لم يقل احد باتصال
ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق
التفتازاني في قوله او المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد
هو مجموع لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد هو الفعل
والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير
المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا يرى انه لم يحمل
القراءتين السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد
والمؤكد هذا كلامه نعم فاته احتمال حذف المفعول الثاني من الاول قصدا الى
مزيد التوكيد في القراءة السابقة وكانه تحاشى عن القول بحذف احد مفعولي
حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول بحذف المفعولين
من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح
بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته **قوله** وزجوا
بما فعلوا كان فرحهم كان لانه يصير متمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا
لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكاذب ففضحهم الله بانزال الاية الكريمة فابطل

جنتهم وسد مجتهم **قوله** وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير ثم اعترض بعده من
النظم اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الى
تكذيب الرسل فكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد لم يبعد **قوله** ان في خلق
السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء
قدير واقامة ادلة عليه **قوله** ولعل الاقتصار على هذه الثلثة اي انما اقتصر عليها
لانها ما يعم جميع اولي الالباب لا يخفى واحدا والاولى ترك تبديل صورها
لان فيه ابهام القول بالهيولى **قوله** اي يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام
من صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام
الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات
ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم واشار بقوله قائمين الى تاويل المصدر
باسم الفاعل وبقوله وقاعدين انه التاويل وانه الى التفسير فعودا بجعله جمع قاعد
وقوله ومضطجعين اما اشارة الى المقدر او بيان لحاصل الظرف المتعلق
بالفعل العام وخالف في روايته فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى جنب
وقوله فهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث او القرآن بهذا التفسير ثم اقول
لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه
على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للتفكر من
الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وكان العقل المخالف للشرع ليس الا الضلال
ولا نتيجة لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون في ان التفكر ربنا
ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد ايجاده ولا يعتمدون
على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم **قوله** وهذا اشارة الى
ارادة توجيه تذكير هذا لوجوه ثلثة اولها ما زاده على الكشاف وذلك انه تريد
رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل جزء من اجزائها
وهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا وذلك انه تجعله حالا من الفاعل
ليكون التنزيه مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقوله الجاهلون لكان
باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي انه يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض
واختلاف الليل والنهار فلما تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات
والارض يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص
قوله وهو اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي العبث من خلقه **قوله** وفائدة
الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التنزيه لاندراج تنزيه

لان تركيب الجسم من الهيولى والصورة قول
الحكماء وتغير الصورة مثل تغير صورة
الماء هواء والهواء ماء وتغير الهواء
نارا هو تغير الجزء واما المتكلمون فيقولون
الجسم مركب من اجزاء لا تتجزى منه

فيه بحث لان اعتراض لا ينافي التاكيد
فزاد المحشي بقوله وهو اعتراض انه
اعتراض مؤكد كما قال القاضي الا انه
اعتراض مؤكد لمضمون ما قبله منه

عن رد سوال بعض الملتجين اليه فيه ولا يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء
الراجين قوله فقد اخزيته غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان
فقد ادرك الصمان كالعطف لن جبل وحمل المطلق على ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام
لا فائدة في ذكر المطلق بكونه معلوما من غير ذكره فانه ظاهر ان من ادخله فقد اخزاه
فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه
لا فرد لهذا المطلق سواه والتحق بالعدم في جنبه ما عداه واشار بقوله والمراد
تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان نوع المبالغة دليل خلود اهل
في النار فيها ووجه الرد ان نوع المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه
وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة
الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة وغيرها واستدل على ان النصرة في مقابلة الشفاعة
بقوله تعالى ولا تنفعهم شفاعة ولا هم ينصرون حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة
ولم يكتف بنفي النصر ويمكن الرد ايضا بانه من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر
ولا شفيع له ينجيه عن الدخول وهذا لا ينافي التشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا
الرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا قائل بالفصل بين التشفيع عن الدخول والتشفيع
عن الخروج لان ما قررناه لا يبتني على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج
بعد انتهاء اخزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء اخزائه
ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني لا يلذانه ويتضح من هذا انه لو ابقى الاخزاء
على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيدا لافادته ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز
عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو المؤلم لا يدرك المبتلى به الم النار وطرد
بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع الظالم ناصر
واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء على ادخال
النار في مقام طلب الوقاية عن عذابه القار ما يقتضي ستاريته الاعراض عنه
تقوية لاجابة طلب الوقاية كانه قيل لا يرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي
هو الغاية قوله وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت
ذكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل
او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير اوقع الفعل
عليه بتعين كونه وصفا قوله واطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان
تعظيم لشانه اي شان النداء حيث قيل انه لا وصول اليه لعظمه الا بالتدريج او
المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر انه مراده تعظيم شانه باعتبار نداءه

او قطع انه يشكل دخول النار لا جزاء الذي هو العذاب الروحاني

قبول اي ما ذكر وبالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت
في قوله تعالى مناديا للايمان ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود
بالافادة هو الذات فليس فيه هذه المبالغة قوله اي امنوا وبان امنوا قال المحقق
التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة بمعنى اي وان يكون مصدرية على حذف الباء
اي ينادي بطريق طلب الايمان وايراد صيغة امنوا فان المصدرية وان دخلت
الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل بمجرد معنى المصدر بل معنى ان امنوا بلفظ
الماضي حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان امنوا طلبه هذا كلامه
قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة
فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء بتكفير السيئات متضمن طلب التوفيق
للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين
بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين معهم في وقت الموت حتى يعينونا
في حفظ الايمان وكائنين معهم في وقت ذكرهم ووجه التنبيه على انهم يحبون لقاء الله
انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة حسن
الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عد انفسهم
غير بارين وتمسكهم بانهم شبهوا انفسهم بالبار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه نهاية
الخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنعم من العبد المحتاج وح عطف اتنا ما وعدتنا
على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما توفي مع الابرار استحكم الرجاء لانه يؤتى
ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر وهو ظاهر وكونه جمع بار كالاصحاب جمع
صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب
بمعنى جماعة الراكب او صحب بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفا من اخلاف الوعد
ولما كان طلبهم موهما لذلك دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد
قوله ويجوز ان تعلق على محذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا باتنا
اي اتنا مع رسلك وشاركهم معها في اجرنا فان الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم
معهم اداء حقهم وتكثير فضيلتهم ببركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا ومن فوائد
التمسك بالقاء صفة الربوبية او اعترافهم انه الذي رباهم قوله اي طلبتهم
وهو اخص من اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال
الطلبة او بالرد قوله ويعدى بنفسه وباللام والثاني هو الشائع ولهذا احتاج
الكشاف الى الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي وفي مرثية اخيه وداع
دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب فقلت ادع اخرى وارفع

فيه رائحة الاعتزال لانه مذهب اهل السنة والجماعة ان الله يغفر الصغائر والكبائر
ان شاء بلا توبة ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء
صح

اي رب داع دعا يا من يجيب الى الندى
اي يا اهل اصرخ المستنجين فلم يستجبه احد
منه

الصوت مرة * لعلّ ابا المغوار منك قريب * روى الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني تعديته بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعاء فشايع ولهذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاءه قوله اي بادني اشار الى الجار محذوف قال المحقق التفتازاني ينبغي انه يبين وجه تعلقها بما قبلها واما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم اضاعتي والمعنى ارادة القول فموقعه الحال اي قائلا اني هذا الكلام وكانه لم يظفر بما هو معناه وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اي مخاطبا لهم باني او مخاطبين بانني او مصرحا باني وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال الى البغية فلا يطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتأمل ولا يخفى ان في قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للمضيعين قوله بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل او جعل العامل منهن منزلة الذكر في الشرف قال المحقق التفتازاني التذكير بجعله صفة شخص قوله بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة في الدين فظاهر واما على تقدير الاتصال في الاصل او كون كل منهما اصلا للآخر او الاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة الجزء للآخر فمحتمل وكان بيانه ان خلقكم من نفس واحدة فلكل فطرة التقرب الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة لم يتحقق تلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعلم والعامل قال المحقق التفتازاني حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال وخص بعد التعميم واخبر مؤكدا بالقسم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع بصفات الكمال قوله فهو مصدر مؤكد فيه بحث قد مر غير مرة وقوله منه عند الله الثقات والاظهر انه يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات قوله الخطاب للنبي عليه الصلوة والسلام والمراد امته لانه سيد القوم وكبيرهم بشيء فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تنبيه على كمال علمه فهو في النهي بمنزلة اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما لكن ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي عليه السلام لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بمعنى النهي عن الغرور وخطابه صلى الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتهاء وقد وقع في الكشاف انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل احد ظاهره يحتمل والمراد خطابه صورة ولكل احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد من النبي عليه السلام والامة ولا يحتاج خطاب النبي عليه السلام بالنهي عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهي من الله لافادة المؤمنين

اي بيانه على تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة والثواب وعدم تضييع عملهن لم يتحقق الاتصال بل كان بين الرجال والنساء منافرة ومعاداة كالكفرة والمسلمين

هذا الخطاب فيعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم ويحتمل انه يكون خطابا لكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون مبالغة في النهي عن الاغترار ويصح في حق كل احد ويحتمل انه يكون نهيا له عليه السلام بمعنى الثبات على الانتهاء وبعد غير المنتهي عن الغرور منه وجوب الانتهاء ونهيا لغير المنتهي عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته صلى الله عليه وسلم قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل للتقلب تنزيلا للسبب وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر عن النهي عن الاغترار بعبارة نهي التقلب من الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من الصريح هذا تحقيق المقام فلا تقع فيما وقع فيه الاوهام قوله خبر مبتدا محذوف اي ذلك التقلب الملايم لقوله وما ويهم جهنم ان يقدر هذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم ماويهم قوله وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب ما فاتهم من نعيم الآخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب او اراد انه قليل في نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنب مؤنة السعي وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب في دار الثواب قوله لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم ناش من السابق وعند علماء المعاني لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع هم في متاع في كمال القلة فدفع ذلك انهم تمتعهم اتقاء الله والاجتناب من الدنيا ولا يمتنع من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني رد لاعتقاد الكفرة انما متمتعون من الحيوة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا من رفع قدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير ما عنده للنازل ويحضر عنده مع غاية اجلال النازل وكذا اذا الجبار اي الملك المتسلط اتى بالجيش ضافنا اي صار ضيفا لنا والباء في بالجيش للتعدية او المصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا ومن ضميرها المستتر في الظرف انه كان مبتدأ على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف قوله وما عند الله لكثرته ودوامه الاظهر انه بيان سعة الابرار بمعنى ما عند الله قليلا كان

او كثيرا دايما او زايلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير
ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه تعريض بالمنافقين حيث
امنوا خايفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى كجمع اليهم قوله والمراد
ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه المناسب في هذا المقام ومقتضى الظاهر
الوصل اذ المعنى لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول
يؤكد ثبوت الاجر وسرعة حساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الاشرار
لانه للمناقشة في جانبهم ولجاجهم في الانكار قوله كعدل هو بالفتح المثل من غير
الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله الا لحاجة متعلق بالفعلين قوله وتخصيصه بعد الامر
بالصبر مطلقا لشدته يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على ما يجب عليه
فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر لشدته والمفيد مصيبة
الطاعة قوله بكل اية منها اماناً اعتبر في الامان تعددا بحسب اجزاء الزمان والمكان

سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم قوله خطاب يعم بني آدم خص الخطاب باولاد آدم مع
ان لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى له لاشتماله على خطاب يختص بغير آدم
يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه الامة
والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم القائم بذات القديم سبحانه
عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم فما ذكره المحقق التفتازاني
ان الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زمان النزول على من عداهم ليس بذلك لظهور
كونه غريبا عارضا بالنسبة الى هذه الامة فتأمل وآ قتصر على توجيه عموم الخطاب
ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس
للذين بعث اليهم النبي عليه السلام لئلا يلزم التكرار لان خلق الزوج والبث داخل
في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ابهام ان خلق الناس من نفس واحدة
وخلق الرجال الكثيرة والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم
الالتفات انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق
زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار كمال القدرة وفي
كيفية الخلق ايضا كذلك وكذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس واحدة تنبيها
على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو تقرير لخلقهم من نفس

واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة
ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات
الموجبة للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف
الرجال بالكثرة لان وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدد من
النساء حاملة توصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء
الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثرة لتاويل الرجال بالجمع خلاف
ما تقرر في النحو ان ضمير العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا فلم يثبت فيه
فعل فكانه استمر فيه التاويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا كثيرا ما ينصبان
على انهما صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال قدرته
وتنزهه عن الضعف والاختلال بمر الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة البث اي
بثا كثيرا لكان صريحا في وصفها بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار اجل نعمة في حق
النساء وفي ذكر النساء اظهار اجل نعمة في حق الرجال وفي خلق بني آدم كذلك
رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه كفهر بام القرى
ثم بسط قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة الى جميع اوصاف
كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه لا يكون
بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع
صفات الكمال قوله يطرحها اي يطرح التاء وهي الثانية دون الاولى لما
انها ليست في محل الثقل مع انها علامة الاستقبال قوله وقرى بالرفع على
الابتداء ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسال به ذوو الارحام ويتوسلون
به مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله اما على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة
على فعالى بل على كرام وكرماء ونذر وحرضى احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى
فتارة جعله في عداد الاسماء وجعل اصله يتايم فان فعيل الاسم يجمع على فعايل
وان كان مكسورا واعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا لمجاورة الكسرة وتارة
جعله جمع يتمى فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى فحمل عليه اليتيم
الذي من باب الالام فقوله لانه من باب الافات ليس معناه انه بذاته يستحق
الجمع على فعلى بل المراد انه مشبه بالوجع والافة يرشد الى ذلك في تصريف ابن الحاجب
حيث قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما للبلوغ على الاصل والاتساع لا مقابلة
بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار منقولا في العرف
فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت في علاقة التجوز

فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره اعتبار ما كان لاقرب العهد واما تعرض له
لانه يجعل لاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاصل مطلقا
والعرف مقيدا **قوله** اولغير البلغ والحكم مقيد فكانه قال وآتوهم اذا بلغوا الا
عن التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف
حين تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك انه يكون التعبير باليتيم
باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة او جعل الايتاء
عبارة عن حفظها لهم وعدم التعرض لها حتى يأتي لهم الايتاء ويشير الى الثاني تقرير الكشاف
قوله ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا اسكتم اموالهم
وتكففت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل انه يكون المراد انكم اذا
اسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي
هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال **قوله** او الامر الخبيث وهو اختزال
اموالهم الانسب تفسيره بحفظ مالهم لا تفكهم بالطيب الذي كان حفظه لهم فالاول
موجب العقاب والثاني موجب الثواب **قوله** وهذا تبديل وليس بتبدل ويعني
بدخول الباء في صلة التبديل المأخوذ لا المتروك بخلاف الاستبدال والتفعل
بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعل بمعناه والقائل السدي **قوله** اي لا تنفقوا
معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم منع
عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع انه اكلها وحدها ايضا ممنوع فاجاب اولا
بان في ذلك تغييرا لهم بانكم مستغنون بما رزقكم الله وتأكلون الخبيث وثانيا بانه
ذكر ما هو عادة لهم واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية ولا يبعد ان يقال المنع
عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم
باموالهم بحيث يلتبس بمالهم فيقعون في كله مع مالهم وفي هذا الكلام مع الكلام السابق
نهاية المنع عن الاكل يجب عليهم حفظهم انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه غفلة **قوله**
او الامر الخبيث الاولى انه يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه المعاني **قوله** وهو ما
زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص بما سبق وفيه بحث لان ما اخذ
للاجرة فهو مالهم وليس اكله اكل مالهم **قوله** الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما سبق
من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالهم وهو متنزل منزلة اسم
الاشارة في ذلك وما روى في الرجال الغطفاني يؤيد ذلك فتأمل **قوله** كان حوبا
وهو الاصل قال قولا بفتح الواو ويرشد اليه جعل الكشاف نظيرهما الطرد والطرد
قوله فتزوجوا ما طاب من غير هن لكلمة طاب هنا تفسيران استطابة النفس

اياها وميلانها اليه وثانيهما الحل والظاهر من سوق كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل
في التوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره من استطابة النفس
في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى العرف الى الحل فيهما كما في الثالث فانه المناسب
في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات
معللا ذلك من النساء ما هو محرم فلو لا تفسير الطيب بالحل لما صح على عمومه الا انه يجعل
اية التحريم ناسخة وهو خلاف الاصل وكانه خالفه لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل
ايضا يوجب كون الآية مجملة والاجمال خلاف الاصل ولان الخاص المتراخي عند
الشافعية مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة
فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة
هو القيد اي ابيح لكم ما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا يصح جعل الامر
للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه **قوله** فتزوجوا
ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة
المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب
من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوت حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم
من النساء فان الحامي لحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى
او من غيرهن **قوله** فربما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة ينبغي
ان يتحرج عن الذنوب كلها لقبحه كذا في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان
ترك الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى اذ لا اعتداد بالقبح والحسن
العقلي عندنا خلافا للمعتزلة والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي
لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي **قوله** ونظيره او ما ملكت
بل هو اقوى في الدعوة الى لفظ ما لان نقصان عقل المملوكات لعدم فراغهن للتعلم
وعدم من يهتم بها ويهتن في الغاية **قوله** معدولة عن اعداد مكررة اعني عن
اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف لكان مثنى
في اصل الوضع كتثنيتين ثنتين فلم تكن صفة وضعا فلا تفيد وصفيته في منع الصرف
قوله وقيل لتكرير العدل نبه بذلك على ان ما اختاره الكشاف خلاف
المشهور والمتفق عليه ما ذكره **قوله** فانها معدولة باعتبار الصيغة اي صيغة
اثنين وتكريره فان ثناء خال عنهما قال المحقق التفتازاني العدول عن التكرير ايضا
عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت

الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها عن تكريرها انه جعل العدلين
باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين لفظا ومعنى لانه
مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين
وان ذهب المحقق التفتازاني الى انه مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وعبارة الكشاف
يحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغها عن صيغ الآحاد
وباعتبار تكرير في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة ولتكرير العدل احتمالات اخر
العدل عن لفظ وعما هو في حق العدل من التانيث للمذكر في الالفاظ الى لزوم التذكير
والعدول من الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع
لزاد ما يقتضي منع الصرف وتأكد **قوله** منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري
المختار عند النحوي والكوفيون جزموا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف
عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول
حرف التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثوقين بعربيتهم حيث قال
وهي نكرات يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فما ذكره المحقق
التفتازاني من انه لا بد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة مبني على الغفلة
قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال من طاب وهو الظاهر لان
المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في
حال كونها احد هذه الاقسام **قوله** ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا
لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح **قوله** متفقين ومختلفين حال من ضمير ينكح
وجمع مع افراده نظرا الى المآل والى انه كل ناكح يتضمن جمع الناكحين ومعنى اتفاقهم
ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث او رباع ومعنى اختلافهم ان
يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض رباع **قوله** ولو افردت كان المعنى
تجويز الجمع فيه تعريض بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد
انه يكون له معنى لبس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة
وكونه شاهدا عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالآية على جواز التسعة
باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فتوجه باثنين وثلثة واربعة فما ظنك
واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل اثنين حالا من جميع
الطيبات ففيه انه يكفي حال عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحد ما
واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان ينصر الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى
لهذه الالفاظ من عرف البليغ اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلاث واربع

اي على انه يكون له معنى هو الجمع بين هذه الاعداد

اي باثنين وثلثة واربعة فانه اولى
ان يكون له معنى وهو تجميع بين هذه
الاعداد لانه لا يدل على التوزيع
والتفصيل

قوله

انه دفع النقصان والقصور بعد تكثير الزوجات مفهوما من حاق النظم لان قوله اختاروا واحدة يشمل الاختيار من اول الامر
بان ينكح واحدة فقط ويشمل اختيار الواحدة بعد تكثير الازواج بان يطلق غير الواحدة ويختار الواحدة فيما بينهن واما قوله
فانكحوا واحدة فهو خاص بنكاح الواحدة من اول الامر ولا يشمل نكاح الواحدة بعد التكثير لانه غير مقصود. منه

قوله لذهب بتجويز الاختلاف في العدد فيه انه مع الواو ايضا ذهب بتجويز
الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن
الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما جيء
بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة مجموع بمجموع **قوله** فان خفتم
ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين الاكثر لعجزكم ويستفاد من
السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فاختاروا او فانكحوا قدم تقدير اختاروا لان النظر الى سابق الكلام يجلب
الى تقدير فانكحوا في جادة الافهام ليكون دفع النقص بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما
من حاق النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي
ان يختار العزوبة الا انه اكتفى بدلالة الكلام لئلا يهتم باحد الازدواج **قوله**
المقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضى استعمل في المرضي ولذا يستعمل في الواحد
وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا يستفاد من الصحاح **قوله** لخفة مؤنتهن
وعدم وجوب القسم بينهن ولخفة دفعهن دينا ودنيا اما دينا فلعدم المهر وعدم وجوب
النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب او تزويجهن
واما دنيا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات عند الله تعالى **قوله**
ذلك اي التقليل منهن يريد التقليل منهن التقليل المستفاد من الامر بعدم التجاوز
عن الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل المشار اليه
بذلك محتملا لامرين تنبيها على ترددد او للثلثة والاول اظهر فتأمل وقوله جعله اشارة
الى الثلثة اي تلك الثلث ادنى من جميع ما عداها **قوله** وفسر بان لا يكثر عيالكم
نسب صاحب ايجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم
الشافعي رحمه الله ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله واشتغل
بتصحيحه ردا لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع
وفقهه وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان عال
لم يات بمعنى كثير العيال بل عال ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكشاف **قوله**
نعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة
فان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا لا بمعنى لا تكثروا المؤنة الا انه يقال نفي المؤنة رأسا
لا يستقيم فلا محالة محمول على نفي الكثرة فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال لكثرة
المؤنة فلم لم يحمل على حقيقته وجعل كناية عن كثرة العيال قلت لما يستفاد من قوله
ويؤيده وفيه ان المناسب ان يجعل قراءة لا تعيلوا كناية عن نفي كثرة المؤنة وكذا تحمل

ويحتمل ان يكون وجه التقديم انه على تقدير
فانكحوا واحدة يكون عطف او ما ملكت
ايمانكم من قبيل علفتها تبنا وماء باردا
اي او اطئوا ما ملكت ايمانكم لان المملوكة
لا يتعلق بها النكاح فيكون المعطوف في
الحقيقة محذوفا وعلى تقدير اختاروا
فالمعطوف مذكور لا محذوف. منه

هو الامام ابو عبد الله محمد بن ادريس
ابن العباس بن عثمان بن شافع
ابن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن
هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي
القرشي المطلبي لقي شافع النبي عليه السلام
وهو مترعرع واسلم ابوه السائب
يوم بدر كان السائب صاحب راية
بني هاشم فاسر وفدى نفسه ثم
اسلم
من كتاب اسماء الرجال

عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها قوله لجواز العزل
فيه اورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسرارى عند الشافعى رحمه الله
فينبغى ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون السرارى قوله
نحله كذا نحله ونحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم من الصحاح ان النحلة فى
اعطاء المهر والنحل فى اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة الشريعة اى شريعة من الله
والفريضة اما بمعنى الواجب وبمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها بها وجعلها من
النحلة بمعنى الديانة والانسب انه يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة
الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا ما اراده الناكح والمفروض نصف المسمى قبل الدخول
وتمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب المسمى
عند الشافعى رحمه الله والعشرة عند ابى حنيفة رحمه الله الى غير ذلك مما فصل فى الفقه
قوله عن طيب نفس ولاعتبار طيب النفس فى مفهوم النحلة صار اخص من
الايتاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق فى الدين اذ اشد
الصدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل المعنى نحلة من الله
وتفضلا منه عليهن ويحتمل انه يكون نحلة من الله حالا من الصدقات اى آتوهن
صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم اى من جملة ما اعطاه الله لكم لا من
الغير فان الاعطاء لابراء الذمة من دينهم ولابراء الذمة من اعطاء مال الغير
قوله الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما فى الصحاح والحمل على المعنى
انه لو قيل وآتوا النساء صدقاتهن موضع صدقاتهن لصح لان الصداق يصح
اطلاقه على الجمع بل الارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن صداق كل
منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى ليتمهد لهذا البيان عبارة الكشاف فانه
ولا تتجاوز وكلك ان تجعل الضمير الى صداق ذكر فى ضمن الجمع واشار بتقديم
التوجيه على خلاف ما فى الكشاف الى ترجيحه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب
موافق له فى المعنى اهون من تنزيل نوع من الاسماء منزلة نوع آخر ولهذا
لم يأت بشاهد له كما اتى للتوجيه الآخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الآخر
قوله كقول رؤبة فى قوله استشهد بقوله فى قوله لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه
لجواز ان يكون تذكير الضمير فى كانه لتذكير الخبر وضمير كانه للخطوط قوله ونفسا
تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد فيه ايخالف ما ذكره ابن الحاجب ان التمييز ان كان
اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المنتصب عنه ليطابقه لا محالة ويوجب تقييده
بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن نقول فى قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد

بهبة

يعنى لم يجعل المعنى الدليل نفس البيت
بل قول رؤبة فى جواب السؤال
لاحتمال انه يكون تذكيره فى البيت
باعتبار الخبر اعنى النوع بعض

بهبة الاولياء ورضاهم وطيب انفسهم قوله لكن جعل العمدة طيب النفس
للمبالغة اى فى رعاية طيب انفسهن وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان
وهبن لكم قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روى عن الليث
ابن سعد انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها
فى تصرفهم وتحت ولايتهم يعنى حقيقة اضافة المال الى المالك فلا بد لاضافته الى
الى الاولياء من تجوز وهو اما فى الاضافة بتشبيه الملابسة بحسب التصرف والولاية
بملابسة بحسب الملك واما فى المضاف اليه بجعل المتصرف والوالى تشبيها بالمالك
وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم فى كونه
قياما لصاحبه كان اموالكم قيام لكم فكما تعاملون باموالكم لحفظ قيامكم تعاملون
باموالهم وايده بنظائر فى القرآن العظيم والاقرب مؤيد لما اختاره ما فاته
من وصفها بقوله التى جعل الله لكم قياما فانه يقتضى حمل اموالكم على ما هو اموالهم
حقيقة وحمل النهى على نهى ايتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل التى جعل
لكم قياما على كونها من جنس التى جعل الله لكم قياما فان التجوز بهذا الوجه فى اموالكم
يغنى عن التجوز فى الوصف دون التجوز بوجه ذكره القاضى فتامل قوله وهو
الملائم اى جعل الخطاب للاولياء ملائم للايات المقدمة كلها فى وجه ولاكثرها فى وجه
آخر فتفطن دخوله بمعنى اعطاه ويحتمل انه يكون نهيا عن ايتاء الاموال لمن ليس
اهلا لان يؤتى ويصير الايتاء له سبب فساده والقيام ظاهر فى القيام ظاهر فى
القيام فى الدنيا والابلغ حمله على ما يعم الآخرة والمقصود من جعل الاموال مكانا
للرزق النهى عن اكل الاموال كما لا يوكل المكان والاشارة الى انه ينبغى ان يجعل
مكانا يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والاظهر انه نهى عن المنة والاذى
فى المتصدق عليهم باثمار اموالهم وحفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما قال لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن قوله وثمانية عشر هذا فى الغلام فى رواية وفى رواية تسع
عشرة وفى رواية على وفق قول صاحبيه خمس عشرة فى الجارية والغلام وعليه
الفتوى وفى مشهور الرواية عنه فى الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك انه
الظاهر فى قوله خمسة عشر سنة خمس عشرة سنة وكذا فى ثمانية عشر وتاويله
جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع او العقل والمنكر
ما انكره احدهما يقتضى هذا البيان انه يكون بين المنكر والمعروف عموما من وجه
فيكون من المامورات القول المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن انه يقال قوله
ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين مذهب من قال الحسن والقبح شرعا

لا غير ومذهب من قال بهما علياان قوله لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من
النكاح التوالد ولا توالد الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة
لا يصح على اطلاقه وقيده في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ
للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه
انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سن تأتي له ان يختبر نفسه
ويظهر على الولي رشده فسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة
بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذا مع تضمنه معنى في
ان يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى للابتداء وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا
اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد قوله
مسرفين ومبادرين كبرهم بادره بمعنى عاجله فمبادرة الكبر ان يغالب
الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال عن
فيسرع الولي في اخذ المال واتلافه وكبر من باب علم في السن ومن باب شرف
في القدر والمتعدي بعلى بمعنى المشقة واشعار لفظ الاكل باعتبار ان الاكل
هو اساس الانتفاع ورأسه لا يوجد به فيما لا حق فيه واشعار لفظ الاستعفاف
فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتأثل المال
اخذه اثلة اي اصلا ولك فتح لام ماله وجزه وتحمل ما لك وجهين فاعرف
ولا تخبط ان كنت من اولي الحلم الاحوط قوله وايراد هذا التقسيم بعد قوله
ولا تأكلوها يعني يفيد ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل عن
مطلق الاخذ والانفاق قوله حسيبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تجاوزوا
فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد
القبض اذا راى عجز الولي عن الشاهد وتحريض الشاهد على اداء الشهادة
وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي اليه لانه
امر الاشهاد وبرجحه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا للاشهاد فلا تتركه قوله وللنساء نصيب مما ترك لم يقل منه اهتماما بشأنهن وتأكيدا
لامرهن قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين المتوارثين
بالقرابة وهو حد الاقرب وبيانه الى الشرع وبالتوارث بما زعن اولي الارحام
ويقابله فان قلت انه اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان
اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد
قلت لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان

مع دخولهما تحته اهتماما بشأنهما لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر الزوج
مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشأن اليتامى قوله بدل مما ترك باعادة
العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك قوله او حال
اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيب اشار بتقديم مفروضا على نصيب الى انه حال
من الضمير في الظرف لا من نصيب وبترك نصيبا الى ان الحال في الحقيقة هو مفروضا
جعل الموصوف حالا بحسب الظاهر ويسمى حالا موطئة لانه مقدمة لذكر ما هو الحال
حقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي
ويحتمل جعله بمعنى مقدرا ففي كونه دليلا خفاء قوله روي ان اوس بن صامت
في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد باحد
واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وام كحة بالحاء المهملة
وضم الكاف وروي معناه جمع وقبض وقد روي عطف الثلثة بالواو بمعنى ان احدهما
سويد قطعا والاخر احد الثلثة على الشك والحوزة مجمع الملك وموضع سلطان
ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قيل لعله اسم المسجد الذي كان يسكنه
اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون النوى والرضخ والفضخ من واد واحد
لا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ
البطيخة شدخها والشدخ كسر الشيء الاجوف فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا
يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله
هو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب وان ما اورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف
حتى يبين معناه قوله ثم اختلف في نسخة اي على التقديرين قوله والضمير
لما ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة
والثاني بانه بعد القسمة بان يعطي كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر
بترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيه مما قل وكثر ولو جعلته الى ما قل وكثر لم يبعد قوله
وهو امر ندب للبالغ اي البالغ من ولي الغزلي وقوله من الورثة بيان للبالغ واستدل
بانه لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار ولو اجمالا كما في المتعة حيث قال الله تعالى
على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب لرفعه المستحقون
الى حكام الاسلام ولقضوا به كما في الميراث الا انه يحتمل ترجيح نسخة قوله وهو ان يدعو
لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة داخلين
في القول المعروف خفاء الا انه يجعل القول بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه
وكذلك انه يقول الدعاء المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا او نقول التقييد

القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع عن الفعل الغير المعروف بطريق
الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى وح يتصل بقوله
وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى هنا جملة معترضة وكان فائدتها
ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما تقرر في الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء
وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق
من لا يرث من اولي القربى واليتامى فيلغ كونها معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الخ
بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه نظر وتقدير الله مفعولا ليخش مبني على اعمال فليتقوا
كما هو مذهب البصري والدليل على اعماله دون فليتقونه لو عمل لقيل فليتقوه لانه المحتاج
وكلك ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى
ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني قوله فلا يتركوه ان يضر بهم فضلا
عن ان يحثوه على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون
ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا قوله
او للورثة وح متصل بما يتصل به قوله ولو بما في خبره جعل صلة للذين على معنى
سقاط العائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهرا انما الخفي وجه صحته بناء على ان
الصلة يجب ان تكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر بهذا
المعنى الذي ذكره ولو قال انهم ان شارفوا لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو
هنا بمعنى ان قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان
وهو الظاهر انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه
على انه يجب تاويل لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف بعد الموت
وتركهم انما الخوف حين المشارفة قوله وفي ترتيب الامر عليه الخ اقول
وتعليم لما يصدهم عما يقعون فيه وهو احضار هذه الحالة قوله مراعاة للمبدا
والمنتهى اذ بذكر المبدا والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا بجميع مراتب
الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني فلا يتم اذ لا يلزم
ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني دون
الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل ان لا يكون
خشيته منفكا عن نهاية خشيته بل تكونان مقارنتين بلا مهلة قوله
ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف
وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس
افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال

قوله والظاهر انه اشار بقوله او على وجه الظلم الى انه قوله ظلما تمييز

بمعنى اسم الفاعل ومصدر بحذف المضاف اي اكل ظلم او ان يكون على وجه الظلم قوله
انما ياكلون في بطونهم ملء بطونهم اشار بقوله ملء بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه
ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا شغله بتمام المظروف والا فالظرف بعضه
فان قلت هذا لا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرور بفي لا يكون بتمامه ظرفا
انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في فصمت يوم الجمعة يصوم بتمامه بخلاف صمت
في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو قوله
ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا مرسلا من قبيل ذكر المسبب وارادة
السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة ما يشبه به تنبيها على انه كالنار في حرق
ما حصل في قلبه من فوائد الاسلام قوله تقول صلي النار قاسى حرها وتمقاساة
الحر غالبا يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة
في القرآن على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل
ان يكون التعذيب بمقاساته شدائد الحر من غير دخول وقد اشير الى تاخير
مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الآخرة قوله في شان
ميراثهم احتيج الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في عذبت
امراة في هرة اي لها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشان قوله وهو اجمال
تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل
والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الفرض والشرع هذا
يعني ان تعديته الى الايصاء بنفسه لتاويله بالقول تكلف مستغنى عنه بهذا التوجيه
ولتاويله بالفرض والشرع تكلف في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض
لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول وكما ان جعله مفعول الايصاء بالتاويل تكلف
جعله مفعول القول المقدر تكلف قوله اي يعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى
على ان كل ذكر بمنزلة انثيين لانه حظ الانثيين اقول يدل على ذلك انه لو كان القصد اليه
لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث دون الاثنتين
قال المحقق التفتازاني هذا حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد
بعدد معين لا على طريق ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على معين ولو على
طريق ضرب المثال بل المراد انه لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكرا او اناث
او ذكر وانثيان فتامل قوله وتخصيص الذكر والتنصيص على حظه يعني كان
مقتضى الظاهر التنصيص على حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى
نصف حظ الذكر بناء على ان المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث

كما جعله ابو البقاء وكذلك

اي بتوجيه كونه تفصيلا وبيانا للاجمال

علة للمنفي اي كون المعنى يجعل ذكر بمنزلة انثيين حظ الانثيين

مجرد ح

وجه التامل الاشارة الى دقته يعني ان افراد قوله للذكر مثل حظ الانثيين متعددة لا تنحصر في صورة ترك الميت ذكرا وانثيين بل افراد متعددة كما ذكره

الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر وبجعل حظه
مقصودا بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا وللتنبيه على ان ترجيحهم على الاناث لفضلهم
عليهن لا يستحق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ وكذلك ان تقول المقصود بالبيان
تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص على تعلق
بهم دون الاناث **قوله** او على تأويل المولودات في الكشاف اي فان كانت
البنات او المولودات والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى مولودات او بنات
مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور والاناث لان الاولاد وان كان مذكر
اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها فانث بتأويلها وكيف لا وقد تعين
هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تأويل الاولاد بالمولودة ولك
ان تقول الضمير الراجع الى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كما ان الضمير الراجع
الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث **قوله** خبر ثان
او صفة لنساء وفائدة التصريح بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره
ما من دابة في الارض اذ الوصف بصفة عامة لجميع الافراد يفيد الشمول ولفظ
العائبة لم يقل وان كانت واحدة تحت اثنين **قوله** اي وان كانت المولودة
واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو افصح
لان نظايره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك بالضم **قوله** وقرا نافع
بالرفع على كان التامة والمناسب ح جعل ضمير كن ضميرا مبهما وجعل نساء تمييزا
قوله فقال ابن عباس حكمها حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما
معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل
الثلثين لما فوقهما مؤكد لان النساء ظاهر فيما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق
اثنتين فصار محكما في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه
بان هذا انما يتم على تقدير كونه قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر
فلا لانه لا حزية لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه
بان قوله نساء ظاهر في كونه ما فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق
اثنتين خبرا بعد خبر يدل دلالة صريحة على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق
التفتازاني فان قيل ثبت انه ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما
حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث
وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا فكيف
يتمسك به بل الجواب انه لا ريبة في ان عدد الثنتين لا يوجب الحرمان من الارث

ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف ولما تأكد نفي الثلثين تعين النصف على ان
الثنتين يشاركن الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فما نزل الواحدة عن
الثلثين لفوت هذا الوصف الى النصف تنزل اثنتان ايضا لذلك الجامع وينصرف
ايضا ان الدليلين لما تعارضا دار امر الثنتين بين الثلثين والنصف والمتيقن هو
النصف والزائد مشكوك غير ثابت فتعين به المصير اليه **قوله** وقال الباقون
حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين ان فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر
حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظ ذلك ابدا بل بجعل حظه ضعف
حظ الانثى فربما يكون ثمنا وربما يكون ربعا او غير ذلك وكانه لذلك قال الكشاف
والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس وهو ظاهر مكشوف وحاصل
ما ذكروا ان وصف النساء بكونها فوق اثنتين ليس لتأكيد تقييد الحكم بهذا الوصف
ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف للثنتين بهما والتصريح بعمومه لكل
عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحق اثنتان بالجماعة
لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والثنتان
يشاركن الجماعة في التعدد وقد علم عدم تأثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما بالجماعة
بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما **قوله**
ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكره من المؤيدين دليلين اخرين
فما وجه العدول قلت كانه لم يعدل والتأييد باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل
الآخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب هو الاول والآخر
ما ظفر به اللاحقون فيكونان مؤيدين لما استدلوا به وملخص الدليلين هو التمسك
بدلالة النص في اولهما نظرا الى ان البنت الواحدة لم تستحق الثلث مع اخيها بل نصف
حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق **قوله** بدل منه بتكرير العامل يعني
ان جر كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا
بل معمولا بالاصالة وانما جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاءني زيد
مما لا عمل لجاء الثاني لا عمل للام الثاني **قوله** وفائدة التنصيص اي فائدة البدل
لان فائدة البدل بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل
وعمومها الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله وفيه بعد
التفصيل بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار على البدل وقد احتج الى هذا التفصيل
ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس ان السدس لهما جميعا
على طبعه والى هذا التأكيد ايهام تفضيل الذكر على الانثى تفضيل الاب على الام

وا اورد الكشاف على الاول انه لو قال ولابويه سدسان يحصل التنصيص واجاب بانه
يحتمل ستاركتها في مجموع السدسين لا على التسوية واورد المحقق التفتازاني الجواب
بان العدول عن الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يسمي تحصيل المراد بهذه
المقدمات تنصيصاً فيصح ان البدل للتنصيص ولك ان تقول بيان النكتة بعلي الزام
السدس على طبق النصف والثلث فلا يزيد حصول التنصيص لقولك فلابويه السدس
قوله وورثه ابواه فحسب اشارة الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف انما اشكل عليه
من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد
ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله
ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع
ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازاً عما اذا ورثه ابواه مع الزوج او الزوجة
لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث ما بقي بعد نصيب الزوج او الزوجة
وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور دون مذهب ابن عباس كما يفهم مما ذكره
بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثته امه فحسب
لان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب
الام مع وجود الاب الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر
لان كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيها
ان مقتضى الظاهر على هذا التوجيه وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص
فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها انه يتضمن حصر الوراثة في الابوين انتفاء
الولد فاشتراط عدم الولد معه مستغني عنه لا يقال لا يستلزم حصر الوراثة انتفاء
الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول المراد اذا
لم يكن له ولد وارث والا فوجود الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث
الى السدس قوله فلامه الثلث مما ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار مما ترك
قوله فلكل واحد منهما السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال لم يقيد الثلث هنا بقوله
مما ترك لان المراد اعم من ثلث ما بقي ومن ثلث ما ترك والآية مجملة يعلم
تفصيله من بيان الشرع وح لا يعتبر تخصيص الوراثة بالابوين قوله وانما لم يذكر
حصة الاب لانه لا يخفى ان المقصود تعيين السهم وفي هذه الصورة لم يتغير الا سهم
الام وسهم الاب بحاله وانما يأخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس
المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام قوله
وعلى هذا اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون لها مع وجود

العدول عن ان يقال ولابويه الثلث الى التعبير ولابويه السدسان مع انه سوق ابهام واحد ينفي احتمال عدم المساواة ه

بين اذ لولا ذلك لا يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا
ذلك وح لا يلايم التعليل بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يعلل ترجيح مذهب الجمهور
على مذهب ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقاً بقوله
قال الجمهور فتامل قوله باطلاقه يدل على ان الاخوة ولا يخفى ان كون الولد فيما سبق
مقيداً بالوارث يوهم التقييد في الاخوة قوله وقال ابن عباس لا يحجب الام من
الثلث ما دون الثلث ولا الاخوات الخلص اخذاً بالظاهر الاخذ بالظاهر يقتضي
ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضاً وظاهر عبارة الكشاف اختيار ان الظاهر
من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع
من كتبه ولذا قال المص والجمهور على ان المراد بالاخوة عدد ويؤيد كونه الظاهر من الجمع
انه لم ينكره عثمان رضي الله عنه لما احتج ابن عباس رضي الله عنه بالآية بل اشار الى ان
الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي
قبلي ومضى في الامصار قوله وقرأ حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعاً للكسرة
التي قبلها اي اتباع الضمة للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة
للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفي الكشاف اتباعاً للجرة قال
المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفي هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه
اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال
فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة قوله متعلق بما تقدمه من قسمة
المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة لا ظاهره انه بيان التعلق يعني ان
المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولى من
تقدير قسمة هذه الانصباء من بعد وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر
في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون
معنى تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفاً في جميع
ما تقدم ويكون قوله اي هذه الانصباء بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام قوله
انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في
الوجوب اذ معنى الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق بالامرين
سوى بينهما في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس
الحسن او ابن سيرين فلذا يجوز الاكتفاء باحدى المجالستين وفيما نحن فيه
لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية وهذا ابتني على
انه يكون للاباحة في الخبر والامر واما على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك

قيما في النسخ التي رايتها والظاهر انه خطأ والصواب والاخوات بالرفع يمكن ان يقال ان قوله والاخوين مفعول معه والواو بمعنى مع اي لا يحجب الاخوات المجتمعة مع الاخوين لانه الواو في الاخوة والاخوات مع الاخوين ليتنقوه صح

والاستغراب من جهة انه جعل السابق تابعاً للاحق والمعهود جعل اللاحق تابعاً للسابق كما جعله المحق ه

وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل الاخبار المتقدمة اوامر وبلا يمة ويوصيكم الله فانه بمعنى يامركم
ويعهد اليكم قوله لانها مشبهة بالميراث في كونها مأخوذة بعد الموت وبلا عوض
ولذلك كانت شاقة على الورثة وللمشابهة بالسبب تقديمها ليكون مسارعا بها
بث بها ولتلك المشقة مظنة التفريط الموجبة لمزيد اهتمام في تقريرها وبعض كونها
مندوبا اليها الجميع اذ جميع الناس مدعوة الى الوصية فهو كثيرة الوقوع ولهذا قوبل بقوله
والدين اما يكون على الندور وهذا يعني انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها
ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها تعتبر الوصية بها في الشرع
وهي وصية بقي بها ثلث المال وذلك انه تقول وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس
للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت قوله وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح
الصاد اي مخففا قوله اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم
منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا فضلا عن ان تدروا من
هو انفع قوله ولا تعدوا اي تفضيل بعض وحرمانه كما كنتم في الجاهلية لا تورثون النساء
والاطفال وتقولون انما يرث من يذب عن الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان
يجعل الآية ناسخة للامهات والابا رسالة للبنات والاطفال وقدر
قولهم بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع
الاخروية ومنها النفع المروي وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد فهو اعتراض
مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير ملايم للمعنى ولا مجاوب
لانه جعل الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسب
والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا بتنفيذ الوصية
فالقول المقبول هذا التوجيه انتهى ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض فيها كما
انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني
الجملة بعد جملة الوصية لا بينها ورد ان فريضة من الله كما يشمل القسمة يشمل
تنفيذ الوصية ولا مختص لها بالقسمة قوله او يورثكم منهم اي من اوصى
منهم فعرضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف
لا تدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى عرضكم للثواب بتنفيذ وصيته
انفع لكم وكان وجهه ان لا تدرونه توبيخ لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل لعدم
العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح انكم لا تدرون
ايهما انفع بحسب الآخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق بصرفه في رضى الله
فيكون انفع من تنفيذ الوصية قوله فريضة مصدر مؤكد اي ما تسميته النحاة

لقوله عليه السلام ما حق امرئ مسلم
عنده شيء يبيت ليلتين الا ووصيته
مكتوبة عنده كما روي

توكيدا لنفسه لانها مضمون جملة لا تحتمل لها غيره لان الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله
يعني يامركم الله ويعهد اليكم لا تحتمل لها غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك
فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف وحذف الناصب واجب في الصحيح
فرض الله فرضا اي وجب والاسم المصدر وقوله او مصدر يوصيكم الله وهو ايضا
مصدر مؤكد لكن بمعنى مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من المنقسم الى المؤكد لنفسه
والمؤكد لغيره فلا يرد انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله
لان الاشتباه مبني على اشتباه مؤكد بمؤكد وقد رفع بعض انه لا يجوز بفرض الله
فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه
يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر
يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم الا انه يفرق بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر
او متضمنا له لكن لا بد للفرق من دليل ولم نعثر عليه قوله فان كان رجل
اي الميت انما يصير الرجل الميت بعد وصفه بيورث من ورث فكان الاولى
تاخير التفسير من قوله صفة رجل وانما رجح كون الرجل ميتا على كونه وارثا ليشابه
القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الولد والوالد يعني به
ليست من جهة الولدية والوالدية قوله قال الاعشى في مدح النبي عليه السلام
لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه يحرم الخمر
واول القصيدة الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا * وبت كما بات السليم مسهدا *
ومنها فآليت لا ارثي لها من كلالة * ولا من وجى حتى تلاقي محمدا * ومنها
نبي يرى ما لا ترون وذكره * اغار لعمري في البلاد وانجدا * وضمير لها للفرس
والوجى وجدان الفرس وجعا في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى ارتفع وزعم
الفراء ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى النجد قوله ويجوز ان يكون
الرجل الوارث هذا اشارة الى ان الكلالة ينطلق على ثلثة من لم يخلف ولدا ولا والدا
ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطا
والضحاك انه المال الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف
بها الموروث والوارث بمعنى ذي كلالة اما بتقدير ذو او باستعمالها صفة صرح به
الكشاف قوله وله اي وللرجل واكتفى بحكمه هذا اذا جعلت له للرجل ولم تقدر
معطوفا اما لو جعلته لواحد من الرجل والمرأة ويجعل التذكير للتغليب او يجعل التقدير
وله او لها فلا اكتفاء قوله سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله فلكل السدس
وهو مقتضى الظاهر لان المفروض كون الوارث واحدا منهما دفعا لتوهم ان المذكور

حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لها نصف الاخ بحكم الانوثة قوله لان
الاولاد بمحض الانوثة يرد عليه ان اولاد بني العلات بمحض الذكورة فينبغي انه يسوي بين
ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بانه المراد الاولاد المعتبر عند الشارع والقرينة على ان
المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام قوله اي غير مضار لورثته وذلك انه تقول
غير مضر لنفسه بان يكون مرتكبا لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة
دون القربة قوله وهو حال من فاعل يوصي المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل
ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمولا
عامله وربما يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصي به ويجعل الايصاء بالدين
بمعنى الاقرار وغير مضار فيه انه لايكون كاذبا في الاقرار ويرد بعد ان جعله حالا من
فاعل يوصي المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال القول المتنازعين ملاو
لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بانه المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر
في نظم الكلام ولو جعل حالا من وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين
غير مضار ذلك الواحد ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لاستغنى عن بعض
التكلفات ويمكن جعله صفة المصدر اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكانه
جعله حالا من الفاعل المدلول عليه رعاية لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا من
المدلول عليه هل العامل هو المذكور او مدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل
الثاني والمفهوم من الآية ان لا ايصاء الا والاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يصح
التنفيذ وهو كذلك الا انه اثبات القصد مشكل قوله او وصية بالاولاد اي وصية
من الله في حق الاولاد وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف
في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله لايضار قوله حليم لايعاجل بعقوبته
هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتاخير الذي يقتضيه الحكم فيكون
ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب اولا خبر قوله تلك
حدود الله قد بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها فاضافها اولا الى
مستجمع بجميع صفات الكمال لا يتجاوزه العارف له الحكم المسند اليه ثم بين ان
جزاء لاجزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد
للجاهلين المعاندين فقد استوفى رعاية حال المخاطبين قوله اي انه قبول التوبة
فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازاني
نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لانه لايقبل توبتهم واجاب
بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة كانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى

اي قوله او دين عطف على قوله وصية

اي قصد الاضرار من الموصي

بين العارف وبين الابلهاء الجاهل المعاند

لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر
بل الجواب انه عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف
والاختيار فمن مات على الكفر لا يقبل توبته في النشأة الثانية لانها ليس وقت التكليف
والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوب في الآخرة ولو فسر توبة الله على
العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال قوله
كالمحتوم تاويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لانه تعالى منزه عن ان يجب عليه
شيء عند اهل السنة والمعتزلي يتمسك به في اثبات الوجوب على الله قوله
متلبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع الحال قوله او قبل ان يشرب في قلوبهم
حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب وينتقش فيها
فيتعذر عليهم الرجوع فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لانه لا يقبل توبته
قلت لا يقبل توبته لانه لا يتوب ام لم يفرغه وقوله او يزين ناظر الى هذا التوجيه يعني
يزين السوء ويغلب على قلبه قوله وعدا بالوفاء دفع لتوهم كونه مستدركا مستغنى
بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فانه يتوب عليهم لا محالة ووجه
الدفع انه ما تقدم بيان كونه كالواجب وهذا وعد بالوفاء بما هو كالواجب عليه ولك
ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة
كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم قوله
سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات
على الكفر في نفي التوبة للمبالغة في هذا المعنى انما تم لو كان المراد توبة العبد اي الرجوع
عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية بينهما في عدم قبول
توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى بينهما في عدم قبول
توبتهما اي توبة احدهما بين حضور الموت وتوبة الآخر في الآخرة فان وقت
حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار كما قدمناه
فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر
لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المقرون على
الكفر والاول غير مقر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله
هم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا عن الموصولين وادعى انه
الظاهر ووجهه خفي قوله بالذين يعملون السيئات المنافقون لتضاعف كفرهم
وسوء اعمالهم على ارادة المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم
وسوء اعمالهم وكان وجهه انه عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم

فيه انه لا يرد الاشكال على كلمة لا لان المقصود من الكلام لان الكلام فيمن يقبل منه التوبة ومن لا يقبل لا فيمن يخفف عنه العذاب وفيمن لا يخفف

قد سبق من المحشي الفاضل في سورة آل عمران ما نقلاعن التفتازاني ان قولهم اعم عام الاحوال من قبيل اضافة حب رمان زيد حيث لا رمان له وتحقيقه ان مطلق الحب مضاف الى الرمان والحب المقيد بالاضافة الى الرمان مضاف الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اي الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات اي الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس انتهى • واقول يجوز ان يكون من اعم عام الظرف من اضافة الصفة الى الموصوف اي العام الظرف وان لم يجز فيما سبق لان علة عدم الجواز مفقود هنا فلا يرد عليه ما ذكره المحشي الفاضل • صح

كانهم يعلمون السيئات دون غيرهم **قوله** اعتد لهم اي هيأه لهم كذا في القاموس فاعد واعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتد اعد **قوله** عطف على ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولكن ان تقول لا يحل لكم براوية النهي عن ان يرثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء تصرفها كتصرف الميراث فالنساء لا يكون ميراثا **قوله** يقال عضلت الدجاجة بيضها اذا اختنق مخرج البيض به فيخرج بعضه ويبقى بعضه **قوله** وقيل الخطاب مع الازواج اي الخطاب في ان ترثوا وفي لا تعضلوهن وقوله وكانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يشهد بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهم سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام شخصين من غير النداء فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا **قوله** وقيل تم الكلام بقوله كرها يعني قوله ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي عن ذلك **قوله** والاستثناء من اعم عام الظرف او المفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام والظاهر من اعم عوام الظرف او اعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام للحال بجعل ان يأتين بتأويل اتيان فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للافتداء الا وقت ان يأتين تقديره ولا تعضلوهن في وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر في نفي عموم الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي **قوله** او لا تعضلوهن لعلة الخ فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر علة مخصوصة والمنفي عنه بالفرق بين العلتين بجعل الخاصة غائية والعام علة متقدمة في الوجود لا في التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية **قوله** بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل من المبيت والاجمال في القول اي بجعل القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه **قوله** فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله

فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجاء حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة هي محققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف عليه والمعطوف ومناط الرجاء هو المعطوف وقوله وعسى في الاصل علة مسامحة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وقد تحب ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهم سوق كلامه **قوله** فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر خيرا يعني لا تعتمدوا على كراهة النفس لانها لا تعرف مصالحكم فلا تعرف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص بجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا ودنيا فيكون في كلامه اشارة الى تعميم الخير ولا ظهر ان يقال المراد ان في محل ما تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة بل سببا لامساكهن تحملا للصبر على كراهتها **قوله** جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد وفي القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال زوجات مكان زوجات فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الاحاد على الاحاد ولا بد من حذف مضاف في قوله وآتيتم احديهن والتقدير واتى احدكم احديهن وضمير احديهن للزوج المضاف اليه لمكان **قوله** بيان ما نكح على الوجهين اي كون ما موصولة او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح للاباء لا يكون الا انثى لا بد من بيان فائدة البيان وهي اما التعميم كانه قيل اي امراة كانت واما دفع توهم التغليب في اباؤكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد انه نهي للبنت عن نكاح منكوح ابيها لانه لا يصح لان نهيها مقيد بان تكون امها مدخولة المنكوح وسيأتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح اباؤكم **قوله** استثناء من المعنى اللازم كانه الخ • فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام هادم الكفر وما وقع في اوانه ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم نفي انعقاد النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون فاحشة ومقتا قلت المراد انه كان فاحشة في جميع الاديان ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب **قوله** وقيل الاستثناء منقطع ومعناه على الاظهر على هذا التقدير ان الحاصل انه كان فاحشة ومقتا **قوله** وساء سبيلا سبيل من يراه بتقوى بيان وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يصلح مخصوصا اي ان هذا النكاح ساء سبيلا لمن سلكه

وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتداء محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء
سبيلاً هو اى ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريم ذواتهن لم ينتصب عليه القرينة
لان الصارف عنه العقول اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والقرينة
على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود الاظهر ووجه الشبه فى قوله كتحريم الاكل جميع
ماسبق من الصارف عن الحقيقة وتعيين المقصود قوله ولانه ما قبله وما بعده فى النكاح
فلو لم يكن فى النكاح لما فصل بينهما قوله والاخوات من الاوجه الثلثة يعنى الاعيانية
والعلاتية والاخيافية قوله واستثناء اخت اى الرجل وام اخيه بالبناء او الانباء
من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين فى الاصل وصحة الاستثناء يتوقف على
الدخول وقال المحقق التفتازانى الاستغناء مستغنى عنه ولا يخفى ان نفى الصحة
اولى من نفى الحاجة اليه وقال قد يلحق بهما اخريان ام النافلة وجدة الولد يعنى من
مستثنى المسلمين قصر نظره بعد قصوره لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناءه على
المسلمين بل هناك مسلمتان اخريان ونحن نقول لا يقتصر المختلف على ذكر
بل منه امهات النساء من الرضاع فانهن لا يحرم من تحرم امهاتهن من النسب
ومنه بنات المدخولة من الرضاع فانهن لا يحرم من تحرم بناتهن من النسب
قوله ثم الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان حرمة النسب
للجزئية وهنا ايضاً بناء على ان اللبن الذى هو جزء من المرضعة صار جزء من
الرضيع فيحصل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشئة
من ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج قوله لانه ربما
كما يربى ولده فى غالب الامر او لانه يربه او بصدد ان يربه قوله واللاتى بصفة
صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتى والصلة مبينة لها لا نصيب لها من
الموصوف الا انه يقال الباء فى قوله بصلتها للسببية لا للمعية اى اللاتى بسبب
صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول جزءاً من الكلام بدون ذكر الصلة قوله مقيد
للفظ والحكم باجماع فصحة النظم انما يقتضى بكون اللاتى مع صلتها مقيدة
للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلاً فى الصلة ويجوز ان يكون حالاً من ربائبكم
فالمقيد هو الحال لكن الحال لا يختلف فى تقييد الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها
بالامهات ايضا لانه اذا علقها بالربائب يعنى ان تعليق اللاتى مع صلتها بالامهات
ايضا يقتضى تعليق من بالامهات والربائب فى اطلاق واحد وذلك استلزم
الاستعمال فى المعنيين ولا يجوز ذلك عند الجمهور الادباء وايضا يوجب كونها بيانا
لنسائكم حال كونها حالاً منها وتعليقها بالربائب كونها حالاً من ربائبكم فيختلف

العامل فيهما وذا لا يجوز عند احد قوله الا اذا جعلتها لابتداء الغاية ح يكون حالاً من
الامهات والربائب ولا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتى صفة مقيدة وكانه
اشار الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن
وذلك بان تجعلها حالاً من ضمير فى حجوركم او يجعلها صلة وقوله فى حجوركم متعلق به فيكون
داخلة فى الصلة وذلك بان تجعلها متعلقة بقوله فى حجوركم وتجعل من كما فى قوله ومن
اجلك اى بالتى تيمت قلبى قوله كقوله فانى لست منك ولست منى اى كقول
النابغة الذبيانى قبل تمامه اذا ما طار من مالى الثمين وقبل صدره اذا حاولت
فى اسد فجوراً قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثانى صفة للنساء لان عاملهما مختلف
اى متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد الا فى رواية عن الفراء قوله وفائدة
قوله فى حجوركم لتقوية العلة التى يشعر به تعليق الحرمة بالربائب قوله وقوله
دخلتم بهن اى دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف
جعلها للتعدية وقال يعنى ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن
الستر اشارة الى ان الاستصحاب معتبر فى الباء للتعدية قال صاحب الكشاف
ان قلت اى فرق تعديته بينه بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدى بالباء
فمعناه الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابى حنيفة رح
كمس المنكوحة ونحوه من النظر فى فرجها بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية
ايضا كذلك فالاولى وعند ابى حنيفة وطى المراة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة
قوله لتصريح بعد اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاءه عند
انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعاً للقياس وقياس غير الدخول من لمس المنكوحة
والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب ابى حنيفة رح اذ لا مجال للقياس
بعد النص على حكم انتفاء الدخول قوله سميت الزوجة حليلة اقول اذ يحل الزوج
عقد سراويله وح الباء للنقل قوله احتراز عن المتبنى لا عن ابناء الولد اذ
المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة
وكانه لم يحترز به عن الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته ايضا
يحرم ووجه دخوله فى الحكم ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله فى موضع
الرفع عطف على المحرمات اى على احد المحرمات اما على الاول اذ لا قرب على
اختلاف الرأيين قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح كما هى محرمة فى النكاح
اى محرمة فى ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك
اليمين فى الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات او بنات الاخ

وبنات الاخت وكانه اشارة الى انه تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا
حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان
ملك النكاح او ملك اليمين **قوله** لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم
وهو ذات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهو بالتخصيص فيه اولى من آية التحريم
الذي لا تخصيص لها في غيره **قوله** ما اجتمع الحلال والحرام الا غلبه الحرام اذ لا خوف في
الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك
الى ما لا يريبك وترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان اية التحريم مدنية وآية التحليل مكية
قوله مصدر مؤكد اي لمضمون الجملة السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله او لفعله
المحذوف لانه اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل وكذا
في مثله واجب فاضافة المصدر يوهم كونه مصدرا نوعيا لكنه مؤكد ففي التنبيه عليه
دفع ما يتبادر الى الوهم **قوله** عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله قال
كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشترك ما عطف عليه في ذلك قلت في الحكم
بتحليل ما وراء ذلك تأكيد تحريم ذلك ويمكن عطف المبني للفاعل على حرمت وفي
في ايراد حرمت مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع
وزجر فصح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطف احل
مبنيا للمفعول على الناصب لكتاب الله **قوله** ما سوى المحرمات الثمان المذكورة
كذا في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات والاخوات
والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات وجعل الربائب
من قبيل البنات **قوله** وخص عنه بالسنة والكتاب ايضا ما زاد على الاربع
قوله مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من المفاعيل المفعول له وهو الظاهر
والثاني انه مفعول له اي لاجل انه يكون الضمير لاجل ومع المفعول له تفسيره المعنى
احل لكم ما وراء ذلك ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف تصحيحا
لتقدير اللام لانه مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لا
ما سوى ان وان قال حذف حرف الجر منهما قياس غير مشروط بشرط
الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير اللام ولذا قيد ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام
لام العوض لا للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح في اثمانهن في شرى
المملوك وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه مخالفة
خالفه وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كونه عدم التقدير
اجود فان اردته فارجع اليها فان سماع الكلام من صاحبه احمد وفي قوله

والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاحل
وقدر الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة
الى هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلك ان لا يقعوا في السفاح اذ لو حرم
الجميع لوقعوا فيه وذلك انه تقدير الباء اي احل لكم ما وراء ذلك بان تبتغوا باموالكم
اي احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا غير موقت
ففيه منع المتعة **قوله** او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف
حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان تمريضه البدل بناء على احتياج البدل
لا تقدير المفعول ضميرا او يقال اعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاجود
عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمص رجح تقدير المفعول **قوله** واحتج به
الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي
وذلك لان التحليل لغاية ان لا يصرف المال في السفاح فيجمع بين خسران
الدنيا والآخرة حيث يفتقر في الدنيا من غير غناء الآخرة لا يقتضي ان لا يحصل
التحليل بدون المال نعم لو قدر الباء كما قررناه افاد مذهبهم لكنه غير متعين وايد
انتفاء الحجة فيه بان في البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم
ما ذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن
ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ووجه التاييد
انه لو كان في الآية حجة لما خالفها رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فمن تمتعتم به
الآية من ليس للطلب في قوله منهن بيان لما وهي موصوفة موضع من لكنة
عرفت غيره وقوله او فاستمتعتم به منهن اشارة الى انه منهن صلة التمتع
وهو عبارة عن الجماع والعقد فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه كتفاء
بالتفسير السابق لا لانه ليس بمعنى التمتع **قوله** فآتوهن اجورهن وقال
الكشاف تقديره على الثاني فآتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد الى الآية
لا لبس كما في قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قال
لانه جعلها شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء
فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما احوج الكشاف اليه جعلها موصولة كما
في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما مثل به انه يكون من
شرطية لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم الامور
قوله فيما زاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه او كله قال صاحب التيسير

هذا على مذهب الشافعي رح ونحن نقول لا نشترط التراضي في غير الزيادة اذ يصح
الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة قوله وقيل نزلت الآية
اي فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقرأه ابن عباس رضي الله
عنهما وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان
تفسير اجورهن بما سمي لهن عن المتعة فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح
يؤدي اولا ثم يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع كما في اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير والاوضح اشار الى وجه آخر حيث قال
من جماع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير كون الآية للمتعة تخص
الزيادة بزيادة البدل بل يشمل الزيادة في المدخل عليها في التيسير قوله في موضع
النصب بطولا او بفعل مقدر صفة له ولابد في ان ينكح من تقدير الى او على اي طولا
وزيادة الى ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح من طال عليه اي علا نقل من حواشي
صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان المحذوف عنه حرف الجر في محل
الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي اي يرتفع نكاح المحصنات اي الى نكاح
المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء قوله
يعني الحراير اطلق عليها المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان
النكاح هو الوطئ ومعنى استطاعته وطئ المحصنات ان تكون تحته حرة فاذا لم يكن
تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة قال صاحب الكشاف في سورته لم يستعمل النكاح
في القرآن بمعنى الوطئ قوله كما حمل عليه في قوله المحصنات المؤمنات لان نكاح
لا يتوقف على الايمان وما وضعت الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه
العدول عن الظاهر في المحصنات المؤمنات لمانع شاهد على عدم الاشتراط وهو قوله
والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المؤمنات مثل ذلك
ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات لا للتقييد صار الظاهر في وصف
الفتيات انه لا يكون للتقييد كما في جاره ويمنع قوله ومن اصحابنا من حمله ايضا
على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا على التقييد والمهانة بالنكاح
اسم بمعنى الحد قوله فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل
ايمانكم يعني لا يدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الى الله تعالى فلا يتحاشوا بعد فضل
الايمان عن الفتيات لو فهن قوله واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار له على
ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم ويلزم
جواز نكاحهم بانفسهن بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فيما ملكت ايمانكم من

فتياتكم

فتياتكم المؤمنات فباذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت ههنا نكتة دقيقة الهمني الله
وهو ان قوله فمن ما ملكت من فتياتكم المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه
للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى
القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف ذلك
لتقدم ذكره وفيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه
في القيد المتاخر انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير الموالي لابد له من شاهد
وبالجملة لابد من نكتة لاختيار آتوهن مع سبق الاهل على آتوهم قال المحقق التفتازاني
فيه تأكيد ايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى انها من هذه الجملة لا للموالي
الا النساء وانما يأخذ الموالي من جهة ملك اليمين وما قال ملك يوجب كون
الامة مالكة مع انه لا ملك للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون
لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها ماذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن وقيل انه يحمل
اجورهن على نفقاتهن فيستغني عن اعتبار الاذن قوله بالمعروف بغير مطل واضرار
ونقصان وقيل انه يجعل تحت اذن اهلهن لانه نبا نهن اجورهن بغير اذن اهلهن
منكر في الشرع والمعروف ان يكون باذنهم قوله محصنات في التيسير حال
متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت فينبغي ان يقدم على قوله وآتوهن اجورهن
قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان بعد اتيان الاجرة انما جاز من قبيل
تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة فاداء المهر فيها ايضا لا محالة فلا يتجه
ان وجوب اداء المهر غير متقيد بالعفة قوله غير مجاهرات بالسفاح هذا
التفسير مبني على ما قيل ان زنا المماليك في الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع
صديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان فحينئذ ينبغي ان يفسر غير مسافحات
غير زانيات لكل من يرغب وغير متخذات اخدان بغير زانيات مع صديق
مخصوص قوله فاذا احصن بالتزويج يعني بعد الاحصان حدهن ما كان
قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا
بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس قوله وقيل المراد به الحد
ولا يبعد انه يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك لمن خشي مشقة الصبر عن المجامعة
ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط آخر لنكاح
الاماء انما بين كونه مشروطا لانه مذهب ابي حنيفة رحمه الله انه ليس بشرط كالشرطين
السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل قوله والله زيدت لتأكيد
معنى الاستقبال واللازم للارادة في الكشاف انها زيدت لتأكيد الارادة

قوله كرره للتاكيد اي تاكيد ارادة التوبة بالتكرير والتقوي بتقديم المسند اليه
وتقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله وانهم يحلون الاخوات
من الاب بنا على انه لم يجمعهما رحم واحد وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات
العمة والخالة بجامع ان امها لا يحل قوله شرع لكم الشرع عنده الشرعة بالكسر
الشريعة وفي السمح الجواد وهي سمحة والسهل كل شئ الى اللين وهي سهلة والحنيفية
منسوبة الى الحنيف اي المائل الى الصواب قوله ثمان آيات في ثمان ثلاث
لغات ثماني وثمان بكسر النون وبجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز
ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب التجارة على غيرها لما مر قوله ولا تقتلوا انفسكم
بالبخع هي اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف او بالخاء المعجمة مستعار
للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن المعاصي عبر عنه بالنهي عن القتل لانه كان
سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كانه قال لا تفعلوا ما كان سببا لا
الفاعل بقتل نفسه وقوله ريثما بمعنى مقدار ما يستكمل النفوس والريث المقدار
على ما في القاموس قوله اي امر ما امر ونهى عما نهى اشارة الى انه قوله
ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون تعليلا للنهي عن
قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومرحوم الله يجب انه يراعي ويحفظ عن الضرر
قوله اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات الظاهر بعد التخصيص ان يكون
اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه افراد
ذلك مع تعدد المشار اليه قوله لا عسر فيه ولا صارف عنه تريد انه وانه كان
في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله لمن عن له امران منهما
ودعت نفسه اليه بحيث لا يتمالك فكفها عن اكثرهما الخ يقتضي هذا ان المجتنب
عن الكف يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى قوله من
الامور الدنيوية خص نهي التمني لانه تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد والتعادي
لان متمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها بل بما يقتضي الجد في العمل والاجتهاد
في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد وفي الكشاف
جعل النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد والبطالة الهزل وكون تمني
ما قدر له بكسب بطالة مع انه يصير وسيلة الجد في الكسب وقوله وتمني ما قدر له
بغير كسب ضايع ومحال فيه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهي عنه
الا انه يقال مع العلم بانه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني
من غير علم بالمتمني لانه لا يخرج عن هذه الاقسام فلا ينبغي انه يقع فيه المسلم

بقي

بقي انه دليل النهي عن التمني يجري في الدعاء لانه طلب ما لم يقدر معارضة بحكم القدر وطلب
ما قدر له بكسب بطالة وتضييع مطلوب وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال
ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون التمني بتعليم الشرع نعوذ الرجال
ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث يعني لهم الغنيمة وحظهم في الميراث ايضا اكثر
منا والآية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب في طلب الفضل بالعمل لانه
لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد لهم اجر الجهاد وفضلا في الميراث فلعلهم
فضلوا على النساء في الآخرة فالآية اخبر بان فضل الآخرة بالكسب والعمل فليس
ليس الا العمل فجدوا في العمل واسئلوا الله فضله والاظهر ان معنى الآية لا تتمنوا
ما فضل الله بعضكم على بعض وخص ما فضله على غيره للرجال فضل على النساء في الميراث
والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب القيام
بامور النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا خيرية لاحد على آخر
في اسباب الكسب واسألوا الله من فضله فان الفضل مما يجعل فيه التفاوت ووسيلة
السؤال فجدوا فيه وبالغوا قوله ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل
بالعامل كلا فصل لان حقه التقدم على المعمول لا اعتداد بالتاخير العارض الموجب
للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف اثبته السجاوندي في هذا التوجيه من انه فيه
الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما فقير ونحن نقول لا ضير
في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على انه فليكن حالا في الفصل
مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق الموجب لمزيد التمكن قوله او لكل
ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا وكانه لاح عليه ما اورد على
التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قبل وان
لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وانما النصيب لاحاد القوم
ودفع الثاني ظاهر وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة
واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم فلا يجري في كل
قوم لجواز انه لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح الثاني على الثالث
وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص ما اورد الثاني كما يتبادر ونختم الطيبي
بل يعم الثلاثة كما لا يخفى ونقول كان الاولى ذكره بعد الثلاثة الا انه اعتمد على ظهور
امره واجاب التفتازاني عما اورد بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول انهم
لان الغالب في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر
الخروج على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدها

بقوله والذين عقدت ايمانكم وكذلك يخرج مولى العتاقة بقي بهنا بحث نفيس لما له
جليس وهو ان من حمل قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان
الاكتساب يابا وقد يحتاج الى جعل الاكتساب مبالغة في تقدير الارث بجعله كالمكسوب وحاله
اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فانه في الميراث لا محالة
ومن جعله نصيب الاجر الاخروي بنا ر على الكسب وجعله بيانا لان اجر الآخرة على قدر
العمل ولا ينفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده
ووجهه ان سبب النزول ان النساء توهموا انهم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون
في الاجر الاخروي فتمنين كونهم رجالا والرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد
في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن فذلك مبني على العمل بين ان امر الارث بجعلنا
لا محالة في الرجال يقتضي الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا للعمل
اجرا لا يتفاوت فيه الرجال والمرأة ونعم الكلام ما في التيسير ووجه الانتظام لا تمنوا
كثرة الاموال فانها تصير لغيركم بالميراث قوله فان الاقربون لا يتناولهم كما
لا يتناول الوالدين ولذلك لم يبلغ ذكره مع ذكر الاقربين هذا في عرف الشرع
واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة لدفع الشبهة وفي
ذكر الوالدين مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهم وفرط الاهتمام بهم قوله فنسخ
بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة
فيها على نفي الارث الحليف سيما والقائلون به يورثونه عند عدم العصبات واولوا الارحام
هذا ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة
في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما روي عن ابي حنيفة وان الايمان
قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها المعقد لانهم يأخذون يمين الحليف بايمانهم
وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف قوله او منصوب بمضمر
يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه والفاء للتفسير في التفصيل لان مرتبة التفسير
عقيب مرتبة المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع خبر
جملة طلبية وكانه لم يختره لان الاختصاص لازم بمثل هذا التركيب غالبا وهو غير
مناسب بهنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب المعاني ان زيدا ضربته
ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء في ان الظاهر
التقدير مقدما لانه مرتبة العامل لفظه قوله او معطوف على الوالدين وقال
المحقق التفتازاني تزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم
الضمير المضاف اليه مقامه ثم حذف انما افتقار في حذف المفعول لجعل العائد

العابد المفعول فان حذفه شايع بقي ان الظاهر كان بيان الحذف في القراءة المذكورة
واحواله بيان هذه القراءة عليه دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم ووعد
على ايتاء نصيبهم في التيسير هو المنع وعد ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى
قوله والولاية اي كونهم اولياء للصغار واقامة الشعاير من الاذان والاقامة
والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة رحمه الله والشهادة في مجامع القضايا
بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة
وزيادة السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي
التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي فعنده اذ لا
للمرأة بدون الولي بخلاف الرجل فعنده من الفضائل للرجال النسب بالقاضي منه
لصاحب التيسير وما هذه كلمة موهبي والكسبي ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا
من اموالهم قوله نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن زهير هذا قول مقاتل
وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة كذا في التيسير قوله لتقتص اي الزوجة منه اي من
الزوج قال المحقق التفتازاني وكان ذلك باجتهاد من النبي عليه السلام او اراد
اللطمة على قصد تعزير واحرمها المرأة ليكون اردع للرجل والا فلا خلاف في انه
لا قصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما بين الرجل والمرأة ولا فيما بين غيرهما
قوله حفظكم في مالها ونفسها قال المحقق التفتازاني اي مالك والاضافة
اليها للملابسة بالتصرف والمحافظة ولزيادة التعب على المحافظة حتى كانه
لها قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب للموافقة اذ فيه تنبيه على انه كان
المناسب بشان الزوجة ان لا يظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من
اسرار الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام
على خوف النشوز قبل تحققه لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف دوام
النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني يخافون يعلمون وفي القاموس
جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا
قوله واهجروهن في المضاجع فلا يدخلوهن تحت اللحاف يقال كان عده
عبارة النظم فانها تدل على الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا
المعنى واهجروهن عن المضاجع فالوجه هو الاخفى او ما قيل هذا امر بان تولوها
ظهورها في المضجع وكذلك حمله على لا تبايتوهن وما يندفع بجعل في المضاجع حالا
عن الفاعل فتامل قوله يعني ضربا غير مبرح يقال برحه الامر تبرحا جهده والشين
الذي يوجب الشين والقبح في بدنها قوله والامور الثلثة مرتبة قيل لا يدل

النظم على الترتيب انما هو مأخوذ من التدريج قلت الجمع بين الثلثة لا على الترتيب
غير معقول لان الضرب يغني عن الهجران عن النصيحة قوله يجري ما يدل عليهما اي جرى
ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز اي عصيان المرأة عن سخطها وعن الزوج وهذا اقرب
مما ذكره صاحب الكشاف ان ما يدل عليهما هو الرجال والنساء ولك ان تقول
جرى ذكرهما لذكر المرأة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب
فتأمل قوله الضمير الاول للحكمين لاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا المعنى
ح ان يراد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا الله
ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الآية بما قبلها انهما ثبت ركنان في تعليم المعاملة
السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه الآية تعليم
المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق ايضا وايضا فيه تأكيد رعاية حق الزوج لان
الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب بالجنب من جلس
بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع ذكر
لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك
بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشتراك في ما جعل الشرع
علامة نهاية الخضوع او للتوبيخ لغاية الجهل حيث لا يدركون انه نفي الاشتراك
لازم العبادة مع كمال ظهوره قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم
ونحن نقول للتحقير وفيه توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي
كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة
المعدوم الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود واين لا امكان منه الوجوب
قوله وابن السبيل المسافر في الكشاف المسافر المنقطع به قوله وقيل الذي
له مع الجوار قرب واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة
القربى اذ القربى هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا للمسلم وكذا الكشاف
فيما بعد في تفسير الجار الجنب بقوله او الذي لا قرابة له ولم يقل ولا اتصال نسب
حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل منه قوله من كان
او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل منه الكل اما لان المختال الفخور لا يخلو
يحل امرها بالبخل لانه لا اقل من البخل ما يفار حق بني نوعه من الاحسان والمحمود
يعلوه في ذلك ارباب النفوس الخبيثة فهو في المعنى آمر بهذا البخل واما لانه
اراد بمن كان مختالا فخورا هذا وفي التيسير هو صفة لمن لانه جنس فكان بمعنى
الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح انه يوصف بالموصول

وان جعلت موصولة فصحة وصف الموصولات خفية ولم نعثر عليه في الاستعمالات
قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل احقاء بكل ملامة
ليس محل تقدير الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وكأنه لم يقصد الا تعيين
المحذوف وكأنه حذف الخبر ليذهب السامع كل مذهب ويحكم في مقام ملامة فيرى
استواء نسبة كل ملامة اليه فيعرف بتأمله انه يستحق كل ملامة والاقرب لا يليق
بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان يقدر احقاء للعذاب قوله وضع
الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا
وهي تفخيم شان المعتد لمزيد تهويل الكافر قوله فهو كافر لنعمة الله الاظهر ولك
ان تجعل النعمة في قوله ومن كان كافرا لنعمة نكرة لا جمعا مضافا الى الضمير قوله
تفضحا اي تكلفا في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة محمد عليه السلام وانما
وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك العلم بصفاته صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل
اصحابهم بعقدهم فهم في المعنى آمرون له ولانهم كانوا مع الكتمان على ترك
الصفة الذميمة وفي التيسير ان المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد
وحقيته عليه السلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس
البخل ان يبخل الانسان بما في يده والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل
هو ان يأكل نفسه ولا يأكل غيره والشح ان لا يأكل نفسه ولا يأكل غيره والسخاء
ان يأكل ويؤكل والجواد ان لا يأكل ويؤكل الى هنا كلام التيسير قوله ومن يكن
الشيطان له قرينا فساء قرينا اي فساء قرينا هو اي الشيطان ففيه تنفير
عن الشيطان وتحضيض على الاستعاذة او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان
قرينا له ففيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باعوانه الداخلة قبيلته وبالخارجة
الناس التابعون له او المراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى والخارجة
عنه من مصاحبة الاشرار قوله اي ما الذي عليهم من ضرر الدنيا والآخرة او
اي تبعة اشار الى احتمال ماذا من كونه ذا بمعنى الذي وكونه ماذا بتمامه بمعنى اي شيء
والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم على الجهل في ظاهر النظم ليس تجهيل النفع بل
التوبيخ بترك الاجر الكثير المنفعة بلا خفاء من غير ضرر حيث سأل عن الضرر استفهام
انكار قوله لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل ولم يذكر لم ذكر
العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم يستحق التقديم ونحن نقول المقصود
في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الايمان بسلوك مسلك الترقي والمقصود هنا
ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يستحق التقديم لانه ازالة الانفاق

رياء موقوفة على ازالته ولا ازالة الا لافح ابهم قوله لا ينقص من الاجر والثواب ما يقابله
باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب اى لم تؤمنون والله لا ينقص
اجرهم ويحتمل انه يراد ان الله لا يظلم ولا يضع شيئا غير محله فكل ما امر به ما ينبغى ان يفعل
وكل ما نهى عنه ما ينبغى ان يجتنب عنه وقوله وان يك حسنة يضاعفها حث على
الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه ومضاعفة قوله وفى ذكره ايماء الى انه وان
صغر قدره عظم جزاؤه حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان
وضع الشئ فى محله وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل فى الفتح قوله اولاضافة المثقال
الى مؤنث اى اضافة المثقال الذى هو صفة المضاف اليه الى مؤنث اذ فى كسب
المضاف التانيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزأ منه
قوله يضاعفها يضاعف ثوابها اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول لقوله
مضاعفة الحسنة المضاعفة الثواب عقب بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما
وانما قال من لدنه اشارة الى طى عالم الاسباب فى الآخرة وبهذا استغنيت
عن التكلف فى تصحيح الاجر واستغنيت عن المصباح بالفجر قوله حذف النون
من غير قياس تشبيها بحروف العلة الاولى تشبيهه بنون الرفع وفى تركه
خلاف قياس آخر وعدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون
وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة الفاء وحرف العلة فى الاخر مع الجازم فان
ان يكون فى الصورة كان يدعو قوله فكيف حال هؤلاء لم يبين حال الفاء فى
فكيف وكانه الفاء الفصيحة اى اذا عرفت حال صاحب الحسنة ويكون تقدير هؤلاء
لانه كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل فى الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول
الامر وتعظيم الشان يريد بالظرف فيه اذا وجعل الاستفهام للتفخيم وجعل اذا
بالتعظيم والهول المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اى كيف
هؤلاء فى هذا الوقت والمعود من الاستفهام عن كيفيتهم فى هذا الوقت التهويل
والتعظيم لامرهم فى هذا الوقت وكون التهويل فى هذا الوقت لا يلزم كون الظرف
متعلقا بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل فى الظرف التهويل المقصود
بالاستفهام قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى انه هؤلاء عبارة
عن الانبياء وكلمة على متعلق بشهد على تضمين معنى التسجيل اى مسجلا بهؤلاء بما
يلزم الشهادة عليهم لانهم وكانه الداعى الى جعله اشارة الى الكفرة وجعله اشارة
الى المؤمنين بعيد عن العبارة قوله ولا يقدرون يحتمل ان يكون تحت الوداد
عطف على يسوى اى يودون ان يسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا لان

تسوية

تسوية الارض بهم اسهل عليهم من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا
الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان
فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال فى التيسير فائدة ذكره تعيين حد السكر
الذى يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول بهذا ولو جعل حتى بمعنى كى يكون تعليلا
للنهى عن الصلوة لانه لا يصح الصلوة اذا لم يعلم المصلى ما يقول فيه لكن الظاهر ان علة
النهى لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل به لا بخصوصه قوله
من نحو نوم او خمر اشارة الى القولين فى الآية قال فى التيسير اكثر المفسرين على ان
المراد السكر من الشراب قال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال النبى عليه السلام
اذا نعس احدكم فى صلوته فلينصرف وليرقد فانه لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه
وقد يرجح القول الثانى بما روى من سبب النزول بعد ان يكون مراده ان المراد
مطلق السكر سواء كان من النوم او الشراب ولا وجه للاختلاف اذ السكر
هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن
فى انه يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره
التيسير قوله حتى تعلموا كقوله وزنا ومعنى وفى الكشاف فقرئ اعبد ما تعبدون
وانتم عابدون ما اعبد وفى التيسير فحذف للآيات قوله وقيل اراد بالصلوة
مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابرى سبيل بناء على المراد بعابرى سبيل المجتازين
فى المساجد قوله وانما المراد النهى عن الافراط فى الشرب واما اذا كان المراد
النوم فالمراد النهى عن قربان الصلوة لان غالبة النوم ليس بالاختيار والقول بان المراد
النهى عن الافراط فى الشرب محل نظر لا بد له من نفع قوله وسكرى على انه
جمع كهلكى يعنى جمع سكران على فعلى حملا على الجريح بجامع كونهما علة والفعيل بمعنى المفعول
من العلل يجمع على فعلى ولو وجد جمعها سواء بهذا يجعل محمولا عليه وهذا التوجيه يشيع
بوجود سكرى جمعا فى كلامهم والظاهر ان المتناف وجده لكنه لم يذكر له شاهدا
بوجود انه قال التوجيه الآخر اعذب وسكرى كحبلى مما ثبت فى ثبوت فعلان جماع من
جيش وحكى فى كسلان كسلى وكسلى بالفتح والضم قوله عطف على قوله
وانتم سكارى لقصد لا على قوله انتم سكارى حتى يلزم دخول كون الحال المفرد مع الواو
قوله والجنب الذى اصابه الجنابة يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع
المقصود بيان صحة عطفه على الجمع فى القاموس او يقال جبان واجبات وفى الصحاح
وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه يجرى مجرى المصدر وليس معناه انه فى الاصل
مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال

قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال اى ومن رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذى الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا معا فتأمل قوله وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليكن البعض بحيث يدرك ايّ جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة عصام

ويستوي فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر
بمعنى الانكار والانذار قوله استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب الخ
اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود
فينبغي ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها قلت المقصود هو صحة
الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما يرتفع
بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا قوله او صفة لقوله جنبا
اي غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء اذ حال الجنابة
لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب
بضعف الا بمعنى الغير في غيرها اذا كانت نعتا لجمع منكور غير محصور انه لا بد من تعذر
الاستثناء المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال وقد اورد المحقق التفتازاني
ان الجمع المنكر هنا عام لكونه في حيز النهي فليس غير محصور ولا يصح الاستثناء وفيه
المقصود استثناء الحال بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة الجنابة
فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قاله من ان المراد ليس كون الا بمعنى غير بل ان المستثنى
المفرغ في موضع الصفة وما ذكر هو المعنى حتى يندفع ما اورده ولا يندفع ما اورد
اذ لا ورود له حتى يندفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان
الا عابري السبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا يعني الجنابة لا ترتفع
بالغسل الا جنابة عابري السبيل هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النص لان
المعنى يقتضي تقديم تغتسلوا على المستثنى ووجهه انه انما يكون دليلا لو لم يكن المراد
تغير الصلوة بمواضعها نعم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما
ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون نهاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة
وهو لا يجامع الجنابة لان حتى يدخل ما بعده في الجزء الاخير ايضا تقول نمت البارحة
حتى الصباح وفائدته بيان ما يزيل الجنابة قوله قال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز
المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن
عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأيناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد ما ذكره قوله
مرضا يخاف معه عن استعمال الماء الى حاجة الى تقييد المريض فان قوله فلم تجدوا
بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم
مرضى او على سفر يغني عما ذكر قوله الا عابري سبيل الا انه يقال ذكر السفر هنا
لا تخاف المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر ما يخاف الواحد بالواحد يحتاج
العجل عنه الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الا شرعا

عدم

عدم تأويل النظم وانحاف غير الممكن بالفائدة قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط
المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلايم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان
جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذا فلم تجدوا قيد للجميع والملايم لقوله او جاء احد منكم
فلم يجده على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب الكشاف على
الاستفسار عن متعلق الجار من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه متعلق
بالجميع لان تأويل او جاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص الشرط بالاخير والقول
في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح كلام ظاهر الكشاف ما لا يخفى
على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل الانصاف وقوله شيئا من وجه الارض طاهرا
ظاهر في انه قصد بقوله طاهرا تفسير الطيب لكن في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر
عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي رحمه الله يفسره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب
يخرج نباته باذن ربه قوله قوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه
التراب وهو المنقول عن ابن عباس ويشهد قوله عليه السلام جعل لنا الارض
مسجدا او جعل ترابها طهورا كذا افاد المحقق التفتازاني قوله واليد اسم عضو
الى المنكب وما روي قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الاباط حيث
لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا مسح الا
الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم للترخص والتيسير وهذا
اليسر قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو بمعنى
اليسر لكن لم اجده الا في التفسير واستدل عليه بقوله عليه السلام عفوت لكم صدقة
الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل
والرقيق ولا يخفى انه لا يخص الحمل بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المصلين
سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب لسيد القوم في
مقام خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه يصلوا واعدائكم قوله اي الم تنظر
اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا يتعدى ويحتمل تضمين معنى النظر قوله
وعدي الى التضمين معنى الانتهاء اي الم تنته علمك اليهم فيكون تضمين معنى البلوغ
والوصول وتضمين معنى النظر اي الم يعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة
الى ان حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظر واختر ولا يخفى
ان رؤية البصر لا يتعدى بالى فلا يقال رأيت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين
معنى النظر فيشعر كلامه انه مستغن عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم
التورية لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القرآن

حيث قال يريد انه ليس متعلقا بالاخيرين بتقدير جزاء الاولين اذ ليس متعلقا بالاولين فقط فيجعل او جاء عطفا على جنبا اي ولا جنبا احدكم من الغائط ولا لامستم النساء بالفصل بين الشرط والجزاء بالمعطوف على قبله والفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالشرط كما قيل
منه

لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب حق اتى به
نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل في توبيخهم
قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم بعداوة هؤلاء يعني فائدة الجملة تأكيد التحذير ونقول
الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله
اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين وكماله
قوله لتوكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ونحن نقول لافادة
لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله اي ينصركم من الذين هادوا
ويحفظكم منهم تعني انه تعدية النصر بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة
قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا
وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف كلمة
بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال انه اسم جنس
وان يأبى كونه جمعا تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما يأباه اليه يصعد الكلم
الطيب ولم يلتفت الى ذلك الاباء لاشتهار دفعه من ان المراد اليه يصعد الكلم
الطيب وجريانه في قوله عن مواضعه لصحة ان يقال ازيد ويحرفون بعض الكلم
عن مواضعه ولقوة مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد
بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا مخالفة فان نفي كونه جمعا نفي كونه جمعا اصطلاحا
قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك لما حمل تحريف الكلم على تحريف
التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات ولك ان تريد بتحريف الكلم
امالتها عن مواضعها سواء كان مواضع وضعها الله تعالى فيها او المقام والوقت
بجعلها موضوعة فيه فكان المعنى انهم قوم عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون
تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون لك سمعنا وعند قولهم عصينا فلا يتجه
انه كيف يروج عنهم الكلام المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا
امره لان ذلك القول عند قولهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وذكره فيما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اي يرون بقولهم
سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم
يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة
القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول واما ما قال الكشاف منه انه سمعنا
وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا بالاحتيال في السب والذم لان
جميع الكفار يخاطبون النبي عليه السلام بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه ففيه انه

لا وجه لايراده مع التحريف والقاء الكلام المحتمل احتيالا الا ان يقال ان المقصود على هذا
عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف والاحتيال فكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون
بانكار نبوة محمد وعصيانهم بعد سماع ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل
وعصينا على تقدير الجهرية على عصينا امرك فوشا وانه لم يذهب احد قوله اي دعوا
عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقض تصدى
لدفعه لوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد غير مسمع شيئا بمقتضى
دعائنا في حقك وماله دعوا عليك بسلب السماع والثاني اسمع غير مسمع قبول
ما يدعوا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما يدعو اليه يعني نفي للاسماع
مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوب به لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوب به فكانه لم يسمع
شيئا الثالث اسمع غير مسمع كلاما يرضاه اما بتقدير المفعول او بجعل غير
المسمع كلاما في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك
نبا عنه وعلى جعل المرفوع لمسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا
واما قوله واسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيان ما يحتمل ان يكون مرادهم
كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال مدح لما تقصد
ذاته الذم واحتمالوا فيه زال الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يصار
الى انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه المدح
المشتبه ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة
المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانه بمعزل
عن قصده وهناك احتمالان آخران للذم اي اسمع غير مسمع الوحي الذي دعيته
دنا بينهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا يسمع
الا ما يخاطب به غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله
راعنا انظرنا في القاموس اسمع كلامنا وشابهه لما يتسابون به وهو ان ينبغي
راعنا وفي التيسير ان راعنا بعينه ما يسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل
كانوا يشبعون كسرة العين لتصير راعينا توبيخا له صلى الله عليه وسلم برعي الغنم هذا
كلامه قوله الا ايمانا قليلا لا يعبأ به اريد بالايمان التصديق اذ الايمان الشرعي
لا يجامع انكار بعض الآيات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان بحسب الظاهر
فيختص الخطاب بالمنافقين ومع يمكن جعل قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمن به
واراد العدم بالقلة تكلف بعد تكلف اي لا يدعو اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا
منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما اخواته وتتجه عليه انه ح اتفاق القراء

على النصب المرجوح وهو وان جوزه ابن الحاجب وهو بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني
هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعله استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله
منزلة يكفرون ولا يخفى انه لابد من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله
فلا يؤمنون الا قليلا كقوله اي ابي كبير الهذلي قليل التشكي للمهم اي لا يجوز بصيبه كثير
الهوى شتى النوى اي مختلفة الجهات التي يقصدها لاختلاف هواه والمسالك
اي مختلفة الطرف لاختلاف مقاصده **قوله** واصله الطمس ازالة الاعلام لما
لم يجده فيما رأينا من كتب اللغة **قوله** وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على انه
المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ
اصحاب السبت **قوله** ومن حمل الوعيد على تغيير في الدنيا قال انه بعد مترقب
او قال لعله وقع ولم يبلغنا على ما في التيسير ولم يلتفت اليه لانه مثله يبعد ان لا ينقل
ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره **قوله** او كان وقوعه مشروطا بعدم
ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة الكشاف او مشروط بالايمان وقد اول بانه
مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم الايمان وعدمه
يوقف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من المشروط وجودا وعدما بل اشتراط
الوجود بالوجود والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة
فيكون وعيدا بالذل وباللعن حقيقة لا المسخ يتجه انه كيف قال او يلعنهم وقد وقع
الامران فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم
الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار
قوله او كان امرا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة واذا اريد
بهذا الامر الذي لم يقع وانما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وجه المراد انه كان
امر الله دائما مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة **قوله** لانه بت الحكم على خلود
عذابه وحكمه لا يتغير ولان الذنب لا ينمحي عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد
للعفو بخلاف غيره اي المؤمن وكان سرا البت بالحكم بخلود ذلك وذلك
لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة بت الحكم لانه بت الحكم دليل سواء كان فيه سرا ولا
قوله على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه
لمن يشاء وهو من باب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يتقدس
فضلا عن ان يليق باخذ كلام وابلغه اذ لا ثناء في الشرك وما دونه في عدم
المغفرة على تقدير وبالمغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة
على تقدير وبالمغفرة لما دونه على تقدير **قوله** والافتراء كما يطلق على القول

يطلق على الفعل وهل هو بالاشتراك المعنوي واللفظي وحقيقة في الاول مجاز في الثاني
رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولين والقول الذي يطلق عليه هو
الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاختلاف ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا
يلزم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك اعم من الفعل والقول **قوله**
احباؤه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لانه محبة او محبوبية
لا يخالف امره وهم خالفوا جميع اوامره حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة محمد
عليه السلام وهو منبع كل مخالفة **قوله** ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل كان منشأ
زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر
ذنوب الليل يستفاد ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون ذلك لمغفرتهم من شرعهم
لكن ذلك لما لم يصر التورية منسوخا **قوله** بالذم او العقاب على تزكيتهم
انفسهم بغير حق لم يلتفت الى احتمال ولا يظلم من يزكيه الله بنقص الثواب فتيلا
مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق ان الله
لا يظلم الناس في تزكيته من يشاء فتيلا بل يزكي الآمن لمساعيه ولا يترك الا من يستاهله
ونحن نقول والله تعالى اعلم تزكية الله ونسبته الى الزكاء ليس بمجرد اخباره بزكاء
العبد بل انه يجعله زاكيا ناميا فيما بين عباده فالتعجب من حال من يزكي نفسه لانه يفعل
ما يوجب دناءته في نظر الناس ويعبث لانه يخالف قصده من الاعتلاء فيما بين
الناس واعلم ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك لمقصده وانما التزكية
حكمك بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا يرى انه صلى الله عليه وسلم قال
والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جار في قسمة
الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يغل في الاحكام السماوية
وفي الارض انه لا يغل في الامور الارضية **قوله** وهو الخيط الذي في شق النواة
وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرها **قوله**
وكفى به وهو حال بتقدير قد اي يفترون والحال ان تلك الافتراء باثم مضمونه
لانه اثم مبين والاثم بالاثم المبين غير المتحاشي عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله
وحبيبه ولا يكون زكيا وقوله لا يخفى كونه انما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به
معناه اللازم دون المتعدي **قوله** كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى
عند الله كانهم انما وقعوا فيه لدفع ما يتجه اليهم من طعنهم في انهم لم يشتغلوا في دفع
عبادة الاصنام وبالغوا في دفع متابعته صلى الله عليه وسلم وفي سجدة حيي بن
اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي على انهم عرفوا انهم

رد للمحقق التفتازاني

كفروا حين انكروا رسالته محمد عليه السلام ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم قوله
والطاغوت يطلق على كل باطل فقوله تعالى ويقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل
فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت قوله
اولئك الذين لعنهم يعني الذين كفروا فهو رد لقول اليهود او القائلين للذين
كفروا فغيه ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود بقوله
او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم من
قريش ومحالفتهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اي لو كان
لهم نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا يقع جواب لو
سيما مع اذن والمضارع فالصواب انه كان لهم وجوابه ان لو هنا بمعنى
ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعارة لمعنى ان ممنوع قوله وهي
النقرة في ظهر النواة بضم النون قوله حسد لما زعمت اليهود من ان الملك
سيصير اليهم او المراد بنصيب من الملك الرياسة التي اخبار اليهود بذكر
النبوة لمحمد عليه السلام لحفظها فجعل الله تلك الرياسة بفقد لازمها وهو السخي
والمبالغة فيه باثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى تعريضهم بان انكار نبوة
محمد عليه السلام لو وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكاركم
لا نصيب لكم من الملك غاية السفه قوله فلا يبعد ان يؤتيه الله مثل
ما اتيهم او المراد بقوله فقد اتينا انه لا ينفع الحسد للحاسد لان ذلك الايتاء
عادتنا فقد اتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد والجبابرة من نمرود
وفرعون وغيرهما قوله فلا محذور اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير
العاصي مكان العاصي قوله فيانا يه قال المحقق التفتازاني الفينان
المتصل المنبسط فيعال من الفنن كانه كثير الافنان والمحبوب كصرد الفرخ
قوله والظليل صفة مشتقة التحقيق انه مجرد لفظ يتبع لما يشتق منه وليس
بمعنى وصفي بل لحسن تبيين حقيقة الامام المرزوقي قوله وان نزلت يوم
الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها فيه مع ان عليا اخذه منه قهرا
بذا شانه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان الغاصب يجب ان يكون
كالمؤتمن في قصد الرد او الى ان عليا لما قصد باخذه الخير جعل كالمؤتمن في انه
لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وانه نزلت يوم الفتح في علي لانه امر
بان يؤدي الامانة الى اهلها وكتبيه ان يكون واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا
بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه

ان يحكم بالعدل لعثمان قوله والسدانة السادن خادم الكعبة قوله
او نعم الشيء الذي اشارة الى انه جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان فاعله لا يكون
الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به والاحسن ان يقدر ان الله
نعم الشيء الذي يعظكم به ما يعظكم به ويجعل ان الله كان سميعا بصيرا المخصوص
بالمدح سائغ تأمل تعرف قوله يريد به امراء المسلمين في عهد الرسول
صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشارة الى ان النزاع في انه
امراء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي
ومقاتل ان المراد امراء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان ينزل على بيان سبب النزول
قوله امر الناس بطاعتهم بعدما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم
ما داموا على الحق وكذا تعقيبه بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد التنازع على ما
في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم
واجب في امرهم اولوه وهو ما جعلهم الله والياً فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب
كان اشد دلالة الا انه يحتاج الى حوالة النهي على القياس ومع هذا عرفت ان
وجوب طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغي ان يخص المباح فانه
لا طاعة في المعصية وبعد التخصيص يشكل بانه اعط الف درهم من مالك لغيرك
مباح فلو امر الامير به لوجب اطاعته مع انه لا يجب فتأمل قوله الا انه يقال
الخطاب لاولي الامر على سبيل الالتفات فالمراد امراء المجتهدين عند النزاع بالرد
الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل بما يرجح من الرد عنده قوله ويؤيد
ذلك الامر ولو حمل قوله وذلك خير واحسن تأويلا ان ذلك الرد خير لكم
من الاكتفاء بالظواهر واحسن تأويلا للظاهر فلا اعتداد بالتأويل الا في موضع
التأويل الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس قوله فسمي الفاروق لو جعل
فرق في قول جبريل ان عمر فرق مبالغة الفارق كحذر مبالغة حاذر دون
مخفف الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله فسمي الفاروق في الكشاف فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق قوله سمي بذلك اي طلق
عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي المبالغ في
الطغيان او لتشبيهه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة
التناهي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه
فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان

فيه ان المخصوص اما خبر مبتدا محذوف
او مبتدا متوخر وجملة نعم خبر مقدم
عليه وكلمة ان بالكسر لا يصلح الشيء
منهما لا قتضائه ابتداء الكلام منه

بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما
الى الشيطان والظاهر في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة
التحاكم اليه مجازا لانه الحامل ولعل القاضي ذكر امرا آخر كما بينا لانه حمل كلامه على ذكر
حيي يا فتى فيه قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول اهل مكة تعالي
بالكسر وفي شعر الحمداني • تعالي اقاسمك الهموم تعالي • وذلك يدل على انهم يجدون
اعتباطا في جميع الصيغ فيكون مفرده تعل بحذف العين لالتقاء الساكنين وتثنيته
تعاليا قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على انه للرسول ان يحكم
فيما لم ينزل الله فيه شيئا فهذه الآية مدركة بثبوت السنة قوله ويصدون
في موضع الحال ومفعول ثان لرأيت فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر
في التركيب ان التقدير فاذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف
يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على
الجزاء والمراد التعجب من حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا كما هو المرائي او منافق
ومن انهم كيف يقدرون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى التقدير يكون
حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون
ويجعل الشرط والجزاء حالا من يكون حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن
والتوفيق بين الخصمين يعني انا خفنا من ان يحدث عداوة من الحكم المر وبينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نقول نصالح فجئنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة
الكلفة قوله وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني
فعلى هذا الشبه انه يكون اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله من النفاق
فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل انه يكون المراد اولئك الذين يعلم الله
ما في قلوبهم بحسب تقديره الله من البقاء على الكفر او الايمان فيما بعد فاعرض عنهم
لعله يكون المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التفريع ح ظاهر والامر بالموعظة والقول
البليغ يلايم جدا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني في
الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم وتفرج عنهم بدعائك واغلظ عليهم
والانذار اقول هذا الوجه ما ذكره المفسرون والترجيح منه هذا المحقق فان الظاهر ان
المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم
يريد في شأن انفسهم قوله لان معمول الصفة لا يتقدم عليه تعرض له ذكر
الكشاف ومثله يجاب بالحمل على الحذف والتفسير فيتبصر ان بلغك التبصر
ولا يمكن في تحصيل نحوه ذا التفسير ويمكن انه يتعلق بقوله قل لكونه في معنى قولا بليغا

حيث بيّن قوله والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده لانه لم
يعني اصطلاحيا مشهورا لعلك لا تحتاج الى انه تفسير مذكور قوله وما ارسلنا
من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف
ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم لان المراد الا طاعة باذنه فارسال
الرسول ليطاع من يأذن الله بالاطاعة واما من لم يأذنه ولم يرد اطاعته فلا يطيع
لانه اراد عدم اطاعته وبانه المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا للزوم
طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولمن
اثبت الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن ان دليله بكونه غاية
لا غرضا لان طاعة الجميع لا يترتب الا انه يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن
للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن انه يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة
الملتبسة باذنه فلا يصح الا طاعة فيما لم يأذن الله حتى لو سها لا يطاع كما قال ذو
اليدين حين سها رسول الله عليه السلام في صلوة العصر صلى ركعتين اقصرت الصلوة
ام نسيت يا رسول الله فما زال ينازع حتى يدارك رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وانما عدل عن الخطاب اي اقول عدل عن الخطاب ليتضح قوله لوجدوا
الله توابا رحيما قوله او حالا من الضمير فيه او كالتواب قوله لانه يزاد ايضا
في الاثبات والاصل انه يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قال صاحب
التقريب انه فليكن في النفي للمظاهرة وفي الاثبات لتأكيد القسم قوله
او على الا فعلا قليلا يأباه قوله منهم ومثله انه يجعل بدلا من المفعول اي فعلوا
المكتوب الا قليلا ويحتمل انه يكون تقليل الفاعل لان ايمان الاكثر ليس بمثابة ان
ينقادوا لاجل قتل انفسهم وكذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل كثيرون
من بني اسرائيل ولا يقبل القتل من هذه الامة الا القليل وانه يكون لان الله تعالى
يعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل انه يقتل كثيرون وهذا بيان كمال
اللطف بهذه الامة فليحمل عليه وليتحاش عن التوبيخ ويحتمل انه يكون قتل كثيرين
من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مؤخرون
الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل خواص
بني اسرائيل قوله لانه اشد لتحصيل العلم اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل
العلم فان ما يعلم يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشبه بالكلية
وكذا الثواب في العمل ثبت من تركه وقبول القتل في التوبة فان التنزه اعلى
من التدنس ثم التطهير بالغسل وكذا اورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له

فجعل من لا ذنب له مشتبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا
للدين لانه فيه ملكة الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول
عسر التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها
نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الآية فلا وربك وبالتي قبلها الم تر الى
الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا زلة من الكلبي لان حاطبا
من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الآية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت
المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافقين قال
المحقق التفتازاني قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم
الزبير رجلا من الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود
والجدر كالبدر الجدار الصغير وهو مسناة الارض وامره صلى الله عليه وسلم
لزبير اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا
كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وبما ذكر من القصة لم يبين سبب
نزول ولو انا كتبنا وللقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف
منه ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء
فقال الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد
فقال قاتل الله هولاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم
وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا
انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت
قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي
لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن
عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك
فنزلت في شان هولاء ولو انا كتبنا الآية وكانه لم يثبت عند القاضي تتمة القصة
وجعل ولو انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل
هذا القضاء كيف يقبل شدايد الاحكام التي يكون في الشرايع قوله فقال واذا
لو ثبتوا يتجه عليه انه لا وجه للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى انه عطف
على مقدر اي اذن لهم اجر التثبيت واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه
لا يليق ايراد الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي اتيناهم والاولى
تقدير اليمين اي والله لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعد
عن التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم صراطا مستقيما

التشديد جانب الغم
مختار

بيصل بسلوكه الظاهر يصلون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم انه غير الايمان
فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية
بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف قوله ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم في الجنة كما سيظهر من
بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم في سلوك طريق الآخرة
فيكونون مامونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات عن النهب قوله ادني
بهم الحرص الخ حذف فائدة التاديبة بهم ويغني نيل فضلهم تفخيما له بايهام انه خارج
عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق
محمول على العدو في ذلك فكانه اشار بالتشبيه الى انه ايضا محمول على العدو
لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد به بيان
الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح
للاشارة الى المطيعين وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا
باعتبار ما انتصب عنه لان التمييزات كان صفة كان لما انتصب عنه المتعلقة
قوله اشارة الى ما للمطيعين الخ او اشارة الى نفس الطاعة والانقياد
ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالطاعة والانقياد وفيه حث على اخفاء
الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها قوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم لما
وبخهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال لما فعلوه الا قليلا منهم وحثهم على الانقياد
بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة انهم
خرجوا الى القتال ابدا جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم
من الخروج فقال لا بد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب
الخروج بقدر الحاجة وقوله تيقظوا اشارة الى انه من الحذر الحزم كما صرح به
آخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس قوله والآية وان نزلت في الحرب
لكن يقتضي اطلاق لفظها الخ اطلاق لفظها انما يطلب ذلك لو كان انفروا
امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج الى العدو للغزو كما في التيسير فليس
ما ذكره من مقتضيات اطلاق اللفظ انما هو من قبيل الاشارات قوله
كما ثبط ابن ابي ناسا يوم احد في القاموس ثبطه عن الامر عوقه وبطأ به عنه
كثبطه فيهما وكما ان بطأ بمعنى ثبط منقول من بطؤ كذلك بطأ بمعنى ابطأ
منقول عنه ولا فرق بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية
والآخر لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق

ادني اي بهم الحرص على الطاعة والجد في
اظهار الحق الى انواع المجاهدات
وهو غاية التاديبة وتنفيق
لقوله حتى قتلوا في جهاد
لاعلاء كلمة الله
ص

وقوله للفصل بالخبر علة مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة
المتكلم دون الماضي لانه قسم من المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئ وقوله وان منكم
لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم عطف قصة على قصة وآلا لنسب انه معترضة
الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخذلهم
ويحرضهم على الهلاك في صورة الاشفاق قوله فان اصابتكم مصيبة كقتل
وهزيمة متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو وكانه نزل التعبير عن المستقبل
بالماضي في الجزاء منزلة التاكيد في قوله ليقولن ثم انما اكد تبطئتهم واقوالهم اشارة
الى انه من البعد بمعطنة ان لا يقبل بدون التاكيد وفي قولهم قد انعم الله علي
نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام
من الله بما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا
يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا او لم اكن معهم في معرض
الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه عبر عنه بالشهادة تهكما قوله
اكده تنبيها على فرط تحسرهم تاكيد الخبر للمبالغة في وقوعه واما دلالته على فرط
التحسر فوجهه خفي وكانه ان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا للاضطرار
حيث نصرهم اذ فيه الاغراء على الخروج فيما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب
لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح لانه رعاية لفظ من ليرجح صرح به صاحب
التسهيل لانه يقال قصد التعيين يرجح الرفع وافراد ضمير المتكلم في ليقولن مع
ان القائل به متعدد بتاويل الجمع بكل واحد قوله للتنبيه على ضعف عقيدتهم
بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقيل التنبيه عليه بقولهم يا ليتني فهو تنبيه
معترض بين التنبيهين قوله وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم
وبينه وانما يريد ان يكون معكم لمجرد المال لما خفي كون قولهم يا ليتني كنت
معهم سببا لتبينهم بمن لم يكن بينه وبينكم مودة حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى
بينه بقوله وانما يريد ان يكون معهم لمجرد المال وآلا لنسب انه تمنى انه يكون
بعضهم فاز وابه لهم فهو تمني زوال نعمتهم لا نفسهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى
انتقال نعمته اليه اوان الود عند سماع فوز الود يظهر السرور على فوز الود
لا التحزن على انه لم يفز ويحتمل ان يكون كان لم يكن كاف التشبيه مع مجرورها
اريد به القران اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة تجاه
قوله او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم بيان حاله انهم
انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال او لما فاتنا او قالوا ذلك حال كونهم كذا

وتحصيل ذلك بقال المراد انهم يقولون ذلك
التمنية في كل وقت من اوقات اصابة
الفضل من الله تعالى وهو مدلول على ذلك
كازروني

كانه

كانه لا مودة بينكم وبينه والنكتة بحالها بناء على انهم يظهرون مع القول التحزن على اصابتكم
ذلك الفضل ويقولون في حقكم ما لا يقوله الود قوله وقيل انه متصل بالجملة الاولى
وهو ضعيف اذ لا يفصل العاطف بالجملة بما لا يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه
هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض
المتعلق بالمجموع له ان يعترض بين اي جزئين للمجموع كانه قيل يقولون في بعض
احوالكم قد انعم الله علي وفي بعض خذ ذا كانه لا مودة بينكم وبينهم لانهم من يكون بين هذين
القولين في حقكم بعيد عن المودة الا انه مدار البعد الجزء الاول وهذا يعني تعلقه
بالجزء الاول قوله وقيل بالاطلاق يعني لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى
للتنبيه على الاتساع والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة
الا واما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت او العطف على كنت
قال المحقق التفتازاني وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمنى وفيه انه كيف
يعطف الاخبار على الانشاء والحق انه جملة معللة مبينة وجه التمني او جواب
شرط محذوف اي ان كنت معهم فانا افوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره ذلك
المحقق انه لا يظهر وجه لتقدير المبتدا اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان
وجهه جعل الجملتين اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله
والمعنى حثهم على ترك ما حكى عنهم او المعنى ايجاب المقاتلة لظاهر الاسلام تمنى فيهن
مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من لا يلتزم بذل الروح عن
القتال فانه سبب لهزم جند الاسلام بفراره قوله وعدله الاجر العظيم
غلب او غلب الاول مجهول والثاني معروف على ترتيب الآية وانه كان عبارة
الكشاف يقتضي العكس حيث قال ظافرا او مظفورا به قال المحقق التفتازاني
الا ليق بترتيب الآية تقديم المظفور به على الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو مقدم
في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف
قدم المظفور به مع تقدم الظافر وايضا في تقديم الظافر على الشهيد بحث في التفسير
روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه الصلوة والسلام انا نقاتل فنقتل ولا نقتل فيسبق
فانزل الله هذه الآية واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم المظفور في
النظم وهو انه كان له الاجر العظيم وزعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر
فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر الاهتمام بشانه لان المقصود اثبات
الاجر له ايضا قوله وانما قال فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو
من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين اشارة الى انه ينبغي الثبات

الى احد الامرين و الا ظهر ان الاكتفاء لانه الاغلب لا يشاركهم فى الاجر العظيم قوله
وانه لا يكون قصده بالذات الى القتل اى الى انه يصير مقتولا كما كان قصد الصحيح وما
سبب نزول الآية قوله والعامل فيه ما فى الظرف من معنى الفعل اى هو ما تصنعون
بغضب الله وسخطه فى حال ترك القتال قوله عطف على اسم الله اى وفى سبيل
المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعده المحقق التفتازانى
بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذى له نوع اختصاص بهم
فلا مانع من اضافة السبيل اليهم افرادا لبعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف
على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة فى سبيل
المستضعفين المقاتلة فى فتح طريق مكة الى المدينة ودفع صدهم اياه على المستضعفين
قوله وانما ذكر الولدان يعنى لم يكن للولدان اسر واذى فلا يلايم ذكرهم واجاب
بان ذكرهم للمبالغة فى اذى المشركين للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك
فى ان ايمان الصبى معقول اذ لولا انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على انه فى الخصاء
وجوب التخليص فى المسلم نظر لانه صبى مسلم يتوقع اسلام فلا يبعد وجوب تخليصه
لينال مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم اجيب بسبب مشاركتهم فلو لم
لم يدخلوا فى قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله حيث ركوا نوح
لكون مشاركة الصبى موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة المجهول فى الشريعة
فى استنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك يؤمر بخروجهم بالاستسقاء المشتمل
على استنزال رحمة هى المطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله بان يسر
لبعضهم الخروج الى المدينة يعنى دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولى
والناصر من بعض فالكلام على التوزيع الظاهر ان طالب الاخراج من لم يمكنه
السفر وطلب الولى لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر فى التيسير
انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كان يستنقذ واحدا واحدا منهم
ويبعثه على يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين يعنى المؤمنين
والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهدون قوله اى كيده بالاضافة
الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفى كان دلالة على الاستمرار
الضعفاء اى من لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف
الذى هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجيب عن حالهم بانهم قبل
فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم
والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق وقع من

الجدب ضد الخصب مختار

التعجب

التعجب من خشية الجميع لانه مع جراءة فريق منهم كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط
التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف والتصدى مفهوم من الامر بالكف لان الكف
انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقدر الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه
وجعل المحقق التفتازانى القرينة على اعتباره قولهم ما لنا لا نقاتل فى سبيل الله وما ذكر
اقرب وكانهم انما كفوا وامروا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد
مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم فى الانقياد لامر الله
فى ما دون ايثار النفس لا يأتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله ربنا لم كتبت علينا
القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف لانه
نقل بمقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الثانية فلو عطف لتبادر
انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله استزادة فى مدة الكف
وانما وصف الاجل بالقريب استعطافا فى مقام طلب تأخيرهم يعنى ان الاجل المقدر
قريب ومدة الحيوة قليلة فلم ينصب عن هذه المدة القليلة قوله سريع التقضى
قل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلته على ذلك بل هو بالنسبة الى تمتع الآخرة
قل قليل وهذه الجملة الى قوله انى او فتيلا جواب لقولهم لم كتبت علينا القتال يعنى
كتب عليكم القتال لتكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الآخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت
وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعنى اينما
تكونوا يدرككم الموت الذى يدركم فى القتال لانه الموت المؤجل وليس بموت آخر بسبب
القتال كما ظننتم قوله كما فى قوله اى قول كعب بن مالك • من يفعل الحسنات الله
يشكرها • والشر بالشر عند الله سيان • فانما هذه الدنيا وزينتها • كالزاد لا بد يوما
انه فان قوله وفى مشيدة على صيغة اسم الفاعل وصفها بوصف فاعلها
يعنى البانى كما فى قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القصر بالنسبة الى البانى مشيد
لان البانى رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه ويرفعه
برفعته قوله وهما المراد الظاهر المرادان وكانه نزل هما منزلة كلاهما قوله
قالوا ان هى الا بشومك تبين انه معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه
سببيته بخلاف من عند الله فان معناه الفاعلية وكذلك قيل يشكل رد قولهم
بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه صلى الله عليه وسلم
سببا واجاب عنه المحقق التفتازانى بان الجواب ليس مجرد كل من عند الله
بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت ما فائدة
قوله قل كل من عند الله فى الجواب قلت تقريرا اعتقدوا فى الفاعلية ودفع

ما يوهمه قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سيئته في معرض الفاعلية مبالغة في
سيئته فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من
عند الله بل ان الكل من عند الله قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه
القاضي بقوله او حديثا كبهايم لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان
فيتفكروا فيها الظاهر فيه قوله غير ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان
امتحان العبد من الله هل يشكر اولا وكلام يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث
لان اسم البلية ادل على كونها امتحانا وفيه ايضا امتحان انه هل يصبر ويتوب وفي
بشوم ذنبه قوله يصيبه وصب هو كفرس المرض والنصب بالتحريك الداء
كذا في القاموس وبث ركها الظاهر فيه تشاك لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه
ولا يتعدى الى مفعولين وتوجيهه ان ضمير يشاك كها الى المصدر اي يشاك شوكة
وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والا لاشكل بما يصيب النبي عليه السلام قوله
لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله
فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات البلايا ولمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة
فمن نفسك لقوله كل من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد
لما ذكر قوله ولا خارجا بين في زور كلام • فانه في تقدير ولا خرج خارجا بمعنى
خروجا قوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله وارسلناك للناس رسولا
واما له بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان لا تختص الشهادة بالشهادة على الرسالة
بل يفسر بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان مطيع رسول الله
مطيع الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين مع ان في لفظ كفى اشارة الى انه لا
في شهادته نصاب الشهادة قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطف
لانه مبين لان ارسال الشخص رسولا هو ان طاعته اطاعة الله ومخالفته عصيانا
لا يواخذ عليه الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله وما ارسلناك عليهم حفيظا
لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك تبين انه لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين
للشرطين المتقابلين وان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء بسبب
المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا
يحتاج الى جعل وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات
فيه ايضا ومنهم من اعتبر في المقابلة التقابل وجعل المراد بالرسول نبينا صلى الله
عليه وسلم وكانه نفي كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا لانه لا
ينفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا ثانيا

لارسلناك

اي الضمير المنصوب فيكون مفعولا مطلقا واما ضمير الفاعل فراجع الى المسلم قال الرضي واما غير المصدر فنحو جلتكه الضمير الراجع الى مضمون ما مر تكون سراقة كقولك بدرسه اي بدرس الدرس • صح

اوله فتى حلفة لا اشتم الدهر مسلما

لارسلناك بتضمين الجعل اجذب من جعله حالا قوله اي امرنا طاعة الانسب بما قبله
ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصدقون بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا
من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساهم واحبارهم الذين تدبر الامور اليهم
غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول قارف الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما
اتخذ النصارى عيسى قوله زورت خلاف ما قلت لها او ما قالت ونبه على احتمالي
تقول من الخطاب وغيبة المؤنث واما كلمة زورت فقال المحقق التفتازاني قد
صححها الثقات بكون اول حروفها معجمة وانها مهملة من التزوير بمعنى التزيين
وبالعكس من التزوير وهو ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول قوله يغنيه في
صحائفهم للمجازاة وح وعيد شديد وعلى التوجيه الاخر تحذير لهم عن النفاق واخبار
بانه لا ينفعهم النفاق ويهتك الله ما يستترون به فيفتضحون قوله افلا يتدبرون
القرآن لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن
من اين يعلم ان الله شهد عقيب ما اخبر به من رسالة محمد عليه السلام وان طاعته
طاعة الله وان المنافقين منافقون رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا لعرفوا
ان القران كلام الله تعالى وبعد ثبوت كونه كلام الله يتضح شهادته من غير ريبة
قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحة
البشر وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر
استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار غير الله
ربما ينفك عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه عن اعمالها وفتوره عند الاشتغال
قوله ومطابقة بعض اخباره المستقبلة الاولى ترك التقييد بالاستقبال
موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو او نسيان
ومخالفة حكم بالغيب قوله ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه
ان قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل وقد يدفع انه حكم القران ليس
ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف
لما تقرر من العرب مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم
ومقتداهم وح يلايم تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملايمة
قوله كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين فيريد ضعف الايمان او ضعف
الرأي قوله فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ
نفسه واذا علم الخوف يسعى في القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف
فيه الكشاف حيث قال الاذاعة تتعدى بنفسها وبالباء وقد استشهد عليه وجعل

اي ضعف القادر عن اعمال القدرة

اي حكم اخص منه وليستثني منه اي من ان حكم الله

الباء زائدة واشار الى انه اشارة بليس بقوى لاحتمال الزيادة والتضمين وهناك احتمال آخر
وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجئ يعنى اذاعوا الامر مع المجئ من غير مهلة وتأخير
وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغى افشاؤه فجأة بل ينبغى ان يؤخر بالتأمل
فيه ومعرفة انه هل يصح ان يفشى او لا يصح قوله لعلمه ذلك من هولاء اى من هولاء
الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله
يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اى يستخرجون علمه من جهتهم يعنى ان كلمة من على هذا
التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان قوله
ولولا فضل الله عليكم ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغى ان يذيعوا ما علموه
ذلك فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقدرون على معرفة فساد
ما تفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعولا
مطلقا اى كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى
واشار بقوله بارسال الرسول وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل او الا
القليل ممن يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع انه المراد فرض
انتفاء فضل مخصوص قوله ان تثبطوا وتركوك وحدك فان قلت لا تجب
مقاتلة المؤمن الا مع اثنين واما لو زاد العدو فلا تجب فكيف ايجاب المقاتلة
على رسول الله عليه السلام مع كونه منفردا على الاطلاق قلت كانه من خصائصه
او المراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب قوله اى لا تكلف
الا فعل نفسك اشار الى انه نفسك فى موقع المفعول الثانى محذوف المضاف
لا فى موقع المفعول الاول اى لا تكلف احدا الا نفسك وله مساغ اى لا تكلف
احدا هذا التكليف اى مقاتلتك وحدك ولو كان يخصم الوفاء الا نفسك قوله
يعنى فريضا هذا على طبق ما يروى واما على اصل التفسير الذى ذكره فهو لا يختص
قوله وهو تقريع وتهديد او تشجيع لمن يتبعه بان باس الله وتنكيله
يكفيان فى دفع شر الاعداء فينبغى ان لا تخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير جبن
خائف قوله ومنها الدعاء للمسلم والدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله
وهو ثواب الشفاعة ... قوله نصيب من وزرها مساو لها
فى القدر اخذ الوصف بالمساواة حملا للكفل على معنى المثل وقد جعله القاموس من
معانيه وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص
وللحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان نصيب المسئ
مثل سيئته ومعنى الكفل هو النصيب واختاره على النصب للتفنن قوله

اذ عدم الفضل فالرحمة المخصوصين لا يستلزم عدم الفضل والرحمة مطلقا اذ يجوز ان يكونا بوجه آخر كما ان زيد بن نفيل وورقة بن نوفل اهتديا الى الصواب ص

واشتقاقه

واشتقاقه من القوت الظاهر انه متعلق بحمل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه
بمعنى المقتدر لان القوت تناسب القدرة قوله السلامة عن المضار وحصول
المنافع وثباتها الظاهر رجوع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة
فاللائق جعله للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل والترديد بين ان يجيى
المسلم ببعض التحية وبين ان يجيى بتمامها يفهم من هذا الحديث قيل انه الامر بالاحسن
فيما اذا اتى المسلم بعض التحية والامر بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها
حتى يؤتى به قوله وحيث السلام مشروع عطف على ما يستفاد من قوله على
الكفاية اى حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك من قوله باحسن منها لان
الامر بالاحسن انما يأتى اذا كان له حسن ولا حسن له فيما لم يشرع قوله وفى
القرآن قيده فى الكشاف بقوله جهرا قوله يحاسبكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب
وله غير نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدأ وخبر او اسم
مبتدأ والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة اقول والله لا اله الا هو معترضة مؤكدة لتهديد
قصد بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم عديل لقوله كان على كل شئ حسيبا خبر بعد خبر
لان قوله اى الله والله يعنى اللام المفتوحة فى الخبر جواب القسم لا للابتداء
ظاهر لانه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة
اشارة الى انه الظرف لغو متعلق بالجميع والحشر اذ استعمل بالى يشعر بالاضطرار
والسوق فيقال حشره الى كذا وقوله او محصين اشارة الى توجيه آخر للوصل بالى
وهو انه لتضمين معنى الاحصاء اى محصين الى حساب يوم القيمة وقوله او فى يوم
يوم القيمة ذهاب الى انه الى بمعنى فى وحمل الحق فى رجوعى والله اعلم ان المعنى والله
يجمعنكم الله الى يوم القيمة غير مميز العاصى من المطيع وانما يميز كل بداره فى يوم القيمة
قوله فى اليوم او فى الجمع فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون
الضمير للجمع يحتمل انه يكون جملة مؤكدة كما فى قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل
انه يراد لا ريب فيه لظهور حال كل احد بحيث لا يبقى فى شانه ريب وفيه تهديد بكمال
الافتضاح قوله انكار ان يكون احد اكثر صدقا منه اشارة الى ان التفضيل
فى الصدق بحسب الكمية اذ لا يجرى فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص
اما فى الكلام النفسى ظاهر لانه يستلزم الجهل واعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه
واما فى الكلام اللفظى فلا يظهر الامتناع العقلى ولا بد ان يكتفى بالامتناع الشرعى
قوله ولم تتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من نطق بكلمة
وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف

بالاستعلام من عقولهم في زمان الوحي بانه لما كان من المعلوم انه لا اصدق من الله
فما لكم ترجعون الى عقولكم لمعرفة كفر هولاء واسلامهم ولا ترجعون الى من هو اصدق
وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان الرجوع اليه واجتواء الشيء عدم
موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد او في قوم هاجروا ثم رجعوا ليس القائل
سترددا بل لقوم هاجروا قائل اخر فالظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف
قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا وذي الحال بعضا لبعض منه فيه غرابة
بل لا يكاد يصح عند الاكثرين لان الضمير جزء العامل فلا يكون معمولا له ولا يجوز اختلاف
العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض قوله او عاملها مالكم كقولك مالك قائما
التمثيل متعلق بالامرين السابقين وليس ذلك اوضح من مالكم حتى يذكر لتوضيحه فكان
التوضيح باعتبار قائما فان فئتين انما صار حالا لكونه في معنى متفرقين وكون في
المنافقين حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو
عامل معنوي وفيه بحثان احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم
عليه واردا وبقوله او من الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعل انه
بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء ولم نجده بهذا المعنى فان قيل لم
التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان منهم قلت لا ينبغي ان يوصف
بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت وكذلك ان تجعل ان تهدوا بمعناه يعني اتريدون
هداية من اضله الله فتظنون انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو
على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هنا فكيف ينصب على كونه
جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه
لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء الا انه حكى مع تغيير يقتضيه المقام
وفي قوله فتكونون مع ذلك تغليب الخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فتكونوا
انتم وهم سواء وانما لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان
الوداد ليس لمصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك العيب كما صرح به بقوله
فتكونون سواء قوله فلا توالوهم اي لا تتخذوهم وداً واعتقدوهم عدوا
وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا لان النهي عن الاتخاذ وداً يستلزم
النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة واستفاد قوله حتى يؤمنوا من
تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة في ما امر الله بسلوكه تحقيق
للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضا فكانت فرضا يومئذ
قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة

بشارة

اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين لهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة
والظاهر ان المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه ذكر الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ
ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه بد وفي التيسير
بالاخذ الاسر قوله اي جانبوهم راساً ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت
قد علم النهي من اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي
بقوله حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار لان السابق
النهي عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي عنه بعد الاخذ كذا حقق العلام و
قال المحقق التفتازاني بانه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة راساً وبالكلية قوله
استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لانه
نفي الاتخاذ مطلقا لا استثناء فيه اذ يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت
ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء
قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم بطمع الولاية
والنصرة فتامل قوله فانه عليه الصلوة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة
اي صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح قوله عطف على الصلة فيكون
لان الصلة مضمون الصلة وهذا العطف يقتضي كون جاء بمعنى يجيء كذا في التيسير
وفيه نظر والظاهر ان يصلون بمعنى الماضي اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ
والقتل فتامل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك
التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال لا على الاتصال عن ترك القتال وتاويله
بان بيان ترك التعرض للمعتزل ليعرف حال المتصل به بعيد قوله او بيان
ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف عن
قتال المسلمين فيصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة
بيانا لاتصالهم بالمعاهدين قوله او استئناف جوابا لسوال انه قال كيف وصلوا
الى المعاهدين قوله قوما حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة مثل قرانا عربيا
فلا يحتاج الى تقدير قد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة هو الوصف فلا استغناء
عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم اتى باللام
تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم تعد لاحتمل ان يكون لجواب المجموع وكانه قال
فلو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط توقف
المقاتلة على مشية الله قوله فلما رجعوا اكفروا اي لما منوا قومهم فلا نظر لهم على حسن
الخاتمة بل يحفظون العاجل فيلتزمون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكلبي

وقال الحسن اي اذا لقوا الذين امنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم
ليامنوا قتل الفريقين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي
الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المؤمن
عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه منزلة العدم وانما حمل على نفي
الامكان لما سيجيء ولانه اظهر من العبارة وابلغ قوله اي لا يقتله في شيء من
الاحوال الا حال الخطاء ومقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه يقتضي كونه
مفعولا فيه لا حالا واظن انه تنبيه لتوجيه جعله مصدرا حينيا وجعله حالا مبني على جعله
بمعنى الخاطي او ذا خطاء ووصف القتل بالخطاء تجوزا اذ الخاطي هو القاتل ولك ان تجعله
مضافا اليه للمصدر اي قتل خطاء بمعنى خاطئ قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء
منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا لا يختص بكون
بمعنى النهي لان وجهه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية
فالاوجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين للنفي غير مختص بما قبله
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع لان كونه متصلا
يقتضي جواز القتل خطاء شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ ومعنى ما كان له
ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطاء في الشرع هذا وفيما ذكره البحث
ان بطلان جواز القتل خطاء شرعا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله مؤمن بمعنى
خاطيا ولا يرد ان المختار حينئذ الجر بدلا لان القراءة النصب لانه المختار مع الفصل
الكثير بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به التسهيل ووافقه الرضي
قوله والخطاء ما لا يضامه القصد الى الفعل ظاهر بيان الكشاف فانه القتل الخطاء
ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر وكان مسلما فاستدل
عليه واستوفى الاقسام قوله انتهى الحارث بن زيد كذا في الكشاف في هذا
الموضع وذكر في سورة العنكبوت الحارث بن هشام قوله اي فعليه او فواجبه
المناسب لما ذكر سابقا فجزاؤه تحرير رقبة قوله حر الوجه لاكرم موضع منه قال
المحقق التفتازاني هو الحد قوله عبر بها عن النسمة في القاموس النسمة
الانسان والمملوك قال والظاهر ان المراد به الثاني وكانه يسمى بالرقبة لانهم
يؤدبون بوضع الغل على رقباتهم قوله لقول ضحاك بن سفيان الكلابي
قال ذلك حين قال عمر لامرأة المقتول اذ جاءت لتطلب الميراث من عقله
لا اعلم لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقيل حديث
الضحاك قوله وهو متعلق بعليه او واجبه فتامل قوله سمي العفو عنها صدقة

من قوله الا خطاء فانه لو اكتفى بقوله ما صح الا حال الخطاء لاوهم كلامه ان القتل حال الخطاء صحيح شرعا ق ص

اي وجه كون الاستثناء منقطعا ق

وفيه ان قتل المؤمن ابتداء لا يجوز في الشرع وجها واصلا لانه لو جاز في حال الخطاء لما وجبت الكفارة ولا الدية ولما وجبت التوبة عنه باعطاء الكفارة فان اعطاءها توبة لقوله تعالى توبة من الله ولان الاشارة الى هذا المعنى لم يكتف المصنف بقوله ما صح بل عطف عليه قوله وليس من شانه فتفسير المراد بقوله فبطلانه ثابت ص

حث عليه وحثا على انه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كان قابلا له
قوله اي انه كان المؤمن المقتول من قوم اي او في تضاعيفهم ويعلم ايمانه لكن قصد
الرمي على الكافر واصابه او قتله صبيا وانما افرد العدو لانه على لفظ المصدر كالقبول او هو
على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال لانهم العدو كذا في التيسير ولا فراده
وجه آخر قد بينه قوم فتامل قوله اذ لا قرابة بينه وبينهم اي لا وراثة بين المقتول
المسلم والكفار ولانهم محاربون فلا يرد ان الظاهر لانهم محاربون لانه دليل انتفاء
القرابة انهم محاربون فلا معنى للواو وذلك لانه دليل عدم القرابة اختلاف الدين
وكونهم محاربين سبب آخر للحرمان بقي انه عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه
اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت المال الا انه يقال لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف
الدار والتوجيه ان كونهم محاربين ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي ادخال
لام التعليل اي انه يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين قوله اي فعليه
صيام شهرين قوله توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير فعليه لانه
مبتدأ وكون الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة ولك ان تجعل النصب على
المدح فيكون مدحا للصيام بجعله توبة من الله قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير
قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه
قوله والجمهور انه على ان من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه وجمهور الصحابة على
انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة
فانهم يقولون ان من لم يتب يخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل
بالمؤمن يشعر بالعلية اي من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر
لان المؤمن لا يبغض الايمان قوله وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا له الامان
او مؤمنا عن التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن
قتل امثاله لماله تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله والاظهر
الانسب بقوله عند الله ان يحمل المغانم على المغانم الاخروية قوله وتكريره تاكيد
لتعظيم الامر اي بالتبين وترتيب الحكم اي تاكيد لترتيب الحكم حيث علل الحكم بالمذكور
من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان
الامر في اخذ المغنم وعدم التعجيل لغرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله
ومغنم يوجب بعدا من الله ونقول يراد بقوله فتبينوا اولا نفي العجلة في قتل من تلفظ
بالتبيين والصبر حتى يعلموا انه هل يظهر منه شيء من امارات الاسلام والامر بالتبيين
الثاني للتبيين بعد مشاهدة امارة الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب قوله

قيد لطائفة قائل ص

المجاهد غنمه الى ما قول اى معوج قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره الخ وفيه ان المجتهد ينبغى ان يتهم
ولا يلتفت الى ما لاح عليه فى اول نظره وانه ينبغى ان ينبه على خطائه ولا يهمل وانه ينبغى
ان لا يحكم بكفر من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابى والمسلمين ولا يعجل
فى حق قائله قبل التبين قوله بالرفع صفة للقاعدين هكذا ذكره الكشاف وتوجيهه
ان الغير ههنا اكتسب التعريف لان غير اولى الضرر هو من لا ضرر له واما ما ذكره توجيها
من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازانى لانه
المحقق الرضى وغيره ذكرا ان المعرف باللام المبهم وان كان فى حكم النكرة لكنه لا يوصف
بما يوصف به النكرة الا بجملة فعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة
لما عرفت قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها
فتأمل قوله قال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ما رواه الكشاف تغيير
وكانه ما صح عنده رواية الكشاف لحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى النظم
ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وانه يكون
بغير اولى الضرر والفقير وكانه انما اقتصر على اولى الضرر فى الكشف لانه يعلم حال
الفقير من كشف حال اولى الضرر لانه اذا كان اولو الضرر معذورين مع انهم
غير خارجين عن الخروج للجهاد بالجملة فالفقير الذى لا قدرة له على صرف المال اولى
الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم له احتمالان احدهما نفى المساواة
بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين بكل الجهادين ويعلم منه نفى المساواة
بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفى المساواة بين القاعد عن الجهاد
بالمال وبين المجاهد به وبين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون
المراد بالمجاهدين فى سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين
فيه بانفسهم وبالقاعدين ايضا قسما القاعد ويكون المراد نفى المساواة بين
كل قسم من القاعد ومقابله وانما نفى المساواة اولا ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف
بالتفصيل المستلزم له ليتمكن التفضيل فى النفس فضل تمكن لان نفى المساواة يتضمنه
اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن قوله وفائدته تذكير ما بينهما
من التفاوت ترفع لما اورده الكشاف منه انه لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد
والرفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر غير مستعمل فى معناه بل المقصود به تذكير
التفاوت للغرض المذكور وكون عدم المساواة معلوما لكل احد خفى لانه يحتمل ان يكون
القعود الذى فيه مزيد فراغ القلب فى عبادة الله تعالى سببا لمساواة القعود بل
على انه قد سبق ان المجاهد فى معرض ان يقتل المؤمن سهوا وذلك يوهم ان

القاعد الآمن افضل فلهذا عقبه بنفى المساواة والتفصيل لتوكيد امر الجهاد بالاجمال ثم
التفصيل قوله جملة موضحة يعنى جهة الفصل عن سابقها انها منزلة منزلة البيان
ولما كان ذلك كافيا فى الفصل اكتفى به واسقط ما ضمه اليه الكشاف حيث قال كانه
قيل لهم ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضى كونه بيانا وتقدير
السؤال يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم الظاهر تركه
فتأمل قوله والقاعدون على التقييد السابق يعنى يعتبر فيهم وصف الايمان
وعدم كونهم اولى الضرر وفيه رد لما سينقله من ان القاعدين هنا اولو الضرر بخلاف
القاعدين ثانيا والتقييد يستفاد من الاعادة معرفة وتبادر الوهم ولا تنافى بين
توحيد الدرجة ههنا وتكثيرها ثانيا لان المراد ههنا تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع
فنفى الدرجات مقابلة الجمع بالجمع فلكل مجاهد درجة ومآل العبارتين واحد والكلام
تفنن فاحفظ رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد
مع الدرجات فى التقدير قوله وانما التفاوت فى زيادة العمل المقتضى لمزيد
الثواب هذا يقتضى التفضيل على القاعدين اولى الضرر الا ان يجعل تحسرهم على
العجز عن العمل بمنزلة العلاج دون المخلل قوله لان فضل بمعنى اجر بمعنى اعطاء
الاجر يقال أُجر فلان ولده على بناء المفعول ونصب الولد اى ماتوا وصاروا
اجرا له قوله كل واحد منها بدل من اجرا جعل المعطوف على البدل لكونه فى
حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم الحال
على ذى الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازانى قوله كرر تفضيل
المجاهدين وبالغ يعنى جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا
بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا فلم يكرر كل من الاجمال والتفصيل والاجمال
فى قوله فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم والتفصيل فى قوله اجرا عظيما درجات
منه ومغفرة ورحمة وذلك انه يجعل الاجمال نفى المساواة والتفصيل التفضيل
والتفضيل اولا اجمالا بالنسبة الى الثانى كما عرفت فيقول كرر كل من الاجمال والتفصيل
قوله وقيل يعنى هنا قائلون لم يجعل التفضيل مكررا فحمل الاول على تفضيلهم فى
منافع الدنيا ووحد الدرجة تنبيها على حقارتها فى جنب منافع الآخرة قوله وقيل
القاعدون الاول هم الاضرار جمع ضرير كما ان الانبياء جمع نبى وكان فى كشاف
الطيبى الاضرار فجعله جمع ضرر وكانه جعله فى تقديرهم ذووا الاضرار ويرد عليه
ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضى كونه مقيدا كما سبق وقد صرح به صاحب
هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازانى وجوها اربعة لدفع التناقض

وما هي الا تكلفات موجبة للكلفة غير محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرار ضررا يمكن معه الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولى الضرر الذين يمنع الضرر عن الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين على معنى آخر من التكلف الموجب للتعسف قوله بجعل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكان الاضافة لفظية فصح وقوعه حالا قوله قالوا اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامة دينهم واعلائه يريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله عليه السلام صار في مقابلة وجوابا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله لتركهم الواجب اي للعصيان لا للكفر ولذا لم يتقيد قوله وماويهم جهنم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من الضمير المفعول باضمار قد ولهم قوله او الخبر قالوا والعايد محذوف اي قالوا الاول او قالوا الثالث لك ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العايد فتدبر ولا تتحير وجعل الشارح في فاولئك للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله مستنتجة منها والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بانه الهجرة كانت واجبة الى رسول الله عليه السلام ولا يمكن اقامة هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان بارض لا يمكن اقامة واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة نعم يشكل دلالته على وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لاشكاله اسقطه قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلبت له الوجوب ويروى على بناء المفعول بذه وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم لا يتم فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب انتشارا في ضمير نبيه قوله استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفتهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بضميره مفعول توفتهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى انه ضمير

كغير

لضمير الموصول في الحاجة الى التعرض بعدم الدخول فيه وعدمها فلا وجه للتعرض في احدهما دون الآخر قوله وذكر الولدان ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا يتوجه نحكاية ذكره والاشكال الموجه على تقدير ان يراد الصبيان الا انه لا فائدة في ذكرها اذ الرجال والنساء يتوهم في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب عنه بان فائدة سوى توهم توجه الوعيد والشتغال ببيان الفائدة ليشعر بان الاشكال الذي قصده ذلك وبانه يتوهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين فائدة للذكر يعني ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا انه يقال ذكروا لمزيد الاهتمام بهم وعلى تقدير كونه الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه ذكره ظاهر فهو الفائدة الجليلة فتأمل ولا تغفل قوله صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وانه كان فيه حرف التعريف وكانه اسقطه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصفات التي يكون القصد بها الى الحدوث قوله ثم يدركه بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع رفع يستحقه الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه الخبر وينبغي ان يعلم انه على تقدير المبتدا يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكونه يخرج البتة مرفوعا وان كان تقرير المحقق التفتازاني يشعر بانه يتعدد شرطيه وبرشح انه لا حاجة الى تقدير المبتدا اذ يصح عطفه على يخرج والا ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول ولك ان تجعل الرفع بحذف انه فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما تشاء فقلت الهو وعلى النصب هو عطف على مصدر يخرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني تميم والحق بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مختص بضرورة الشعر قوله والآية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل ضمرة بن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن العيص بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم بن الصيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وقيل انه لما بلغ اصحاب النبي عليه السلام موته في التنعيم قالوا لو لحق بنا لاتم الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله ونفي الحرج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل

علی ان الاتمام افضل قوله لقول عمر صلوة السفر رکعتان تمام غیر قصر علی لسان
نبیکم قال المحقق التفتازانی لا یستقیم الا علی القول بان المراد فی الایة قصر الاحوال
کالایماء وتخفیف التسبیحات لا قصر الاجزاء برد انه یاء فی الایة الا ان یؤول القصر
فی الایة بقصر الاحوال وح لا یکون الایة فی قصر صلوة السفر بل القصر ثبت بالسنة
وفی حصر الصحة علی القول المذکور نظر اذ یصح بما اول القصر فی الایة لا یقال لا یصح
بالتاویل دون تأویل الایة لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله اول ما فرضت
الصلوة فرضت رکعتین رکعتین فی الکشاف فرضت رکعتین رکعتین ولا یخفی انه یجب
ان یخص منه الصلوة الثلاثیة قوله فان صح فالاول یؤول بانه کالتام فی الصحة
والاجزاء ولا بعد ان یؤول بانه تام غیر قصر فی احواله فی الطیبی ان قول عائشة
فی سنن النسائی قوله والاخر فی لا ینفی جواز الزیادة اذ یمکن تأویله بانه اقرت
الصلوة فی الاجزاء فی السفر واوجبت الزیادة فی الحضر وتأویل الحدیث لحفظ ظاهر
الکتاب هو الصواب نعم یشکل جواز الاتمام فی السفر بانه لا یعقل التخییر بین الاخف
والاثقل وبانه لو کان الاربع فریضة فی السفر لما ادی برکعتین ولو کان الاثنتان
لما جاز الزیادة علیه کما لا یجوز فی رکعتی الفجر ویمکن رفع الثانی بانه فلیکن الصلوة فی
السفر کالقراءة فان الطویل والکثیر کلاهما بحسب الفریضة قوله ومن الصلوة
صفة محذوف ای شیئا من الصلوة عند سیبویه ومفعول تقصروا بزیادة من
عند الاخفش یتبادر منه ان لا خلاف بینهما فی البیان ولا اختلاف فی جواز زیادة
من فی الاثبات حیث جوزه الاخفش دون سیبویه والاظهر ان سیبویه یجعل
من للتبعیض لان القصر لم یشرع الا فی بعض الصلوات وهی الرباعیة قوله ان خفتم
ان یفتنکم الذین کفروا ان الکافرین کانوا لکم عدوا مبینا ای حیث قصرت
صلوتکم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق ان یتسببوا لقصر صلوتکم وفیه من المبالغة علی
المواظبة علی الصلوة ما لا یخفی قوله تعلق بمفهومه من خص صلوة الخوف به
قال المحقق التفتازانی قیل هو ابو یوسف رحمه الله ولم نجد ذلک فی کتب الفقه
والخلافیات قوله وعامة الفقهاء علی انه تعالی علم الرسول کیفیتها لیأتم
الائمة بعده عامة الفقهاء علی ان الحکم متناول لجمیع الائمة لان التعلیم لیخص الرسول
فلا یلزم اختصاص التعلیم مبنی علی جعل الخطاب لاصحابه ولا احتیاج علیه بل یجوز
الخطاب لکل امام من الخائفین واولی حذف قوله بعده لانه لیأتم به الائمة سواء
کانوا بعده او فی تقدمه قوله ای المصلون وقال والمراد بالاسلحة ما لا یشغل
عن الصلوة کالسیف والخنجر ونحوهما وعلی تقدیر جعل الضمیر للطائفة الاخری فلا تقیید

تعلیل لکون الکافرین عدوا مبینا

ق

فی الاسلحة فلا یترجح احد التوجیهین الظهور قوله فلیکونوا ای غیر المصلین قال
المحقق التفتازانی لا یمتنع ان یکون الحارسون هم المصلین حال سجودهم وفیه نظر
لانه لا یلزم ان یکون الحراسة حال سجودهم فلیکن بعد الفراغ عن السجود والحق انها
طائفة اخری یدل علی ان الضمائر للطائفة الاولی بهذا الکلام وفیه بحث لان ظرفیة
اذا للحراسة تدل علی انها وقت السجود الا انه یؤول باعتبار وقت السجود ممتدا
فاظهار طائفة اخری معارض به وهو یترجح بالقرب فلا یدل علی ان الضمائر للطائفة
الاولی حقا قوله من ورائکم لا من قدامکم حایلین بینکم وبین العدو ولهذا الحق بالامام
من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان یمر احد من بین یدیه ولهذا الحارسین یقومون
خلف الامام یتشبهون بصف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر
آلة یتحصن بها الغازی بهذا اذا حمل الحذر علی الحذر عن العدو واما لو ارید به الحذر
عن الخلل فی الصلوة فالمراد ان یأخذوا من الاسلحة ما یجمع الحذر عن الخلل فی الصلوة
فرجح الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الی غایة تخل بالصلوة والوصیة بان یترکوا بعض
الاسلحة کان مهم حین الحراسة والله تعالی اعلم قوله وهو بیان لما لاجله
امروا باخذ السلاح وهو ان یأمنوا من العدو ولغیظ الکافرین بخیبتهم وعکس
رجائهم حیث یتوقعون مفارقتهم من السلاح فی وقت الصلوة وغرتهم فیها
فشرع الله لهم ما یحفظون به انفسهم منهم فهذا من الله علیهم وله الحمد والمنة ولا یبعد ان
العارف من هذا تمنی الشیطان ان ینال من قلبه غرة فی صلوته فیمیل
ویحجبه عن درجة العبودیة قوله وعد للمؤمنین حق العذاب المهین علی
جعلهم مغلوبین خائبین فی معاملة المؤمنین دون عذاب جهنم لیلایم الامر بالحذر
الموهم بقوة جانبهم ویکون ذکره معه لرفع التوهم ولا یبعد ان یراد بالعذاب المهین
شرع صلوة الخوف فیکون لختم الایة مناسبة شدیدة قوله اذا ادیتم هذا
تفسیر علی طبق مذهب ابی حنیفة رحمه الله من انه لا یصلی حال المحاربة بل ذکروا
علی مداومة الذکر وقوله فاذا اردتم تفسیر علی وجه یطابق مذهب الشافعی انه
یجب الصلوة حال المحاربة حفظا للوقت الا انه هل یقضی بعد الاطمینان
انه لا قضاء علی انی فی الحرج وح قوله فاقیموا الصلوة محمول علی اقامة جنس الصلوة بعد
رفع الخوف علی التعدیل وحفظ الارکان واما علی القول بانه بعد الاطمینان
یقضی فالصلوة محمولة علی نوع الصلوة التی ادیت فی حال المحاربة قوله الزام لهم
وتفریع علی التوانی اقول تقریر لهم علی المحاربة بان لا یطمعوا من الامر بالحذر فی الطلب
ان الظفر بهم بل لا یهنون فی الطلب مع توقع الالم بان الالم لیس کالالم فان لهذا

ای فعلهم

ای بشرع طریق الحفظ

الالم لذات ابدية ولالمهم الآم سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجئهم الى الالم وهم يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فما لكم والوهن قوله نزلت في طعمة يروى بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل الدقيق ينتثر بمعنى شرع الدقيق ينتثر قوله فسألوه ان يجادل عن صاحبهم اي يجادل قوم اليهود دافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم تفعل هلك وافتضح وكانهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع عنهم شهادتهم لانهم ذكروا انه سرقته وطمعوا ان يحكم له على اليهود لانه صلى الله عليه وسلم اجل من ان يمكن احد من هذا الطمع منه وان يهم به وجم غفير من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا قوله بما عرفك واوحى به اليك نفى كونه من الرؤية بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك ولم ينف كونه من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه او لانه من الرؤية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الارادة بمعنى العلم بحذف مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمكه الله حقا وهو وان كان محتاجا الى مزيد حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له صلى الله عليه وسلم العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل بتقدير القول اي وقلنا ولا تكن اذ جعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار الى ان قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما بتفسير اللام بالتعليل وتقدير للبرآء بعد الخصيم قال العلامة التفتازاني بري البراء بالضم كالسؤال لانه عبارة عن اليهودي وهو بمعنى البريء لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع يقال انا براء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك لتقابل خائنين ويجوز ان يجعل نكرة انتهى قوله مبالغا في الخيانة مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم قوله وهو احق بان يستحيى ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للذم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل قوله محاما يحميهم من عذاب الله قال المحقق التفتازاني لان ام وكل الاستفهام يجافظ عليه ويجاء بام في مثل هذه المواضع يعني اذا وقع بعدها اسم استفهام مثل ام من يكون ام ماذا كنتم ام كيف ينفع تكون بمعنى بل لا منفصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتاويل انتهى قوله يسوء به غيره بقرينة وقوعه في مقابلة

او

او يظلم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضا بمقابلته بالظلم الذي وصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان السيئة شاع استعماله في الصغيرة والزلة قوله وفيه حث لطعمة وقومه اولا ومثاله على طبق تفسير ضمير يختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة او قومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا ارجح قومه المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي نعوذ بالله منه قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو الكسر كانه يكسر الاعمال بالاحباط قوله ووحد الضمير لمكان او وذلك لمن جعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله بسبب رمي البريء الخ يعني ان المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحتملها ولا يحتمل الاثم بقي ان الرمي به بريئا عين احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال البهتان وقلت المترتب باعتبار الوصف بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخلص من الله تعالى او وعيد بانه سيبتلى بالبهتان جزاء لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني توجيهات أخر وهو ان الترتب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى قوله من بني ظفر بيان لمآل الضمير والا فهو للذين يختانون انفسهم قوله ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على البريء بغير الحق قوله وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تاثيره فيه بطريق القصد لانه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع لحكاية الحال والظاهر ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة وبعد نقول لا نرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل لا يحيط به الفهم والبيان قوله فقوله الخ متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قيل الاستثناء مشكل لانه مثل جاءني كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد انه لا خير في كثيرهم بنجوى واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه خير لكنه يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لانه يقال لا خير

اي كان جعل الضمير للاثم لما اي للاشكال دفعا اي دفع المعنى ذلك الاشكال بقوله بسبب رمي البريء الخ وذلك الاشكال انه الجزاء لا يترتب على الشرط لان من يكسب الخطيئة لا يصدق عليه انه يكسب الاثم وحاصل الدفع ان المراد بالاثم المبين ليس اثما قائما بالذات بل بالحكم اثما من جهة البهتان فلا يحتاج دفع ذلك الاشكال الى جعل الضمير للاثم فلهذا ترك المصنف

صح

اي من قبيل حمل الجزاء المطلق على المعنى الخاص ليفيد البس على القصد كالعطف في قبيل كثير المرعى ونظيره قولهم من سبق فلانا فقد سبق اي بالغ في السبق

صح

في كثير من متناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او بمعروف والاولى انه يجعل متعلقا
بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء او البدل وانه قال المحقق التفتازاني انه لا معنى له
فتأمل قوله بني الكلام على الامر لا يخفى انه تكلف وربما يقال ذلك اشارة الى
الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يأمر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار
يفعل في ذلك على يأمر مع اختاره ونه النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لا نه فعل
لابتغاء المرضاة لا لخصوص الامر والاوجه الخالي من شائبة التكلف ان الآية للتنفير
عن سماع نجويهم والاعراض عنه الا سماع هذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر
ببيان نفع المأمور لا ببيان نفع الامر لانه المراد الخير الواصل الى السامع لا الى
الآمر قوله من بعد ما تبين له الهدى ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات
الا ظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه اشارة الى انه
من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطئ ومن لم يبلغه
السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساءت مصيرا جهنم اشار الى
ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولي
ويكون هي المخصوص لم يبعد قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان
اتباع سبيلهم واجبا لانه ترك اتباع سبيلهم وذلك لان الانسان
سالك سبيل فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم
بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصره
ما علم من القيود في كتب الاصول يعني انه الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع
فالظاهر ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة
الى انه عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع في الشر ولا يقتصر على فوت
الخير قوله كرره للتأكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما
عظيما انما للتأكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن اليأس عن الغفران فيما دونه
او لانه قصة طعمة دعت الى نزوله ثانيا واما المجيء بشيخ كبير قوله واني لم ادع
جملة حالية ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستهجنه المحقق التفتازاني بانه
يوهم العطف على اني اعجز الله اقول ويحتمل العطف على اني شيخ منهمك وله
فيه قوله تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة
التعليل لعدم غفران الشرك فالا نسب انه يجعل علة ذلك انه تغير البعيد عن
الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه من كمال المخالفة للفطرة قوله ان يدعون

من

من دونه الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين فان بعضا منهم يدعون غيرهم
لعيسى وعزير قوله وما ذكر ان يسمى فانثى شديد الالزام ليس لي فيه
هذا الغرض وما ذكر استفهام وكانه تسمى كلمة لتشبهه بكلمة الذي قوله اولانها
كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس الاناث ككتاب جمع انثى والموات
كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ليس جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها منزلة
الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم
تنبيها على انهم يعني توبيخا لهم بانهم يعبدون ما يأنفون عنه ويقتلونه لكمال دناءته
في اعينهم مع علاقة الولادة وفي اطلاق الاناث لكونه جمادات كمال التوبيخ
بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات العجم ولم يذكر نكتة للذكر
باسم الاناث باعتبار تأنيث اسمائها ويمكن ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون
الا اسماء كقوله تعالى وما تعبدون الا اسماء سميتموها قوله لقولهم الملائكة
بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم لان الاختفاء هو
شان البنات قوله وهو جمع انثى كرباب وربى الربى كحبلى الشاة
اذا ولدت واذا مات ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والحاجة
والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم نادر كذا في القاموس وفيه انه جمع انثى
اناث ككتاب ففي قوله كرباب وربى بالضم نظر قوله وان يعبدون
في التفسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه هذا
وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله نعبد الله بعبادتهم
وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله والمريد الذي لا يعلق بخير
واصل التركيب للملاسة اي العلاقة اي الملساء لا تعلق شيء وقيل اطلق
عليه المريد لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجر المرداء قوله
اي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته لنا
ففيه توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف اي جامعا بين
لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ انه لم يتأثر من اللعنة وقال
بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الله تعالى ولو جعل وقال حالا بتقدير قد
كان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال هذا القول ولاجل انه عدو الكل فيفيد
انهم يعبدون من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته معهم وكما يمكن جعل التوصيف
بالوصفين الاخيرين نفيا بالجمع بينهما يمكن النعت بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع بينهما
وكانه دعاه الى تخصيص الاخيرين عطف احدهما على الآخر فهو اشارة الى نكتة العطف

لكن جعلها ادلة ثلاثة يلايم ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله
ثلاثة اوجه بل اربع اوجه رابعها انه اقسم ليضلنهم ومعين ما هم فيه في مقام التزام
الاضلال قوله اي نصيبا قدر لي قال الحسن من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعون
الى النار وواحد لله هذا فقوله لتتخذن من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه
قوله عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق وشق الاذن
ومنه البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس لكن ليس في القاموس ان الناقة
ليشق اذنها بل فيه انها تترك ولا تركب اما لذلك نتاج نتاجه اولانها ولدت
عشرة البطن كلهن اناث اولقدوم الرجل من سفر بعيد اولانه نجت دابته من مشقة
او حرب او كان ينزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع من ماء ولا كلاء
ولا تركب وليس في الصحاح ايضا الاشق اذن البحيرة قوله والاشارة الى التحريم
كل ما احل الظاهر انه تكرار الاشارة اذ الاشارة الى الكل كانت في قوله ولاضلنهم
والاشارة الى ههنا لا تقتصر على تحريم الحلال بل يشمل تحليل الحرام قوله ويندرج
فيها ما قيل اي كل ما قيل في تفسير تغيير خلق الله اذ كل واحد مما ذكره تفسير المفسر
من المفسرين والحامي الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمي ولا يركب
ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها وحشوه بكحل
ونحوه والوشر تحديد المراة اسنانها وترقيقها تشبها بالشوائب واللواط
العمل بالرجال كما يعامل بالنساء والسحق مخالطة النساء بالنساء والمراد بنحو ذلك
ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهر ان يقال والحمل على الخمس والحمل الاربع
حكاية قول الشيطان وحمله على انه فعلا لا يصار اليه الا بصارف وكان الصارف
انه لم يكن حين قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله ايضا
يحتاج الى تكلف الحمل على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان فعلا
والله اعلم قوله باياره ما يدعوه اليه هذا معنى اتخاذه وليا من دون الله
واما من اتخذه وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض
عما يوسوسه فقد ربح ربحا بينا لانه يجازي بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى ولا مخلوق
الا ولك فيه ولاية لو عرفتها ولك في وجوده منفعة لو طلبتها فاعرف تقييد الولي
بكونها من دون الله قوله اذ ضيع رأس ماله بل ذا بتلي نفسه بانتظار انجاز
وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب عظيم قوله وهذا الوعد اما
بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر الفاسدة
ويحتمل انه يتصور بصورة انسان ويلقي الغرور قوله وان جعل مصدرا فلا يجعل

وانما خص ما ذكره بالحمل الاربع ولم يجعل لا تتخذن تحت الحكم لانه لا تخذن مجمل تفصيله الحمل الاربع كما يرد في

ايضا

ايضا فيما قبله اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون قوله
ويجوز ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف
وقرينة خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية
على الاسمية وحقا اذا كان مؤكدا لغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر واذا
كان حالا من المصدر بمعنى كون الوعد مما يوفي به لا محالة اذ الوعد انشاء لا تجري
فيه المطابقة واللامطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة اي بليغة في التأكيد قال
صاحب الكشاف تأكيد ثالث بليغ ويتوجه عليه ان كون الجملة مؤكدة مقتضي
للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التأكيد او يقال هو
معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق من قيلا اي صدق ولا اصدق
منه ولك ان تجعلها مقولا لقول محذوف اي وقائلين من اصدق من الله
قيلا فيكون عطفا على خالدين والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة لكونها
معطوفة على جملة مؤكدة قبلها قوله ترغيبا للعباد في تحصيله بل اظهار الكمال
رضائه عنهم حيث لا يوعد ولا يؤكد ذلك التأكيد الا مع ذلك الرضاء وذلك
هو الفوز العظيم ولمثله فليعمل العاملون قوله ليس وعد الله من الثواب
بامانيكم نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر ليس كما هو الشائع اقول لو جعل
الباء زائدة لكان حسنا اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم بل لهوى
وما يتبعه امانيكم وانما يعطي ذلك لمن يكون امانيه ومجموع همه ذلك ونبه على ان
الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله روي ان المسلمين الخ
ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني
بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولك ان تجعله للموعود الذي تضمنه
عامل وعد الله او تجعله لادخال الجنة او للعمل الصالح وهو يتضمن الايمان اذ لا يكون
بدونه بخلاف العكس وما وقع في القلب اي بمعنى ما اخر او بمعنى ما ثبت في القلب
من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان ترجيحهم على اوايل
اهل الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واماني
المشركين ما ذكره كما وقع في مواضع من القران والاظهر ان تصرف الى ما يفهم
من قوله بعدهم ويمنعهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله الخ اما
اذا لم يجاوزها يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة قوله
فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الاولى فان احدا لا يتمكن من كلها وليس
مكلفا بها ثم المكلف به لا يعمل على الاستمرار بكلها بل ببعضها قوله او من الصالحات

لان الذكر والانثى ان كان عبارة عن العامل المذكور يلزم تقييد الشئ بنفسه وان كان عبارة عن غير العامل المذكور فلا معنى للتقييد لان معنى الاية ومن يعمل بعض الصالحات ناشية تلك الصالحات من ذكر وانثى غير العامل المذكور ولا معنى لتقييد ثبوت العامل بالعمل الصادر من غيره
صح

ويرجحه على الاول وقوع الحال بجنب صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقدير كاينا لا كائنة لانه حال من شيئا منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرومات عن الميراث وتذكير وهو مؤمن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وانه لا عمل صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر والمؤمن ولو جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم تكن ريبة في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص الثواب بالوصف بعدم النقص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة ومحصله انه بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب اشد من نقص شئ من الثواب لمن هو في غاية الغناء لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التعبير فلا تعصب بالنسبة الى الغفلة من كلام الكشاف ولكن الاختصار وجهان اخران في الكشاف اقتصر على آخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه آخر نرجو انه يكون اقرب الى الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر لتنفيره عن الشرك يابى عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على انقياد امر الله يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل المسكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة وهفوة من هؤلاء الاعلام والله اعلم وهو ولي الالهام **قوله** اخلص نفسه لله منبه به على ان الوجه عبر به عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل ولك ان تجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه **قوله** وفي هذا الاستفهام تنبيه على ان ذلك منتهى ما يبلغه القوة البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف بتمامها الى العبادات **قوله** مائلا عن سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ **قوله** اي اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله يريد ان الجملة استعارة تمثيلية اذ الله منزه عن الخلة **قوله** وتنصيصا على الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير

متعلق بالتوهم اي ذلك الوهم من جهة انه قرن ذكر العمل الصالح حيث قيل ومن يعمل من الصالحات بذكر عمل السوء حيث قيل فيما سبق ومن يعمل سوءا
صح

متعلق بالنقص اي الاذية في زيادة عقاب العاصي اشد من نقص ثواب المطيع لان المطيع في غاية الغناء لكثرة النعم لكونه في الجنة ومن هو في الجنة مستغن غاية الغناء فنقص بعض ثوابه خفيف بالنسبة الى زيادة عقاب العاصي لانه في جهنم مضطر غاية الاضطرار
صح

عدم ما بين في تخله او احترز عن توهم رجوع الضمير الى الملة بتأويل الدين **قوله** والجملة استيناف جئ بها للترغيب جعله استينافا بتقدير سؤال كانه قيل لم يرجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن الاستيناف بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله الكشاف معترضة وكانه لم يرض بكون المعترضة غير واقعة في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستيناف ما يقابل العطف فيرتفع الاختلاف بينه وبين الكشاف وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف على من احسن دينا ممن اسلم وجهه لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحها لها وفيه انه فلتكن عطفا على حنيفا او فلتكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب وتاكيد وجوب اتباع ملته تحصل منه كما تحصل منه المعترضة ومن انكره المحقق التفتازاني والازمة كالضربة الغيط والتنة كالصيحة في القاموس ما بطريق مكة حفره سليمان عليه الصلوة والسلام وقال المحقق التفتازاني موضع بقرب طايف وما يروى من القصة يدل على انه مأخوذ من الخلل حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل القحط ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره في جعل ابراهيم خليل الله انسب قد يوجه تسمية ابراهيم خليلا بوجوه اخر كثيرة بعضها في التيسير وبعضها في الاحقاق **قوله** اذ سبب نزوله ان عيينة بن حصين اتى النبي عليه السلام فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف ای اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عليه السلام كذلك امرت **قوله** يبين لكم حكمهن لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو ما صب للمستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق ايات الميراث اما لحكاية الحال او عدم كون الانزال على ترتيب الكتاب **قوله** فيكون الافتاء مسندا الى الله والى ما في القرآن من قوله تعالى يوصيكم الله ونحوه يعني وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني زيد وعطاؤه لان الله تعالى لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق انه يقصد ولذا لم يمثل باغناني زيد وعطاؤه قال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لانه المعطوف عليه لمجرد التوطئة هذا **قوله** او استيناف

حيث لم يقل نحو اغناني زيد وعطاؤه بل قال ونظيره
صح

معترض اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما
بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء على انه ما يتلى يحتمل العموم والخصوص
ولا يتوقف التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر
بل يحصل بجعله معهودا اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه
هدى للمتقين الآية والاحسن انه يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف
اي وهو ما يتلى عليكم اي المفتى به قوله ويجوز ان ينتصب على معنى ويبين لكم
فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء اي وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم
كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني
المناسب اقسم بدون الواو هذا وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في
بيان التقدير اقسم وما يتلى عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف
متعلقه قوله ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال
المحقق التفتازاني حيث عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم
وهو غير داخل في الاستفتاء هذا ولو جعل مفعولا معه لا يرتفع الاختلال اللفظي
والاختلال المعنوي وجه آخر وهو انه قوله فيهن بمعنى في حقهن فيصير في المعطوف
بيان محل الافتاء قوله صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ان
يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق
التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن بكرا الاجنبي وقوله
والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه يجوز ان يكون
صلة يتلى على تقدير نصب يتلى وعلى تقدير جره ايضا لتغايرهما لان ما يتلى في يتامى
النساء وكون في للسبب مما صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عليه الصلوة والسلام
عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات ويأكلون
مالهن والا كانوا لم كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح
والا كانوا يعضلوهن طمعا في ميراثهن فانهم كانوا يعضلون غير الجميلة يعضلون
المحارم الجميلات قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم منه
جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجهما اياها غنيا كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله
قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما
عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل اما اذا عطف على التابع فعلى
موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع في يتامى النساء من مجموع فيهن
فالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلا وفيه بحث لانه جعل في يتامى النساء بدلا

عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور من المجرور بتكرير العامل في البدل لانه البدل
معرب باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار
والمجرور في محل النصب تسامح معناه ان المجرور في محل النصب فهم كلام الكشاف
انهما عطف على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني هنا كلام لم اعرف محصله
قوله ويجوز ان ينتصب وان تقوموا الاولى انه تقوموا هذا على مذهب من
يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه
منصوبا مع تقدير يأمركم كالنصب امرتك الخير اي بالخير قوله وهو خطاب للائمة
الضمير راجع الى الخطابات كلها من قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن آثر الخير
او اشارة الى انه لا حاجة الى افشائه المفضي الى الرياء قوله توقعت منه قال
المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب ولا يخفى انه
يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله
وان امرأة فاعل فعل يفسره الظاهر الظاهر يفسره المذكور لانه المذكور في مقابلة
المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم اذا كان الواقع
بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة ويقدر كان لانه حذف كان بعد
حرف الشرط مطرد فالتقدير ههنا ان كانت امرأة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح
عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره
وان كان احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان يصالحا اشارة الى اصل
يصالحا بتشديد الصاد وانما اشير بقوله لا جناح الى انه ما يتوهم من الاثم فيما تهب المرأة
ليس بمحقق ووجه التوهم انه كالرشوة والزاني والمرتشي ملعونان فلذا نفى الجناح
عنها ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة ايضا لا جناح عليهما في الاصطلاح
ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى انه الاحسن ان يكون
التصالح من غير مداخلة ثالث لئلا يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا
على المفعول به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما صلحا صالحا خاليا عن الفساد ونصبه على
المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي في جعله مصدرا انه يكون
الصلح فردا للاصلاح قوله بل بيان انه من الخيور قال المحقق التفتازاني اي الخير
بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا اقول ولا مانع لكونه على وجه التفضيل
اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم تجانسهما يعني اغتفر
عدم مناسبتهما مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة
وكذلك ان يجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض كما يظهر من بيانه بعد وكفل

مطلب
عدم الاعراب
لمجموع الجار
والمجرور

يعني بهذا صلحا بمعنى ادنى الصلح
وصلحا بمعنى صالحا
مه

الانسب ان تجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون الصلح خيرا وهو ان الخصومة من مقتضيات
شح الانفس ومخالفة النفس خير قوله اقام كونه عالما باعمالهم مقام الاولى جعل
كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء قوله لان العدل
ان لا يقع ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في المحبة والميل
للخ هي فرعها متعذر فلا اختصاص لما لا يملك الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف
ولا حاجة الى انه يجعل نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره
وفي قوله ولن يستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اشارة الى انه اسقاط العدل
عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء
منه وقوله عليه الصلوة والسلام فلا تواخذني فيما تملك ولا املك يشير الى انه
الزيادة في المحبة ليس من عندي بل هي من عندك فاذا جعلت محبة النعطف
الكثر فلا تواخذني به قوله والكتاب للجنس ولم يحمل الكتاب على التورية مع انه
الكتاب معرف باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص ولحمله على التورية
ايضا مساغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات الكلام واياكم
لذكروا ايا كم في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان مصدرية فالمعنى
بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تاكيد في التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم
اشارة الى انه وان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف
لان ان المصدرية لا تدخل الجملة الشرطية ومضمونه الشرطية لا يقبل الوصية فيلزم
عطف الاخبار على الانشاء قوله ثم قدر ذلك بقوله وكان الله غنيا
حميدا الاظهر ان يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر
يعني انه قادر على عقوبتكم بما يشاء ولا منجى من عقوبته فان جميع ما في السموات
والارض له وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم
يسمون بكفران النعمة لان الغني الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغناه
منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعمة قوله راجع الى قوله
يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة الدال على كونه حميدا ونحو
فانه توكل بكفايتهما معناه فانه تعالى صار وكيلا بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من
سعته وتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والايجاد وقد دل
قوله تعالى ان يشأ يذهبكم على انه جهة مشيته كافية لاذهابهم لان مراده لا ينفك
عن ارادته فالاولى جعل ذلك اشارة الى المشية فتأمل قوله كالمجاهد
الاظهر ان الاية توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية

واخذ

ارادتنا من ليعرف وجه التأبيد وهو ان قوله غنيا او فقيرا نكرة في سياق الشرط والنكرة في سياق الشرط تفيد العموم كالنكرة
في سياق النفي اي ان يوجد غني او فقير
سواء كان مشهودا عليه او مشهودا له
فيطابق رجوع الضمير
الى كل واحد
صح

واخذ الرشي بان كل ثواب عند الله فلم لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويحافظون
لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب
الدنيا والآخرة وقال الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له
ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعد لا يتسبب الجزاء عن
الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له اي فقد خسر لان عند الله
ثواب الدنيا والآخرة وطلبهما رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل
للارادة والامر لارادة الله تعالى ووجه دلالة قوله من كان يريد حرث
الآخرة نزد له عليه انه لا يحصل له على طبق ارادته بل نزيده كما يريد قوله
لان الشهادة بيان الحق اي المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار وان فالشهادة
الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله المشهود عليه
او كل واحد منه ومن المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فان يكن غني او فقير فالمفاد
قوله اولى بالغني والفقير والنظر لهما او المعنى اولى بالغني والفقير من نفسه
فينبغي ان يرجح الفقير والغني الله على نفسه فترجيح الشاهد الله تعالى على المشهود له
او عليه بطريق الاولى قوله والا لوحد قال الرضي الضمير الراجع الى المذكور
الذي عطف بعضه على بعض باو يجوز ان توحد وان يطابق المتعدد وذلك
يدور على القصد تقول جاءني زيد او عمرو وذهب او وهما ذاهبان الى المسجد
ولو تم ما ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة هي انه
اراد تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق
التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس
بواحد على انه بهذا ايضا يوهم التخصيص بالواحدين ولا اية احتمال آخر والله اعلم
فنقول رجاء انه يكون من الله تعالى شهداء لله اي تشهدون بوحدانيته
وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا لانفسكم ولوالديكم واقربيكم
بان يوجب الشهادة ذهاب حيوة هولاء او اموالهم او غير ذلك انه كان
اي الشاهد غنيا يضر شهادته بغناه او فقيرا يسد شهادته باب دفع
الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفسهما فينبغي ان يرجحا الله على نفسهما قوله
لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا بالمعنى
الثاني من العدل والاحق البيان بان يقال من العدول في الاول لان الكلام
كان في العدل فهو اسبق الى النفس من العدول فالعدول احق بالبيان
قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول له عائدا الى المنهي اعني اتباع الهوى كان

اراد بالواحدين واحد الفقير وواحد الغني
مع انه لا يكون اولى بمجموع الفقير والغني
لا بالواحدين فقط لكن بيان الابهام
ضعيف بالنسبة الى التعميم الذي ذكره
المحقق التفتازاني في نكتة العدول بها
فهذا الابهام لا بعبارته كانه رجوع ضمير
الى الجنس في غاية الظهور ورجوعه
الى الواحدين لا يخطر بالبال صح

وفيه انه ادعى التعميم لا افادة الاختصاص
حتى يرد عليه ذلك
صح

المعنى على كراهتهم العدل وارادتهم العدول لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن
لذلك الا بضرب من التأويل فالاولى ان يجعل عائدا الى النهي وطلب الترك
فينعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة ان تعدلوا او كراهة ان تعدلوا ولكم بهذا القول الى
العكس بجعل لا تعدلوا علة الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى للعدل
او كراهة العدول وفيه الغناء عن تقدير الارادة قوله بمعنى وان وليتم قال
المحقق التفتازاني عدل الى الماضي ليظهر الواو ويعلم انه على هذه القراءة لفيف مفروق
وفي الاولى لفيف مقرون فيظهر الفرق قوله والكتاب الاول القرآن
يعني اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة
الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس للجنس بل ما عدا القرآن قوله اي ومن يكفر
بشيء من ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة
بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن فههنا
قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب ينتفي بانتفاء البعض
ومثل هذا ليس من باب جعل الواو بمعنى او في شيء فليتأمل بهذا فلا يخفى ان الحمل
على الرجوع الى المجموع مساعد لوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد منه ان
الكفر باي بعض كان ضلال متصف ببعد قوله عن المقصد بحيث لا يكاد
يعود الى طريقه ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا
بعيدا عن الرجوع قوله يعني اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل
فيه استدراك على الكشاف حيث قال قيل هم اليهود امنوا بالتورية وبموسى
ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان والكفر ولهذا قيل
هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة
فيه اشكال قوي وهو ان الذين ازدادوا كفرا بمحمد ليسوا بمؤمنين بموسى ثم
كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم امثالهم
بموسى وغيره او كفار لكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا رجحه
الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هؤلاء وح فائدة تنبيه
هؤلاء على انه يجب عليهم مزيد التكليف لتحصيل الايمان وتخويف داعيهم الى الايمان
على مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم
ان مضمون الاية ان الايمان مع انه هادم للكفر دافع العقاب عليه وموجب
للمغفرة والعمل الصالح وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه
بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح

ويمكن دفعه بان المراد جنس اليهود
لا قوم مخصوص منهم
صح

ويمكن ان يجاب بان تعدد الايمان والكفر
من صدر من اباهم لكنه اسند اليهم
لانهم كانوا افخذين بمذهبهم تابعين
لهم فاسند فعل البعض الى الكل بناء
على كمال الاتحاد والموافقة بين الكل
كما في قوله فقد هم فتلوا اسيم اخى
صح

مغفرة قوله مثل ولم يكن الله مريدا ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله
ووضع بشر مكان انذر تهكم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال ووضع بشر مكان
اخبر تهكما بهم لان وضع بشر مكان اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير
يوجبه قوله في محل النصب والرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني لوجود الفاصل
ولا يركب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتأمل فلما يمكن ان يقال له النعت
اذا لم تفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون
عندهم العزة الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله
فان العزة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار قوله والقائم مقام فاعله او مفعوله
ان اذا سمعتم ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لانه التنزيل
في معنى القول قوله اولان الذين يقاعدون المنافقين في القرآن من الخائضين
كانوا منافقين فان قلت فهم مثلهم من غير سببية القعود معهم فما وجه ترتب
الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في اظهار الكفر قوله واذا الملغاة لوقوعها
بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال
عن العمل كما يكون بان يدخل في المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله
لانه كالمصدر في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح على البناء لاضافته
الى مبني في التسهيل ويجوز في رأي الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص
الدلالة ما لم يشبه تام الدلالة بهذا وفسر ناقص الدلالة بمثل وغير ودون وبين
وفسر المشبه بتام الدلالة بقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ولم يرض
بكون مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق
في قوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون قوله او صفة للمنافقين والكافرين للمنافقين لا غير
في بشر المنافقين لبعده ولا للمنافقين فقط ويشعر باحدهما بيان الكشاف وكونه
ذما لا يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف قوله وانما سمي ظفر المؤمنين فتحا
وظفر الكافرين نصيبا لخسة حظهم الا الظاهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من
دواخل فتح دار الاسلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم
بل سينطفي ضياء ما لواء وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا
بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولم يجعل الله للكافرين على المؤمنين
سبيلا اي حين الحكم وهذا يقتضي انه يقال ولا يجعل الله الا انه عدل الى الماضي
مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم
قوله لانه لا ينبغي انه يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي انه يكون

فيه ان النظم ولن يجعل الله بلفظ الاستقبال
دونه لم فلا عدول
الى الماضي
فيه
صح

السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له وفي
السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو
غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعاً عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد له
من دليل قوله سبق الكلام فيه يحتمل انه يكون ماضيا سووفا من السبق وانه يكون
ماضيا مجهولا من السوق قوله وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه السابق
رعاية للظاهر ولانه فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية لان الكلام كان
في الصلوة وما قضي به اقتضى وفي الكشاف انه يصح انه يراد بالقلة العدم وتركه القاضي
وكان وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني انه توجيه الاستثناء مشكل لكن لا نرى
الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم
بهذا الذكر قوله اى يراؤنهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين الله الا
قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه جعل القليل
بمعنى العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة
الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام وكذلك يجعله اشارة الى الذكر القليل
اى مضطربين بين الذكر القليل لا يطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين
الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني
الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر متعلق الى النسبة والصيرورة
ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين قوله ونظيره
قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لانه يريد
غير طريق الثواب قوله فانه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تشبهوا بهم
اراد بذلك جعل لانه مناسبة للسابقة والوصل خطابا للمنافقين لكان اشد
تناسبا قوله ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتداء والجملة بعده
صفة له ومن اذا حدث خبر على حذف المضاف اى خصال من اذا حدث والاحسن
ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتداء محذوف الخبر وخصال من الى منفسرا له اى
في الوجود ثلث اعلم انه من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ
من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه قوله
بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض وما ذكر
انما هو تفسير الدرج قوله والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك كما نقل عن عبارة
الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار
غاية الامر ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث

لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز انه يكون من باب الاكتفاء
بجمع احدى اللغتين قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى انه يكون
المراد لن تجد لهم نصيراً في الدنيا ليكون الآية وصفا لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا
قوله وانما يعاقب المصر بكفره بحث فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب الاخرة نعم
هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي قال الوجه انه يقال الوعيد بالعقاب ليشفي نفسه
من مرض الكفر والعقاب المخلد ليصدق وعيده قوله وانما قدم الشكر دفع
لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون شاكرا
وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو متأخر شكر المنعم المتقين نعم
اعلى درجة الشاكر وحرضه عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس
فضله مجرد الانجاء من العذاب بل هو من افعاله تعالى فلا اتى به متخلق بصفته ودعا
الى الشكر المعين بوصفه بعليما يعني من صفاته انه شاكر عليهم بمن يشكره فكن
شاكراً عليما لمن يشكره حتى يتم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة
فاني ارجو ان تكون من الملهمات لا من الوساوس ختم الله به ما انعم على في
تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل فلا انفق الا بكرمه ٭
قوله الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الجهر
ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله روي ان
رجلا ضاف قوما وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول واشكالهم
المنع زادهم شكوى واذى على ما في القاموس وكذلك انه تجعل الجهر بمعنى المجاهر
قوله فيكون الاستثناء منقطعا قال الاولى ان يكون التقدير الا جهر
من ظلم اى جهراً لاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة ويتوافق
القراءتان من حيث المعنى واما على ما فسره فلا بد من تخصيص نفي المحبة بالجهر
بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن انه يقال جهر المظلوم ليس جهراً
بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق
والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر فلا يتنافيان وكان يبعد ان يجعل
الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا
بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا
كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو
بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى ٭
وكذا يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر بالقول

ختم الجزء الخامس وابتداء السادس

الحسن وبالذي هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره والله اعلم قوله
او تفعلوه سراً فسر الاخفاء بالفعل سراً وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي
في الاخفاء الفعل سراً بل لا بد من الفعل سراً وعدم افشاء ذلك الفعل فالابداء
هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سراً والتشبيب اريد به التوطئة قوله
ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفواً قديراً فان قلت انه دليل على محبوبية
العفو فليس مرتباً عليه قلت المراد بترتيب ان الله كان عفواً قديراً ترتب ما هو معلول له
وهو نايب عنه اذ التقدير فالعفو احب ان الله كان عفواً قديراً فحذف المرتب
واقيم علته مقامه وقال والله اعلم ان يجعل ان تبدوا خيراً بمعنى ان تظهروا خيراً
في مقابلة الظلم او تفعلوا خيراً سراً في مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الاحب من
الانتقام لان كان عفواً للمعاصي وكما كان حسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم
الجبوة والنعم في كال الظهور لم يذكره مكانه قال فان الله كان مبدي الخير ومخفيه لا الاشرار
وعفواً قديراً قوله فانتم اولى بذلك لا خفاء في اتم الاقتداء بسنة الله اولى
اولى لكن في كوننا اولى بالعفو محل نظر لان الله تعالى اجل من التضرر بالعصيان ونحن
نتاذى بالظلم وكون المتاذي بالظلم اولى بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد
ان يقال المشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام
فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير قوله بعد ما رخص له في الانتقام اشار به
الى ان الانتقام رخصة وليس محبوباً والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب
لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فاستثنا الجهر افاد انه
ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني حيث قال
وكان المراد بكون الجهر محبوباً انه غير مكروه بحيث يتناول المباح والا فترك المحبوب
بمعنى المندوب كيف يكون افضل واحب هذا كلامه وفيه بحث لانه كثيراً ما يجعل
الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء في ان العمل بالاحب يوجب ترك
المحبوب قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون لما اوضحوا
الذين لا يتوهم الايمان فيهم لخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته او الشرك
وقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طايفة اخرى خلطوا الكفر
بما يوهم انه ايمان وكونه اشارة الى طايفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او
واليه اشار الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار
الموصول واختاره العلامة التفتازاني وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه
والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي

او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله لا شراكه كما امن النصارى بعيسى واشركوا بالله
وكانه خصه القاضي بالاول لعدم وجدانه وقال الاولى اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف
على وجوده بل ربما يبين ليحترز عنه الناس ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون
ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المريدين والقائلين والا فالعطف
الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف قوله الحق لا يختلف اي لا يتعدد وكذا
الباطل فالنقيضان احدهما باطل والاخر حق والايمان هو النقيض للكفر وهو الحق
والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون في الكفر لا عبرة
بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان غير مختص بالمريدين
والقائلين والايمان مخصوص بهما فمعنى قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم والمراد
بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا يشوبه شائبة ايمان وكمال القسم الاول واضح
وكمال القسمين الاخيرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما فسره
لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق التفتازاني
تفسيره بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم ماخوذ في المسند اليه وليصح
الحصر بهذا فان قلت هل ثمة قسم آخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكامل قلت نعم وهو المؤمن
بالله ورسله الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل يستفيد الكامل من الحصر المستفاد
من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله كفراً حقاً اي يقيناً محققاً لم يرد ان حقاً بمعنى
يقيناً بل الحق بمعنى الثابت اي كفراً ثابتاً كما صرح به الكشاف الا انه اراد بالثبوت
الثبوت في العلم فماله المتيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار اليه بقوله
محققاً ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقيناً
تفسيراً له وقوله محققاً بياناً للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة
للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر مؤكد
لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قايم حقاً وقام زيد حقاً ولو جعلت مثل زيد ابن
حقاً في تاويل زيد كائن ابنا لاطرد في الكل قوله واعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً
لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم يعذبون لكفرهم في وقت ما وان اسلموا فان قوله
للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى انتفى قوله اضدادهم
ومقابلوهم قدر خبراً ولم يجعل الخبر قوله اولئك سوف نؤتيهم ليكون على وتيرة الآية
السابقة والاولى تقديرهم المسلمون ليكون مفيداً للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله
اضدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان قوله الذين امنوا بالله ورسله مقابل للذين
كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا

بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض ولا يكون المقصود تقدير الخبر قوله رحيما عليهم بتضعيف حسناتهم جعل قوله رحيما متعلقا بقوله سوف نؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كما بيانا للاجور من ارحم قوله فاتنا بكتاب من السماء جملة لا يلايم الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الباقية لا يدل عليها عبارة النظم والاشبه انهم سالوا كتابا ناو وقفوا ايمانهم بنبوته على كتاب تام سواء كان نزوله بتدريج او دفعة فكانهم قالوا لا نؤمن لك حتى تنزل علينا كتابا قوله اي ان استكبرت فقد سالوا موسى لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظاهر ان الفاء في فقد سالوا للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سالوا شيئا اكبر من ذلك قوله وهذا السؤال وان كان من ابائهم اسنده اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم اي الهدى والهدية وبكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل يحقيق من ملابسة مالم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة بين الكل نحو قوتي هم قتلوا اميم اخي فيجوز ان يكون المراد بضمير سالوا جميع اهل الكتاب جعل فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد يسالك اهل الكتاب كاسناد سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوز الا في جانب الضمير ولا في المرجع والله تعالى اعلم قوله اي ارناه نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان تقدير نره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول واذ التبس الحال يجب ان يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال قوله نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار عبارة عن تجلي جعلهم فانية ورفع انانيتهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا ببركة الفناء ما شاهدوا قوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته تعالى ووحدته قوله فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا لا يخفى ان السلطان المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان توبة لهم لكن الواو لا يقتضي الترتيب

والاظهر ان يجعل التسلط ذلك التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله بسبب ميثاقهم ليقبلوه وفي الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي فتامل قوله ويحتمل انه يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاده فلم يشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا لو وضع اطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم الى ان قولهم في الكشاف مرفوع معطوف على الميثاق وترك قولهم ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا ويختص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا قوله وما مزيدة للتاكيد اي لتاكيد مضمون الكلام لا لتاكيد المفرد كذا قاله المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا للمبتدا اي فهم بنقضهم اي بعد اخذ الميثاق الغليظ بهم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا بدل من قولهم فبما نقضهم فكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم لا للتكرار لعاء فبما نقضهم عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل العطف على فبما نقضهم كما في قولك بزيد فحسنه او فبحسنه او ثم بحسنه اقتضت لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلدلالته على ان تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل هذه الجرائم العظيمة ومترتب عليه هذا يقتضي لو كان مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ويقتضي ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم بسبب النقض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لصلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون الواو فافهم وقوله فلا يعمل في جاره يفيد ان الجار

عبارة المحقق التفتازاني هكذا والحصر على النقض والمعطوفات عليه مستفاد من التقديم على العامل لكن يشكل بان غير بعض المعطوفات عن العامل لفظا وتقديم من سبيل الله واخذهم الربوا واكلهم اموال الناس وقد اتفقوا على انه لا يجوز عند قصد التخصيص بزيد مررت وبعمرو انتهى عبارته

معمول قال لا ولى فلا يتعلق به جاره وضمير جاره الى المجرور او الى قولهم قوله تعالى
وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون الا بغير حق اشارة
الى انه يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان لا ياتي منهم موجب قتلهم قوله
اوعية للعلوم مقفلة كما يقفل اوعية النفائس كيلا يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما تدعونا
اليه لانه حفظ عنه علومنا او في اكنة هي علومنا وتلك الاكنة مقفلة لئلا يصل
الى قلوبنا ما تدعونا اليه فحفظت بالعلوم عما تدعونا اليه ولا يصل ما تقول الا الى
القلوب العارية عن العلوم قوله تعالى فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء
القليل من عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب
عن قلوبهم فكان المراد بل طبع الله على اكثرها قوله او ايمانا قليلا وكذلك
ان زيد فلا يصدقون شيئا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف
على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى
فعطف سبب على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد
الكفرين يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب
من قبيل قال الامام وجميع الناس قوله او على قوله فبما نقضهم يعني لما اشكل
على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه
بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم
وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال فعوقبوا
بضم القتل والنقض بالكفر وبضم البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون بالنصب
عطفا على بعطف اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا بتكرير كفرهم فيكون المذكور
في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او استهزاء فانهم
بمدحه او استهزاء فانهم مدحوه بوصفه بالرسالة اشارة الى انهم ذمهم بهذا القول
ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان غير الرسول واراد بذكر ... القبيح
المستهزؤ به قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور لا الى الضمير لان السابق هو
عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد اما جعل
الشيء مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الامر مشتبها
واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل قوله صلب الناسوت اي كانه
يأول هذا البعض رفعه الى السماء قوله ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل
للعلم الجهل فيشمل الجهل الظن لكن اطلاق الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور
اذ الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن استثناء متصلا

حتى التفريع في قوله فلا يؤمنون الا قليلا

اي صعد روحه الى السماء لا جسده

ان وثيقه بالظن المتبع قوله وما قتلوه يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل
مشكوكا كما يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر
ان يقينا تاكيد لغيره كما علموه حقا والا لظهر وجه تركه مع انه مذكور في الكشاف
قوله لا يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة
العامة والثانية بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ
وخصوص القصة قوله جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة خبرية
مؤكدة بالقسمية الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف
المقدر مبتدأ مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقدر الموصوف
للظرف مبتدأ فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر قوله بضم النون لانه
احدا في معنى الجمع وان قدر جمع استغني عن قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه
بعثه على تقدير احد شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث
لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه
صفته اي صفة احد الا على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذه القراءة ترد جعل
الضمير من لعيسى مع انه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا ومصلوبا
قوله فبظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم قوله يعني
ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات الجنة
وبلائمه واعتدنا للكافرين عذابا اليما قوله والمقيمين الصلوة نصب على المدح
تقديره وامدح المقيمين الصلوة وح يكون جملة معترضة والواو اعتراضية
واقول والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق مقام لكن المثقلة
وضع موضعه لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وانه تفردت به ولم ...
له الفحول قوله ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل
فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة
الصلوة ادائها بل لجعلها اقامة لها فيما بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين
اقاموها قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه لا وجه لعدم كون
الايمان بالله واليوم الآخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم
على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض
الانبياء دون بعض وبعض الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله
لقولهم نحن ابناء الله ولجعل عزيرا ابن الله ولجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون
باليوم الآخر لان لهم عقائد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص

يصح دخوله في المستثنى منه ولو لم يأول ... لان الاتباع ليس من جنس المستثنى منه

اي بالجملة القسمية وبالله ليؤمنن

لان ذكر الايمان بالله وباليوم الاخر ذكر الايمان بتمام لان ذكر اول الشي وآخره
المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في آمنا بالله وباليوم
الآخر قوله جواب لاهل الكتاب اقول والله اعلم الانسب الاظهر انه تعليل لايمان
الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي
الى سائر الانبياء وقوله تع واوحينا وقوله وآتينا وقوله رسلا في وجه وقوله
وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه بوحي عليه عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله
وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم قوله
اي من قبل هذه السورة او اليوم يتكلف كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس فيه
فايدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه هو الاول ولك ان تريد قبل هذا الكلام فيدخل
فيه ما قصه قبيل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على
الحال اي ومن رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذي الحال بقوله وكلم
موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا
معا فتامل قوله وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل عن ادراك
جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان
الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليكن البعض بحيث يدرك كل جزئي يرد عليه
كما يمكنه وضع القاعدة ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء فلا يقبل
الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله وكانه لما تعنتوا عليه سوال كتاب الخ
وفيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك الا انه يقال تعنتهم
يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت
دعواه ونحن نقول والله تع اعلم انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء
اوهم التشبيه مزية الايحاء الى الغير لكونه مشبها به فاستدرك عنه بان للايحاء
اليك مزية شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من
عند الله ومزية شهادة الملائكة حيث ياتون لاعانتك في القتال ظاهرين
كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملائكة تعرف باخبار الله
به بالكلام المعجز البري من الكذب قوله والجار والمجرور حال او ولين الخ
او مفعول مطلق على جميع الاحتمالات اي انزالا ملتبسا بعلمه قوله بنبوتك
الاظهر بما انزل اليك قوله وفيه تنبيه على انهم يودون لهم حيث سألوا
علامة واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله
اثبت الدعوى بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادتان انما تظهران

بالتامل قوله وعليه يدل على ان الكفار يعني على تقدير او الناس يصدهم واما
على الاول فالظلم بانكار النبوة هو الكفر قوله وخالدين حال مقدرة لان الدلالة
الى الطريق ليس في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغنى عن جعله حالا
مقدرة بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة الى طريق يوصل
الى جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة قوله فآمنوا
خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او ايتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم في انه
حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية
والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول او وائتوا امرا خيرا لكم والمفهوم
من الكشاف انه يدخل تحت الضابطة بان يقال يجب حذف العامل الذي هو
القصد او الاتيان بعد الامر الذي يدل على الحمل على اخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم
رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا حسنا قوله ومنعه البصريون قال
المحقق التفتازاني منعه البصريون لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اوكل
الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني وان تكفروا فهو غني عنكم
لا يتضرر به ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله ما في السموات
والارض فكيف يأتي الكفر به مع ظهور الوهيته هذا الظهور ويحتمل ان يكون المراد
فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء قوله وهو يعم ما اشتملت عليه
وما تركبا منه في حمل غني في اطلاق واحد على ما يعم نظر قوله ولد لغير رشدة
على صيغة المرة وقد يكسر فيقال ولد لرشدة وهو ضد ولد لزنية كما في القاموس
قوله وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق
ووجه الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضا انه ولد لغير رشده يوجب
افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيهه امه وان الله خلقه من ماء غير
الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني
الانقطاع في استثناء الا الحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له
وفيه لانه يصح قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله
الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن الشريك
ايضا وقوله انما المسيح الآية تنزيه عن الولد والصاحبة وقوله ولا تقولوا تنزيه
عن الشريك عطف على مفهوم انما المسيح الآية فانه قوة ولا تقولوا له ولد
وصاحبة وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظاهر
والله الموفق قوله ويشهد له قوله تع أانت قلت للناس اتخذوني وامي

لما كان عيسى ممتازاً عن بني نوعه بامرين صالحين لان يعظم بهما ويظن انه يستحق بذلك ان يرفع عن منزلة العبودية احدهما كونه مخلوقاً من غير اب والثاني كونه مرفوعاً الى السماء وكل منهما من الامرين حاصل للملائكة المقربين على وجه اقوى واكمل اما الاول فانهم مخلوقون من غير اب وام واما الثاني فلانهم يسكنون فوق العرش كان المناسب ان يذكروا بعده على وجه الترقي وبما قررنا ظهر وجه تقييدهم بالمقربين والصحيح انه لا متمسك في الآية لمن ذهب الى تفضيل الملائكة على الانبياء
لابن الكمال
في تفسيره

الهين من دون الله فان قلت لا تشهد الآية على الآلهة الثلثة بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما تدل على الثلثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله قلت معنى التجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يؤخذ واحد من الالهين لانه لا يؤخذ الها **قوله** فانه يكون لمن يعادله مثل حتى يكون كفواله وينطرق اليه فناء حتى يكون متوهداً له في وقت الفناء ومبقياً لنوعه بعد فنائه **قوله** لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولذا جعله تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي للشريك ايضاً لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسماً وكذا كفى بالله وكيلاً نفي للشريك ايضاً فانه اذا كفى لا يحتاج الى الآخر بل لو كان شريك لم يكتف وكيلاً لانه ربما يزاحمه في الوكالة شريكه **قوله** عطف على المسيح اذ في عطفه على ضمير يكون بعض انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف من ان يكون عبداً لله والملائكة المقربون ان يكونوا عباداً لله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح يحتاج الى تقدير والملائكة المقربون ان يكونوا عبيداً كما صرح به فان قلت يستغني عن التقدير لو جعلت ان يكون بمعنى ان يكون كل واحد عبد الله قلت فيه ايضاً انحراف عن الغرض توقفه بادني توجيه فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم يتنبه للانحراف **قوله** وجوابه ان الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة • لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب الثاني واما الجواب الثالث فبنا في ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقاً افضل من خواص الملك والاظهر في الدفع ان الترقي بنفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما بينهم عباداً عباداً بخلاف البشر فان في بني نوعهم كثرت العبودية وشاعت الرقية **قوله** تفصيل للمجازاة العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلاً للمذكور صريحاً بل للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعاً يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم يجزي العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في المجمل فيحشرهم والمؤمنون لاقتضاء التفصيل ذلك او لان ذكر احد المتقابلين يوجب ذكر الآخر وقوله او لمجازاتهم اشارة الى جواب آخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم والتفصيل لمجازاتهم لانه لا فانه مجازاتهم بنار الجحيم والتأسف الاليم قال المحقق التفتازاني ان الجواب ليس بمستقيم

لان دخول اما على الفريقين للعطف قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين **قوله** وقيل البرهان الدين او على كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء شيء من هذه الامور **قوله** ثواب قدره يخصص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير تهديهم متقربين اليه او مقرباً اياهم اليه فهو حال من العامل والمفعول وقال المحقق التفتازاني هو حال من صراطاً مستقيماً ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق الاسلام الى عبادته كبير معنى قال لا وجه لجعل صراطاً بدلاً من اليه هذا وفيه انه لقولنا يهديهم طريق الاسلام متوصلاً الى عبادته معنى واضحاً ولا وجه لكونه صراطاً مستقيماً بدلاً من الجار والمجرور **قوله** فقال اني كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية التصرف فيه في مرض موته فسأل وراثه في اي مصرف وضعه فرد عليه بان له وارثاً **قوله** وليس له ولد صفة له او حال عن المستكن استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تأخير الحال عنه وفيه بحث لان امرأ ههنا في موقع العموم كانه قيل ان امرأ هلك اي امرأ كان فلا حاجة له الى مخصص في وقوعه ذا الحال فاما ما ذكره من انه حال عن ضمير هلك فرد عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسراً غير مقصود وربما يدعي انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل الا ترى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك انه كيف اشتمل استجارك على المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر **قوله** والواو في وله يحتمل الحال والعطف اما على الحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف **قوله** لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه الآية والاخت لام لها السدس مستوي بينها وبين اخيها كما مر في آية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لانه ما ذكره قرينة اقرب **قوله** والولد على ظاهره وليس مخصصاً بالابن كما يوهمه الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت وانما يسقطها الابن لانه الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم ففي اسقاطها عن كونها صاحب فرض وايضاً الكلام في الكلالة وهي من ليس له ولد اصلاً ولا والد فمع فرض البنت لا يبقى كلالة **قوله** والآية كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الآية انه يسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو قيل الخ

ويمكن ان يجاب عنه بان مراد المحقق من قوله بدلاً من اليه كونه بدلاً من المجرور لا من الجار والمجرور جميعاً قال المحشي الفاضل فيما سبق في قوله في بيانها انه جعل في بيانها متعلق بدلاً من فيهن يقول لا ابدال المجرور من المجرور بتكرير العامل في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور في محل النصب تحقيقه معناه ان المجرور في محل النصب فقد المحقق من اليه تحقيقه معناه من المجرور اليه وهو في محل النصب فيكون صراطاً بدلاً منه

لم يكن لها ولد ولا والد فاجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناطق على السنة وخلا عنه
الكتاب وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارضه
السنة الكتاب فينبغي ان يقال بنسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر
لانه كما علم بالآية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط بالعم او لم
ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم
قوله والله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة من لا يكون له ولد
ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد **قوله** الضمير لمن
يرث بالاخوة وتثنيته محمولة على المعنى وفي الكشاف انه تثنية باعتبار كون الخبر
تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار
الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه بانه بني الامر
على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار
مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل **قوله** وفائدة الاخبار
باثنين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد ثم يعني لا يعني فهم الاثنينية من ضمير التثنية
عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير بمجرد رعاية
المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا **قوله** واصله
وان كانوا اخوة واخوات فغلب المذكر واكتفى باخوة وبين بقوله رجالا ونساء
ولكن بقي من التفصيل ورجلا وانثى ورجلين وانثى ورجلين وانثيين فاعتمد على
الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز وارادة على
التغليب اجمع **قوله** اي يبين الله لكم ضلالكم فيه انه المبين صريحا هو الحق
والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا انه يقال بيان الحق واضح
الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى ضعفه لان حذف
قليل بالنسبة الى حذف المضاف **قوله** كمن اشترى محررا قيل اي من اشترى من نوى
تحريره وقيل معناه خلص اسيرا وانا اقول من اشترى حال كونه محررا والاشتراء التشريح
لكونه محررا اشتراء ذا رحم محرم فان شراءه مع العتق لا ينفك العتق عن الشرى

سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم **قوله** الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء
وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني **قوله** في الخطبة

في مدح بني انف الناقة وجعل هذا البيت لهم مع ما فيه من الشناعة مدحا عظيما
حيث قال بعد هذا البيت • قوم هم الانف والاذناب غيرهم • ومن يسوي
بانف الناقة الذنبا • ولو قال بدل لجارهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج بالعين
المهملة والنون والجيم ككلام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي ليكون
عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها والعرقوتان الخشبتان
المعترضتان على الدلو كالصليب والاوذام هي السيور التي بين اذان الدلو
واطراف العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث
ليكون هو الذي يلي الماء فلا يتعفن الحبل الكبير ويقال ملأ الدلو الى عقد الكرب
لمن يبالغ فيما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** بان حمل الامر
على المشترك بين الوجوب والندب اي على القدر المشترك كما ذهب اليه
البعض او باشتمال المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة
لكن فيه تاويل اللفظ الى نوع لحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس
لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل
الحلال الى اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولكن الظاهر انه مجمل تفصيله
احلت لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل
لعقد العباد او تخصيصه بالواجب **قوله** واضافتها الى الانعام للبيان المشهور
في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون المضاف اليه من جنس المضاف وفسر
الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا اضافة العام المطلق
الى خاصه بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما ذكره يفيد ان تلك الاضافة
بمعنى من **قوله** ومعناه البهيمة من الانعام • قال المحقق التفتازاني من فيه
بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر
لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان المقدر في الاضافة هو من البيانية
مطلقا وقال البعض قد اشترطوا في الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه
جنس المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس شيء منهما جنسا للآخر
بمعنى ذكروه **قوله** وهي الازواج الثمانية • في القاموس النعم ويسكن عينه
الشاة والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام **قوله** واضافتها الى الانعام
بملابسة الشبه والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون
من قبيل لجين الماء **قوله** الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على
التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا من ما يتلى عليكم شارك الاسم

بقوله الا محرم ما يتلى عليكم والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى في اى تحريم ما
فيما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اى ما يتلى تحريمه والا ولى تحريم
وتقدير المحرم اخف من تقدير آية تحريمه على ما في الكشاف وقد يحتمل ان يكون القصد منه
قول الكشاف وما يتلى آية تحريمه وفي قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازى
كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى تقدير المضاف
لكن هذا الاعتناء لا يختص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز
من اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول اقول في الآية دلالة على ان
الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله
حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا جعله
الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في
حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن هذا التقييد يصح لو جعل بهيمة الانعام
عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام واما لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى
لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني لدفعه
بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احللت
جميع ذلك في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا ما يشعر به كلا
من تخصيص الاستثناء بكونه تعسفا عنده وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده
ان الاستثناء بالغير في القرآن غير مألوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلى الصيد
الشارع ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل حللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم
حرم وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين مع حذف
صاحبهما اذ لا بد لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم اى غير محلين
لكم وانتم حرم ففيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى
جعل ذي الحال ضميرا مخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله
ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب
قبول احكامه ولذا صرح الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته
عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل يتبع امره
لانه يحكم ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لما يوهمه
الاشتقاق ولمح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم الموصوف
بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله ولا الشهر الحرام بالقتال
فيه او بالنسيء عدل عن تفسير الحرام بشهر الحج على ما فسر به الكشاف لانه لا اختصاص

ان قيل على تقييد الحالية من ضمير لكم يلزم انه تقييد الاحلال بحال عدم احلالهم الصيد محرما وليس كذلك قلت عدم الاحلال كناية عن كونهم منتهين عن الصيد محرما فكانه قيل احللت لكم بهيمة الانعام حال كونكم منتهين الصيد محرما الا حال عدم النهي لانه النهي فقد تحقق [illegible]
سعد الدين

بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس بالشهر
الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة لما قبله
وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص به تخصيصا بعد
التعميم لان منع التحليل فيه اهم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر
ولانه اقرب بان يقع الناس فيه لان فيه اخذ مال يعسر على ارباب الطمع تركه قال
قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه لما فضل له على باقي الشعائر
ليس بشيء قوله جدية السرج وجديته على وزن الفعلية والفعلة قطعة
محشوة تحته كذا في القاموس قوله او لحاء شجر هو كساء قشر الشجر كذا في
القاموس فالاولى او لحاء قوله ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهي عن
ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله وليست صفة له فيه ان
نفي كونه صفة لآمين لا يوجب تعين كونه حالا من آمين لانه يمكن ايضا صفة
لمقدر ولهذا فسره الكشاف بقوما قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة ذلك
الموصوف المحذوف وقد صحح المحقق التفتازاني ما يتبادر من كلام الكشاف
من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان كونه صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد
صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ ما يفرض صفة يجوز ان يكون صفة لموصوفها
المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه صفة للضارب
اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا يكون صفة لموصوف مقدر
لا يكون بعضا مما قبله من المجرور بمن او في الا نادرا فلا يمكن هذا ان يكون صفة
لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير الموصوف كان
اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب
يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال ومبتداء قوله فالمختار ان اسم الفاعل
الموصوف لا يعمل قيده المحقق التفتازاني بقوله في السعة قوله وقيل معناه
يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار
وكذلك ان يجعل فضلا ايضا بزعمهم بان يحمله على الاثابة الا انه لما صح حمله على ما هو
في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابق انه اذا كان آمين
البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام سواء كانوا آمين البيت الحرام او لا فلا وجه
لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال قوله اذ روي ان الآية نزلت عام القضية
اى عام قضاء العمرة والعبرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل
من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين

اى مواقع الزينة جمع موقع ومواقع الزينة الاعضاء
ق

او لا يمتنع في شيء من الصور بل يجري في كلها
ق

عن هذه الآية لانه يقتضي جواز التعرض حين امّوا البيت وآية ان المشركين نجس
تخصصهم عن هذه الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الآية تخصيص لا نسخ
وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر الغير المقارن يسمّى نسخا عند الحنفية
لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله فالآية منسوخة لا يلايم مذهبه الا ان يجعل الآية مخصوصة
بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني في
مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان
الاباحة انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة
لكراهة فعله الناشية من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته
اعني الوجوب ويكون الايجاب اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا
حل الصيد والله اعلم قوله لا يحملنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة
الكسب المنهي هنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء قوله وقرأ
ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض لي ورد عليه انه لا صد بعد فتح
مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد الباقي على فتح مكة مما لا يصح ان يكون وقوعه
الا على سبيل الغرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر
انه على ظاهره واشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بعد
ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد الباقي بطريق
الاولى قوله ومن قرأ يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول
بالهمزة الى المفعولين لا احتياج في التعدي الى النقل بعد مجيء المجرد متعديا الى مفعولين
فالاظهر انه نقله من المتعدي الى مفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في وفى واوفى
قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو كما يقتضيه خصوص
المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى اشارة الى حمله على العموم الذي
هو حقيقة اللفظ ليدخل فيه ما يقتضيه المقام وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا
الترتيب فالاولى او متابعة الامر واكتفى في تفسير ولا تعاونوا على الاثم والعدوان
بالتشفي والانتقام اعتمادا عما فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابله قوله
التي تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي
تردت من علو وعبارة الكشاف التي تردت من جبل او في بئر قوله
وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المنخنقة والموقوذة والمتردية
والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان المستثنى منه مجموع الامور ولو
وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء من المذكورات اسما لما مات

كما يدل عليه قوله فما تت في بيان كل واحد والا لم يصح الاستثناء والمراد بالحيوة
المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يحسب كذا ذكره المحقق
التفتازاني قوله وقيل هو استقسام الجزور وقيس معناه طلب معرفة
ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب
المعنى الاول وانما لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه فيمكن ان يجعل على الثاني ايضا
طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم ان ما حكم به الزلام فهو واجب عليهم فهو
الذي قسم لهم واوجب عليهم قوله لانه دخول في علم الغيب الخ وجهه
انه مخالف لدين الله لانه يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح
فاثبات منهي جعله الدين مباحا وواجب جعله الدين غير واجب وبناء معرفة
الوجوب والنهي على هذا الامر وقد بناه الشرع على الوحي مخالفة للدين قوله
اي الى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله اي الاستقسام ومن يدخل فيه الاستقسام
وغيره مما ذكر من المحرمات قوله وانما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الآتية في الكشاف من الازمنة الماضية والآتية قوله وقيل اراد يوم
نزولها العلة اراد يوم نزولها وما يتصل به من الازمنة الآتية ولو اريد حدوث
الياس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله فلا تخشوهم متفرع على
يأسهم ووجه التفرع ان يأسهم من عند الله قوله بالهداية والتوفيق
الاظهر ان المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم بتحقق ركنه الخامس
الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون واتمام نزول الوحي حيث انتهى النزول
وسد باب نسخ الحكم قوله اخترته لكم دينا اشار الى ان رضيت بمعنى
اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام قال المحقق التفتازاني
يقال اخترته صاحبا لكن لم نجد في كتب اللغة الرضاء بمعنى الاختيار قوله
لا يؤاخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء اوالى جعل فان الله غفور رحيم جزاء
بجعله كناية عن عدم المؤاخذة باكله قوله لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا
احل لكم مقول القول المفهوم من يسألونك ويحتمل جعله حالا اي يسألونك
قائلين ماذا احل لكم ومفعول يسألونك بحذف المضاف اي يسألونك
جواب ماذا احل لكم قوله كانهم لما تلي عليهم ما حرم عليهم سألوا عما احل لهم
هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال فلا داعي الى السؤال فالاوجه
ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة مما له ملك هو غير الاكل ولا ما لك
فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات اي ما كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا

والقلم وصيد ما علمتم وضيافة الذين اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب قوله
عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير
بل يصح انه يكون مبتدا خبره فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير
تقدير مضاف نبه عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر خاليا عن ضمير المبتدأ
ويحتاج الى التكلف ان ما اسكن من وضع الظاهر موضع الضمير وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه لا حاجة الى هذا التقدير الى حذف المضاف وانه نقل عنه المص يريد
صاحب الكشاف انه قال تقدير المضاف لا يبطل كونها شرطية لان المضاف الى الاسم
الجامد بمعنى الشرط في حكم المضاف اليه فتقول غلام من يضرب اضرب كما تقول من
يضرب اضرب قوله لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك
قاله في حق عتبة بن ابي لهب حين غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع
قوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات لم يذكروا وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل
التكرار لجمعه مع باقي ما احل لينضبط الكل بسهولة ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات
وتقييده باليوم للتصريح بان احلال هذه الامور في اليوم اكمال الدين وانه لا يعقبه
نسخ قوله وقيل المراد بايتائها التزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب
الاول ان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا
لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهناك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين
بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لحمله قوله ولا متخذي اخدان
على الاسرار بالزنا والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما نقصه
من المخالفة والمصادقة قوله يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون
بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان الكفر بمطابقته للواقع والامتناع
عن مقتضاه فيكون باقيا على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط نفس الايمان العبادة
ولا يثاب به فكانه اراد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان من اراد
العبادة ينبغي ان يبتدئ بها على انه مريد الصلوة في حكم القائم بها لانه يثاب بارادتها كما يثاب
بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له اي يستلزم القصد
ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون
التوجه مستلزما له في التعبير بالقيام عن القصد الا انه يقال اراد تاكيد استلزام
القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله فقال
عليه الصلوة والسلام عمدا فعلته اي بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء
للصلوة سنة مؤكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين امنوا

مطلق اريد به المؤمنون المحدثون او الفعل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد
بحال الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة
ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل منه انه
لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض كما يرد على من قال خص بعض
الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال فمن
اين الاشكال اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال من الاحوال ولعل
تقدير الشرط اولى من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايم
كل الملايمة وعطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل الامر فيه للندب
اورد عليه انه يلزم انه يكون وضوء المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب
الوضوء بالاية صحيحا واحتمال انه يكون الامر للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب
بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال اللفظين في المعنيين معا
قوله وهو ضعيف لقوله عليه الصلوة والسلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب
والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء قوله لم يبق
لمعنى التحذير ولا لذكره فزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق فزيد فائدة فاذا كان
الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التحذير الا ان لا يكون لمعنى التحذير فزيد فائدة فيجب انه يجعل فاعل
لم يبق ضميرا راجعا الى اي لم يبق الى لمعنى التحذير ويكون ولا لذكره فزيد فائدة
لعطف فزيد فائدة على الضمير وعطف لذكره على قوله بمعنى التحذير فيكون من عطف
شيئين على معمولي عامل واحد وهذا كثير متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى
مع يجب ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فبذكر
مع المرفق يتعين المغسول بتمامه ويثبت فزيد فائدة على انه آخر جزء المغسول الذي لا
يغفل عنه فيناسب التاكيد قوله وانما يعلم من خارج فلم يكن في الاية ولا يرد
عليه انه كيف يصح انه لا يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة
يجوز ان تكون حين النزول خارج الاية والقرينة المنفية هنا القرينة في الاية على ان
المقصود من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب افادة قرينة الدخول
والخروج قوله فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في الايجاب
قوله والا لم يكن غاية وفيه بحث لان الغاية ربما تعتبر اخر الحد كما تعتبر اول الحد
قوله لقوله فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم تكن غاية بل هو دليل
لافادة الغاية قوله لكن لما لم يتميز الغاية هنا عن ذي الغاية لانه داخل في اليد

هكذا في النسخ التي رايناها والصواب لامتناع استعمال اللفظ الواحد في المعنيين لانه لا امتناع في استعمال اللفظين في المعنيين الا انه يراد من اللفظين لفظ اغسلوا ولفظ امسحوا ويكون لامتناع اللفظين في معنى لامتناع استعمال كل من اللفظين في المعنيين معا لكنه تكلف منه

الاقرب لزوم استعمال المشترك في المعنيين معا على تقدير كون الامر مشتركا في الايجاب والندب او كونه حقيقة في الايجاب مجازا في الندب على كون الامر حقيقة في احدهما مجازا في الآخر الا انه يكون لمطلق الطلب فيكون من عموم المجاز ولا امتناع فيه منه

رد على البيضاوي في رده على العقيل بانه لو كان كذلك لم يبق لذكره فزيد فائدة منه

اي يحكم بخروج المرافق عن حكم الغسل زفر والشافعي ومالك منه

فيحتمل الغاية اول المرفق ويحتمل انه يكون آخره قوله الباء مزيدة يرجح كونها مزيدة
وكأنه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل وح لابد له
من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام
الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الرأس قوله وذلك لا يقتضي
الاستيعاب بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان فاينما وجد يكون من
الواجب فمعنى الاختلاف في القدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتأدى بدونه الواجب
لانه لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب قوله فاوجب الشافعي اقل ما يقع
عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض كان فالمتيقن انه
لابد منه هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان
بالشك ولذا لا ينفع في اثباتهما الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط
محل نظر قوله وهو قريب من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط قوله
نصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا على وجوهكم اذ في العطف على محل برؤسكم
الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم
ويعين العطف على المحل مع تأييد قراءة الجر ذلك الا ان يعارض ذلك بشيوع
السنة المعانقة عن المسح المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال
وقول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب
والغسل بالسنة قوله كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسنادا لاليم
الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب قوله وفائدة التنبيه على انه
ينبغي ان يقتصد في صب الماء عليهما ولم ينبه في غيره لانه ليس غسله بالصب
بخلافه ففيه مظنة الاسراف وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف في العطف
على رؤسكم وجعله تحت المسح لا في جر الجوار اذ استفادته بجر الجوار لكونه في
صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله في تحت المسح او في تعبير الغسل بالمسح فانه
جليه لان هذا الغسل ينبغي انه يكون بمنزلة المسح في تقليل وكأنه عدل عن توجيهه
او اول توجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على العطف صورة بجر
الجوار كما اوغيره تبريا عما يلزم من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح
حقيقة للرؤس والغسل الضعيف للارجل مجازا وله بعض فربانه اراد بالعطف
على الممسوس العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة على الجملة لوجوب
تقدير امسحوا بمعنى الفعل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزم مع بعد استفادة
التنبيه ح ايضا انه يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل

عن عائشة رضي الله عنها لأن تقطعا احب الي من ان امسح على القدمين بغير خفين
كشاف

بالمسح

بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن لم بد من ذلك
الجمع فلابد ان يقال الجمع مغتفر مع التغليب قوله وفي الفصل بينه وبين اخويه
ايماء على وجوب الترتيب تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد مع ادخال
الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل
تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل
يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل انه يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ
ما سبق به لان السورة آخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز
له التيمم قوله وهو ضعيف لانه لا تقدر بعد المزيدة كأنه اخذه من عبارة
الكافية حيث قال تقدر ان بعد لام كي ولام الجحود ولكن صرح في الرضي والكشاف
بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل تظهر ان وتضمر بعد لام
الجر الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو الاداوة كذا في الصحاح والاحسن
ان يجعل كمغفرة اسم آلة ويحتمل اسم الفاعل من التكثير قوله والاية مشتملة على
سبعة امور بل على ثمانية ثم منها الشكر الذي هو قولي وفعلي وغير المستوعب
مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل
محل غير المستوعب ثم ما هو مثنى والمثنيات لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل
والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المنقسم
ولك ان تقول وغير المحدود وجه وراس والمحدود يد ورجل والنهاية كعب
ومرفق فكل منهما اثنان فارتقت المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا
نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة وجعل بيانه تخصيصا بعد التعميم بمعان
ذكرها او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام
المنافقين قوله والمنشط والمكره اي النشاط والكراهة وميثاق ليلة العقبة
قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة من سنة ثلث عشر من النبوة واما العقبة
الاولى ففي سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت فبايعنا فيها على النبي
يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير اليه بقوله تعالى لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا
عن جليات اعمالكم فضلا يقع بعد النفي لفظا او معنى فاجاءه هنا يحوج الى جعل عليم
بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن انه يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها
على ان لها شأنا فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال وذلك ان تزيد بذات الصدور
جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر يحتوي على صدق

مطلب: الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز في باب التغليب

قال في الرضي الظاهر ان تقدر ان بعد اللام الزائدة التي بعد فعل الامر والارادة نحو امرت لاعدل ويريد الله ليذهب عنكم
كازروني

وهذا غسل الوجه ومسح الراس وهما غير المحدود وغسل اليد وغسل الرجل وهما المحدود فيكون المحدود مثنى وغير المحدود كذلك مثنى
منه

قيد به المنافقين فانهم قالوا سمعنا واطعنا ولذا حكم باسلامهم فكيف يكون قوله سمعنا واطعنا احترازا عن اسلامهم
منه

مطلب: وقوع فضلا بعد النفي

النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار وكذا اذا كان هذا
للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين ومعنى قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار
انه اذا كان هذا التاكيد والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر
بالعدل لانه اقرب الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت
في ذلك بين كون ضميره هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال
المحقق التفتازاني ان بناه على ان ضميره هو الى العدل مع الكفار ولا يتم اذا كان الضمير
لمطلق العدل قوله وتكرير هذا الحكم اعني النهي عن الجور والامر بالعدل وافراد الحكم
لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر المذكور حتى كانهما حكم واحد قوله انما حذف
ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول عملوا لظهور ان عمل المؤمن انما هو
ما آمن به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله وكانه
قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول مقول القول الذي تضمنه الوعد
وكان الاوضح ان يقول كانه قال في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من
عادته تعالى ان يتبع به الاولى ترك هذا ومع وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكانه
فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم ومزيد وعيد للكافرين واخزان لهم
وقوله والذين كفروا اما مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة
وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة عن الجحيم لا جزء
قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما عطف على الذين آمنوا
وموعودهم محذوف يبينه اولئك اصحاب الجحيم كانه قال وعد الله الذين كفروا
وكذبوا باياتنا الجحيم قوله راوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان قاموا
عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة وقوله قاموا بتقدير قد قاموا حال كان ذلك
في السنة السادسة من الهجرة لاقى المسلمون والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون
والكفار من غير حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين
الا كانوا اكبوا عليهم والا كلمة تندموا وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر
على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على انهم لا كانوا اكبوا
عليهم لانه لا تدخل الا على الماضي من غير تكرير والقول الثالث في بيان سبب النزول الا ان
اذ هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة قوله ينقب عن احوال قومه ويفتش
عنها والنقباء الامراء يتجسسون عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله او كفيلا
اشارة الى بيان معنى آخر للنقيب وهو الذي يامر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر
وهم ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق ويامرونهم باقامة ما امرهم الله وقوله

يعني مدار اثبات العدل للمؤمنين بالطريق البرهاني الامر بالعدل بعد النهي عن الجور وتعليل الامر بالعدل بانه اقرب الى التقوى من غيره ولا دخل فيه كون ضميره هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق
من

اي من بين سبب النزول الذي بينه المص وبين ما في الكشاف في القول الثالث سبب النزول مخالفة
ق

وقد يجاب بان التعليق في الحقيقة من جانبين بان كلا منهما سبب للآخر فالشرط من جهة الوجود العيني والجزاء من جهة الوجود العقلي او بان الوعد العظيم هو قوله اني معكم بمعنى ناصركم ومعينكم والشرط متعلق به من حيث المعنى كما تقول انا معين لك ان خدمتني ارفع مجلسك وبهذا يجاب عن جعل التعليق اصطلاحيا اي جعله لغويا فليكن الوعد هو قوله لاكفرن كما هو الظاهر
سعد الدين

روي تاييد الاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى اني معكم على معنى اني
ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما تعملون لاني معكم وفيه كمال تاكيد للمجازاة
اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله ساد مسد جواب الشرط في الكشاف
ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه العدول ظاهر وان كان لكلام
الكشاف ايضا توجيه فتامل قوله بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد
العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم
وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب
فعدل عنه ويشار به الى ما في كلامه واجيب عنه بصرف معنى الشرط والتعليق
عن الظاهر المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لاكفرن وتارة اني معكم
ووجه تاكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به وقد خفي على
المحقق التفتازاني قوله ضلالا لا شبهة فيه اشارة الى معنى قد والتعبير
عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر
بقوله بعد ذلك مع انه من يكفر قبل ذلك فقد ضل سواء السبيل وانت الكشاف
الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت انه تقييد يستفاد من العبارة
بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج عن السبيل كان فيه
ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه اما انه لم يكن فاعلا ببعض من
تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج عن
سواء السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يستعر بان قوله يحرفون
بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة
فاجيب بانهم حرفوا التورية ونحن نقول لا حاجة اليه لانه من قساوة قلبهم
تحريفهم الاستقبالي ايضا وكذا ترك النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان
الا انه ذكر التحريف الاستقبالي لانه تحريف التورية مذموم ابدا بخلاف ترك اتباعه
او نسيانه فان المعيب منه ما مضى قبل نسخ التورية ببعثة نبينا واما ترك الاتباع
والنسيان بعد بعثته فمحمود قوله والمعنى انه الخيانة والغدر من عادتهم
وعادة اسلافهم ذلك يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل
الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله فاعف عنهم يعني
لما خانوا الله وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك وبينهم
واعف عنهم واعرض ولا تؤاخذهم بما آذوك ولا تعامل معهم الا ما امرك الله
وبهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ لا يخرج التعامل معهم بامر الله في

والشرط متعلق به من حيث المعنى كما تقول انا معين لك ان خدمتني
سه

الجواب انه لا يريد بالتعليق مصطلح الاصوليين من جعل احد مضمون الجملتين مترتبا ومقيدا حصوله بحصول شرط وسببا فانه بمعناه جعل الشيء مرتبطا بشيء ومتعلقا به وقد جعل الشرط مرتبطا بالوعد حيث اخبر بحصول الموعود بعد حصول مضمون الشرط
سعد الدين

العفو عما فعلوا في شانه عليه السلام قوله احسان فضلا لا يخلو عن نقصان اذ
لم يقع بعد النفي قوله اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم
التشبيه مستفاد من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا انا نصارى
اولا راد ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير
عن الظاهر او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد
الى انه بين شانها ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الا نسيان حظ مما ذكروا
فهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال قالوا انا نصارى ليدل على انهم
سموا انفسهم به يعني اختار الموصول على العلم ولم يقل ومن نصارى اشارة
الى ان تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الاية الاشارة
الى تسميتهم نصارى بعيد مع انه ليس لايقا بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعبيرهم
انهم مع دعوى نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب
لانه للجنس اذ الجنس يطلق على الواحد والاثنين والاكثر فيصح يا اهل الكتاب
مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل كتاب اذ ليس واحد
منهما اهل كتابين فيصح اطلاق يا اهل الكتاب سواء كان الكتاب اسم جنس
ام لا قوله لا يخبر به الضمير لما يخفونه لا الكثير وجعل الكثير بمعنى كثير منكم ضعفه
زيفه المحقق التفتازاني بانه مخالف للظاهر لفظا ومعنى وان روي عن الحسن
ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب
وسبيل الله وح السلام من اسمائه تعالى وضع موضع الظاهر ردا على اليهود
والنصارى الواصفين له تعالى بالنقائص قوله من انواع الكفر الى الاسلام
اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد
يريد ان ضمير الفصل ههنا للتاكيد كان لا لحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به
عبارة الكشاف حيث قال معناه بت القول بان حقيقة الله هو المسيح
لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم
اصحاب التثليث او التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا
وقوله تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا لعقائدهم قوله فمن يمنع من قدرته
بيان ان حاصل المعنى لان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق به بهذا الاعتبار
اذ يملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد
ان يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك المسيح
ابن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان

يذكر

فيه انه سبق من المحشي ان فصل اهل الكتاب معرفا باللام ظهر للتوراة فلم لا يجعل الكتاب على المحشي الخطاب عام لليهود والنصارى منه

الظاهر ان اللام للحصر

علة القول المعين هم الذين قالوا بالاتحاد ولم يقل انهم النصارى

بذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام
ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وح الابلغ ان يبقي من في الارض على الفرض حتى
يحصل شمولا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض لهم من
الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول
لله ملك السموات والارض وما بينهما دليل آخر على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها
لكان ملك السموات والارض وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء بيان ان قدرته اوسع
من عالم الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله لا يصح لقوله
نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين اذ قالت النصارى ليست اليهود
على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين
هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة الاخرى قوله كما قيل
لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله حميد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين
قدني وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ح ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير
والخبيب تصغير خبب كفرس وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون
عنده قرب الاولاد او محبوبون له كالاولاد وح واحباؤه تفسير له قوله
فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على
نفي ما ادعوه اذنابهم فينبغي ان يقال فلم تذنبون قلت اخبر تعذبون لانه بمنزلة
تذنبون بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ
اكتفى الكشاف بالمسخ وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك
بين الاولياء والعصاة فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه خلقا
وملكا له جعله تتمة نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه تكرارا ونحن نجعله
نفيا للابن وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنه يعني ما زعمتم ابنه فهو مملوكه كغيره
من جنسه قوله اي الدين وحذف لظهوره لا لحذف الا لظهور المحذوف
بدون الذكر فالتفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه
ولهذا قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول لتبيينه فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور
تبيين الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف
كالمذكور فالحذف في مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله
او يبين اي او متعلق بيبين حال الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور
والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدم والاوجه تعلقه برسولنا
اما بالنظر فيه او بالمال لانه انسب بما ذكره من تفسير والله على كل شيء قدير

قد فيه انه لا حاجة فيه الى البناء على الفرض كما في الام منه

الخبب پویدن مصادر

فيكون اثباتا لاذنابهم بالدليل على البرهان

فان قلت نفع بيان الذين لهم ظاهر ما نفع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر
فساد ات كتمانهم او ندمهم على الكتمان والتوبة بمشاهدة اعجاز بيانه قوله
كراهة ان تقولوا ينبغي ان يقدر لكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام بجاركم لانه فاعلهما
ليس واحدا قوله حين انطمست آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه
احوج اوقات كينونتهم الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله
سندا اليهم بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم قوله ولم يبعث
في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث
في امة من الانبياء ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده
قوله فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد كلاما مستأنفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء
جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث
المتبادر ليست صالحة لان تكون مدرجة في قول موسى بل المدرج في قوله انما هو
التي وقعت الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى لا يخفى ان هذه الكثرة ليست
في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى جعل اسناد
الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث
قال في الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من فلق البحر لما لم يرض
بتفضيلهم على العالمين احتاج الى التخصيص اما في لفظها فخصه بالمعجزات واما في العالمين
فخصه بعالمي زمانهم ولك ان تجعل ما لم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك
فكانه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل
اعطاء من الله لاقتضاء المقام ذلك قوله ارض بيت المقدس سمي بيت
بذلك كانه حمل قول الكشاف وسماها الله لابراهيم ميراثا لولده حين رفع الى
فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك فكان بيت المقدس قرار الانبياء على
وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه اراد ان تعيين ارض بيت المقدس
لهم لانها كان مقر الانبياء قوله قسمها لكم من الكتاب بمعنى التقدير اذ التقدير
يستلزم القسمة وفي الكشاف قسمها لكم وسماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التوراة
قوله ولكن ان آمنتم واطعتم لقوله لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم لتقتضي
هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها محرمة عليهم اربعين
سنة فيصح هذا الكلام على اطلاقه وستبين فيه الاحتمالين قوله ولا ترجعوا
مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى
جانب كان لان الممنوع عدم الدخول سواء كان الرجوع الى مصر او الى جانب آخر

قال المحقق التفتازاني في كراهة ان تقولوا في موقع المفعول له اي كم رسولنا لكونه في معنى ارسلنا اليكم رسولا ولو علم التقدير المضاف جاز حذف اللام بلا تأويل لكن لا بد من تقدير لا اي لئلا تقولوا ما جاءنا من بشير يعلمنا كيفية العبادة

ويمكن ان يجاب عنه بان الكثرة التي اقتضى المعنى بقوله ولم يبعث في يمكن ان تكون مدرجة في قول موسى بطريق الاخبار بالغيب والتعبير بالماضي حيث قال او جعلكم لتحقق وقوعه وكذا في قوله وجعلكم ملوكا مع ان كثرة الملوك انما كان في نسل موسى بل بعده

اي تقدير ان آمنتم واطعتم لعدم المعارضة بينهما لكون التحريم موقتا

وقوله قبل لما سمعوا اشارة الى جهل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز الفرار الى موضع
آخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين سمعوا حال
الجبابرة من النقباء قوله او لا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا
ايضا اما حقيقة او مجاز والمخسر على كل تقدير فخسر ثواب الدارين فلذا جزم في
تفسيره ولم يتردد والخاسرين خسره بمعنى نقصه قوله ويجوز في فتنقلبوا الجزم
على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا للكسائي
قوله من جبره على الامر لا من اجبره كالحساس من احس لانه نادر قوله
فلا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي
تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول خروجهم او ارادة تعالى بالدخول قلت عنده وجود
المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع قوله اي يخافون الله جعل المفعول
المحذوف الله تعالى ولك ان تجعله زوال النعم بقرينة انعم الله عليهما قوله فعلى هذا
الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب
ويوشع من النقباء وبنوا اسرائيل يخافون نقباءهم كما انه الادنى يخافون الامراء
ح ظهر ان قراءة يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير تجعل من
الاخافة قوله ويشهد له ان قرئ الذين يخافون بالضم ترك شهادة
انعم الله عليهما وقد اثبتها الكشاف لما رأى ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام
بالانعام بالايمان والتثبيت اي على الحق لانه يميز كالب ويوشع من بني اسرائيل
بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف فانه لا يميزهما من بني اسرائيل
لانه وصف مشترك بين الجميع وانما يميز الرجلين من ملئ الجبابرة ويجعلهما منهم
قال المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان الظاهر من قوله انعم الله عليهما الانعام
بالايمان فان تم تمت والا فلا قوله وهو صفة ثانية او حال بتقدير قد
من رجلان قوله اي باغتوهم من باغته اي فاجأه والاصحار البروز في
الصحراء كذا في القاموس قوله ولانهم اجسام لا قلوب فيها هذا لا يقتضي المغالبة
في المضيق والمنع من الاصحار الا انه يقال يراد بالنظر لهذا التعليل من قوله
ادخلوا عليهم الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان وجوه
آخر بحكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقياد امر الله
حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة والانقياد امره سبب نصره ولطفه
قوله قالوا ذلك استهانة وقولهم انا هاهنا قاعدون انما تأكيد
لموافقتهم اياهما في الذهاب واما وعد بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله

نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره من الزمان الممتد الذي لا انقطاع
وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله لتعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها
قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن
الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي فاذهب انت مقرون بربك
قوله قاله شكوى بثه وحزنه الى الله يعني ليس قوله لا املك الا نفسي واخي
لرد ما امره الله به بل للشكوى وبث الشكوى وحزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد
اعتذار عدم الدخول فيها اريحا لكن اتصاله بالدعاء عليهم يلايم الشكوى والبث
والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء
على ان موسى لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة لفارقهم لانه مستجاب
الدعوة وقد حكم الله على موسى وهارون بما يستحقانه وهو انه كان التيه لهما
كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقونه فان التيه كان عذابا لهم وقوله او بالتبعيد مبني على جعل
الفرق حقيقة لانه قيل ان موسى وهارون لم يكونا معهم في التيه قوله لا يدخلونها
ولا يملكونها بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبب يعني خروجهم عن
امرك صار سببا للتحريم قوله كان الغمام يظللهم من الشمس الخ في الكشاف
فان قلت فلم كان ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل
بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة ومثل
ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ليتأدب ويتثقف ولا يقطع عنه معروفه
واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون زيد حجة على المتمردين من حرب
الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخولهم وفتح القرية على يده
قوله ان يزوج ابنيه كل واحد منهما توام الاخر توامة قابيل اقليما وتوامة
هابيل لبوذا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير
الاخر اي من اجل الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد غالب على بني اسرائيل كتبنا
على بني اسرائيل قوله ظرف لبناء لانه وان كان الخبر المتلو المسموع لكنه في
الاصل مصدر وهذا القدر يكفي لنصب الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص
النية في قربانه وقصد الى اخس ما عنده اقول لا مدخل للقربان ليستدل بتقبل
القربان على ان ما بلغه ادم وحي من الله ويجب امتثاله فلا بد ان يقبل قربان
هابيل ليعلم ان توامة قابيل له وفي امر ادم لهما بالقربان تنبيه على انه للمقتدي
اذا راى من التابع اباء في قبول الحق منه يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى
بالرفق في رفع ابائه قوله توعده بالقتل لفرط الحسد له او لئلا تتزوج

لان المفهوم الظاهر من العبارة عطف
وربك على الضمير المستكن في اذهب
مع انه في قوله تعالى فقاتلا يابى عن هذا المعنى
منه

اي على تقدير كون الخبر محذوفا لكن الظاهر
ان انت تاكيد للمستتر في اذهب
كما في قوله تعالى اسكن انت وزوجك
لا مبتدا حتى يكون من هذا القبيل
منه

ع
عركه ذلكه خلكه حتى عفاه
قاموس
النازلة الشديدة
قاموس

توامته قوله ولذلك قال انما يتقبل الله من المتقين ويحتمل ان يكون قوله هذا كناية
عن انه لا يمتنع عن حكم الله بوعيده لانه متق والمتقي يؤثر الامتثال على الحيوة او كناية عن
انه لا يقتله دفعا لقتله لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت الي يدك الخ
قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف قاله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانما قال
ما انا بباسط في جواب لئن بسطت الي يدك انه اتى بالجملة الاسمية في جواب
القسم للتبري بالكلية وذلك ان تدرج فيه انه لم يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري
عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله تعليل ثان
للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل للايهام العطف
على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن
المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر
ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة
تردد المخاطب انه ماذا يفعل هل يهرب او يترك التزوج فكان سلطنة السؤال
فاجاب باني امتنع عن التزوج الا انه عبر عنه باني اريد ان تبوء باثمي وهو اثم
عدم امتثال امر تزويج توامتك لمنعك اياي واثمك وهو امتناعك عن
تزويج توامتي زجرا له عن المنع او تخويفا له بما يحل عليه من الاثم وبهذا اندفع الحاجة
الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثمي وتصحيح انصرافه اليه مع انه لا تزر وازرة وزر
اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة
ان تحمل اثمي لو بسطت الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان والتنظير
دفع انه كيف ينصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع لانه اثم للقاتل بعد
امتناعه عن القتل حتى ينصرف المخاطب ودفع الاول بتقدير المثل والثاني بفرض البسط
من القاتل الى المخاطب لحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب ونتيجة انه هل
يثبت اثم القتل المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت له القتل ويجاب بانه ارادة التبوء
والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف المخاطب وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت
الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا عدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العقاب
على قتل المخاطب بظن انه يقصد القتل والاثم الذي يحل على المخاطب في القيامة اذا
لم يكن له ثواب يوخذ منه في مقابلة جنايته قوله ونحوه المستبان اي المستبان
ظاهر التشبيه ثم الحديث ايضا مبني على فرض لا اثم لغير البادي بما يقول اذ لا اثم له ولا بعد
لانه دافع بما يقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى انه له اثما الا انه معفو منحط عنه
ومنعه ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل على المحقق

التفتازاني توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الآية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا
ان يراد باثم ما قاله نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا
لان المراد باثم ما قاله اثم يحصل بما قاله والاثم الحاصل بما قال اثم ما قال البادي ومثل
اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث في مجرد ان المقصود بالحمل
على البادي ليس اثم الدافع بل مثله ولذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال
الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السبب وهو بهذا الاعتبار قطعا
وجهة الحمل وهو على البادي ولا يخفى انه ما هو من جهة الحمل ليس اثم ما قال بل مثل اثمه
المفروض قوله وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا يرى الى ان
التقدير ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما
في موضع الحال ما يأباه على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان
في حكمها قوله وقرئ فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة والتطوع
التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن التسهيل لغيره كان يسهل
على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسي
او لغيره فيستغني عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي قتله لعدم سهولة
ولا استحالة فاصبح اي صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله
فطوعت له نفسه ووجه عدم الاقتصار على قتله قوله والجملة ثاني مفعولي يرى
ولذا جعل يريه بمعنى تعليمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن في الابصار لم يصح
مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته لا يخفى انه لا بد من تمثيله مفاعيل ولا يتجه مقام
ثالث بل المتجه ان كيف يواري سوءة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في
علمت ان زيدا قائم فالصواب انه الجملة في موقع مفعولي يرى واذا جعل
ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام اسنادا الى السبب لانه المعلم
ولا تجوز في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا انه يقال لا غرض في افعال الله
ولا يخفى ان ارى بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهم عبارة الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى
تعليم صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم يلهمه الله كما الهم الغراب قلت اذ لا
وتنبيها على انك اجهل من الغراب والبعد عنده منه حتى جعلك تلميذا له كما يدل
عليه تحسره بقوله يا ويلتي اعجزت ان اكون وقوله اعجزت لدلالته على حدوث العجز
يدل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان قوله والمراد
بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه
قوله والالف فيها بدل من ياء المتكلم اقول يا ويلتا معناه يا استغاثة اي

يا هلاك يجئ من الم العجز او كلمة ندبة نحو واحسرتاه والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا
العجز قوله وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لو رايت اذ العجز
لا يصير سبب المواراة رد على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام في قوة النفي لكونه
انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز لو رايت لكن لا يكفي في النصب
سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا ترى انه ما تاتينا فتحدثنا
مفسر عندهم بانه لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تاتنا فتحدثنا نعم ما يتجه
لكنه في غاية البعد قيل هو من قبيل اتعصي ربك فيعفو عنك بالنصب ليستحب
الانكار التوبيخي على الامرين ويشعر بانه في العصيان وتوقع العفو يرتكب خلاف
العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا ههنا
نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب المواراة دلالة على التعكيس المؤكد للعجز
والقصور عما يهتدي اليه غراب قوله وقرئ بالسكون على فانا اواري
قال المحقق التفتازاني وجهه انه الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء
اي اذا لم اعجز فانا اواري هذا نفي انه لا وجه لتقدير المبتدا لانه الفاء يجوز دخولها
على المضارع المثبت والاظهر انه الاستفهام للانكار والكلام في قوة لم اعجز فاواري
ففي هذه القراءة عطف فاواري على قوله اعجزت انه اكون مثل هذا الغراب والتسكين
للتخفيف بجعل معنى القرائتين واحدا فيترجح من حيث المعنى قوله لما كابد
فيه من التحير اي كان ندمه لهذه الامور لا ندم التائبين والاوجه ان ندمه لانه
ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغي انه يتبع رايه ويقتدي بعقله قوله
قولهم من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان ومن جريرتك
من جر يجر كيمد بمعنى جني يجني معنى الكل من اجلك قوله او بغير فساد بمعنى او
عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهم عبارة الكشاف
قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ او من حيث انه يحتمل انه يصير في المعنى
مبداء لما يكون بعده جميع الناس كادم فهو لم يبال بقطع نسله فكانه اجترا بقتل
جميعهم قوله اي من تسبب لبقاء حيوتها بعفو او منع عن القتل الخ الاولى انه يغير
الاحياء باعم من ابقاء الحيوة وتسبب حدوثها ليشمل التزوج وغيره قوله
وبهذا اتصلت القصة اي قصة بني آدم لما قبلها من قصة عصيانهم في التيه ومبنى
ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم مجيئهم بالبينات لتاكيد التحامي عن القتل وجعل
اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل انه يكون الاخبار بتلاوة ابني آدم ليكون اعجازا وتنبيها
على نبوته كتلاوة قصتهم في التيه ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له

جواب سوال مقدر تقديره اذا لم يمكن بكلام
المحقق التفتازاني وجه لتصحيح كلام الكشاف
فهل لكلامه توجيه فاجاب بانه نعم
اي له توجيه وقوله ما موصولة مبتدا
وقوله يتجه اي يصير وجها وقوله لكنه
استدراك منه قوله يتجه وقوله ما قيل
كلمة ما ايضا موصولة خبر المبتدا
اي الذي يصير وجها في تصحيح كلام
الكشاف لكنه في غاية البعد ما قيل
في توجيهه
ص

عليه السلام في اسرافهم في الانكار بان هذا اعادتهم القديمة قوله اي اولياءهما وهم المسلمون
يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان حاله بطريق المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله
ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان المحارب مع قطاع الطريق يحامي
احكام الله ورسوله وهم هادموا احكامهما فهم في المعنى محاربوهما وكان محاربتهم
لمخالفتهما لا لمخالفة المحاربين معهم والسلب الاختلاس علي في القاموس قوله
والمراد به ههنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر الخلاف في المراد
بالنص لا في ان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان من جعل المراد بالاية قطاع الطريق
الحق المكابر بهم قوله اي من غير صلب ان افردوا القتل اقول في صيغة التفعيل
المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان كان فيه معنى القصاص
قوله اي يصلبوا مع القتل وذلك ما يفهم من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان
الاخذ القاتل ليس عقابه ادنى من القاتل من غير اخذ قوله حتى يموت متعلق
بالترك والطعن على سبيل التنازع قوله بقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى
ذلك اول مرة فان عاد يقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل قوله
ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده
ان يشردوا ويفرقوا وفي المحرر ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق
ويترصدون للرفقة ولم ياخذوا بعد مالا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس
وغيره قوله واو في الاية على هذا للتفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ
على انه للتفصيل وللتخيير الا انه حكم بالتفصيل نظرا في ان هذه اجزية مختلفة في الغلظة
والخفة ويجب ان يقع بجنايات مختلفة في الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة
مثلها وان التخيير بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج الى
تقييدات في النظم والتخيير خال عنها فهو اقرب واما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر
الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت
الناس في الانزجار فوكل ذلك الى راي الامام قوله تعالى لهم خزي في الدنيا لا اكتفاء
في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في الآخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه
بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم
في الآخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل للعذاب
العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة قوله
وان الاية في قطاع المسلمين لح فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق
ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او من المسلم واما انه

عن الكافر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع قوله اي ما يتوسلون
يعني ان الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه فهو
من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة كما يتبادر من الكشاف
قوله وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة على منزلة الجنة
يا باه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الابتغاء معنى التوجه او التضرع وسيلة اليه
بقي انه في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده وارجو
ان اكون انا اياه فسلوا الي الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان تطلب للرسول
صلى الله عليه وسلم فما في الاية لا يكون تلك الوسيلة قوله تعالى لو ان لهم
ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما
في الارض جميعا وبمثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود
يستدعي ويفتدون به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه
يفيد انهم لو حصلوا ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله
وحفظوا الفدية له وتفكروا في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو
بصدد الامر ما تقبل منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا
للفدية فجاءة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون ما في الارض جميعا
ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل مع ثبوت ان الفدية لهم حتى
لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست لهم قوله اولان الواو في ومثله بمعنى
مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله
من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع مع انه ليس مفعولا معه
اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل المحذوف
كما وهمه الكشاف ففيه انه ليس مصاحب فاعل ذلك الفعل لانه مصاحب ما في الارض
جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل
معنوي ومع ان العامل المعنوي يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه
منصوب معطوف على اسم ان والواو بمعنى مع ويكون معه للتاكيد والتنبيه
على ان الواو بمعنى مع بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد
المعية في الافتداء لان رجوع الضمير الى معه الثني لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به تمام معه
قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازاني لا يريد به الاستعارة
التمثيلية بل يراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا الكلام
اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه

قال عطاء الوسيلة افضل درجات الجنة وقال عليه السلام سلوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينالها الا عبد واحد وارجوا ان اكون انا هو وقال عليه الصلوة والسلام حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والبعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت شفاعتي يوم القيمة صح

بل معطوف بالواو بمعنى مع على قوله كل رجل وكذا قوله ومثله معطوف على اسم ان بالواو بمعنى مع وهذا هو المعنى من كونه من هذا القبيل لان المراد انه من قبيل سواء في وجوب حذف خبر المبتداء صح

كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان يقال حالهم في عدم التفصي من العذاب
بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض يحاول به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه
ولا يتخلص قوله تصريح بالمقصود منه اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب
واما اقول المقصود به انه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم وكما
الايلام وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة انه كما لا يندفع بذلك
الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه ولا ينفصل عذابهم ومما ينبغي ان يتحقق انه المراد
انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا ذلك لافتدوا به قوله وهو المختار
في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع ولذا صرف الاية عن الظاهر فانه خلاف
عادة القرآن ادراج الاناث في التعبير عن الذكور فلم صرح هنا بالانثى قلت
لان الحدود تندرئ بالشبهات ولهذا اشرح بها في آية الزنا ايضا قوله لان
الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتأويل وفيه انه يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله
الا انه يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق التفتازاني الاحرى في مثل هذا الموضع
يقع خبرا للمبتدأ بلا تأويل لكونه في الحقيقة جزاء الشرط اي ان سرق احد فاقطعوه
هذا وقال السيد السند الشريف على ان الانشاء لا يقع خبرا بلا تأويل وتمام الكلام في شرح
المفتاح قوله ولذلك وضع الجمع اي ولانه المراد بالايدي الايمان وهي المثنى
لا جميع الايدي حتى يكون جمعا بقي انه احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب
المحوج الى الاضمار ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار والتأويل لانه الاضمار والتأويل
المغتفر ظاهر الحال لا تأويل وصرف عن الظاهر قوله اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال
المحقق التفتازاني احترازا عن تكرار التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس
فلا يقال افراسكما وغلمانكما في ارادة فرسيكما وغلاميكما وجعل رفع الالتباس هنا مبنيا
على القرائن الحالية المعلومة من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان قوله
لانه عليه السلام اتي بسارق الخ فيه ايضا دليل على انه المراد بالايدي الايمان قوله منصوبان
على المفعول له قال المحقق التفتازاني ترك العطف اشعارا بان القطع للجزاء والقطع
على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة هذا قلت وبمنع الغير عن مثله ثم قلت
لم يعطف لان العلة مجموعهما كما في هذا حلو حامض والجزاء اشارة الى انه فيه حق العبد
والنكال اشارة الى انه فيه حق الله فتأمل قوله او المصدر دل على فعلهما فاقطعوا
يريد ان فاقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به
وباعتبار الآخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الآخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا
جعل موجب النكال عنه مبالغة في ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة

بجعلها جملتين عند سيبويه وجعل الفاء للسببية عند المبرد

مطلب ان الانشاء يقع خبرا للمبتدأ بلا تأويل عند التفتازاني وبتأويل عند السيد

اولان المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة
في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من المغفور وفي التعذيب اباء بين قوله من صنيع
الذين لا يخفى ان فاعل يحزن الذين يسارعون وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير
الصنع وانه تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية صنعهم قال الاظهر ان المراد
بقوله لا يحزنك امره صلى الله عليه وسلم بان لا يحزن بسبب صنعهم ويحتمل
ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم قوله اي
في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بالآثار لا بالاخبار حتى ينافي النفاق
المتوقف على الاسرار والحزن اما للخوف عليهم الكفر والنهي عنه لانهم كافرون
لا يحدث كفرهم بذلك واما للخوف على نفسه بتقليل الاعوان فالنهي عنه لانه تعالى
ناصره وقوله لا بامنا اظهر من انه بيان لكمال ظهوره فساده معنى واما لفظا فلا
وانه حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان يأول بذي افواههم اي يؤمنون
بما يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم فهذا نفوا تعلقه بآمنا وقوله العطف
اي على قالوا قوله عطف على من الذين قالوا لا على الذين قالوا بتكرار العامل
لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير العامل نحو قال الذين كفروا للذين استضعفوا
للمستضعفين منهم لا في المعطوف قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون
وفي الكشاف والضمير للفريقين او الذين هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل
ارادة ان يرجع الى الفريقين والى الذين يسارعون لانه ايضا فريقان فتأمل
قوله واللام في الكذب اما مزيدة للتأكيد اي لمزيد تأكيد في السماع والتأكيد
اما لمزيد المبالغة في سماعهم الكذب مما لا يقبل بدون التأكيد ويحتمل انه يكون التأكيد
لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يتجه عليه انه القبول ايضا يتعدى
بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم يتعدى السماع بمعنى القبول
باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده لكن هذه اللام يدخل
المسموع منه لا المسموع قوله اي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ
والتغيير كما هو شأنهم المشار اليه بقوله يحرفون اي لجمع آخر من اليهود لم يحضروا
مجلسك جعل قوله لم يأتوك صفة قوم آخرين ويجوز ان يجعل صفة سماعون
اي سماعون لم يأتوك ولم يقصدوك بالاتيان بل قصدوا السماع للانهاء
الى قوم آخرين وقوله اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير
كلامك لاجل قوم آخرين قوله اي يميلونه عن مواضعه فان قلت
فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف

والاصل التأكيد يستفاد من الصفة

مطلب كون اللام بمعنى من في قوله سمع الله لمن حمده

الى توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التى وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع
فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه وانا اقول ادراج لفظ البعد للتنبيه على
تنزيل الكلم منزلة ادنى بما وضعه الله لانه ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او الانفع
فكان المحرف واقف فى موضع ادنى عن موضع الكلمة يحرفها الى موضعه قوله
او استيناف فى جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف بنقل الكلام منه الى جملة هو
فيها خبر والاحتمالات بحالها سوى الحال لخلو الجملة الاسمية عن الواو وهناك
احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتداء سماعون قوله بل فما كم محمد بخلافه
فاحذروه والظاهر ان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه وان اوتيتم بغير هذا
سواء كان من محمد او من غيره من حكمة التورية فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص المورد والتحميم تسويد الوجه وفى الكشاف انه آمن ابن صوريا فى
هذا المجلس بعد ان سأل عن اشياء واجابه رسول الله عليه الصلوة والسلام بما علمه
حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اى بدل الله شيئا
فى دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد يريد ان الحال كذلك من الازل
الى الابد لانه من سعد يتناول كل يريد فتنته فى زمان من الازمنة ولذلك
اورد تأبيد النفى قوله تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
لان ارادة التطهير ينافى ارادة الفتنة قوله كان اشارة الى الذين هادوا
او الى الفريقين فالضمير لاولئك بل لا وجه ان الضمير لاولئك على التقدير
كان قوله كرره للتاكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم فى الدنيا خزى ولهم فى
الآخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله فان جاؤك
فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيهه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع
الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما لفترية الاحبار قوله وعند ابى حنيفة يجب مطلقا
لان الآية منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لانه الجزم بالحكم برفع التخيير
بينه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من النظم انه اذا تحاكم اثنان احدا للحكم بينهما
من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لانه التخيير فيهم لرسول الله كان لانه ليس
حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم قوله
وان يعادوك فان الله يعصمك يعنى تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان
اعراضه عليه السلام سببا لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون عن حكامهم تحكيم
عليهم باليسر فما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه صلى الله عليه وسلم سببا لبغضهم وعداوتهم

الدال عليه كلمة لن فيه ان لن يفيد تاكيد النفى لا تأبيده الا ان مبنى الكلام على مذهب الاعتزال

قوله

فوعده الله له العصمة عنهم ويحتمل انه يكون وان يعادوك كلمة وصل ونحن نقول
والله اعلم اراد الله تعالى انه فى الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين
النفع والضرر فان الحكم بالقسط يجلك محبوبا له تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجعلك
فى سخط الله ولا ضرر فوقه قوله تعجيب من تحكيمهم الاولى انه تعجيب من تحكيمهم
والتولى فان المتولى فى كمال البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب البعد التعجب من اجتماعهما
وقد اشار بذلك البعد بكلمة ثم قوله حال من التورية ان رفعتها لكن رفعها
بالظرف ضعيف لان الجمهور يشترطون الاعتماد فى اعماله وقوله وان جعلتها مبتداء
فمن ضميرها المستكن فيه تعريض بالكشاف حيث جعلها حالا منها مع انه جعلها مبتداء
وقد تكلف بعض بانه مراده بالتورية ضميرها المستكن فى الظرف والاحسن ان يجعل
تقديم الظرف للحصر ويؤخذ الكلام زعما لهم والتاء فى التورية ليست للتانيث
لان تاء التانيث لا يكون فى العجمى ولهذا احتاج الى انه فاعل وتانيثها لكونها نظيرة
المؤنث والمؤماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها الصبيان قوله
اوبك وبه فهم فى طرف من جانب الفائزين بشارة الذين يؤمنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون قوله
وبهذه الآية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا والتخصيص للانبياء
بانبياء بنى اسرائيل فكانه يجعل قوله للذين هادوا بمعنى انه انزل لجميع احكامها للذين
هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها لم ينزل لهم وهو منسوخ ويرد ايضا انه قوله
الذين اسلموا صفة مقيدة اى النبيون الذين انقادوا لها وهم الذين
لم ينسخوا احكامها قوله صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه
يرد البلاغة المدح بالاسلام بعد الوصف بالنبوة ولهذا يأول عبارة الكشاف
انه صفة اجريت على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة
بل على طريق المدح لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح
للصفة حيث جعلت صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا نتيجة البعد عنه
فهم مقصود الكشاف فى ثبت الاسلام للنبى كال المدح لان الانقياد من المقتدى
للخلايق التى لا تحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن ان يكون الوصف به اشعار ان منشأ
الحكم لنبى فقط عليه الامة ولا تجرم عن الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها للنبوة فغير النبى خارج
عن هذا المسلك قوله للذين هادوا متعلق بانزل يتبادر منه انه اراد فعل
انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبى بين العامل والمعمول اعنى يحكم والنبيون
وكانه اراد تقدير انزل مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون

لان زعمهم ان حكم الله مخصوص فى التورية

الجملة معترضة ويؤيده انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع الى محذوف
ومن للتبيين يتبادر انه بتبيين ما ولا يعرف له لانها عبارة عن الامر اي بسبب امر استحفظوا
به اي بسبب ذلك الامر فهو لتبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا به شيئا من
كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني به عن تقدير حذف العائد قوله اي بسبب
ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ تحت الطلب ووجهه غير ظاهر
وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله ولا بد له من قرينة كما انه لا بد
لقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله بتقدير ان ليدخل تحت الطلب قوله
فرضنا على اليهود فيها في التورية لا يخفى انه فيها صفة مصدر محذوف اي كتبنا كتابة
مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها قوله يعني ان النفس يقتل
بالنفس اشار الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على دراية
المخاطب لظهور ان العين بالعين في تقدير تفقأ بالعين وان المقدر في الاذن
والانف القطع وفي السن القلع ولو قدر في الجميع يقتص لم يبعد وكان علامة النحو
والجروح قصاص قوله كانه قيل كتبنا عليهم النفس يعني انه الفعل الذي يقع
على الجملة لا يقتضيه انه المفتوحة في الوقوع فانه فيها بمنزلة المكسورة لانه المعنى على الجملة
لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة وكذلك انه يجعلها معطوفة على محل اسم ان
المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام الجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله
او استئناف لفظا ومعنى وكذلك العين يعني بالاستيناف انه لا يكون تحت كتبنا والتشبيه
مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع منها معطوف على
المستكن في الظرف في تحقيق الفصل تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره فيما بينهم وفي توضيح
ما ذكره ان قوله والعين معطوف على فاعل النفس لكن لا بتقدير تقتل بل بتقدير تقتص
ليصح اسناده الى الانف فكانه قيل ان النفس تقتص بالنفس والانف اي انفها ولما كان
الظاهر انه تقتص الانف بالنفس بين المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظاهر ان اقتصاص
الانف بالنفس معناه اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فانه بهذا البيان انه كمال دقة
النظر ولا يخفى ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده
الى الانف فزد في التامل ليتاتي لك التحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى
المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه اجمال للحكم الا لا اختصاص لكونه اجمالا
للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد اجمال هذا
التفصيل فقط قوله يكفر الله به ذنوبه ما شاء وكذا لم يقل يقتضيه الموازنة
كما في الكشاف لان رعاية الموازنة في عدة الاعتزال قوله فمن تصدق به من

المستحقين

المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم انه من تصدق بما يجب عليه من القصاص ونحوه له
فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلائمه كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الظالمون قوله وقيل للجاني وجه ربط الخبر بالمبتدا باعتبار
ان قوله فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى على ضمير المبتدا فاستدلال
المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء والا لخلا الخبر الجملة عن ضمير
المبتدا غير متين قوله اي فالمتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق لا
ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم العفو وترغيب فيه فان قلت يلزم
ان يستحق التصدق بالتصدق وفيه تعليل الشيء بنفسه قلت يستحق بالتصدق
كفارة للذنوب فيجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت
سببا لوصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون
معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها المتصدق وهي ما يكفر ذنوبه كلها قوله
والضمير للنبيون وكذا يعد ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار ونعقبهم به
انه حكم بها كما حكموا بها قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام
العرب اذا لم يجئ فيه افعيل ولا فعليل ولا فعليل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله
عطف عليه اي على قوله فيه هدى ونور او على موضع النصب ويشهد بالكل عبارة
الكشاف قوله عطفا لمحذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون
تخصيصا بعد التعميم او تعليقا بمحذوف والتقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين
ولك ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا
احوال تشعر بالعلية كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا قوله كقولك
امرتك بان قم لا يظهر له معنى محصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم
ويحتمل زيادة ان اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم زيدت ان احترازا عن دخول
الجار على الفعل فجعل المدخول في صورته ان مع الفعل ولا يطابقني في الكشاف بتصحيح النقل
فانه من مذاهب العقل قوله او عن الايمان او عن الامان او عن رحمة الله
وقوله ان كان مستهينا به لانه عدم الحكم لا للاستهانة لا توجب الكفر ونحن نقول
المراد بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله تعالى مع العلم بانزاله قوله وحملها على
وليحكموا اوله محامل اخرى وليحكموا بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله وليحكم بجميع
ما انزل الله فيه وان لم يكن في التورية او ليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نبوة
محمد صلى الله عليه وسلم ويلائمه كل الملائمة اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب
بالحق قوله يحفظه عن التغيير لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب

ولا تتغير والادب ان المحافظ عن التغيير للقران نفسه لانه باعجازه يمنع البشر عن تغييره لانه
لا يخفي تغييره قوله او حال من فاعله او من اهوائهم اي لا تتبع اهوائهم منحرفة عما جاءك
من الحق قوله شبه به الدين لانه طريق الى ما هو سبب للحيوة الابدية وسبب الحيوة
الابدية شبه بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي قولك هنا نقول شبه الدين بالطريقة
الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل عن دنايس الذنوب قوله واستدل
لكل انا غير متعبدين بالشرايع المتقدمة قيل وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل امة
لا لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن
ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص
الحصري منع الملازمة لجواز ان يكون متعبدين بشرايع من قبلنا مع زيادة خصوصيات
في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل يستند
الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة بيان
ان كل الناس شركاء في دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب
للناس زمان البعثة ومن بعده الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اي التدين
بدين الباطل والحق بتقديرنا ولو شينا لجعلكم امة واحدة متدينة بالباطل او الحق
والمقصود ارشاد المتدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المتدين بالباطل الى التعوذ
قوله ولكن ليبلوكم في ما آتيكم من الشرايع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تتفطنون
ان اختلاف احكام الله للحكمة لا للخطأ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله
لانه حكمه او تتبعون الحكم لانه طريقة ابائكم كما كان الكفار يقولون انا وجدنا هذا في ابائنا
الاولين قوله انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم بهذا الفضل السابقون
السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل بان السابق دال اللاحق على الخير فله اجر
العامل والدال قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستباق اقول الظاهر انه علة
تفرع الطلب على السابق يعني اذا كان الله ليبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني
تعليل لطلبه لا للزومه لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم الاستباق لاجل ان مرجعكم الى الله
بل الى آخركم او انه واجب عليكم بهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله
كما يطلب الامر باستباق الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط
بعدمه وهو العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء
الفاصل بين المحق والمبطل آثر ادجعله بمنزلته فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة
اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباؤه بانك كنت مبطلا فوق
كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم الاخر

فيه ان مراد المعنى ان الانباء بالفعل لا بالقول ص

ومعناه

ومعناه الامر بالحكم هذا ولم يحمل وان احكم بتاويل وجوب الحكم لان ان يجعل الفعل
بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله يعني ذنب التولي يعني التوبيخ
على التولي يقتضيه يتبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب عدل
عن الضمير الى الاسم الظاهر للتنبيه ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل
ولم ينقادوا دين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا
فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب يعفى
لا محالة كالصغاير بالاجتناب عن الكباير والكبيرة التي محاها التوبة او نقول
اصابة الله اياهم توليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة
على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط اوله تراك امكنة اذا لم ارضها
وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا انتفى الرضا والموت اترك الامكنة
لا مع وجود احدهما فلا ترك وظني انه لا يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس
نفسه او نفس من لم يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكونه دائرا بين نفسه
ونفس من يترك الارض لاجله قوله تعالى وان كثيرا من الناس لفاسقون
عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في
الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون
من الاحكام الالهية المقررة في الاديان قوله افحكم الجاهلية يبغون وفسره
بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه توبيخ اليهود
قوله وقيل نزلت في بني قريظة والنضير اشار الى وجه اخر واشار الى
انه المراد بالجاهلية الامة وصرح به شارحوا الكشاف ولا موجب له بل على كل
وجه الجاهلية تحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما
بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر
ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا وكان ارش جناياتهم على النصف فلم يرضوا
بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا يرجح بعضها على بعض واورد على قوله
طلبوا رسول الله ان يحكم لهم ان الطلب كان من بني قريظة على ما اثبت في التاريخ وان
بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل والجواب ليس بشيء لما عرفت
انهم لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا في آبائهم وبان يمضي حكم الشريعة وان كان انفع لهم
قوله وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام
لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه
حذف العايد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو النسب بقوله ومن احسن من الله

قيد ان العفو عن الصغاير على تقدير الاجتناب عن الكباير في حق المسلمين في حق الكفرة ص

حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله اي عندهم واللام
للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله هذا الاستفهام لمفهوم اللام وصلة
الى قوله عندهم والاستفهام للانكار وليس المراد حقيقته كما يوهمه قوله اي هذا الاستفهام
ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد وكانه جعل
الحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة لحكما لان المراد حسن
الحكم بالنسبة الى اي قوم كان قوله ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم
ايماء الى علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم
مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال طريق الاستدلال انه بعضهم ولي بعضهم
والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا للتشديد ووجوب
مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابنائهم ويمكن ان يقال هذا نهي عن اتخاذ توليهم
وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي عن اتخاذه وليا لقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى
اولياء قوله كما قال عليه الصلوة والسلام لا تتراءى ناراهما ذكر في الفائق
ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء
من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال لا تتراءى ناراهما اي يجب
ان يتباعدا بحيث اذا اوقدت ناراهما لم يلح احدهما الآخر واسناد التراءي
الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي
بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام قوله تعالى
ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم
ولايتهم لان الله لا يهدي القوم الظالمين ولا ينتفع بولاية الضال قوله تعالى يسارعون
فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى واكثر استعمال الانكماش بفي فاجري المسارعة مجرى
الانكماش واليه اشار الكشاف حيث قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون وكان
القاضي ظنه تفسيرا بالاخفى فتركه قوله فيعتذرون حمل قوله يقولون على الاعتذار
في المسارعة ونحن نحمله بيان المسارعة في المعاونة لانه كمال المعاونة في هذا القول
الموجب لتأمل المسلمين في شأنهم وملاحظة ان لا ينقلب الامر ويلايمه ما روي عن
عبادة لانه قاله ابن ابي في مقابلة قول عبادة توبيخا له في ترك موالاتهم قوله
او امر من عنده يقطع شأفة اليهود والشأفة مهموز العين قرحة تخرج في اسفل
القدم فتكوى فتذهب واذا قطعته مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله
يقطع شأفة اليهود يحتمل كلا المعنيين والارجح هذا الاحتمال بمعنى الشأن ولعله بدأ به
المنافقين وايمانهم كما يشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين

اشارة

أي تتقابل

اشارة الى جعل الامر مصدر امره قوله على انه كلام مبتدأ او خبر داخل في معمولات
الكلام السابق او مستأنف وفيه كمال التأييد بقراءة ابن كثير رح على انه جواب قائل
معتبر فيه ايضا كما في المؤيد قوله عطف على انه يأتي باعتبار المعنى يعني به انه عطف
على السابق بتنزيل عسى الله ان يأتي بالفتح منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كليهما
بمعنى واحد وقيل المراد انه عطف على توهم عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق
واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا لخلو يقول المؤمنون عن ضمير الله حتى اجيب
بتقدير العائد ايضا اي يقول المؤمنون به ونوقش في الحاجة بان خبر عسى ليس
بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى
قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ خاليا عن ضمير فاعله
حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو سواء جعل بمنزلة خبر المبتدأ او المفعول ونحن نقول
كفى للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم فانه من وضع الظاهر موضع
المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفعه متحقق في عطف فيصبحوا
كانهم لم يجعلوه عطفا على ان يأتي بل جعلوه من قبيل لعلي احج فازورك و ح يقول
بالنصب عطف على قوله فيصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب المعنى كانه قيل يوجب
اتيان الله بالفتح او امر من عنده امرين ندم المنافقين على ما اسروا في انفسهم وشماتة
المؤمنين بقولهم هذا وكمال سرورهم بما كانوا عليه قوله او على الفتح بمعنى عسى الله
ان يأتي بالفتح وبقول المؤمنون فيه تعريض بالكشاف حيث قطع بان هذه القراءة
مبنية على العطف على انه يأتي والاولى ان يقال الفتح وقول المؤمنين لان تعلق الاتيان
بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان
بما يوجبه كالاتيان به واعادة الجار يستدعي الاستقلال قوله يقوله المؤمنون
بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في قولهم انهم معكم اما المؤمنون او اليهود والثاني
اوفق بقوله تع واذا لقوا الذين قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا
انا معكم قوله اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين
في كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجبا وعلله المحقق
التفتازاني بانه على الاول ليس بشهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا
فائدة بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد
بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لا تنفعهم او في اراءة
المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمؤمنين الشهادة النافعة
بدليل الكتاب او السنة وكفى شاهدا لهم في الكتاب اخبار الله تعالى بانهم

فانه في الوعد به تنصيص بانهم محقوقون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب الخ الى وجه الفصل
لمخالفة سابقة لانه انشاء وما سبق خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن نقول واعلم
انه خبر هولاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب
قوله فاصبحوا خاسرين من حيث اضاعوا راس المال وهو الفطرة كما اضاعوا ربح
وهو العمل قوله وهو كذلك في الامام تنبيه عليه انه ينبغي انه لا يعتد بقراءة الباقين مع انه
لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة
جعل الوجوه داخلة في الامام قوله ذو الحمار كان له حمار يقول له قف فيقف
وسر فيسير وكان يبني بعض الامور على الحمار وكانت النساء يتعطرن بروث
حماره وقيل يعقدن روثه بخمرهن فيسمى ذو الحمار بالخاء المعجمة والعنسي بفتح العين
وسكون النون منسوب الى عنس م وهو زيد بن مذحج ابن أُدد بن زيد بن
يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له
اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنسي لقب زيد بن مالك بن
أُدد ابو قبيلة من اليمن قوله فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان
محركة وهو حي من قيس وياليل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد ياليل
اسمه الكلاكل وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبي صلى الله عليه وسلم نفسه عليه
فلم يجبه الى اراد وسجاح كقطام ثلاثه جيم والباقي مهمل كانت كاهنة تدعي زمانا انه
الجن الذي يخبرها هو الجن الذي كان مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت
النبوة في بني يربوع فتبعها قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينهما
واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد
الاسدي تاب في زمن عمر رضي الله وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع فقال عمر لم يفرق الله
بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته في
البقرة قوله قيل هم اليمن اي اهل اليمن ام عن يمين القبلة عن بلاد الغور والقادسية
قرية قرب الكوفة مر بها ابراهيم عليه الصلوة والسلام فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه
فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان يكون محلة الحاج ويوم
القادسية يوم حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد
النقي والنخع محركة قبيلة باليمن م وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن أُدد
وكندة بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن عفير ابو حي من اليمن لانه كند اباه النعمة
ولحق باخواله وبجيلة كسفينة حي باليمن من سعد والنسبة اليه بجلي محركة ككلك

من

من القاموس وفي الصحاح يقال هو من فتاة اذا لم يعلم انه ممن هو والاظهر من سوق
النظم انهم من وقفوا المحاربتهم وموقفهم قوله والراجع الى من محذوف
حاجة الجزاء الى ضمير المبتداء عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط او المجموع ويمكن ان يقال
الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء المحذوف والجملة سببه فيهم مقامه
كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي تقديم يحبهم اشارة الى
ان محبتهم مسبوق بمحبته فالجزاء عليها بفضله اذ ابن محبته من محبتهم حتى يستحق له
استحقاق الجزاء بها وفيه انه العبد ينبغي ان يسعى في محبة الله حتى يامن عن
الارتداد ونبه بتفسير محبة الله انه لا يصح هنا ارادة الحالة الميلانية التي يكون في
الحيوان بل المراد لوازمها لكن لا بأس في العباد ان يراد الحالة الميلانية فكانه فسر
بلوازمها قصدا لنصب امارات على المحبة ليقصدها مدعي المحبة لكن يختص بحال
الحيوة وعالم التكليف ولا يشمل المحبة بعد الموت الا انه يقال بعد الموت ايضا
للمحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف قوله واستعمالها مع على
يعني انه الظاهر اذلة للمومنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى
العطف او مرادا بها معنى اللام عبر عنها بعلى تنبيها لاختصاص ذلهم بالمومنين
مع مقارنته بالعلو باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا المقام
تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو وانت
تعرف انه لو كان القصد الى ذلك لتضمين معنى العطف او العلو واراد بقوله
او للمقابلة او للمشاكلة التي دعى اليها المقابلة ولك ان تقول ذكر الاذلة في مقابلة
الاعزة ينبئ عن نفي عزتهم على المومنين فكانه قيل غير اعزة على المومنين ولك
ان تجعله تاويلا لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين لم يفسر
المنافقين لا يخص لحالية بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة
في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين لا يخص
لائمة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف لائمة المسلمين ايضا بعد انقضاء
الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من
الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف
اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى اعانتهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم
وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم لانه لا ينفع
الحسد لانه في مشية الله تعالى ولا يعارض مشيته شيء قوله كثير الفضل
يحتمل عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع اعمال قدرته لا يفوته ما يقتضيه

وأُدد كعمر مهموزا وبضمتين ابو قبيلة
قاموس

السطيح كاهن بني ذئب وما كان فيه عظم سوى رأسه
قاموس

الكنود كالكفران النعمة
قاموس

الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم متصل بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما لتأكيد النهي قلت ولتوطئة تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه من ينحصر فيه الموالاة تنبيها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو حقيق الموالاة لا نفي الموالاة عن الغير لانه علم من النهي السابق والنفي المفاد بانما لتأكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف وللاختلاف خبرا وانشاء قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وجه صحة وليكم ان المحمول كل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة الاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما انه كان مبتدأ لو قوعه بعد النفي معنى فيتعين الافراد قوله صفة الذين امنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل وفي تقديم الذين والنصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين الا اذا اجرى مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف الذين آمنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي يوسوس صفة الخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين آمنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة صفة ثانية ومن وجوه الجري مجرى الاسم الذي لا يأتي الكاره من عاقل ان يراد بالصفة افراده كما في قوله والذين آمنوا فيوصف الافراد المرادة به بقوله الذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف او هم الذين نفع من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستأنفة في جواب من الذين آمنوا قوله اي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلوة الاولى حمل وهم ركعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحسان في الصلوة في غير حال الركوع ايضا وان كان من نزل فيه آتاها في حال الركوع لانه آتاها في حال الصلوة والظاهر انه اراد بقوله فانهم الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون خبر اسم عبارة عن الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا تحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر لان الضمير ظاهر في الله ورسوله والمؤمنين معه بما في النكات وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى فتدبر وخذه الامر بمعونه وانه واشتد عليه

النفي من جه

او ضغطه كذا في القاموس قوله على قراءة من جره ويؤيده قراءة ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا قوله بترك المناهي خصه بترك المناهي لانه اورد تأكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده قوله اي تخذوا الصلوة او المناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يفسر الضمير بالاجابة قوله فدخله خادمه في الكشاف فدخلت خادمه قال المحقق التفتازاني يعني جاريته لان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ تنقمون بفتح القاف القارئ هو الحسن ولذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة قوله عطف على ان امنا ذكر في توجيهه ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وح يعود المحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستندا بقولهم سرت والليل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ذلك الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واحد بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون العطف فبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة على ان المصاحب للمفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه الاول المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح ان ينقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتأويل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وان اكثركم فاسقون مبتدأ من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم ليحصل القرينة بايسر وجه واما مع الحذف فالاعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر من يتذكر اذا انه عبد الله والهازم واما بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله اي وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يتم لو كان التعويل في الفرق عند حذف

خبر لكن

المخبر على تقديمه وهو موهم ويلوح توجيه يرجى ان يقبله نظم القران هو ان المراد هل تنقمون منا
شيئا الا لان امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة الانكار اي شيء تنكرونه منا
ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون يبين ان فاعل تنقم اكثرهم قوله
خطاب لليهود وتعدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين
الاوجه لانه لا وجه للفصل بين الاوجه ولا للفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر
من ذلك قوله اي من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم
المفهوم من قوله وما نقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف
شركة المنقوم مع دين من لعنه الله في الشرارة وهو خبر محض وهو ما ذكره
الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم
وكانه فات القاضي غفلة ولو جعل ذلك اشارة الى اكثر الفاسق لم يحتج الى
حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم كان منهم شر من
هولاء الفسقة وكذا لم يحتج الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة ولو جعل مثوبة مفعولا
لانبئكم اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء لاقتضاء حكم هذه
الانباء يحتمل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هدايتكم تخلص الكلام عن التكلف في ذكر
المثوبة قوله على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة
قولهم ولم يقل نحو قولهم لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه به على المشبه
وما نحن فيه استعارة قوله بدل من شر على حذف مضاف فيخرج عن كونه
غلطا لا يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه خبر
المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه قوله
بمعنى صار معبودا تفسير عبد ككرم ومنه امر بمعنى صار اميرا وقوله فيكون الراجع
محذوفا متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند من
معرفة الحال وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من التاء
والاضافة نحو واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدة الامر قوله
ومن قرأ وعبد الطاغوت بالجر عطفه على من لا على شر لان العطف على المقصود
بالنسبة هو القصد واذا اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من
الشيطان للعجل بجامع المعبودية الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاع
في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة لكن العبادة ح ايضا مجاز عن الاطاعة
قوله جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم اما بطريق
الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي

جواب سوال مقدر وهو ان النقم صدر
من كل اهل الكتاب لا من اكثرهم فقط
فكيف يكون محللا بقوله وان اكثركم
فاسقون فاجاب بان فاعل تنقم
اكثرهم لا كلهم فيكون اسناد فعل
البعض الى الكل كما في قولهم بنو فلان
قتلوا فلانا
صح

حقيقة

حقيقة شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز قوله والمراد من صيغة
التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المومنين واما على حملنا ذلك عليه فهو
للزيادة على اكثر الفاسقين قوله انه تجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم
وجعل مكانا بمعنى منصرفا لجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في
فعلى الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المومن
غني عن دعوى الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله
وقد وان دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح انه يقع حالا اشار بقوله وانه
دخلت اما الى انه دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان الكلام مبني على الالتباس
حال بحال الان لحال المنافي للماضي هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة الثلثة
واما الى انه ليس دخولها فيهم قد خرجوا لذلك لانهم اشترطوا قد في وقوع الجملة
الماضوية حالا في وقوع اسمية خبرها جملة ماضوية حالا وقوله وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يظنه احسن مما في الكشاف انه رسول الله عليه السلام يتوقع اظهار
لانه اورد عليه ان قد دخلت على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهاره
حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب
لانه لتوقع المخبر به لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله كان يتوقع الدخول
والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله لذلك اي ولظنه صلى الله عليه وسلم قال
والله اعلم لتضمنه علم النبي ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان علمه ظني ولو جعل الله اعلم بمعنى
والله اعلم منهم بعاقبة ما كانوا يكتمون لكان توبيخا لهم بان ما تمنوه به لا يترتب عليه
قوله تعالى وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد وجعل
المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم للمومنين
عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوا اشارة الى نكرة موصوفة تمييز للضمير
في لبئس فالمخصوص محذوف اي لبئس شيئا عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة
فاعل بئس اي بئس الذي عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم به
حيث جعله صنعا لهم اقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه الانسان بقبحه لو لم يصر
طبيعة وعادة له قوله وغل اليد وبسطها الخ غل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدرا
وتعين كونهما مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما فيما يمكن نحو يد زيد مغلولة فيحتمل
المجاز والكناية قوله جاد لحمه الخ الجمي مفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط
اليدين وبسط بضمتين جمع باسط عبارة عن السحايب والوابل المطر متعلق
بجاد وشكرت نداه اي اعطاه مفعول شكرت فاعله تلاعه كرجال جمع تلعة كرحمة

نعيض وبدة قوله دعاء عليهم بالبخل والنكد انكد قلة الخير وضيق العيش
والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء بالبخل والفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما
اليه تعالى بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدى فان المناسبة من حيث اللفظ حيث
يناسب ما قالوا والدعاء عليهم في التعبير بالغل ونظيره قولك سبني سب الله
دابره اى قطع الله اصله لان السب اصله القطع قوله ولا من اليدين
اذ لا ضمير لهما فيه لم يتمسك في نفيه بالفصل لان العامل في حال المبتداء ما هو عامل
في المبتداء والخبر فكيف لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكن يندفع
عدم الضمير بتقديره اى ينفق بهما وبهذا ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا
ويمكن ان يقال انه لم يرد بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا
لغنائه عن تقدير الضمير قوله نزلت في فنحاص بن عازورا وفي النزول
رد تعريضهم محمدا واصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لان
يديه مبسوطتان غير مغلولة قوله ويزدادون طغيانا وكفرا بما يسمعون
ويحتمل ان يكون تعريضا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل اليك من الاخبار
عن حالهم على ما هو عليه وهو اخبار بالغيب موجب للايمان قوله فلا يجازيهم
الا شرا اقول لا ضرر فوق ان لا يجبهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة للجزاء الشر
قوله وان الاسلام يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين
من الانبياء يغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم قوله لوسع عليهم ارزاقهم
بان يفيض عليهم الخ جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور السماء
والارض والاشجار التي هي اطول منهم والزروع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار
والساقط منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من
الارض لان الجدب يكون بعدمها او قلتها قوله بين انه ما كف عنهم بشوم
كفرهم ولما اوهم ذلك انهم كلهم مغضوبون عقبه بتقسيمهم ونبه على ان اصلاح
البعض بما لا يدفع العذاب بل يبتلى به الكل بشوم البعض قوله فما اديت
منها لان كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني ربما يناقش فيه فالوجه هو الاول
ان بعدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه انه
يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن
وغرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برأيه لا ان يفعل بعضها بقضاء الله وبعضها
برأيه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال ولكنا وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا دون
بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك بان اظهرت ما اقتضت

والاول هو ان ترك تبليغ ادنى شيء كترك التبليغ بالكلية وهو في غاية الشناعة وهذا كما قال ابن الحاجب افراد الشرط والجزاء يفيد المراد فاجزاء الكتاب الغة فكانه قيل وان لم تبلغ فقد ارتكبت امرا عظيما ٠ سعد الدين

نفسك

نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه ان لم تبلغ الكل
ما بلغت رسالة الكل لان الاكثر في هذا ليس في حكم الكل ولا يجرى فيه هذه المقدمة المعتبرة
في كثير من احكام الشرع قوله لعصمة روحه خص العصمة بعصمة الروح دون العصمة
من كل ضرر لئلا يرد النقض بشجة رأس رسول الله عليه السلام وكسر رباعيته يوم احد
وربما يدفع ذلك بان الآية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار
بعد يك اليه والله لا يهدى القوم الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازاني
واخرجه الترمذي عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يمنعك حزنك
عليهم من التبليغ خشية ان لا يزيدهم قوله وفي المؤمنين مندوحة لك
عنهم اى انت غنى بالمؤمنين عنهم قوله سبق تفسيره اى تفسير النصارى قوله
لقوله فاني وقيار بها لغريب ٠ اذ كون المحذوف خبر الثاني متعين فيه لان اللام
لا يدخله خبر المبتداء وتدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف
للمعطوف اذ لو كان بغاة خبر الثاني لقيل بغيتم وانما قال وهو كاعتراض لانه ليس
اعتراضا حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كالجملة المعترضة تذكر اثناء الكلام
للتاكيد فقدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد ولا مانع من جعلها
معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا
على الصابئين استدراك على الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال فكدفع انه لعله
اختار الاول ليطابق الاستعمال حيث اختاره سيبويه مستشهدا بقوله والا فاعلموا
استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن استشهاده به في هذا المقام
كانه يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن راض بما عندنا والرأى مختلف وربما
رجح توجيه الكشاف بانه اقيس حيث جعل السابق قرينة اللاحق ورد على التمام
بالمقدم حيث جعل المذكور خبرا له وهو معارض بان ترك الفصل بين المبتداء والخبر
ان كان لنكتة التناسب والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع
النصارى عن اليهود وجمعه بين الصابئين غير ملايم ولا يناسب كون الصابئين
ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم الصابئين تفوت فالفضل للمتقدم والكشاف
في هذا المقام نعم المتكلم واظن انه اقرب التوجيهات وان لم يقر بان بينه الفحول
ابرزه هذا الفضول رجاء من الله القبول هو ان الصابئون عطف على الجملة بحذف
صدر الجملة اى الذين هم الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها
لانه مشروط بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير
تقدير خبر يؤيده انه قال في الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان فلا يرد

عليه

متعلق بقوله استشهده

فيه لطافة

وهي ان الصابئين مع كونهم ابعد في الضلال يتاب عليهم ان آمنوا فكان غيرهم اولى به

ان الفراغ الذى هو الشرط اعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا نمنع من ذلك العطف مع
حذف خبر ان كما فى التوجيه السابق بل فيه فائدة التأكيد والتحقيق الذى اقتضاه العطف
اشد من اقتضاء المؤمنين واليهود كما عرفته وخفاء هذا على القاضى بل على الكشاف
مما يتعجب لا ظهر فى قوله لعدم التأكيد والفصل او والفصل كما لا يخفى على من اوتى الفضل
قال المحقق التفتازانى عبارة الاكثرين العطف على محل ان واسمها وكانهم جعلوا الحرف
مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدأ اذ الاسم وحده منصوب بان ليس له
محل برفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا وعبارة البعض على محل الاسم
فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعا قوله والراجع
محذوف اى من آمن منهم فقد قال فانه يصحح قوله من آمن منهم تصحيح مع قوله الذين آمنوا
لانه لا ينقسم الذين آمنوا الى المؤمن والكافر كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل انه من آمن
منهم يقتضى تحصيل الحاصل باعتبار الذين آمنوا وذكر له الكشاف وجهين الاول
تأويل الذين آمنوا باهل النفاق والثانى تأويل من آمن بالايمان بطاريته قوله
جواب الشرط حكم بكونه جواب الشرط مع ان الكشاف ذكر ما نعين عن كونه جواب
الشرط احدهما ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسول لانه واحد والثانى انه لا يحسن ان
ان جاءك اكرمت من غير ان تتفصى عنهما وذلك متعجب ولما نع ما لسف لانه
جاءهم رسول الله وقع احد الامرين لا كلاهما فالواجب فى هذا القصد او فالتحقيق
بل لرفع الموانع سبيل التخريج الغلط قلت كانه يرفع الاول بانه تغليط وجعل قتل
واحد كانه قتل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت الى رفع الثانى لانه لا يقتضى
قاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور والثانى وجه بان تقديم المفعول يوهم الاختصاص
المستلزم الجزم بوقوع اصل الفعل والشرط يقتضى الشك وبان تقديم المفعول
يوجب الفاء اذا الجملة بعيدا عن المؤثر واما لشبهه بالجملة الاسمية لذكر الاسم
اولا لان كون الجزاء مشكوكا فى هذا المقام لا يلتفت اليه فانه من الاوهام ووجوب
الفاء لما ذكر لا يوجد فى كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضر الكشاف
قوله والراجع محذوف اقول رسول الله منزل منزلة واحد منهم فيستغنى
تقدير الراجع ولا يخفى انه لطيف شريف قوله وقيل الجواب محذوف
الكشاف ما صبوه وقيل بدل قوله تعالى اوكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم
استكبرتم على ان المقدر استكبروا ومن تصدى للترجيح ما صبوه فقد فعل
فعل غفر الله له وتقبل قوله وتنبيها على ان ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا
اشارة الى الاستمرار قال المحقق التفتازانى ذلك فى اسلافهم وقصد الاستمرار

انما يستقيم فى المخاطبين هذا نعم يصح ان يراد به الاستمرار فى الزمان الماضى ثم القصد
الى الاستمرار فى التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الاستحضار
للحال الماضية والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال
والثانى للاستمرار فالظاهر او تنبيها قوله واد خال فعل الحسبان اشارة الى انه
قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع تحتاج الى تأويل قوله ثم عموا وصموا
كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول
فى صفات الله وهو الرؤية وكانه تركه لان طلب الرؤية كان من الذين كانوا
مع موسى فى الطور وعبادة العجل عن المتخلفين وتوب الله عليهم بعد عود موسى
فلا يوافقه ثم الدال على التراخى نعم لو جعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب
المحال صح وانما قال المحقق التفتازانى ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه
ادخل فى العمى والصمم فثم للاستبعاد دون التراخى لا يوافق قوله كرة ثانية نعم يصح
جعل ثم للتراخى فى النظم مع كون الكلام اشارة الى الواقعة المتقدمة قوله يمنع
من دخولها كما يمنع المحرم عليه من المحرم يعنى التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ لا احكام
مرتفعة فى الآخرة وليس فيه حلال او حرام قوله اى ما لهم احد ينصرهم نبه على ان
من زائدة كانه قيل ما لهم انصار والقصد الى نفى جنس الناصر لا الى جمع من الناصرين
حتى يحمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازانى عن الكشاف انه وضع الانصار فى
مقام نفى الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجه من عنده
بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول فى نفى الانصار اشارة الى انه لا بد لهم من
جمع كثير وليس ذلك لهم وههنا امران لا بد من التنبيه عليهما احدهما انه لا وجه
لتخصيص النفى بالناصر من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار ومن منع الدخول
فى الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع موضع ضمير المخاطب
دون الغائب اى ما لكم احد ينصركم وفى الكشاف تصريح به قوله وما من اله
الا اله واحد يريد ما من اله الا موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء
الوهية كل من المتعدد او ما سوى الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع
وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد بلا تأكيد اشارة الى ان قولهم
من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون التأكيد والتوحيد لظهوره على
العقول مستغن عن التأكيد وانما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم من القول
بالتعدد لا بخصوص التثليث قوله ومن مزيدة للاستغراق ولتضمنها لا الجنس
صارت نصا فى الاستغراق بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشرى

لتضمنه معنى اللام او من او في

وجمهور النحاة وابى صاحب المفتاح تضمينها اياها وجعل الاستغراق لتضمين لام الاستغراق لان تضمين الحرف العامل لا يوجب البناء والا لبنى كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين قوله اى ليمسن الذين بقوا على الكفر يعنى ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا فيما سبق ولذا لم يأت بالضمير وح ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثانى من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم الضمير الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة فعدل الى الذين كفروا وبين النصارى اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم وقوله تكريرا للشهادة علة للوجه الثانى وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذكرا على غير الترتيب ثم تعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا خص بمن بقى على الكفر فذلك يقتضى التعجيب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين على الكفر واما على الثانى فوجه التعقيب انه بعد هذا التقدير لكفرهم والتهديد ينبغى ان يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثانى والتعقيب على الاول مستغنى عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اى ايجعلون عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار لياسهم وهذا اشد انتظاما بقوله والله غفور رحيم واكثر اعطاء للذنب المذكور قوله اى ما هو الا رسول لا يجعل آياته معجزات سائر الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله لا يوجب الالوهية كما لم يوجب الوهية غيره مما هو غير واضح من النظم والواضح منه انه قد مات من قبله الرسل فيموت مثلهم والمائت لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح للالوهية قوله وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة ولما كان افادة العبارة الحصر غير ظاهرة وان قال المحقق التفتازانى انه يستفاد من المقام والعطف تركه وافاد مبالغة الصديقة اذا كانت صيغة الصديق بقوله يلازم الصدق واكتفى فى افادة المبالغة اذا كان من التصديق بافادة تصديق الكثير وكون صيغة الفعيل المزيد غير مشهور لكنه حمله الكشاف عليه قوله ثم عجب الاولى من بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفى ذكر اكل الطعام اشارة الى حيوتهما مرتبطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين او ثم على الحقيقة اى انه مع طول زمان بيان الآيات لا يتأثرون ويؤفكون قوله وانما قال ما يعنى كلمة ما للتحقير بالابهام وانما حقر نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حقره نظرا الى كبرياء الله تعالى وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون تترقيا فى التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب فى توبيخ قوله والله هو السميع العليم فان فيه

توبيخ

توبيخا بانه لا يسمع ولا علم لما يعبدونه قوله وانما قدم الضر لان التحرز عنه اهم وانه اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اى غلوا باطلا اما احترازا عن الغلو بحق وهو على تفسير الكشاف انه يتفحص عن حقايقه ويفتش عن اباعد معانيه ويجتهد فى تحصيل حججه كما يفعله المتكلمون قال المحقق التفتازانى وقد يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما ذكر ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والا وجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم والمعنى انكم كنتم تغترون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا فى الارض مفسدين هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا فى دينكم وحفظه حال كونه غير الحق لنسخه بمجئ محمد واما وصف الغلو فى الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة فى التحذير عنه قوله وقيل الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبنى على كون الخطاب لمطلق اهل الكتاب فقوله قد رفعوا عيسى الخ قول على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل الذى هو الاسلام بعد بعثته قال المحقق التفتازانى وقوله عن سواء السبيل وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا فعلى هذا مراد القاضى بيان تعلقه بالاخير لا تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل باحد الوجهين اخراجا له عن كونه تكرارا وثالث الوجوه طريق وهو جعل الضمير لكثير وجعله مطاوعا لا اضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال بالغلو فى الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال ويراد بالضلال عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية قوله اهل ايلة بالتحتانيين كالجرية قرية وقوله وكانوا خمسة آلاف رجل اراد بالرجل ما يقابل المرأة والصبى كذا يستفاد من الكشاف قوله اى ذلك اللعن الشنيع المقتضى فى الكشاف اى لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكانه تركه لخفاء افادة الحصر فى النظم حتى تكلف له المحقق التفتازانى فقال استفيد ذلك من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة جواب السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول يكفى لافادة الحصر كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون الاولى مكتفيا به عن التصريح بالحصر وح ايراد ذلك لتفخيم اللعن مع فصل الجملة لعدم التناسب فى المسند والمسند اليه قوله اى لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لما كان المتبادر عن النهى عن منكر فعلوه النهى عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم بثلثة اوجه الاول تقدير المضاف والثانى والثالث تأويل فعلوه بقصد الفعل وقوله او لا ينتهون عنه

تعلقه بالثلثة على سبيل التنازع وتعلقه بالاخير اختيار لما اختاره البصريون وتعلقه بهذا امر بالتفهيم
صح

توجيه ثان للتناهي ويحتاج الى التوجهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد
وقوعه كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثالث للتناهي ودفع
رابع للشبهة لان الانتهاء عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل ثانيا ولك ان تجعل فعلوه
بتقدير فعلوا مثله ولو جعل جعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى
النهي بعد الفعل ولا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجيب من سوء فعلهم مؤكد
بالقسم الظاهر انه تعجيب من سوء فعل مؤكد بالقسم اذ التاكيد للسوء لا للتعجيب
والتاكيد مدخل في التعجيب قوله اي لانفس شيئا قدموا كانه جعل النفس
بمعنى معين الشيء حتى فسره بقدموا وبنه بحذف الانفس انها اعينهم والاولى ان يراد
بالنفس الهوى وادراجه تنبيها على ان التقديم لغلبة الهوى عليهم قوله هو
المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله تبع في الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمت
انفسهم نفس السخط وقوله والخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم
خالدون تحت حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة عاملة في ضمير
الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه
معطوف على ثاني مفعولي ترى اي تعلم كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ويخلدون
في النار قوله يعني نبيهم وان كانت الآية في المنافقين فالمراد نبينا عليه الصلوة
والسلام على هذا التقدير ايضا ويصح ان يراد نبيهم لكن اظهار كفرهم نبينا اهم فلذا
خصه به قوله واشار اليه بقوله ذلك بان منهم قسيسين اي علماء ورهبانا
اي عبادا قوله وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض
عن الشهوات محمودة وان كانت في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة
والا فهي مزيد حسرة ومواخذة قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني
اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض لم يتميز
واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه الثاني جعل من
تعليلية اي تفيض من اجل الدمع وح الدمع مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى
ماء العين قوله والثانية لتبيين ما عرفوا فما موصولة والعائد المفعول محذوف
وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان قوله من الحق في موقع المفعول
فيجب ان يجعل مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله صوابه اذا عرفوه كله كما في الكشاف
او اذا عرفوا كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة
وانما يكون تاكيدا قوله بذلك اي بما سمعوا وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين
بينهم وبين الله لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا مع الشاهدين اي من الذين حضروا

من

من صميم القلب فان الشهادة ما يكون عن صميم القلب ولا تكتبنا مع المنافقين ثم
قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق كما هو شان اليهود واظهار الحجة على
ان ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المخادعين وما لنا الآية قوله استفهام انكار
واستبعاد تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان
في كمال الاستبعاد وكونه جواب سوال ايضا مع كونه استفهام استبعاد
او انكار فلا تقابل بين قوله او جواب سوال وقوله استفهام انكار والظاهر
وجواب سوال وانما يصح او بما ذكرنا من الضميمة بقي انه كيف جاء الجواب مع
العاطف والجواب مظنة الفصل وغاية التوجيه ان التقدير ما لك لا تؤمن بالله
وما لنا لا نؤمن بالله ويحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف فالاوجه
ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره توطئة
اي اذا كان المراد الى الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق
فذكره تعالى للتوطئة وتعظيم ما جاء من الحق قوله ونطمع عطف على قوله نؤمن
والمعنى ح ما لنا لا نجمع بين الايمان والطمع بمعنى ترك الايمان والطمع ويجوز ان يكون
عطفا على لا نؤمن والمعنى ما لنا لا نجمع بين عدم الايمان والطمع وهما متنافيان
ذكرهما في الكشاف الا انه تسامح وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن مع ان الاول
يقتضي الدخول تحت لا والآخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي احد الوجهين
وجعل قوله عطف على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا بد وبدونه غاية التكلف
بعيد عن المالوف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون عطفا على نؤمن بمعنى
ما لنا لا نؤمن ولا نطمع اي ما لنا نجمع بين النفيين وهو غاية الخسران قوله
العامل ما في اللام من معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا لحال المشهور في مثله ما تصنع
قوله والعامل فيه عامل الاولى مقيدا بها اذ لولا التقييد يجعل ان حالين
مستقلين لحال المآل ما لنا نطمع ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم
الايمان قال المحقق التفتازاني هذا ان الحالان ليسا مترادفين ولا متداخلين
فليسميا مثل صفين ولم يجعل قسمة الحال مثله هذا وهو مبني على ان لا يكتفي في
الحالين المترادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد بدون العطف ولا داعي
قوله اي عن اعتقاد يشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد بان يكون عن
اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده يشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد
كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا لم يقيد بالخلو عن الاعتقاد
يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لان القول انما يصدر

عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم في معرض المصدقين اي اراد
تشريكهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب ولذ فان الحلال ما كان الذكا
ادعى الى الشكر ويجوز ان يكون المراد ما طاب لكم ولا يضركم تناوله دينا اودنيا
قوله كانه لما تضمن ما قبله هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات
وانا اقول لما وصف ثوابهم بالمعرفة والخضوع وصى المؤمنين بانهم لا يحرموا ما احل الله
لهم بالايمان من النعم الابدية قوله والاعتداء عما حد الله جعل في هذا التوجيه
الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تاسيس
ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال فركه لتوجيه آخر وهو جعله نهيا عن
اسراف تناول الحلال وامرا بالقصد بين التحريم والاسراف قوله تقدمت عليه
لانه نكرة الموصوفة لا تقتضي تقديم الحال عليها بين في موضعه قوله وعلى
الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال
فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله
مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر قوله وفي ايمانكم صلة يواخذكم لا يظهر
ربطه بالمواخذة الا بجعل في للعلة كما في عذبت امراة في هرة قوله ولكن
يواخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث لان المواخذة في العقبى لا في وقت
الحنث الا ان يراد بالمواخذة سخطه تعالى لا عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني
ولا يخفى ما عقدتم الايمان يشمل اليمين الغموس وفيه الكفارة عند الشافعي فعنه والله
يواخذ به ولا تمكث فيه ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون
الكلام في هذا المقام على ظاهره ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة حنثه
او اذا حنثتم لان الكفارة مختصة بما يقع الحنث فيه لا بمطلق المعقود لكن المواخذة
نعمه وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسبابا مطلق هو التوبة ومخصوص هو
الكفارة فيما يتعلق به الحنث وشيته الله لمن يشاء العفو عنه قوله اي الفعلة
التي اشار الى توجيه تانيث الكفارة فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر
والمونث قلت اذا حذف الموصوف مما يستوي فيه يونث للمونث كما
في فعيل حتى يقال مررت بقتيلة بني فلان وبامراة قتيل بني فلان ثم التاء يحتمل
ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة قوله تذهب اسمه من الاذهاب
وانما عقبه بقوله ويستره اشارة الى اطلاق الكفارة لمثله هي التسمية بحسب اللغة
على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين المحو قوله واستدل
بظاهره على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال

انه

انه لم يقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر يعم العموم لكنه مخصص بالعلم بان العبادات
البدنية لا يقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب
وقوله لقوله عليه السلام دليل الشافعي ووجهه انه الواقع بعد الفاء المعطوف
بالواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روى عبد الرحمن بن سمرة
رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام قال له اذا حلفت على يمين فرايت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه النووي
يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها ولكل استحباب وجه وهو انه
احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث فان في التاخير آفات وفي المشكوة
فكفر عن يمينك وائت بالذي هو خير منه في رواية وفي رواية فائت بالذي هو
خير منه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتاخيرها اخرى يدل على ان
التقديم والتاخير سيان وقيد الرافعي جواز تقديم المال بما لم يكن الحنث بمعصية
واطلقه الحاوي وقوى الغنوي اطلاق الحاوي قوله ونصف صاع عند
ابي حنيفة ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله واهلون كارضون
في الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في
ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرايطه وقوله
وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل قوله وهو
جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام او من
اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى
بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام
البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع ثم يبطل
كونه بدل غلط توقفه على كون المبدل منه احد الامرين وله ملابسة بالاطعام
فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة
بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في كمثل زائدة فكذا في كاسوتهم
وعلى هذه القراءة التخيير بين الاطعام والتحرير ولا يجزئ الكسوة الا ان يقال
ثبوته بالسنة والاجماع قوله ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلث
مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير
وفيه مذهبان آخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط بواحد
وثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالآخرين والمختار عندهم ايضا
ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من

الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الهمم والتخيير لينال المكلف باختياره الا على مزيد الاجر ويترقى بسعيه من الحضيض الى العالي قوله لانه قرئ الكفارة
ابي وابن مسعود رضي الله عنهما قوله اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة بذلك التقييد كانه قال ذلك
كفارة ايمانكم اذا حنثتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة
فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا احترازا
عن الحلف الغير المقصود فانه لغو وفيه بيان للغو على مذهب الشافعي رحمه الله قوله
بان تضنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا يتكلم بذكر الله قسما
وان لا يؤاخذ به فلما قال انه لا يؤاخذ باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجترؤا به اعتمادا
على عدم المؤاخذة وكل معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوها
كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله اعلام شريعته في الكشاف والاحكام تركه
لما ذكر المحقق التفتازاني ان في عطف الاحكام على اعلام بحث لانه يكون مرادا
انه يجوز ان يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الآيات الدالة على الاحكام اقول لا حاجة
الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد ان المراد بالآيات اعلام شرايعه والاحكام بعطف
الاحكام على الشرايع والمراد ان القرآن اعلام يثبت بها الشرع لاعجازه واعلام في
الحكم لدلالته عليه قوله فان مثل هذا التبيين الخ دليل على صحة ارادة نعمة التوا
شكرها يعني لمثل هذا التبيين يسهل الخروج عن الشكر لان شكر نعمة العمل بما يعرف
من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او التحريك
او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما
نصب من دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب
فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى قوله قد قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون
ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال
في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم بمعنى ولذا افرد مع انه
خبر متعدد بهذا او في قوله تعالى عنه المقول بما الى انه يتبع في التفسير فذهب اليه الاكثر
قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله تحت عمل الشيطان مع انها اعيان
لعلاقة ان عمل الشيطان سبب لها او بجعل من للابتداء اي كاين من عمله
انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعله من العمل
فلذا لم يتعرض له قوله الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتأويل ما ذكر او للتعاطي
واقول الشيطان اقرب وانفع لان الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب عن كل

معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان لتمتنعوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي
الرجوع الى الشيطان مزيد ملايمة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن قوله بالغ فيه بتصدير
الجملة بانما والحصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيدا في نهيها
ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع بالفلاح
بل غايته امره الرجاء قوله للدلالة على انهما مثلهما في الحرمة والشرارة لقوله
عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الدعوى ووجه ان صاحب
الازلام كعابد الوثن لانه يشارك غير الله معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم
والاشعار بان الصادّ عنهما كالصادّ عن الايمان في الاشعار نظر وصد الشيطان
بالخمر من ذكر الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن الصلوة او لنهي الشرع عن
الاشتغال بها حال السكر قوله ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام
الاظهر انه متعلق لقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون
عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يظن
بعاقل ان ينتهي عنهما بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله تعالى واطيعوا الله
اي اطيعوا الله فيما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه وتنقادوه بطيب انفسكم
واطيعوا الرسول بان تعلموا ان كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا
غضب الله وسخطه فان توليتم فلا تطمعوا من الرسول ان يهلكم لان ما على الرسول
الا البلاغ المبين فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم قوله او مخالفتهما
اذا قدر مفعول المحذور مخالفتهما ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المأمور والمنهي
فتامل قوله حالم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح
لا بتقييد بما ذكر ودفع بان المراد مدح هولاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر
والله اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا
ولم يأكلوا فوق الشبع ولم يأكلوا من مال الغير وامنوا وعملوا الصالحات يعني لا اتقاء
لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا تقوى ومن لا عمل له صالح لا تقوى
فضم الايمان مع العمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى والثبات على الايمان
للاشارة الى ان ثبات نفي الجناح فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر العمل
الصالح ثانيا للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يمنع ان يترك العمل
وذكر الاحسان في المرتبة الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح
ينتهي الى الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله والتقليل والتحقير
في بشيء اي التقليل المستفاد من التنوين مع التحقير المستفاد من التعبير بشيء كانه

لاخصوصية له غير الشبهة ولا يتميز له الا من المعدوم قه يمكن انه يقال التعبير بشئ للابهام
المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اى بشئ عظيم فى مقام المؤاخذة بهتكه اذا اخذ
المبتلى به فى الامم السابقة بالمسخ والجعل قردة وخنازير قه والاظهر انه لافادة البعضية
اى ببعض من الصيد وهو ما تناله ايديكم ويأتى لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن
ذبحه وفى حكمه ما دل على صيده قه احترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس
بحرام على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر
اى العقاب غائب منتظر على تقدير الاثم قه كانه اشارة الى تميز هذه الامة
من اليهود حيث عصوا وسادت هذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام
اى ليعلم جواب من يخافه قوله فذكر العلم وارادة وقوع المعلوم وظهوره
اى المعنى ليقع التميز ويظهر قوله بعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء
غشيان الصيود اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل اى بعد
ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام قوله فان من لا يملك جاشه اى نفسه
فى مثل ذلك لم يزيد ان له عذابا اليما لانه تقصيره فى رعاية احرامه فى النهاية لان
التقصير فى امر يسهل رعايته فوق التقصير فى امر يصعب رعايته قوله واختلف
فى انه هذا النهى هل يلغى حكم الذبح ولو قيل بانه يلغى يكون ذكر القتل دون الذبح والتزكية
للدلالة على انه ما يقع من المحرم هو القتل ولا يأتى منه الذبح والتزكية قوله ذاكرا لاحرامه
عالما وكما فى عبارة الكشاف ذاكرا او عالما خطاء اصلحه بترك الترديد فلا بد
فيه ربقة التقليد قوله ولانه الاية نزلت فيمن تعمد نزول الآية فيمن تعمد التحريم
قتله من غير مدخلية العمد لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف قال الاصل
العمد والخطاء ملحق به للتغليظ فلهذا تركه فالظاهر مع الزهرى حيث قال انزل
الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطاء وذهب سعيد بن جبير انه لا شئ على المخطى
وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازانى قيل الصواب ان الطاعن على
قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها ولانه المصدر يعمل
بمشابهة الفعل ويوصفه يبعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف وارد عليه
ان الجزاء هنا اطلق على ما يجزى به ولم يرد به المعنى المصدرى فليس معموله المصدر
والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس وضعيا وبه بمعنى المشتق
بل على سبيل المبالغة كما فى رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر وجعل المصدر
بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه مغسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه
ذو البراعة قوله على اضافة المصدر الى المفعول وانما مثل فى هذا التوجيه

فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول قه الاولى جعل الاضافة بيانية اى جزاء
هو مثل ما قتل فيتحقق القراءتان فى المعنى قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة
والهيئة فى الحمام شاة عند الشافعى رحمه الله وفى مثله واكبر منه من الطيور قوله
شاة او قيمته قه كون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله فيعطى كل
مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع تصدق به
او يصوم له يوما وفى الكفارة عند الشافعى يعطى كل مسكين مدا من غالب
قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته يتصدق به او يصوم يوما قوله وهو اللفظ
للاول اوفق لانه الظاهر من مثل ما قتل من النعم المماثلة فى الخلقة والهيئة لا القيمة
وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعى ذلك قه وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان
المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف قه وقوله كما
ان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد يحتاج المماثلة فى الخلقة والهيئة اليهما اشارة
الى وجهه وكان معنى قولهم فى دلالته ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة فى الخلقة
قه ويمكن دفعه بان حكم الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان
قه ومما يتعجب انه الكشاف ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة رحمه الله اوفق بل
الث فى رحمه الله يحتاج الى تكلف بل تعسف قوله وقرئ ذو عدل على ارادة
الجنس والامام يعنى لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الاثنين قه وفيه بحث
لان ذوا لا يحمل الاطلاق على المتعدد قه وفى الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد
الواحد قال المحقق التفتازانى اى لم يقصد ان العدل الواحد يكفى فى الحكم بل قصد جنس
العدل فان كلمة من يكفى للاثنين كما يكفى للواحد الا انه لا دلالة على التعيين هذا
قه وفيه بحث لانه ليس فى الاية لفظة من فلا ينفع فى قصد المتعدد صلاحيته من لذلك
قه والاظهر ان المراد به قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الوحدة واما
بيان العدد فمن غير النص قوله وان نون لتخصصه بالصفة يعنى كونه حالا من
الجزاء مع فيه بطريق الاولى قه وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله
موصوفا لكن فى الاولوية نظر لانه المضاف الى المثل ايضا نكرة الا انه يقال لا اعتداد
بالمثل لكونه مبهما قال المحقق التفتازانى قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش
فى تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد والا فجزاء مبتداء والظرف المحذوف
اعنى عليه خبره قه وكانهم بنوا ذلك على انه الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا فالمرفوع
فاعلا لم يجز الفاء كما فى المضارع المثبت والماضى بدون قد الا بتقدير المبتداء كما فى قوله
فينتقم الله منه فيكون التقدير هنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتداء

المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون
الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف قَ لا وجه انه المراد ان اجزاء فاعل
الفعل المقدر اى فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخاص لغو والعمل للمحذوف
كما تقرر في محله **قوله** او بدل عن مثل باعتبار محله اى فيمن جزء صرح به الكشاف
قوله عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف فكانه قيل
او الواجب كفارة هذا ولك ان تجعله مبتدأ خبره محذوف اى او عليه كفارة
قوله فيعطي كل مسكين مدا وتيصدق بها لم يبلغ المد **قوله** ليذوق ثقل
فعله هذا التوجيه الاول مبنى على جعل ضمير امره للقاتل والثاني على جعله له وح اضافة
الوبال الى امره لادنى ملابسة اى ثقلا اوجبه امر الله حين خولف **قوله** في
الجاهلية او قبل التحريم قَ فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون
التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين
بشرائع من قبلهم **قوله** فهو ينتقم الله منه هذا مبنى على انه المضارع المثبت والمنفي
لا يقبلان فالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز فيهما الوجهان وقيل تقدير
المبتدأ ليشتد الحاجة الى ذكر الفاء ويكون فائدة اتم **قوله** وليس فيه ما يمنع
الكفارة على العامد كما حكى عن ابن عباس وشريح على خلاف ما روى عن عطاء او
وسعيد بن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الآية معهما ونقل
القاضي ووجهه ان ما سبق اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيص السابق
فلا دلالة فيه على المنع بل فيه تنبيه على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل
ان يكون عين الكفارة فما في الكشاف يعني ينتقم الله منه في الآخرة لا بد له من دليل
قوله وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى جماعة
منهم الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري النسناس وامتنع الرد
وغيره من مساعدته وما نقله عن ابي حنيفة وما نقله بعده وجهان آخران وقولان
آخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة **قوله** وما يؤكل نظيره في البر
وما له نظير في البر يلحق بالحرم نص عليه في الروضة وما قذفه البحر ما وجد على الساحل
وما نضب عنه ما علا الماء ميتا فرفع على وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما قذفه
يقابل الطعام الصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد
اما بجعل الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد
قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض اظهارا للانعام او بيانا لانه محل ليس لرفع
المخمصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار باطلاق بالغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال

الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف العبارة
عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتيع باي انتفاع
كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان عطف وللسيارة دال على ان المراد
التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود كما بينه فقيه ان تمتع السيارة بالتزود لا يقتضي
تخصيص التمتع بل يكفي دخول التزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود بل
ينتفعون في كثير من حاجاتهم في السفر الا انه معظمها الزاد والتصريح به لذلك **قوله**
اى ما صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى
الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف المضاف اى صيد حيوان
البر **قوله** فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال الخ وهو قول ابن عمر وابن
عباس وفيه انه لا يدل على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيده في اوقات
حرام المحرم ان كان ما دمتم حرما قيد الصيد وعلى حرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه
حراما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر
من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الآية بان السنة مبينة
المراد منها فلا عمل بدلالتها **قوله** والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء
ومجاهد وسعيد بن جبير تحمل الآية على صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم من صيدهم
حقيقة او حكما بجعل ما لهم مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه السلام لحم الصيد الحديث
واعلم ان ظاهر الحديث كالآية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما كان
او حلالا ودلالتهما على الحرمة على الغير المحرم يحتاج الى ان يأولا بان صيدهم بمعنى صيد
جنسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يقصد لجنسكم
واما حرمة صيدهم على الحلال فلا يستفاد منهما فله مأخذ آخر ولو حمل الصيد في الآية على
المصدر يدل على حرمة الفعل لا حرمة المصيد فلعله يستفاد من ان حل المصيد لصيرورته
حلالا بالصيد فاذا حرم الصيد لم يصر المصيد به حلالا فلا يحل الانتفاع به **قوله** اتقوا الله
الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اى اعلموا الاحكام واتقوا الله مخالفتها **قوله**
اليه اى ترجعون **قوله** عطف بيان على جهة المدح فالمدار في المدح الحرام فالبيت
نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه
اصبح اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا
وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني
لباب علمت اذ هو في الاصل خبر فتقول علمت هذا التفاح حلوا حامضا والانتعاش
الانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير بالاخص وقوله اعلم يريد به اعم كل من

القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدي فيه الحج فيجي
اللام للعهد بقرينة قرانه واذا جعل للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية
قوله تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل
ويعد النفس لمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق الحكم
عن المبالغة هي التي حصلت بصيغة العليم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق
على المبالغة كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى انه في كل شيء دلالة على
كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة العلم به وان كان له فوائد اخرى قوله
وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها او لمن اصر عليه اقول ارشاد
لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتحرز
عن اليأس فان ملاك السعادة هذا التوسط قوله تشديد في ايجاب القيام
ويحتمل ان يكون المراد انه ما على الرسول الا البلاغ اليكم لا لتبليغ اموركم الينا كما
شان رسل الخلق فيما بينهم لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق
وتكذيب يحتمل النشر على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدون والتكذيب
لما تكتمون كما هو شان المنافقين ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديق
وتكذيب وتكتمون منهما وكذا قوله وفعل وعزيمة فتأمل قوله حكم عام
في نفي المساواة عند الله تعالى بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه
بحسب الدنيا ايضا فان نفعا حاكما ملأ يترجح على كثير من الناس في الحروب ونحوه
المرء باصغريه قلبه ولسانه قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشارة الى انه
سيغلب فئة الاسلام على اعدائهم مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب
دين الاسلام على سائر الاديان الى الفة مع قلته وكثرتها وانه سيغلب منه
العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت ومن شواهده غلبة التوبة التي هو عمل
واحد على معاصي الدهر قوله اي تعوه في تحري الخبيث اي القوه مع وحدته
وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه الذات الاقدس قوله نزلت
في حجاج اما جمع حاج او حجيج ككرام وكريم قوله صفتان لاشياء مقيدان
لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف
ينهى عن السؤال ولا يخفى ان المراد لا تسألوا عن اشياء حين ينزل القران لان
السؤال بعد انقطاع الوحي ليس فيه الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل ان
المسؤول من قبيل هذه الاشياء حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي في الاعراض
احتمال انه يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يغمهم ان التكليف بما يغمهم

في المعصية كما يهدي ويرشد اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده منع
صرفه رد منع الصرف بناء على اشتراط السببين في منع الصرف ولا يخفى ان
القول بشذوذ منع صرفه لانه بلا علة كما قال من جعله افعالا اهون من اثبات
اصل واعلال فيه قوله قال سراقة بن مالك في الكشاف وعكاشة بن محصن
وكانه حقق القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفا الله عما سلف
من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار في السابق الى
مسئلة سابقة وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة السابقة تفرع النهي عن العود الى
مثلها على العفو غير ظاهر بل الظاهر في ربطه الى السابق انه جواب عن سؤال ناش
عن الشرطية الثانية من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب
انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك المسئلة فلم يؤاخذ بالابداء لكم والله تعالى اعلم قوله
وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا منها ولا خبرا
عنها الا الاخصر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل اليوم زيد بان
يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لانه الظرف يسند الى الجثة
التي لا يتعين وجودها فيه ويقال الهلال يوم الجمعة والزمان لتخليف فاتهم هذا
فيصح ان يكون من قبلكم صفة لقوم قوله وفيه اي في قوله واكثرهم لا يعقلون
ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل دون الجميع والمفتري هو ذلك
الاقل الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة
يمنعه عن الحق قوله الواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق التفتازاني
جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل عليه لو دون
لو هذا وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال وقصدوا به نفي صحته الا
انها بل الضلال ونحن نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه اباؤهم ولو كان
اباؤهم جهلة ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلال الذين كان عليهما اباؤهم
وقوله وذلك لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الاباء لا يعرف الا بالحجة القائمة على
علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه كما يقيم الرسول الادلة القاطعة
على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل اسما للزموا ظاهره انه جرى على مذهب
من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء تجعل عليكم ظرفا
مستقرا خبرا عن انفسكم قال المحقق التفتازاني اي واجبة عليكم لازمة وقوله ومنه
الابتداء ان ينكر المنكر لرفع وتوهم ان في الاية رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بل الامر به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما قصدها

على وجه يندفع به الوهم تعني نزلت الاية للمنع عن الحسرة لا الترك الجبية وقوله وقيل
اشارة الى قصد آخر يندفع به ايضا وهو انه لا يضر مع الاهتداء سفاهة الآباء في
الدين والدنيا قوله توجيهان آخران في الكشاف وقراءة النهي وان كانت
مؤيدة بالقراءتين الاخيرتين لكن تستدعي نكتة في الفصل على قراءة النصب
في انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا مؤيد بقراءة الرفع في انفسكم وفصل الى الله
مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع والاظهر ان يجعل استئنافا بيانيا
لسبب عدم الضرر قوله اي فيما امرتكم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني
اتفقوا على ان هذه الآية اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر
فيما امرتم والامر للوجوب بناء على كون الاية للشهادة لا للوصية بناء وقيل الشهادة
بالوصية لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على
الشهادة بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين فلا يجب ان يكون الوصي
اثنين حتى يقول من يحمل الشاهد على الوصي ان الاثنين احوط فلذا ذكر الا انه يشكل
انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد حلفهما لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى
دعوى نسخ الآية ويأباه انه ذهب الاكثرون انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة
الى ان يراد بالشهادة شرعها بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي الى ان الشهادة
وتقدير فيما امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة
وفاعل ليقم على صيغة الغائب ضميرا احدكم ويجوز تقديرا اقيموا قوله وفيه
تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاون وان لم يقل تنبيه على ان الوصية من
الواجبة اللازمة التي ما ينبغي ان يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير
بل مندوبة ووجوبها قبل آية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في
الكشاف مبالغة في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها
المسلم قوله ويجوز ان يكون خبرا على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة
اثنين على ما في الكشاف او من شهادة بينكم اي ذو شهادة بينكم قوله من
اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في تفسير ضمير المخاطب قوله فان شهادة
لا تسمع على المسلم اجماعا وخولف في سماع شهادته على الكافر لا تسمع عند الشافعي
ومالك رحمهما الله بفسقه وتسمع عند ابي حنيفة رحمه الله قوله صفة لآخران
لا اختصاص لها بالآخران بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما يشهد به توجيه
الاستئناف فلذا اقتصر عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف
المدلول عليه بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف

١٢ از الوصية عه

والاظهر انه شهادة بينكم آخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول
عليه بقوله او آخران يعني ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله ان ارتاب
الوارث منكم قدر مضافا اي ان ارتاب وارثكم لان المخاطبين هم الموصون والمرتاب
الموصى له الوارث وذكر الوارث لان الاغلب ان الموصى له الوارث والا فيجوز
ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون
اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه
قوله وان ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف وقال في تفسيرها والمعنى
ان ارتبتم في شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال
المحقق التفتازاني قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط
والامكان المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تاخير الشرط
عن القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هذا وكان القاضي رأى اعتراض مجرد
الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاهمل تفسير الكشاف قوله ولو كان
المقسم له قريبا ولك ان تجعل الضمير للشاهد اي لو كان الشاهد قريبا
يقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي ان كتمنا بيان المعنى
لا تقدير للشرط وكان الاوضح اي اذا كتمنا قوله فشاهدان آخران يعني
الاثنان من الورثة شاهدين لانهما يدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما في انه
الحق لهما يظهر ان اثم الشاهدين السابقين كانهما شاهدان على اثمهما وقوله
يقومان مقامهما صفة لآخران ووجه قيامهما مقامهما انه كما كان القول قولهما
مع اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل
هو الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان
من بينهم بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين قوله او خبر آخران
لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير
في يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم
المطروح على ان البدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة
وضع الظاهر موضع المضمر هذا ذكره المحقق التفتازاني قوله او ضعين الظالمين
الظالمين انفسهم ايضا او الواضعون الباطل موضع الحق في انفسهم فالفرق
بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما بحمل الشهادة على الوصية لما يعرف انه
لا يمين على الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم بنسخ ما في المائدة مما
يأباه الاكثرون قوله ورد اليمين الى الورثة اما بظهور خيانة الوصيين لخ

هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة قوله ومعهما بدليل
قيل صوابه الراي فاتاهم بنو سهم في ذلك فقالا الظاهر فاتيا بهما قوله وحلفا لعل
التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص الواقعة
فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا احكام الله واتقوا الله
واسمعوا ما توصون به سماع اجابة والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية
وحمل ما توصون به على وصية الله بعيد فتامل قوله يوم يجمع الله الرسل كان
المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع قوله
قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير سوال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله
قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الاجابة
مسموعا كما في اختار موسى قومه والظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع
وهنا توجيه ثالث وهو تقدير ماذا اجبتم به وكانه يرجح الاول لغنائه عن الحذف
قوله لا علم لنا بما كنت انت تعلمه دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم
بريئون عن الكذب سيما بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم الصحيح
ما يعلمه الله منهم من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا
بما احدثوا بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد راوهم سود الوجوه زرق العيون
موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو المسئول
نعم يتجه ان المسئول منهم ما اجيبوا لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا
بما تريد منا بالسوال هل تريد منا ستر حالهم او تريد تفضيحهم فنحن متحيرون في
مقام الجواب قوله وقرى علام بالنصب ذكر الكشاف لنصبه وجها ثالثا هو انه
صفة اسم ان تركه لظهور فساده اذ المضمر لا يوصف اذا لم يكن ضميرا غائبا بالاتفاق
قوله تعالى اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الاية مضمون الاية والله اعلم
اذكر انعامي عليك وعلى والدتك حين جعلك قومك ولد زنية ووالدتك
زانية وقوله اذ ايدتك اما تعليل او توقيت بروح القدس اي بسبب التطهير عن
هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم فهي جملة مفسرة وذلك
لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارت
اليهم بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسوال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه تعريض
توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم توبتهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله في
والمعنى يكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء لا دلالة في النظم على التسوية فالاولى
ان يجعل كهلا تشبيها بليغا اي يكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في التكلم وقوله

الاستدلال به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من
غير معلم والحكمة بحيث تعلو الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك والتورية والانجيل
واذ تخلق بعيني واذ جعلتك في عالم الافعال ايضا غالبا ومع ذلك عصوا ولم ينقادوا لك
وانما قال باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان
عيسى عليه السلام باذن الله وان قوله فيكون طيرا باذني فالمراد منه تسهيلي قوله
اي هذا الذي جئت به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى لتتوافق القراءتان
في المعنى جدا قوله فيكون تنبيها على ان ادعاهم الاخلاص له ويحتمل ان يكون قولهم
هذا للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم
امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اي امرتهم على السنة رسلي الظاهر على لسان
رسلي بدليل قوله واشهد باننا مسلمون والاظهر ان المراد بالايحاء الهامهم بذلك
والامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السوال ودفع
تهمة ان لم يكونوا صادقين في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل
دعويهم الايمان والاخلاص مكذبا بسوالهم وجعل تمهيد العذر ايضا عذرا ومكرا واكد
الرد حيث قال بما راى ان لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد نظم الكلام حيث
جعل واذ اوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسلي يدل على ان ايمانهم كان مقبولا له
ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيان نحو ان طلبوها يعني نريد مائدة لم نكن نجد
روية بل تكون بحيث ناكل وتطمئن قلوبنا بذلك الاكل لا لان نشبع وننتفع بها كما
ننتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احضار المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة
شيء لا حقيقة له ونكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا بانه
حضرت المائدة من غير ريبة ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها
متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول
المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان
لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها عيدا
الظاهر ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا لا لتفرقنا وابتلائنا قوله بدل
من لنا الظاهر ان لنا خبر كان اي ما فعالنا وقوله عيدا خبر ثان ولا ولنا صفة
وقراءة لاولنا يحتمل ان يراد فيها بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى قوله لنا
والشكر عليها الظاهر ان طلب الرزق انه يكون المائدة ماكولة على طبق قولهم
نريد ان ناكل منها قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به على السعة تعين على الحذف
والايصال اي احذ به بعذاب بان يراد بالعذاب ما يعذب به تجوزا وسعة

قوله الضمير للمصدر اي آتي المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا
جعله مقابلا لرجوعه الى العذاب قوله او العالمين مطلقا اي وح لا بد من
تخصيص لا اعذبه بعذاب هذا الدنيا قوله مثلة المثلة العقوبة الغريبة من مثلث
بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه وشوهت به والفلوس التي تكون
على السمكة والمشوك في لحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن
الباء وتخفف النون واخبى بفتح الياء الاولى وسكون الثانية اخرس من تخبى والياء
الثاني لتأنيث السمكة والقديد اللحم المقدد كذا في الصحاح وفي الكشاف انكر عدم
النزول وقال والصحيح انها نزلت وقال المحقق التفتازاني لقوله تعالى اني منزلها
عليكم لقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزا ولحما قوله من بعض الصوفية
المائدة ههنا عبارة عن حقايق المعارف الظاهر انها عبارة من علم مشتمل على حقايق
المعارف قوله تعالى ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم
المسند لتقوية النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس السامع الى
المقصود ظاهرها حتى يجب على طبقه فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها المستمع
وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوا
ومريم توبيخ آخر عظيم بانك قلت مع كونك مولودا وامك والدة ان اتخذوا
الهين مع ان الاله لا يلد ولا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح الكافرون
هذا القول اليه قوله صفة لالهين او صلة اتخذوني الظاهر انه حال اما من الفاعل
او المفعول اي اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها او متجاوزين
في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها او متجاوزين انتما الله بان لا يبقى ركنا في الالوهية
قوله فيكون فيه تنبيه يعني المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب
قوم من النصارى قوله او القصور يعني المقصود بيان قصورهما وانحطاطهما
عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة عن المقصود قوله اي
انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الظاهر انزهك تنزيها من ان يكون
مستغفرا محتاجا الى البيان قوله لا يحق لي اشار الى انه لي صلة حق قدم عليه
وكان وجه تقديمه مع انه معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع
فلا يحتاج الى تقدير يحق بعدها وجعل يحق مفسرا لما ذكره المحقق التفتازاني قوله
وقيل المراد بالنفس الذات لا تقابل بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات
بالنفس للمشاكلة قوله تعالى انك انت علام الغيوب الجملة خبرا وانت تاكيد
لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه تعالى علام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك

العلم عن غيره تعالى لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين
باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه انه قوله انك انت علام الغيوب للحصر لضمير الفصل
فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا فكانه اراد ان نفي العلم عن نفسه مفهوم لكن رح
لا يلايمه قوله تصريح بنفي المستفهم عنه فتأمل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح
المبدل منه مطلقا وكذا جوز صاحب الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا
صالحا فرد البدل منه في هذا المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله
فان المصدر لا يكون مقول القول سواء كان المصدر الماول به ان اعبدوا الله
عبادة الله او طلبها قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله
بل الجملة تحكى بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يأول القول
بالامر فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم
لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون امرا ودل على
ان الاصل بافحام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف قال المحقق التفتازاني لكنه
في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلة مثل امرتني بهذا ان تم نظرا ما في طريق القياس
فلان احدهما مغن عن الآخر واما في الاستعمال فلانه لم يوجد هذا وفي ما ذكر من القياس
نظر لان الاول لابهامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول لان للتفسير بعد
الابهام شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي على الناظرين
وانهم لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امره الله به ان اعبدوا الله ربي وربكم
بل اعبدوا الله ربك وربهم ودفعه بان يقال ما كان امره الله به وما امرتهم به
واحد قوله اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك ولا يخفى ان الله تعالى قبل
توفيه هو المانع بالارشاد بالادلة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد توفيه فلا تقابل
بين قوله كنت انت الرقيب وقوله وكنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم
بأني ما دمت فيهم كنت شاهدا لاحوالهم ويمكن لي بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم
حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم قوله وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله
توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم يستحقون لذلك لانهم عبادك
وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم
بالعصيان قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد اي دفع لما يرد ان ان
يستعمل في المشكوك فيشكل استعماله فيما تحقق الجزم بعدمه ومثله يرد على الاستعمال
ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقرير الدفع ان كلا من التعذيب
والغفران يمكن في نفسه تعين وجود احدهما نظرا الى الخارج فاستعمال ان نظرا

بل

الى انفسهما مع قطع النظر عن الخارج وفيه بحث لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة
سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان لعرض على خلاف الظاهر
يستوي فيه الممكن والمحال قال الوجه انه يقال ادخل عيسى عليه السلام نفسه في قوله ان تعذبهم
وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه في ذلك واستعمل ان لتغليب نفسه في عدم
التعذيب عليهم وكذا في انه تغفر لهم فتامل قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله
هذا حق لتصديقها بعيسى ومزيد توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني هذا اشارة
الى انه قوله تعالى يا عيسى بن مريم الخ ومفعول لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى يقول
ذلك وعلى تقدير كونه يوم ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد عرض عيسى
المغفرة عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير ولا مغفرة لهم هذا ويحتمل
ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس بصحيح
المضاف اليه معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة معرب فان صورة الفعل
المضارع وحقيقته المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب الصرف اذ المضارع
المنفي مبني على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن صرح به المحقق
التفتازاني وقد رد ابن الحاجب بانه المضاف اليه جملة والجملة من حيث هي جملة
لا نصيب لها من الاعراب والبناء وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في
الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة
لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة
فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله للصدق
في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جوابه الصادق في
القيامة من فروع صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب النصارى الخ فان قلت
كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به قلت لانه تعيين المعبود وليس الاله
فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق انه
لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يتحقق وعده واعلم ان قوله تعالى وما فيهن
يحتمل النفي بسلب المكان عنه تعالى والله اعلم قوله اتباعا لهم غيرا ولي العلم في
غاية القصور اي لجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور لانه غير العقلاء غالب
عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى قوله
وانه ما يطلق الخ على منع الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان
اختصاص ما بغير ذوي العقول • تمت المائدة • وعمت الفائدة • ونحمد الله على الانعام •
ونستزيد به الفيض الكامل في الانعام • والتوفيق التام في الاتمام •

سورة الانعام

بسم الله الرحمن الرحيم قوله اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد اي الاخبار بقوله الحمد لله انه
الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض
وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها دعوى انه كونه حقيقا بالحمد ظاهر مستغن عن الدليل
قوله وجعل فيه معنى التضمين اي جعل شيء في شيء بان يحصل منه او يصير اياه
او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى
واحد والضلال متعدد لان الهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة
الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظيرين للسموات والارض
قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور الخ وعند هذا الزاعم وجه تقديم
الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني وحمل
الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه الاية خلاف الظاهر قوله
عطف على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل الحمد لله خبرا عن استحقاقه
حمدا لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل المعطوف لانشاء الاستبعاد والتعجب
لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية
والاسمية واشكال انه في تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه
لا رابطة له بالموصول الا انه يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا
المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لدفعه ان الصلة ليس كلا من الجملتين بل المجموع
ويكفي لكون المجموع محمودا عليه مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون
عدولهم عنه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعراض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد
لكمال ظهور ايات جلاله وجلاء بينات افضاله وبعد يتجه انه على كل تقدير فيه ايهام
العطف على غير ما قصد فالمقام مقام الفصل ونحن نقول والله تعالى اعلم انه عطف
على الظلمات اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون عبر عن خلقهم بالجعل لانه خلق
جعل الطين انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال منهم بما يتعلق
الترتب كانه قال بمن يربيهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخ على الكفر وزيادة
المبالغة في كمال كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة قوله والمعنى
ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل
قوله على ما خلقه نعمة على العباد الخ اشارة الى انه وصفه بخلق السموات والارض

بيان للفضيلة والافضال ففيه بيان لاستحقاقين للحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني
انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد
بنا الحمد على النعمة على انه دعوى الظهور ممنوع قوله كفروا به يعدلون نكره
نعمته قال المحقق التفتازاني لا مخصص لكل منه توجيهين بربهم يعدلون لواحد من العطفين
بل كل من الوجهين جاز في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى انه قوله بربهم
من وضع الظاهر موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله او خلق اباكم لان
الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حوا خلقت
من ضلع ادم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن ياتي ولذلك
لم يصف الاول بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون
الاول لما مضى من ايام عمر المخاطب والثاني لما ياتي وفي قوله واجل مسمى عنده اي
في علمه لا يشركه فيه احد وصف له بكمال العلم بعد الوصف بكمال القدرة قوله
واجل نكرة خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة له الى مخصص وهو مثل كوكب انقض
الساعة وبقرة تكلمت ومع كون النكرة متخصصة بالصفة قال الكشاف لابد لتقديم
المسند اليه هناك من نكتة لان الشايع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة
تعظيم شان الاجل المسمى فقوله والاستيناف به لتعظيمه تكملة يعني الابتداء باجل
دون تاخيره لتعظيمه وقوله ولانه المقصود بيانه عطف على قوله لتعظيمه يعني استوقف
ولم يعطف على اجل لانه المقصود بالبيان فلم يجعل تابعا لبيان امر آخر قوله استبعاد
لامترائهم اي في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى اجالهم
ويمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدا ردا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم
ولم يذكره لانه استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم
في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد
انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم يمترون في ما ثبت
عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء بعد تحقق ما يدل على البعث والاولى
ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق ما هو اشد خلقا منهم من
السموات والارض كما قال الله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها
واغطش ليلها واخرج ضحيها فانه نظير خلق السموات وجعل الظلمات والنور قوله
الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث او الاولى بيان المبدا والثانية بيان المعاد
قوله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما لتشكل الظرفية لان قيام الاستحقاق
ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود فيهما كما ذكره الكشاف لصح لان العبادة

واقعة فيهما وكانه اراد ان المعنى هو المعبود بحق فكنى عن المعبود به بحق باستحقاق
العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبة لفاتحة السورة قوله كقولك
رميت الصيد في الحرم فان الظرف ظرف تعلق الرمي بالصيد قوله ويعلم سركم
وجهركم بيان وتقرير للاول او تقرير بان يكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون
خبرا ثالثا والمراد بالمصدر المنفي تعلقه به السر والجهر قوله ويعلم ما تكسبون من خير
او شر فيثيب عليه ويعاقب او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي نتيجة هذا العلم
فلا تخالفوه فان مخالفته ما فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات
والعقوبات فانه المكتسب حقيقة وفيه تقدير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد
بالسر والجهر ما وقع عنهم وبما تكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا
ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية للتبعيض
وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي كونها
للتبعيض اذ الاية المستغرقة لا يكون بعضا من الايات يدفعه ان المستغرق بعض من
الايات وجعل المنفي بعضا من الايات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث
فيقابل المعجزة قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزءون كانه جعل اتيان الانباء
كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار استهزائهم
اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم قوله وجعلنا لهم فيها مكانا بهذا المعنى
مكنا لهم عليها في الكشاف ومعنى مكناهم عليها في الكشاف اثبتناهم قال الكشاف
ولتقارب المعنيين جمع بينهما فجعل القاضي مكناهم بمعنى مكنا لهم ليلايم قوله ما لم نمكن لكم فلا
ان تفسيره مبني على التناسب لكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق التفتازاني معرفة
موقع ما لم نمكن لكم فقال وكان ينبغي ان يبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول
مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة
الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما تمكنوا من انواع التصرف لان الاثبات في مكان
يستتبع ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط وهو مفعول به لمكناهم واشار اليه
الكشاف حيث قال والمعنى ما لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم من
البسطة في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف
موقع ما لم نمكن كما ظنه العلامة رحمه الله قوله اي المطر او السحاب او المظلة فان مبدأ
المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان
المطر منه والنكتة في التجوز في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر قوله
وينشئ مكانهم قوما آخرين يعمر بلاده اشارة الى انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران

البلاد ولم يخف انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران بخلق
قوم آخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا من بعدهم قوما آخرين •
ويمكن له فائدتان اخريان احديهما النص على ان الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة
تخلية بلادهم وثانيهما ان اهلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم قوله
فلمسوه اى مسوه اللمس في اللغة المس باليد فاشار الى انه فيه تجريدا حيث ذكر
بايديهم فمعنى قوله لرفع التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد اوقع في التجوز وفي كون
ذكر الايدى دافعا للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل التجريد فافهم ولا حاجة اليه لان
ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بكل اليدين وبه عرفت فائدة لذكر الايدى
سوى ما ذكره فخذه بايديك ايادى الله وسكرت ابصارنا معناه سدت عن الابصار
ولم يقل وقاده اشارة الى انهم في العناد بحيث لا يقرا انه بعد اللمس لعلة انه سحر
مبين قوله هلا انزل معه ملك اشارة الى ان على بمعنى مع ولولا انه بمعنى
على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه لانه يدعى انه انزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله
فيكون معه نذيرا والشاهد يقتضى ان يفسر بهلا انزل معه ملك ينذرنا معه لانه
يكلمنا انه نبى ومعنى لولا تنديمه عليه السلام على انه لم يجئ مع الملك واشارة
الى وجه عدم قبولهم نبوته قوله لحق اهلاكهم اى لوجب اهلاكهم فان سنة الله
جرت بذلك فيمن قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاءهم الملك
كما يتبادر لانه لم ينقل ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء الشاهد المقترح لقوم
ولم يتوبوا اهلكوا وكذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة ولم يلتفت
الى ما قال الكشاف في توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في صورته فيهلكون
لانه قوله ثم لا ينظرون اى لا يمهلون يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى
ان قولهم ان هذا الا سحر مبين يجرى في انزال الملك كما ان لقضى الامر ثم لا ينظرون
يجرى في انزال الكتاب في قرطاس ففى البيان الحكيم احالة الى فهم السامع العليم وفي
قوله لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون امراة قوله وحيه بكسر الدال عند المحدثين
ومثله في الصحاح وعن الاصمعى فتحها وقوله وقرئ لبسنا بلام اى بلام واحد قوله
تسلية لرسول صلى الله عليه وسلم وتهديد عظيم للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء
فوق التكذيب وانه لم يبح مستهزئ قوله او فنزل بهم وبال الاستهزاء لهم
الوجه الاول جعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن موصولة والثانى جعلها مصدرية
وحذف مضاف اى حاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله والفرق بينه
وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير ثمة لاجل النظر جعل الفاء

للسببية

للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم وبعد فيه ان المعاد ليس الا ان
المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان الداعى النظر او غيره وانه لا بد من بيان
نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر سببا عن السير تارة فالاولى
ان الفاء وثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم للتراخى
النظر عن ابتداء السير فان السير امر ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى
عن اول السير وفي كل امر ممتد يستعقب شيئا بلا مهلة جواز الفاء نظرا الى اخره
وثم نظرا الى اوله قوله تقرير لهم وتنبيه اى تثبيت لهم على جوابهم يعنى اذا سألتهم
فقل موافقا للمجيب الله واجعل جوابه مقدرا ونحن نقول قل لمن في السموات والارض
معناه الامر بطلب هذا المطلوب والتوجيه الى تحصيله وقوله قل الله انك اذا طلبت
وادى نظرك الى الحق اعترف به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في
الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن جدال المكذبين
قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم يمهل العاصين
قوله استينافا اى ابتداء كلام لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابلة
قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم بتقدير وجواب قسم ولا ينبغى تخصيصه بالوعد
بل هو وعيد على الاسراف والاغفال ووعد على النظر والاعمال والاظهر انه قسم
على الحشر الذى يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب المبلغ الصادق وبيانه
قدرته تعالى بقوله لمن في السموات والارض وبيان الحكمة في البعث بقوله كتب
على نفسه الرحمة ليلجأ والى الاعتراف ويخرجوا من الاعتساف وقوله ليجمعنكم بمعنى
ليجمعن جزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اى الى مكان معين لكم يوم القيمة وقوله
لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان قوله بتضييع راس
مالهم هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه لازم
المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التى هى كمال يتوسل به الى الكمالات قوله
وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب الى هذا
التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر على تقدير الابتداء عطف
الجملة على لا ريب فيه ويحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال كانه قيل فلم يرتاب
الكافرون به واجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان ولا يقابل
بين النصب على الذم والرفع الخبر الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على
الذم والا عذب عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع والظاهر اى انتم
بدون الواو وكانه كان الاصل اى اريد وانتم الذين خسروا بيانا لتقدير النصب

والرفع فسقط اريد عن قلم الناسخ قوله والفاء للدلالة في الظاهر انه تتمة لقوله
او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية على الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات
واستدل على سببية الخسران سبب لعدم الايمان بما اندفع به ما ذكره الكشاف
الامر بالعكس قد دفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض
عليه بان علم الله سبب لامتناع خلافه على اصل اهل السنة دون المعتزلة واجيب
بانه سبب للامتناع باختياره عندهم وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا
قوله عطف على الله اما عطف مفردين على مفردين او عطف جملة فقط وقد انما
جعل من السكنى ليشمل المتحرك والساكن لكن السكنى ظاهرة في الاستقرار في المكان
دون الاستقرار في الزمان ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن فيع الحلول
قوله والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب للقرينة ولا
لا منع عن اتخاذ المومنين اولياء ولان المقصود منه التعريض ممن اشرك بان
ان المشرك لم يخصص عبادته لغير الله حتى يشكر لرده فالرد عليه ان اجال اتخذ
غير الله وليا وبدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا لانه لا يجامع
عبادته مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله
بدلا من وليا فيكون بحسب الانكار لانه المعبود فاطر السموات واحد غير الله
وليا معبودا في معنى اتخذه فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير
لغير الله قال المحقق التفتازاني لا يدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم
واجاب عنه بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح
من معبودي الكفرة قلت او اورد على طريق اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه
ايضا بان يراد بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع
هذا الايراد حيث قال والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض ونحوه
نازل عن رتبة الحيوانية تعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى والاشكال
لا يخص بهذه القراءة بل يرد على العكس ان لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم
وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه بل الواقع البواقي وقوله وبيانهما على الفاعل
بالجر عطف على عكس الاول قوله لان النبي سابق امته في الدين لا يكذا
في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب
كونه مامورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا او مباحا والمقصود من هذا الكلام
اني لست خارجا عن مرتبة العبودية ولم تفضلني عليكم الا باني سابق عليكم
في الدين واول عامل قوله وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قل

ويجوز

ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف قوله مبالغة اخرى
في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المقتدى وبه يقتدى
ووصف اليوم بالعظمة وصف للعذاب بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه
فتامل قوله يصرف العذاب عنه ليعود الضمير الى العذاب او حذف
المضاف من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف المضاف
فنصبه ليس على الظرفية بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه قوله
نجاه او نعم عليه لدفع توهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد من الرحمة ما يزيد على
الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام ولم يفسره بدخول
الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فالانعام اعم من الجنة
والاعراف ونحن نقول المراد ان صرف العذاب بمحض رحمته لا لاستحقاق عليه
وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف له والجزاء المحذوف اي فلا دافع
اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام معلول له فتامل قوله تصوير
لقهره وعلوه بالغلبة والقدرة قوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد به استعارة
تمثيلية فلا يلزم الجهة قوله والشيء على يقع كل موجود مخالفة مع الكشاف
حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يخص ما سوى الله كما ذهب اليه
من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل انه فلا يصح الجواب بقوله الله
ويصح ان يكون الشيء عبارة عن رسالته وعدمه اي اي شيء منهما اكبر شهادة
فلا تحتاج الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء من رسالتي وعدمها اكبر شهادة فتامل
قوله لانه تعالى اذا كان الشهيد له يعني وضع الله شهيدي مقام الله اكبر شهادة
لانه اذا كان الشهيد اي شهيده يفتح مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة
ان شهيده اكبر شهادة الجواب بهذا الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى
بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احد المتقابلين بذكر الاخر سيما وقد شاع
ذكرهما معا قوله وانه لا يواخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل
قرانا قوله اي بل اشهد الظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة
كيف وقد عطف عليه واني برئ مما تشركون ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه
قوله يعني الاصنام او من اشركتم قوله يعرفون رسول الله توبيخ
لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التوراة والانجيل ورد لانكارهم رسالته
بناء على قول اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون بحليته المذكورة في التوراة
والانجيل يحتمل ان يكون لمشاهدة ما يعرفه اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي

قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب وح
يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتداء كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخير
وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعريض قوله كقولهم الملائكة بنات الله المناسب
بسبب النزول ان يراد بالافتراء قال اليهود ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله وانما ذكروا وهم قد جمعوا بين الامرين او لتقول تنبيه بكلمة او
على ان الافتراء على الله وتكذيب الايات متناقضان لا يجتمعان فهم قد جمعوا بين متناقضين
وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه
التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب
الايات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينة يجب انه ينكر
البينة ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب انه يكون ملكا فاحفظه فانه قد خفي
على الفحول ونسبوا قوله الى التحول ان وجوه كما حققه المحقق التفتازاني قوله فضلا
عما لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على انه الاظلم لا يفلح من طريق
الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل في الظالمين فحكمه معلوم من حاق النظم لا من
طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا تعليل للاضمار بان الابهام
ادخل في التهويل فان قلت يفهم من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت
وهو لا يحتاج في الابهام الى الترك قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة
كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا بل المحذوف ما يرد عليه يوم الحشر
من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل محذوف ههنا وبيان الكشف
ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل قوله ثم لم يكن فتنتهم ويكون المحذوف
دهشة لا يحيط به العبارة ويكون ثم لم يكن فتنتهم معطوفا عليه وفي قوله ثم
اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى
التامل في مقام الجواب اي تزعمونهم شركاء الاولى اي تزعمونهم شفعاء قوله
وقيل ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع التيقن لعدم
نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الا وقت انه قوله فان جعل اصدق
الكلام حرافات الاولين قيل اصل الخرافة ما احترف من الفواكه من الشجر ثم جعل
لا ينهي به من الاحاديث وفي المقتضى انه رجل من عذرة استهوته الجن فرجع الى
قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت
حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل خرافات قوله ويجوز ان يكون الجار وانما
جاؤك في موضع الجر ويجادلونك جواب كونه اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه

حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف ويحكى عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو
اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله
ويجادلونك جواب غير مستقيم ولعله سهو والصواب ما في الكشف ويجادلونك
حال ويقول تفسير له وكون يجادلونك جوابا ويقول تفسيرا انما على الاحتمال الاول
لكن وبعد ذلك كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت
قوله او ينهون عن التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب
يأبى عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب الاهلاك وكذا
لضمير الجمع وان وجهه المحقق التفتازاني بانه لاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في
بعض تصانيفه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد في كلام موثوق به الا ضمير المتكلم
وانه من جملة فعله الثاني فلا يليق تعظيمه ولعل فعله ابو طالب فكيف يستعظم قوله
ويطلعون عليها حتى يكون الاذكيتهم قوله استيناف كلام منهم على وجه
الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي ربما يكون في الجملة المستانفة وقال
المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو
غريب جدا قوله فيكون في حكم المتمنى بان يكون المتمنى مجموع الامرين او يكون
كل منهما مستقلا بالتمني وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني على الرد المستحيل فيكون
مستحيلا او لانهم عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا تكذبوا وقد صار ملكة لهم
واشار بقوله راجع الى تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف
بالكذب والوعد يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع
لانه انشاء ويحتمل انه يراد بكذبهم انهم سعداء دون بالكذب فلا يكلمون بمقتضى الايات
من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا
يخفون بردية صحايفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبايح اعمالهم اخفاء نبوة محمد
صلى الله عليه وسلم حتى قيل النظم لليهود ويأبى كل ذلك لهم لانه كان ظاهرا لهم مخفيا
عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون
ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون واعتادوا باخفائه فعادوا الى
عادتهم المخالفة حتى نهوا عما كانوا لا يريدونه لما لقوا ولو نهوا عن التوحيد لا رتكبوه
قوله عطف على لعادوا اح وانهم لكاذبون معترضة بالواو والاولى عطف على
عادوا وعلى عطفه على لكاذبون انهم لكاذبون كذلك او عطف على الشرطية وعطفه
على نهوا كعطفه على عادوا وجعله استينافا بالواو بعيد قوله مجاز عن الحبس للسؤال
لامتناع حقيقته وقوله وعرفوه مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل قال

يحمل بدل الاشتمال قوله او ببدله يعني الباء للسببية او التعويض قوله غاية
لكذبوا لا لخسر لكونه غاية لكذبوا لا يثبت بفساد كونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد
عليه ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف بانه الموت
جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت
زمان الموت وح تقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسران فوت رأس المال
وح الموت لم يبق رأس المال وهو الحيوة فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت
وان لم يجر ذكرها قال المحقق التفتازاني يعني في هذا المقال وبالنسبة الى هولاء
القائلين واما قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فمقال آخر وقوم آخرون اقول
معنى قوله للعلم بها العلم بها القرب ذكرها ولتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع
الضمير الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقاة دلالة لكونها عبارة عن امور قوله
تمثيل لاستحقاقهم آصار الاثام اذ الغالب حمل الانتقال على الظهور والا فلا حمل
هنا على الظهور قوله اي وما اعمالها اي اعمال تعلق بحيوة الدنيا ونفعها يعود
اليها لا اعمال في الحيوة الدنيا اذ لا منفعة الا الاعمال في الحيوة الدنيا ولا منفعة
لاعمال لحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس
الحيوة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة بها ونحن نقول والله اعلم المراد
ليس لحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا لا فائدة فيها والا لهوا اي شغلا
وهو الشغل الذي لا تشوبه فائدة فاللهو شغل خال عن النفع فلا حاجة الى جعله
بمعنى ما يشغل عن امر لنفع ابدي حقيقي وتعقيب من الاعقاب بمعنى ان يكون له
عقب وفي كونه جوابا لقولهم ان هي الا حيوتنا نظر لانهم ينكرون حيوة الآخرة
وهذا الترجيح اعمال لحيوة الآخرة على اعمال لحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا انه يقال
انه رد للانكار باعتبار ان لحيوة الدنيا انما هي لينتفع بها عن لحيوة الى الاخرة قوله
وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد
بيتقون يتصفون بالتقوى اما لو اريد بالاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى
اعمال المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال الآخرة
بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين
ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي من اعمال الدنيا واعمال الاخرة لكن
لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر وللحيوة الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على
وجه كونها خيرا وهو كونه وسيلة الى منافع دار الاخرة قوله كما في قوله ولكنه
قد يهلك المال نائله اوله اخي ثقة لا يهلك الخمر ماله يعني عطاؤه ذاتي وليس

الخمر

الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كأنك تعطيه الذي انت سائله قوله فانهم
لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبونني والمقصود من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة
دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون فان جحود
آيات الله تعالى تكذيبه وقوله تعالى فانهم تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقصود منه منعه
من الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع نعلم بالفعل حتى يجتنب ووجه
التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيبه تكذيب ذاته فان هذا اللطف
يمحو عنفهم واما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فما لك لا تصبر فتخلق بخلقي ويحتمل
والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذي يقولون لا لنفسك
لانه لا يعود اليك بل يعود الى الله قوله من اكذبه اذا وجده كاذبا هذا على
مذهب الكسائي واما ثعلب فيقول اكذبه وكذبه بمعنى قوله ويكذبون الاولى
ويكذبون به ليلايم ان الباء في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغي ان يعلم
ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي يتعدى بنفسه بمعنى قلنا انه
كاذب على ما في القاموس قوله تسلية لرسول الله صلعم وحمل له على سلوك طريقتهم
قوله فيه ايماء بوعد النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات الله تأكيد
لوقوع الموعود قوله ويجوز ان يكونا متعلقين بتبتغي ويجوز تعلقهما باستطعت
وكونهما حالين من البارز قوله وجواب الشرط محذوف فان قلت لم لم يجعل
ان نافية حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا يدخل على الماضي بغير قد فلا بد
ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فاصبر لانك لا تستطيع قوله والمقصود بيان
حرصه البالغ بل المقصود منه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة
بمشية الله تعالى كما يلايم تقديره فافعل والملايم لبيان غرضه تقدير فقد فعلت فتامل
والاولى وانه ان قدره فهم قوله فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا النسب فيما
ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين بان هدايتهم بمشية الحق ويحتمل والله اعلم
انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور في حق نفسك واما غيرك فلا تسأل
عن صنيعه وانما تسأل عن التبليغ قوله وهولاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو
كالموتى فالمعنى ان من امتك من هو كالموتى لا يهتدي بهدايتك بل يبعثه الله ويرجع
اليه للجزاء وكفره واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم فعقبه اعلام الله اياهم ليس بعد
البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين يستمعون والكل
يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس على سبيل
التشبيه قوله اي آية مما اقترحوه ينبغي ان يراد في التفسير او آية ان محذوفا

بمنزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغني بمنزل عن تقييد الاية يعني اولا انزل عليه انه
من عند الله بان انه جاء من السماء من غير ان يجري على يده قوله ولكن اكثرهم
لا يعلمون يحتمل ان يكون في التقدير لا يعلمون الحق بنزول الآية او لا يعلمون انه آية
من انه بل يجعلونه سحرا ونتق الجبل رفعه على رؤوسهم كما فعله بقوم موسى قوله
قرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد بالتنزيل الانزال ولا
تقييد بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به قطعا لمجاز السرعة او كثيرا ما يقال
طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغي لانه
قوله يطير بجناحيه يحتمل الترشيح فلا قطع بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود
اذا وصف الشيء بوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف
والا فبالعطف على المحل يفوت التعميم المستفاد من زيادة من قوله والمقصود
من ذلك الدلالة الخ والمقصود والمبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال
شيء احكاما لرجال المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي عليه الصلوة والسلام
في تكذيب المكذبين لانه بقضاء الله تعالى قوله ليكون كالدليل على انه قادر
على ان ينزل آية او على انه قادر على البعث قوله وجمع الامم للحمل على المعنى
يتفصيله عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر دالا
على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله
الا امم على المعنى هذا وانا اعذب انه يقال التنكير للتنويع فالمحمول عليه كل نوع
من الدابة والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما انما الاشكال في كل فرد منها
وهو المرجع الى تنزيل من دابة منزلة ما من دواب قوله وقد عدي
يفرط الى الكتاب لا يظهر فائدة وقرئ ما فرطنا بمجيء المخفف بمعنى المشدد والا
ان قوله من شيء مفعول به لتضمن التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا
في الكتاب شيئا مفرطين او تمييزا اي ما افرطنا في شيء من اشياء الكتاب
قوله يعني الامم كلها يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها
والذا جمع الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء وقد كان قول الكشاف الا امم
كلها من الدواب والطير موهما لارجاعه الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله
من الدواب والطير لا يقال الانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه
الشيء بنفسه ولا يبعد ان يكون داخلا في قول الكشاف منها الدواب وكونه فيه
اشارة الى نه خروجه من دابة لافتقار التشبيه دون وضعها قوله
في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون

آيات الله وفي قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع الاذان
السامعة والاعين المبصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثانيا الخ
فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها
لسمعوا ونطقوا قوله استفهام تعجيب جعله الكشاف بمعنى الاستخبار ففسره باخبروني
ويؤيده انه لا يصلح الجواب بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني كلامه في بعض
المواضع يشعر بانه ارأيتك بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض بانه
من رؤية البصر وذلك انه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار
لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع المسبب وقال ايضا لما
كان مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها علما والى صحة الخبر استعملوا
ارأيت في معنى اخبر هذا وجه كون ارأيت بمعنى اخبروني مع افراد الكاف لان الخطاب
عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل الاستفهام للتعجب دون الاستخبار ووجهه
انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه من يدعوا غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلة
تعجب من هذا العلم ونبه بقوله والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف في الضمير
الثاني لا محل له من الاعراب مسامحة في تسميته ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله
اكد به الضمير يوجب انه يكون قوله للتأكيد لغوا الا ان يقال هو خبر يراد به انه
للتأكيد ابدا لا يتعلق به غرض آخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له
من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا انه يقال ذكر
دليلا على كونه حرف الخطاب لا اسما وكون الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه عام كما
عرفت وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الآية ان يقال ارأيتموكم وكون الفعل
معلقا مبني على انه متعلق بغير الله تدعون والرؤية تعلق قبل الاستفهام كما عرف
في محله وكون المفعول محذوفا مبني على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف
قوله وجوابه محذوف اي فادعوه الا نسب فاخبروني قوله وتقديم
المفعول لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون وقوله واياه تدعون
وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله بل اياه تدعون ولم
وجه اذ الظاهر انه لانكاره دعوة غير الله لا لانكار تخصيص الدعوة بغير الله
فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل قوله تعالى فيكشف ما تدعون اليه فيه
تنبيه على انه تخصيصه بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم الاجابة للدعوة لشرك
جلي او خفي في الدعوة قوله ولا يشاء في الاخرة دفع لما يتوجه انه لا يصلح الكشف
في شديد الساعة فكيف يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه

الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير المشية ولا يشاء في الساعة قوله معناه
نفي التضرع يعني قصد بالكلام الموضوع للتقديم نفي التضرع وعدل عن لم يتضرعوا الى
هذه العبارة ليفيد انه لم يكن لهم عذر في نفي التضرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف
وقال المحقق التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل
عذر هنا وانما حمل على قصد النفي دون التقديم ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله
استدراك على المعنى والمراد هي رعاية التوبة قوله مستهم البأساء والضراء الاولى
تفسيره بجميع ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ بالبأساء والضراء قوله
والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل
تربية للعباد بالاخذ وفتح الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد
ايضا قوله اي بذلك يعني استعمل الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد
مع تعدد المرجع كما تفرد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه وقد سبق بيانه
او المرجع المجموع بتأويل المأخذ قوله الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص
للتبشير بالجنة وللانذار بالنار بذلك عليه امثال قول ارايتكم ان اتاكم عذاب الله
بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه
كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات
ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح عليهم اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ
في ان يأتوا بايراد منهم من الايات ويلهي بهم بحال يتلهى به لعب واستهزء قوله
ما يجب اصلاحه اظن والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله
جعل العذاب ماسا لهم كانه الطالب واشار بالمساس انه لا يأخذهم بحيث
بعد مهم حتى تخلصوا بالهلاك قوله وهو من جملة المقول اي مقول اقول لا مقول
قل ولو قال من جملة ما نقول لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مؤكدة للنفي لا نافية وقد جعل
من جملة مقول قل لان المقصود نفي دعوى المالكية خزائن الله ونفي دعوى علم
الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية قوله اي نفي جنس الملائكة اذ
اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير ابي علي الجبائي قد استدل به على ان الملائكة
افضل والثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به استدلاله
يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر
عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب
بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة عند المخاطبين الجاهلين قوله وادعى النبوة
الا انه عدل في دعوى النبوة عن اسلوب نفي الدعاوى السابقة صريحا كما هو

داب

داب المتواضعين المتحاشين عن التكبر قوله ومدعي المستحيل كالالوهية والملائكة
قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملائكة من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر
متماثلة يجوز ان يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولذا لما قيل لآدم بانهاكما ربكما عن هذه الشجرة
الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب
ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما انه يكون
ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المتنافية بلا خلاف وهذا كما ان كلا من العناصر يجوز
ان يصير الآخر لا انه يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا
عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور استحالة كونه ملكا
لطمع كونه من الخالدين قوله هم المؤمنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي
عليه السلام مأمور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه مجوز
الحشر ولا يترك انذار من هو جازم باستحالته فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم
وهم المقصودون بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مترددين منغمسين وفي
الآية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله سابقا
على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا
ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستقر نفوسهم فان قلت كيف يصلح
تقييده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع مع ان لله شفيع قلت لعل المراد ليس لهم
من دون اذنه ولي ولا شفيع فالشفيع غير الله والولي اعم قوله وان لا يطردهم
تشبيه لقريش فان طردهم كطرد قريش اياه اذ لا يفارقونه الا لانه يذكر الله الغداة
والعشي يريد وجهه قوله فدعا بالصحيفة الخ في الكشاف قالوا فاكتب بذلك
كتابا فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من
تطردهم بسؤالهم ضمير تطردهم كضمير ايمانهم وضمير سؤالهم لمن قوله كانه حسابك
عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتجه من ان لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك
عليهم من شيء ووجه الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على آخر اياما كان فالجملتان
بمنزلة جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله
حسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم استفيد
من تقديم المسند فان من شيء مبتدأ والظرف المقدم خبره وهناك احتمال آخر
وهو انه ما يضرك حسابهم اذا حاسبتهم فانهم يأتون بما يرضى فمن حسابهم
ولا يضرهم حسابك لانك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة
مدح لهم بما لا مدح فوقه قوله ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب قال الله تعالى

على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على جواب النهي لصح انه يقع جوابا
للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فيكون من الظالمين قوله
وفيه نظر اذ الطرد المتسبب عن كون حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين
لانه لدفع الضرر عن نفسه قوله اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال الناس
في امور الدنيا يريد ان المشبه اختلاف احوال في امور الدنيا لا اكرام الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض فذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا
والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض لبعض وانكر قصد التشبيه وقال
شاع هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم بالبعض في تلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك
الفتن ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض
الناس ببعض في الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء
كذا قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي هؤلاء اسفلنا قوله ووصفهم
بالايمان بالقران واتباع الحجج لو جعل يؤمنون باياتنا على ان المؤمن به هي الايات
ويراد بالايات القران كان وصفا لهم بالايمان بالقران ولو جعل باياتنا بمعنى بسبب
اياتنا ويكون المؤمن به غير مذكور كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول
باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم بالايمان بالقران او بالايمان واتباع الحجج وعلى
التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار
اي يؤمنون سرا وجهرا اخراج للمنافقين عن تلك البشارة قوله وامره
بان يبدأ بالتسليم وتبليغ سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ
سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم
فالوجه ان يبلغ سلام الله اليهم وقوله وتبشير من الله بالسلامة في الدنيا والرحمة
في الاخرة يشعر بان المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالاخرة رحمة الاخرة ولا تخصيص
بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه وفي الاية دليل اطلاق
النفس في قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه قوله
استيناف بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والانسب جعل قراءة
الفتح بتقدير الباء اي للبيان باي بان من عمل قوله او ملتبسا بفعل الجهالة
الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمضار الفعل
وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بما اشار اليه عمر ما سبق انه قال
لرسول الله لو فعلت حتى ينظر اي ما يصيرون قوله تعالى ثم تاب من بعده
عقب ثم بقوله من بعده تفسير الثم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعدية سواء

كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة الى ان التوبة لا تنفك
عن الاصلاح لانه يبدل السيئات بحسنات لا انه يعفي عنه مع بقائها والفاء في قوله
فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قراءة الفتح
بتقدير فليعلم انه غفور رحيم قوله فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تأنيث الفعل
لان تأنيث الغير الحقيقي قوله ويجوز ان يعطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى حذف
فصلنا هذا التفصيل قوله ما تعبدون من دون الله من دون الله معمول لا عبد
ويدعون على سبيل التنازع وكانه نبه على اعمال الثاني لا على تخصيصه بيدعون قوله
تاكيد لقطع اطماعهم الا الظاهر من كلامه ذكره انه تعميم لمخالفة معهم بعد تخصيص عبادة
ما تعبدون للاهتمام به ولا يخصران في قوله لمن يجري الحق عليه ان يعبد سهو كتابة
والاصل ان عليه قوله وقيل المراد بها القران الخ ليس بين التفسير بالدلالة
وبما يعم القران والوحي والحجج العقلية كثير فرق قوله من معرفته وانه لا معبود
سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول ايضا من ربي
صفة لبينة لكن بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة عنه قوله ومعناه المتوصل
الى المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله ولو
بطريق التجوز بعيد لما ينبئ من تجدد الوصول هذا اقول هذا الاطلاق نشأ من اطلاق
مفاتيح الغيب في شأنه لان بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته عن المفاتح
فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العباد وهو الملايم لقوله والله اعلم
بالظالمين يعني مفاتيح الغيب عنده لا نصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب
او بان يفتح باب الغيب المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من
تقديم الظرف او بيان للجملة السابقة قوله ويعلم اوقاتها الخ يعني المراد بالعلم بها
العلم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل
وقوعها لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا على انه تعالى
يعلم المعدومات يقع او لم يقع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم من جميع
وبفتحه باب العلم عليه قوله معطوفات على ورقة لكن تركها العطف مع ورقة
في صفتها اي لا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس
الا يعلمها قوله بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه
تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير لقوله لا يعلمها وقال المحقق التفتازاني
يريد التكرير من جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات كما ان الا يعلمها صفة لورقة
وما ذكره يرد كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف تكون تكرير الصفة شيء آخر

وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيان العطف فتأمل قوالاولى ثم قوله
حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها عطف معمولين على معمولين
لفعل واحد قوله لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز • قد تم بهذا
القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا بيان التوفي
بحسب اصله فالعبارة الصحيحة واصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار بالكسب
فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو الحق لا ما قال المحقق التفتازاني ان المراد النهار
السابق على ذلك الليل وكان الباعث لا تحقق صيغة الماضي فانه راى
انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي • او التوفي ترشيح له بل
كل منهما ترشيح للآخر قوله فيه في النهار • فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل
الضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل ولا يخفى ما في ما ذكره الكشاف من التكلفات
قوله بالمجازاة عليه • بل قبيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم قوله ليقضي الاجل
الذي سماه • فان قلت قد علل البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله
ليقضي قلت هو تعليل لتاخير البعث المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر
فوق عباده • في ذكر فوق تاكيد لغلبته وتزيد المبالغة لو اريد جميع العباد من
حيث الاجتماع قوله كان زجر عن المعاصي • لا يقتصر الفائدة على الزجر
عن المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العبادة لانه يعرف ان للمولى اقبال اهتمامه
واعتداد بعلمه حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام الاستحياء وضمير منه
اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الاول اكثر فتأمل ولا يخفى بان مقابلته
بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظ لكن الشارع اثبت حافظين قوله حتى
اذا جاء احدكم الموت • نهاية الفوقية يعني بلغت غلبته الى انهم لا ياتي لهم المخالفة
مع رسله في قبض روحه وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال
الحفظة وقت مجيء موت احد منهم قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يفيد
اسرع الحاسبين قوله لمشاركتهما في الهول وابطال الابصار • والنجبة قوله
معلنين ومسرين • والاعذب ان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار
الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال والمقصود منها مع ضميمة قوله لئن انجيتنا لنكونن
من الشاكرين تقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار والسوال سوال تبكيت قوله
وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون • يعني لما تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع
نفي كل عبادة سواه وضعه موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم
الابقاء بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله

كما افاده الله بتنجيكم بتقديم المسند اليه اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك
في موقعه وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين
احسان الله وعصيانهم قوله كما اغرق فرعون • كون اغراق فرعون
عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اعلى منه حيث جنس فاجرى بقوله تحت
الماء والنشب بمعنى اعلق الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء وتركه قوله
اعاد الضمير الى المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث غيره لا الطعن فذكر
يخوضوا في حديث غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقي الكلام
الى من لا يعظم المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات • كذا
فعلوا والاولى لا يقدر عالمه بعد الاثبات فتأمل قوله او كراهة لمساتهم اي
مساة المتقين فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساة الظالمين المتقين على الاضافة
الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا يثلم لا يكسر نقوا هم بمجالسة المخالفين
تركت ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي • جعل
الدين ما من عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله تلك
الملاعب فاجاب اولا بحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والفوايد التي تترتب
عليه مبنيا على هذا الملاهي وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه
الاعمال فمعنى كون امر دينهم لعبا ان بناءه عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب
ما يلعب به اي جعلوا دينهم ما يلعب به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حيث
قال واتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت
اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف
المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو ولعب الامور المعينة
المخصوصة فالنكارة الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد
لا بدله من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا
الا لعب ولهو وانكار البعث وح يتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى
اعرض عنهم • يعني المقصود التقدير عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى
الحكم بنسخه قوله مخافة ان تسلم الى الهلاك • يجوز ان يجعل ان تبسل مفعولا في ذكر
اي ذكرهم امال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يرفع عنها
فان قلت هل يدفع الله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد يدفع
عنك بشفاعته عند صاحب الحق ويرضيه عنك قوله والعدل الفدية اي
ما يفدى به سميت به لانها تعادل المفدى به وههنا الفداء يعني المراد به ههنا الفداء

والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا كل عدل اي عدلا
كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في الرجولية وجزاء الشرط لا يوجد منها
وفدا العمل الذي فات مثله والحرام الذي ارتكب التوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل
قوله لا الى ضميره • لان المحذوف ليس الفدا بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام
ولا في الاسناد المجازي لاغناء منها عنها قوله اي اسلموا الى العذاب •
اولئك اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل لذلك
اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتغل على ابدانهم غير ظاهر قوله
اندعوا من دون الله • قوله من دون الله حال من ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله
في عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع اي لا ينفعنا متجاوزين الله في النفع
النفع قوله ونرجع الى الشرك • الرد على العقب هو القهقرى فيكون كناية
عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع
الاقبال فانه مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا
منكوسين قوله كالذي ذهبت به مردة الجن في المهامة • لا ضرورة في جعل
المشبه به امرا زعميا لا حقيقة له بناء على ان العرب يزعم استهواء مردة الجن
للناس او خاليا لانه لم تقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله
وما عداه ضلال الظاهر وما عداه اضلال قوله اي امرنا بذلك لنسلم •
الظاهر ان المراد بالاسلام انقياد الامر اي امرنا للانقياد وجعل اللام زائدة
الباء والا فالامر لا يتعدى بنفسه قوله على لنسلم • الاولى على لنسلم كما يرشد
اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موقع لنسلم على تقدير
على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان يسلم فعطف عليه وان اقيموا كما في فاصدق
واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة
وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة
ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا قوله روي ان عبد الرحمن بن ابي بكر
اورد عليه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر ليس قول النبي صلى الله عليه وسلم
اندعوا بل قول ابي بكر رضي الله عنه فلا يلايم الكلام فذلك السبب للنزول فاجاب
عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول بهذا القول له ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن
اورد صلى الله عليه وسلم انكار عبادة غير الله تحكيما لابي بكر رضي الله عنه في الاسلام
تامل قوله قائما بالحق • جعله حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول
اي ملتبسا بالحق فيتعين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين لما هو بجنبه

ح في معنى قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر •
للاهتمام لا للحصر لان الحصر لا يناسب اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين وان المراد
كل يوم يقول قوله الحق نافذ فلا اهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك القتال
يوم الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد المعنى
المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا يريد ان الاخبار بظرف الزمان
عن الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يختص وقتا دون وقت وكان
المعنى المصدري عائدا الى تعلق القول بالكاين والتعلق يكون حادثا ونحن نقول
والله اعلم ويوم معطوف على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي خلق السموات
والارض بعظمتهما حين قال كن فكان عبر عن الماضي بصيغة الحال احضارا للامر
البديع وقوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف على ما سبق لانه
كالمؤكد وقوله او بمحذوف دل عليه بالحق يعني التقدير وقيامه بالحق يعني التقدير
يوم يقول كن فيكون وح المعطوف على ضمير القوه ناصبه وقوله حين يقول
لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان اسناد الكون الى قوله الحق اسناد
الى السبب وقوله كن مفعول يقول ويريد بقوله والمراد به حين يكون الاشياء
ويحدثها ان المراد بيوم يقول مطلق الوقت لا يوم القيمة ويقول حين يقوم
القيمة وقوله فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يوم القيمة يعني فيكون
التكوين على هذا التقدير حشر الاموات واحياءها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال
الاول قوله كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار • هذا في نفخ الافناء
ولهذا اجاب عن سواله لانه لم يبق مجيب والاظهر ان المراد بنفخ الصور انهم
فكان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ لله قوله اي هو عالم الغيب • في
الكشاف مرفوع بالمدح قوله كالفذلكة للاية • لان الحكيم جامع لجميع افعاله
الموافقة للمصلحة والخبير جامع لعلمه للغيب والشهادة قوله ان اسمه تارخ •
في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابراهيم عليه السلام
واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فبالحمل على موازنه من
الاعلام المستعملة في لغة العرب واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازراء
الضعف والوزر الاثم وكون اتتخذ تفسير ليس معناه شريطة التفسير لان ما بعد
الهمزة لا يصلح للعمل فيما قبله بل المعنى القرينة على حذف نعبد وكذلك المراد بالتقرير
تقرير الاستفهام الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل تحت
الانكار بمعنى لا ينبغي ان يكون فما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق

والتثبيت لان الفعل كاين بعد قوله قوله تتخذ داخل تحت الانكار لا يظهر له محصل
ووجه ان الاقرب انه انجمي على فاعل اغناه عن الاعلال وان الظاهر بيانه باسمه
كما انه ذكر كل من ذكر بنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة الواجب ترك الضلالة
قوله ومثل هذا التبصير قال المحقق التفتازاني قد سبق ان اسم الاشارة في مثل
هذا المقام اشارة على هذه الارادة لاشئ اخر تشبه به بهذه بهذا قلت كان وجهه
تنزيل الخاف منزلة المثل في الافحام وذلك ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه
واقع والمشبه به من حيث انه مدلول اللفظ نظيره وصف النسبة بالمطابقة للواقع
وهو عين الواقع واستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال
العلم حتى يكون المعلوم به مبصرا وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم الملك والملكوت
اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل المعنى هو الملك حمل على الربوبية
بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه ليستدل وهو ملايم
للمقام ويحتمل ان يقدر ليبلغ وان يقدر وليكون من الموقنين اي ليستمر ايقانه
وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها
او ليكون من الموقنين بالاستدلال بها وفيه انه يستدل به فضيلتان فضيلة
العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال وح الفاء لتعقيب ذكر
اذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن له فلا ينجه انه ينافي ما روي انه قال
في رؤية الكواكب كانه قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كلمة والمراد
المستدل من يقيم الدليل لا المحاسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل
وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية ويمكن انه يكون
على وجه النظر حفظا له عن النظر فتأمل ورجح الكشاف الاول لدلالة قوله لئن لم يهدني
ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون على انه كلام مع منكر مبالغ في الامكان لانه كان
عارفا مهتديا وقومه على الضلال وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر
ويرجحه ايضا قوله وتلك حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله وانما زمان
مراهقته اشارة الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل جرى قلم التكليف عليه
فكان المناسب او انما قاله وقوله او اول وان بلوغه اشارة الى الخلاف
فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف
قوله لا احب الافلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا ينفع
لانه محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها دلائل على الوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف
في تفسيره من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرين وكون لا انتقال والاحتجاب

مقتضيا للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة
ومحل الحوادث حادث وثانيها انها تكون مكانية والمكاني حادث وممكن وثالثها
انها تكون في جهة من الجانب وغير المتمكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها انها
تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث الاجسام
ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عليه السلام في كتب الكلام
قوله استجهل نفسه ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة
الى انه لا يزال محتاجا الى هداية الرب قوله ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة
للرب بالجر عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر
مصحح والصيانة مرجحة له على التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف
بعد جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن
شبهة التانيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع
لانه مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر ايضا مرجح ولا يخفى عليك
ان ذات الشمس ليس مونثا وانما يكتسب التانيث بالتعبير فحين اشار اليه اشار الى
الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لا يقتضي للتانيث فتوجيه التذكير بما ذكر خال
عن التحصيل قوله كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد
عن الالوهية لانه اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر ليكون احوج وكانه اراد اكبر نورا
وانما في السماء اكبر قوله ثم لما تبرأ عنها توجه واشار بتقدير التبري الى ان
اثبات الاله لا يمكن مع التشريك قوله وانما احتج بالافول دون البزوغ
مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب
وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق
وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السماء يعني
لم يثبت به فيه البزوغ يصير نكتة في الكوكب دون القمر والشمس الا انه يقال ترجيح
الافول بعمومه بخلاف البزوغ قوله تعالى اتحاجوني في الله وقد هدان ومن
هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا قوله اي يصيبني بمكروه من جهتها في
الكشاف بان يعذبني بها بان يرجمني بكوكب او بشقة من الشمس والقمر او يجعلها
قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه اراد لا اخاف ما تشركون به ان يصيبني عقوبة
تعصبا له الا ان يشاء ربي شيئا من خوفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في
نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي كما شاء خوفكم
منها قوله وانما لم يقل انتم ام انا احترازا عن تزكية نفسه فادرج نفسه

في فريق وذكاه اخفاء لتزكية نفسه وله وجه آخر وهو ان خفية الامن يخصه
بل يشمل كل موحد ترغيبا بهم في التوحيد والتفصيل على تقدير تسليم كونهم متقيفا
بالامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء مع ان منهم متسبب عن الايمان الغير المخلوط
لان الاهتداء المعطوف على الخبر سابق على الايمان المذكور وليس مسببا عنه قوله
استيناف منه يعني ابتداء كلام وليس بمفعول تعلمون ولم يرد الاستيناف المصطلح
لعلماء المعاني لانه المفعول عنه الجملة التي اقتضت سؤالا يجاب عنه به لا الجواب
عن السوال المذكور وقوله وهم مهتدون يدل على ان في السوال ايجازا والتقدير
اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني في الله وقد هدان
ربي ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد بالظلم ههنا الشرك • رد على المعتزلة
تمسكهم بالآية ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن
خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا الى الحديث لانه خبر الواحد لا يعارض
العقلي ووجه الرد ان الحديث صحيح عن الثقات وليس دليل عقلي مانع اذ ليس
بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما اشار اليه
بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة
يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية
ايضا يوجب الامن عندهم ولا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على
قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا وح ينحصر في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط
بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص الامن بالم يلبس الايمان بالمعصية
لا يوجب تعذيب من خلط بل يوجب انه يكون خائفا للاحتمال قوله متعلق
بحجتنا • وح اتيناها ابراهيم معترضة والاظهر انه خبر ثان وقوله على قومه متعلق
باتيناها لتضمنه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا يحتمل انه يكون التركيب من قبيل
على شريطة التفسير قوله وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين • وح درجات
مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة قوله تعالى ووهبنا له اسحق • لم
في مواهبه له اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجها وكان في غاية الغرابة
وذكر يعقوب لان بقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا
مؤكدة لكونهما نعمة في حق ابراهيم قوله عد هداه نعمة على ابراهيم من حيث انه
ابوه • لابد من مثل هذه النكتة في عد هدى اسحق ويعقوب نعمة عليه اي كلا منهما
اي فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما لانه فيه حذف المضاف اليه
والصفة في التحقيق للمضاف اليه الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير

الضمير للممنوح عده من مواهب ابراهيم لانه اكرام لاقربائه لكن فيه ان الكل
او الادلة فالمناسب عده نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباء
قوله اي ونجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم • لم يذكر شرف الاباء
مع انه كان فيما بعث به ابراهيم لانه ليس جزاء اذ كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون
ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه فضل نعمة الهدى على سائر النعم قوله
وفي ذكره دليل على ان الذرية يتناول اولاد البنت • فيه بحث لانه ليس لاب
حتى يصرف اضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية الجد
من الام قوله واليسع بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل
عليه اللام كما ادخل على اليزيد • ادخال اللام على اليزيد مرفوع في غير موقع ادخال اللام
على العلم وهو علم في الاصل مصدرا او صفة فانه وان ليس قياسا لانتقاضه
بمحمد وعلي لكنه اكثري شايع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد ما سمع في
الشعر بل هو لغة الشعراء وقع في غيره لابد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الدخول
في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم
على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانه انما يتم لو لم يجتمع في زمان
نبيان وليس ذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه تخصيص العالمين بمن
ليس نبيا واليه اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف على كلا
او نوحا • الثاني هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عديل
قوله وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه وصف لهؤلاء
بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد
التخصيص قوله تكرير لبيان ما هدوا اليه • يعني سماطة الفائدة قوله الى صراط
مستقيم فتكرير الهداية توطئة الى تقييده وفيه ان الهداية الدالة على طريق توصل
الى المطلوب فلا تكون الا الى صراط مستقيم فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرار الا انه اريد
البيان الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم
الى صراط واحد مستقيم وبهذا يتم قوله فبهديهم اقتده بلا خفاء فتامل قوله
ذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به • يعني اشارة الى ديانتهم والاظهر انه اشارة
الى الهدى الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه وفي قوله تعالى
يهدي به في موقع المصدر يعني هدى ملتبسا به قوله يريد الجنس • والمراد بالايتاء
اعم من الانزال عليه وامره بتبليغه وان نزل على غيره لا كلا من المذكورين لم ينزل
عليه كما به كسليمان وتفسير النبوة برسالة غير ظاهر قوله او كل من آمن به

وفي الكشاف وقيل كل مومن من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد
واصول الدين. قال المحقق التفتازاني المراد اخذ به لكن لا من حيث انه طريقهم
بل من حيث انه طريق العقل والشرع والا فالواجب كل احد وهو اتباع الدليل
من العقل والسمع ولا يجوز التقليد سيما للنبي عليه السلام ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان
طريقتهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد انه يكون فيه تعريض
بالمشركين المقلدين لاباءهم يعني يجب الاقتداء بالانبياء لا بالاباء الجاهلين وكون
الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد
ولا يحتاج الى التأويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمة تعالى بامره
بفروع اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى انه الهدى الذي اقتدى
صلى الله عليه وسلم هدى جميع الانبياء وهدى اختاره تعالى على امر الدهور وفيه
ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر على انها كناية المصدر. يعني ضمير اقتده
راجع الى اقتداء المدلول للامر كانه قيل اقتد الاقتداء وهذا احسن مما في الكشاف
انه هاء للوقف شبه بها الضمير وان كان في ما ذكره تطابق القرائتين جدا قوله
جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كالا اسأل منه لا يدرك زماني جعلا
ذكرى للعالمين من زماني الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم
وتبليغ حكم الله تعالى قوله اي والعرض اي عرض القرآن او الايمان ونحوه
ان يفسره بالاجراي ان اجري الا ذكر العالمين قوله وما عرفوه حق معرفته
في القاموس والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واذا ما للوقت او للتعليل
ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو عرفوه لا نقطعهم الغضب عن عظمته ولما
تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من الشمس من كونه منزل الكتاب قوله
بدليل نقض كلامهم. يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التأويل الدليل ثم قبل قوله
يجعلونه بالياء وفيه تعرض بالكشاف وقوله قراءة الجمهور عطف على نقض كلامهم
وتضمين القرائن ثمه وقوله لو اذكت مبالغة وقوله فيما بعد روي ان كعب
ابن الصيف اشارة الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى
الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل في حيرة الغضب
قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتبت عليه بحسب الالزام والتوبيخ
يتعلق بذلك ويحتمل انه يكون المراد ما ينفك من انزال الكتاب وتسهيل في
مكابرتهم ويلايم جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله يبغض الحبر السمين
حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يضعفه من الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب

قوامهم لولا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس قوله وقيل الخطاب
لمن امن من قريش. اذ التعليم انما وقع لهم لا الكفرة ويحمل على التقدير بان يكون ما لم تعلموا
تنزيلا لعلمهم الحاصل بالتعليم منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن امن
ويكون توبيخا كقوله يجعلونه قراطيس الخ وعطف الخبر على الانشاء لكونهما في محل الاعراب
لكونهما مقولي القول قوله او الله انزله. جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا
الى جعله اسمية واجتهد المتأخرون في ترجيح تقديره الفعل على تقدير الجملة وكانه غفلهم
لاقتضاء المقام لانه تقوية الحكم بناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل
المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تأمله ارتدع والظاهر ان من كلامه جعله جواب
من انزل الكتاب وح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب والسوال والا ظهر انه امر له
بان يقول الله اي الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شئ قوله اشعارا
بان الجواب الخ. او تعريضا بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله
يعني التورية او الكتب التي قبله. لا يلايم هذا التفسير تذكير الذي ولو فسر الذي بين
يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى تصديقه انه بكونه معجزا
يدل على صدقه قوله عطف على مبارك الخ. الاقرب انه عطف على مصدق
اي انزلناه ليصدق ولينذر والاوجه تقدير لتبليغ قال المحقق التفتازاني لا اري
حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفا على صريح الوصف اي كتاب مبارك
وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة
كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكرنا مل قوله لانها
قبلة اهل القرى. فشبه الام في اقبال الاطفال اليها وجهم اي مقصودهم فشبه الام
في انها مقصوده اطفالها من بين النساء ومجتمعهم فشبه الام في انها مجتمع اطفالها
واعظم القرى شأنا كان الام اعظم شأنا من الاطفال قوله اولانها
مكان اول بيت. عطف على ما يجب قبل والا فلا وجه لفصل ما قبله منه وبين ما عطف عليه
ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس فكان البيوت كلها تولدت منه كانها
وهو تولد من مكة قوله فمكة بمنزلة الام للقرى قوله كمسيلمة والاسود العنسي
هذه العبارة خير من عبارة الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله تعالى
او قال اوحي اليّ ولم يوح اليه شئ يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت
افتراء الكذب والغاية انه يقال المراد بالثاني هذا القول ولو على سبيل التردد ولذا
يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع انه قال على سبيل التردد وجعله الكشاف في
قائله وقائل سانزل مثل ما انزل الله مسندا لا بهذه القصة ولقد اصاب لانه قوله

ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال معناه اني قادر على مثل كذبه قلت فرق بين
دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة ولذا
صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل هذا قوله حذف مفعوله الاظهر
ان المفعول اذ والمقصود تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه فيكون مبالغا كل المبالغة
في سوء حال الظالمين مع اللازم كونه اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التسليم بالامر
بالاخراج عن اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشدد والغلظة واذا كان
لطلب الاخراج عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم
قوله وفرادى كثلاث • فيه اشكال لانه مجيء هذا الوزن من العدل مخصوص
باسماء العدد بل بالربع منها فتأمل وانما قال فرادى جال اشارة الى انه جمع فرد
ككتف والمخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضأن والذكر حمل قوله اي على
الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد • الاظهر ان المعنى كونهم على الصورة التي كانوا
عليها في ابتداء الخلق وفيه اظهار من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعيانهم
بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا
وح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تنجوا برأس مال عطيتكم و
وراء ظهوركم ويحتمل انه يكون المقصود منه تقريب الحشر الى الافهام بالتشبيه بخلقهم اول
وفي قوله مشبهين ابتداء خلقكم مسامحة حقيقة مشبهين بكم في ابتداء خلقكم
ووجه شبه المجيء ما يخلق التباسهما بالفردية والغزلة العلقة ورجل اغرل اي اقلف
في الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اي لا شيء معهم قوله اي تقطع وصلكم • جعل
البين مصدرا ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب يؤيد
كونه ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي عن الكشاف
من ان الظرف اسم مكان او زمان ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال
المفعول به وهذا القول منه مبني على كونه بين لازم الظرفية وحكى في سورة العنكبوت
مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب
بينكم مضمرا لدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو استحقاق عبادتكم خبر مما قيل
انه راجع الى الامر لتقرره في العقول وعما في الكشاف من فاعله ضمير راجع الى المصدر
اي وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر واقع في الكلام
المبني للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما قبله •
يكفي بمطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النامين من جنس
اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم

حملا على فالق الحب • يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من الميت
اولى لانه شاع في الكلام يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويجيء التقابل
كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه بجعله يخرج
الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ومخرج الميت من الحي ليس
بيانا فلا يصح عطفه الفصل عليه قوله شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل • دفع لما ذكره
الكشاف منه ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين
وعلى هذا الجواب فالق الاصباح صح له يعني يكشف ستر الضوء عن وجه الليل ويلائمه
قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملائمة والجواب
الثاني مبني على انه يراد بعموم الصبح الغلس فانه ينشق عن بياض النهار واسفاره
وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول في الصبح
قوله يسكن اليه التعب بالنهار • بيان لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب
في النهار وفيه انه الضروري للتعب وقت للاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه انه
اظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمته الموحشة مأنوس الخلائق وذلك
ايضا نعمة عظيمة قوله لا به فانه في معنى الماضي • هذا اذا كان الجعل متعديا الى
مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم النجوم فهو منصوب به حال
عن الليل وكذلك حسبانا فتأمل قوله او به على ان المراد منه جعل مستمر •
قد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا هنا ومنع عمله
في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل
على الماضي والحال مع الاستقبال فهو ذو جهتين تعمل باحدهما شئت فعمل في المقامين
بالجهتين بحسب اقتضاء المقام قوله اي على ادوار مختلفة • اشار الى انه المراد بالحسبان
وحسبان بان يكون ما به الحساب اذ ليس عين الحسبان قوله اشارة الى جعلها
حسبانا • او اشارة الى فلق الاصباح وما يتبعه جميعا قوله بينا ها فصلنا المراد
التبيين القرآني او الجعلي فانهم وتقييد القوم بالعلم احتراز عن الجاهلين فان تفصيل الآيات
عليهم لا لهم قوله في ظلمات الليل في البر والبحر • يحتمل انه يراد بظلمات البر والبحر
ظلمات تحدث من سفل البر والبحر عن المبدأ قوله فلكم استقرار في الاصلاب
وفوق الارض والاستيداع في الارحام او تحت الارض • خالف الكشاف
حيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع في الاصلاب ولعل الحق معه
لان اخراج النطفة عن محله ووضعها في الرحم لطلب الولد اشبه بالاستيداع
وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليس في الصلب بل في الترائب

والاظهر ان تنوين المستقر والمستودع للتكثير اى استقرار كثير واستيداع كثير اذ فى الاصلاب استيداع واستقرار لانه اودعكم الله فى الاصلاب وكان لكم فيها قرارا الى ما شاء وكذا فى الارحام الى ما شاء كذا فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفى الحشر الى ما شاء وفى الجنة او النار الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على ما قالوا **قوله** يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر • قال المحقق التفتازانى يعنى الفقه هو الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان اليق بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة والخفاء بخلاف الاستدلال بالافاق ففيه الظهور والجلاء هذا ويقول قدم الاستدلال بالافاق لتقديمها للاظهر المعد لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على الوجه الاوفى بل نقول الاستدلال بالافاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب فى هذا المقام مستحقا لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم **قوله** من السحاب او من جانب السماء • اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما يتبادر الى الفهم بتقدير الجانب لئلا ينافى كونه من السحاب والاولى انه يراد بالسماء المكان العالى ليفيد ان له نزولا من كل عال الى الارض بانزاله حتى لو نشا لاوجد فى اى مكان شاء او اعدمه **قوله** على تلوين الخطاب • اشارة الى انه فيه التفاتا مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديده كون الكلام تجديدا لنشاط السامع وههنا نكتة خاصة له لا تغيب عن خواص اولى الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب معنى من اثار قدرته ينبغى ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير المقام مقام تكلمه معه بارزا فى غاية العظمة مستحقا للتعبير عنه ذاته بما يفيد غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا التلوين فى قوله تعالى وقد فصلنا الايات لقوم يفقهون **قوله** نبت كل صنف من النبات • اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب واراد بكل شئ كل نبات والاظهر ان يراد بكل شئ حب **قوله** فى نبات الانواع المفتنة بماء واحد • فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى سنة على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعدل فى يخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة من القدرة فانه فى غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصود كما سبق اى فاخرجنا من النخل نخلا من طلعها صفة موصوف محذوف اما هو مفعول اخرجنا اى اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتداء خبره من النخل اى من جملة النخل شئ من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق

وهو ان يكون بعضها من سابقه **قوله** دانية قريبة من المتناول كانه حمل الدنو على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة التناول لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما فى الكشاف **قوله** لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها • فى الكشاف او زيادة النعمة وكل منهما مقصود فهو يريد انه اقتصر على ذكر ما يقابلها ولم يعكس فلا بد له جمع الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد المتقابلين على الاخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثله بالقرينة واما لدلالة القرينة عليها **قوله** اى ولكم او ثم جنات او من الكرم جنات • وكونها من اثار قدرة الله تعالى مستفاد فى هذا المقام من شهادة العقل كالنخيل فى وجه فلا يرد ان فى هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخيل جنات ووجه المعية انه يغرس تحت النخيل فيلتف به كانه جزء من النخيل **قوله** ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخيل كانها مخرجة منه قال الحسن ما ذكره المحقق التفتازانى انه يعطف من اعناب على من النخيل عطف معمولى الابتداء على معموليه من المبتداء والخبر وقدر الكشاف مضافا للاعناب اى من نبات اعناب وقال التفتازانى لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات فى العنب حصلت الجنات فيصح ان حاصله من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضى الى تقديره والله اعلم **قوله** ايضا عطف على نبات • يقال الاظهر لفظا ومعنى عطف والجنات على خضرا وعطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلت لم يلتفت اليه لانها فى سلك واحد فلا بد لها من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شئ فتامل **قوله** حال من الرمان لا من الجميع لافراده • او من الجميع بتاويل كل واحد او الجميع فافهم فان قلت يابى عن التاويل بكل واحد قوله بعض فكل متشابه وبعض فكل غير متشابه وايضا المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد كل نوع والنوع متعدد يحتمل التبعض والمضاف محذوف اى متشابها بعض كل نوع وغير متشابه بعضه والبعض متعدد بحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الزمان وحذف مثله فى البواقى **قوله** بضم الثاء والميم • يرشدك اليه الخشب والكتب **قوله** كيف يثمر ضئيلا • قال المحقق

التفتازاني يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ضعيف غير منتفع به وبدلا
بكمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا الاتم ما نقل عن المص ان عطف ينعه
على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة وجبريل وميكال للدلالة على ان الينع
اولى من العض فلذا لم يقل الى عض ثمره وينعه هذا اقول كانه حمل قوله اذا اثمر
على الامر بعدا ومنه النظر الى ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى آخره فلا محالة قوله وينعه على سنن الا[ختصاص]
وح لا يفوت الامر بالنظر الى دقايق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله
ثم ضيئلا اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها لا اقتصار عليه ثم قوله والى حال
نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله اشارة الى ان
تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى
عطف ينعه على اثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه وقوله لقوم
اشارة الى ان نفع تلك الايات لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار ففي
كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزى الابرار والاشرار
قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كل من الامرين يوجب
التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه في
الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة الجن
لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اى مثل الجن دون
الاستعارة لانه لا بد فيها من كون المشبه به اقوى الجن وليس الجن اقوى في با[ب]
تحقير الشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين والمراد التحقير
بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراءهم والاولى ان ذكر الجن لتقييد الشركاء
ليعلم ان ليس الكلام في الاوثان وعيسى ع ومريم ولا يبعد ان يراد بالجن المختفي حاله في
يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتهما قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع و
خالق الشر وكل ضار كانه اراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح
ولهذا غير عبارة الكشاف وابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا
شركاء لله حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء
ما يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء الجن قدم المفعول الثاني على
الاول لمزيد الاهتمام به لانه التوبيخ في التشريك سواء كان للجن او الانس ولذا قدم
لله اذا كان المفعولان لله شركاء ولم يرض المحقق التفتازاني بكون النكتة ذلك
في تقديم لله لان تقديم المسند الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه

الى

الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتدا وغيره
غايته ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الا ترى ان تقديم المسند اليه الاصل وذكره
دواع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم
كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فتوجيه ان
المراد وقد خلقهم معلوما لهم وتقييد الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللايق بمقام التوبيخ
ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسر به وقد خلقهم
على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشاركه الخالق ووجه الترجيح انه يوافق قوله
افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم
ان المخلوق لا يخلق وللبحث مجال قوله او على شركاء اى وجعلوا له اختلافهم
للملائكة حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا الى
مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلق وشركاء مفعولا
والجن بدلا فهذا من الاحتمالات وقد تركه مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت
اليهود الخ فضمير خرقوا الى مجموع المنفعلين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل لكل ومع
ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات وقوله عما يصفون
متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير ان يعلموا
حقيقة ما قالوا وفائدته التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين
بحرم التكلم في شانه بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل انه
يفسر قوله بغير علم بانهم كانوا متنبهين في هذا الخرق بغير ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم
ان الله تع منزه عن الولد فانه من خصايص الامكان قوله من اضافة الصفة
المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في والثبت
كصعب بمعنى الثابت والغدر محركة كل موضع صعب لا تكاد الدابة تنفذ فيه
بحجرة واللخافيق من المتعادية ورجل ثبت الغدر محركة يثبت في القتال والجدال
في جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس واما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له
عن الجهة التي اوهمها الاضافة الى الظرف وترك الرفع بكونه فاعل بديع وقد ذكره
الكشاف لانه لا يبعد كون يصفون فاصلة ولانه يستدعي ارجاع ضمير سبحانه الى بديع
السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي بيان فيه كما لا يخفى
قال المحقق التفتازاني كون انى يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية
خبر المبتداء واما لانه الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير القول
فتعسف ظاهر هذا قوله او ضمير الشان اذا كان الجملة في المفسر مؤنثا فالمقدر

ضمير القصة لا ضمير الشان قوله وفي الآية استدلال على نفي الولد من وجوه اقول
من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية فكان منها
في بعض المقدمات انكارا بارادة الاستدلال خارج عن التوجيه الاول عدل في الاول
عن طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون الا جسما
والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته لا تقنع القاصرين قوله ولا يكون
لوجهين بل منه وجوه منها انه خالق كل شئ ولا خالق لاعداه وكون اعداه مخلوقة
ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف
جعل الامرين امارة الفناء وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة
الى الموصوف اشارة الى وجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات
موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما
جائز البدل فهو الله خالق كل شئ فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شئ
وجعله خبرا يوجب تكرار خلق كل شئ ولا بد له من نكتة وهي انه ههنا للاستدلال
على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جائز الصفة فهو ربكم الذي
وصف الله قوله حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة او الاخبار المتراد فة
الجامع لهذه الصفات وبلايم الثاني قوله فان من استجمع هذه الصفات ونبه
بقوله حكم مسبب الى ان التفريع ليس للطلب بل الحكم بتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادة
ولتفرع الطلب ايضا مساغ فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة
هي نهاية الخضوع وهي لا تبالي مع التشريك في العبادة وايضا من جملة عبادته
انقياده في نهيه عن التشريك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه
قوله واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس
الادراك مطلق الرؤية الخ يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشئ وهذه
ضعيفة لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار
يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا
لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي بجميع
وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب
شئ يمكن انه يبصر ولا يبصر لمانع والحق في الجواب رعاية لظاهر الحديث الوارد
في الرؤية ان يقال يمتنع ان تدركه الابصار بذاتها بقوة رزقها الله في الدنيا
فلا يمكن للمبصر ان تراه باعمال حاسة البصر انما يرى الله بارادة الله تعالى ذاته
اياه بمحض قدرته قوله فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله

وهو يدرك الابصار اولا وجعله للمعطوف والمعطوف عليه تا نيا على سبيل اللف والنشر
ويتجه عليها انه يقتضي الفصل وقد دفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون
التعليل الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية وعما ينتقل الذهن منها الى التعليل
ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السابقة ونحن نقول الاوجه ان يراد بادراكه
الابصار ادراكه البصر للابصار فيكون بيانا لنفاذ بصره وبصر المخلوقات ويمكن
جعل وهو اللطيف علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية
الادراك وقوله الخبير مجمعا لكونه مدرك الابصار وغير مدرك لها لانه خبير بالخبير
لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة الخ ولك ان تقول المراد بها موجبات
بصائر ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي قد اعطاكم الله البصيرة فلا تهملوها واعملوها
قوله وهذا الكلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد ان وما انا عليكم بحفيظ
اذ كذلك كانه قيل قل وما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف حيث جعل الوارد على
لسان الرسول قد جاءكم بصائر لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل انه يكون المشار اليه
مجموع الاية فيكون المخالفة معهم ونحن نقول يحتمل انه لا يكون شئ على لسان الرسول
ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا عليكم وجرت سنتي على انزال البصائر وافاضة
الدلائل وايداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه قوله وليقولوا درست صرفنا
واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولذا صح عطف
الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الايات
اضلال الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز انه يكون
التقدير لينكروا وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لانه
الباب موضوع لافعال الطبايع والبناء للمفعول لان الفعلين جاء متعديين
لازمين قوله بالتدين به يعني يجوز بالاتباع على التدين اذ الاتباع ان يذهب
احد عقيب احد قوله اعتراض اكد به ايجاب الاتباع وايجاب الاعراض
عن المشركين المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه يدل على قوله ما اوحي وحي يكون اشد
انتظاما بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا باية السيف
حمل الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم
الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى والاحتفال بالشئ
المبالاة به قوله ولا يذكروا آلهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة
الى تعريف السبب بذكر الشئ بما فيها من القبايح وهو غير مانع لانه ذكر قبايح الشئ
في مقام الاستدلال على دنائته ليس سبا بل هو ذكر قبايح الشئ لاهانته ولهذا

لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانهم لا تضر ولا تنفع سببا لها بل قيل انه
استدلال على انها لا صلوح لها للالوهية وينبغي ان يراد بما فيها من القبائح اعم من كونه
فيها في الواقع او يظن سب ذلك والا فيستحيل سب الله تعالى قوله على جهالة
بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير علم تنزيه الله عن
امكان سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبيحا حتى يسبوه
بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم انهم يسبه
سب الهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تعالى بل قد قالوا
لنهجون الهك ارادوا لنهجون الها ينسبه اليك بدعوى انه غير الله
لم يقولوا لنهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان
هو الله تعالى انهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله بالقبائح على ما يستفاد من
تفسيره بغير علم وقرأ يعقوب عدوا كعتوا والعداء كالفداء والعدوان
وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركها فان
الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر
ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن فحضر
بينهما قوله واستحقارا لما رأوا منها ولذلك الاستحقار قالوا لئن جاءتهم آية
فادعوا انهم لم تجئهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يقيد
آية بقوله من مقترحاتهم الا انه يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان
مطلوبهم فتأمل ويحتمل ان يكون قولهم لئن جاءتهم آية انكار لمجيء آية بناء على
انهم لم يروا آية بل كلما رأوا فهو سحر قوله وليس شيء منها بقدرتي فكيف
اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدرة لها والمقصود بالحصر نفي القدرة عن
ليتبين انه لا يمكن له ان يجيبهم وعند بين في الكشاف للحصر احتمال آخر وهو ان المراد
ان الايات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى النزول بغير حكمة وكانه لم يلتفت
القاضي اليه لما قاله المحقق التفتازاني الى انه فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر
في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم
قوله ان الاية المقترحة اشارة الى ان الضمير للاية لا للايات وقوله فيما بعد
والخطاب للمؤمنين اشارة الى انه قوله وما يشعركم ليس في حيز قل ولو جعل
ضمير انها للايات لكان مزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد
غاية الامكان قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب خطاب المؤمنين
لمنعهم عن تمني مجيء الاية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي لظاهره انه يقال لهم

وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان
للانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك يتمنون ونحن نعلم ذلك
فلا يجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف اي ما يشعركم ما يكون منهم وان
ان لعل لعلهم اذا جاءتهم آية لا يؤمنون وح لعل للاشفاق يعني ينبغي ان يجوزوا
عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجيء الاية ونحن نقول والله علم
ان ما فيه اي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم
لم يشعر لهم بحالهم عنادهم فيما جاء من الايات فقيل لهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم
لا يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجيء ما اقترحوا لحسنكم على ايمانهم او موصولة
اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك تعرفون كمال
عنادهم وفي الاستعمال اذا مع الماضي موقع ان مع المستقبل لانه ما جاءهم مقترحهم
مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجيء الاية وعلم عدم ايمانهم وتقليب الابصار المستلزم
عدم الرؤية بيان في مجيء الاية لهم فيشكل كونه جزاء لمجيء الاية ولعل المراد بتقليب ابصارهم
عنادهم وانكارهم الابصار فتأمل قوله اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى
الاية بتأويل ما انزل والانسب بالسابق التأويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى
التقليب لم يؤمنوا التشبيه اول مرة قوله في حال الا حال مشيئة الله تعالى
ايمانهم لم يكن لهم حال مشيئة الله تعالى حتى تستثنى من اوقاتهم وقت مشيئة الله تعالى
كانه اراد استثناء وقت مفروض يجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة
من قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات المحققة
يحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد مشيئة
الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت
مشيئة الالجاء استثناء منقطع فكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل
الاستثناء المتصل والشايع في الاستعمال مشيئة الاختيار قوله ولذلك
اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام
من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تأويل واقسموا
بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون المتمني
مجيء الاية طمعا في ايمانهم اكثرهم المؤمنون لا كلهم ولا اقلهم بعيد عن النظم لان
الظاهر ح الخطاب ويحتمل ان يكون المراد اكثرهم يجهلون بوخيمة الاقسام بالله حتى
لو علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم عنادا مع علمه بوخيمته قوله وكل متعلق به
اي متعلق بعدوا قدم عليه للاهتمام او حال منه اي معمول له اذ الكل محتمل قوله

بوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس و بعض الجن الى بعض الخ فكر البعض لئلا ينصرف
الى بعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعضين فالاولى
و بعض الجن مكان او في الكشاف وكذلك بعض الجن الى بعض الانس الى بعض
قوله اي ما فعلوا ذلك يريد ان ضمير المفرد المذكور لرجوعه الى متعدد منزل
منزلة اسم الاشارة و قد مر تحقيقه غير مرة و ينبغي ان يجعل ح راجعا الى
الغرور ايضا و قوله و يجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد وهو اما
الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم عدم
الكل ولم يجعله الى المعاداة مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير الضمير و مقتضى
النظم ان فعلهم لعدم مشية الله تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشية
ايمانهم لان المتروك في الشرط من مفعول المشية مضمون الجزاء كما بين في محله
ولا يخفى ان فعلهم لمشية الله فعلهم فكانه جعل مشية عدم فعلهم كناية عن عدم مشية
فعلهم فكانه قيل فلو لم يشأ ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله تعالى فذرهم
وما يفترون اي لا تبال بشأنهم ولا تغتم لهم لا انه لا تدعهم الى الهدى ولا
حتى يكون منسوخا باية السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه بحيث لا
القول بان جعل الله العدو لكل نبي للصغو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض
مع انهم منكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكارنا الغرض ويستدلون
باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث تنبهوا لاحتمال
عطفا على غرورا و قوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا بره به لان لام
العاقبة يكون اشارة الى حكم العقل و فوائده اظهر المرادة و ضعف الاخيرين
فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر
للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ كسر لام الامر بعد الواو
لوجوب الاسكان و اعلم ان الامر انما يكون للتهديد و ان فلا يصح ومعنى قوله
وليرضوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم قوله و يحتمل عكسه وعلى التقدير
تقديم غير الله لتعلق الاستفهام و به جعل التقديم يكون ذي الحال نكرة و
لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم
قوله القران المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل
بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي
فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اي على التقديرين ولا للكف
الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن يمتري في شيء من علمهم بالانزال و الانزال

من

من ربه بعد اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربك و يحتمل ان يكون فلا تكونن من
الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ابدا و لا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس
يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي عليه السلام لذلك او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله
اشار بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد
الظاهر او المواعيد اذ لا معنى للصدق يحتمل الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل
منهما بمعنى آخر وفي قبول الصدق و التفصيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو
اصدق قال المحقق التفتازاني الباء ليست في موقعها لان معنى بدل بخوفه امنا
ازالة خوفه الى الامن قوله ان اكثر الناس اقول اراد متابعة غير الانبياء اذ الانبياء
اقل و قد قال فبهداهم اقتده و يحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو طيع
اكثر من في الارض لضلوا فضلا عن طاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد
ان المراد بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب
الظنون ولك ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع
ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل
حصر المتابعة في الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة
الى قوله في مثل ذلك لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل و اعلم لا ينصب
الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله
وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية و يبعد ان يراد بمثل ذلك
المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم قوله فيكون من
منصوبة بالفعل المقدر او معلقا عنها بان تكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج
الى تقدير الفعل فيه نظر فتامل و في قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على كون المعنى
من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم المضلين فيكون
من مجرورة باضافة اعلم اليه قوله مسبب من انكار اتباع المضلين الظاهر
انه مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين يعني اتبعوا
امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم لا ما ذكر عليه اسم غيره هذا مستفاد من التقييد
فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد
ان لا يؤكل ما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره اولا واما من لم يعتبر فقال
مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول
فانه نزل لما نازعوا المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه لما حل ما قتلتم فما قتله الله

اولى لحل فحفظ الله المسلمين بانزال الآية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم نداء
والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا يدل على ان هذا النفي مراد في هذا المقام فانه
يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا التفريع على النهي واختلف في سبب النزول
قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا ينحرفون عن اكل الطيبات
تقشفا وتزهدا هذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه يوهم وظاهر
الآية انه يجوز الاكل مما ذكر اسم الله واسم غيره معا لا تقول كلمة التبعيض لاخراج
لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من المذكى كالعظم والروث والدم المسفوح
وقوله او مات حتف انفه لا يشمل ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله
ما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني ظاهر تقريره ان ما موصولة فلا يستقيم سوى
ان يجعل الاستثناء منقطعا ولك ان تجعل استثناء من ضمير حرم وما مصدرية
في معنى المدة اي الاشياء التي حرم عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا والاستثناء
عن ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يقتصر صحة كلامه على جعل الاستثناء منقطعا
والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم
ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم بتضمنه قوله الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها
والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل في خلاف
ما حل انه لا يصير مما لا يؤكل فكيف يجتنب عما يؤكل فتأمل قوله ما يعلن وما يسر
اقول لعل المراد الحرام وما بين الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال عليه السلام
الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات الا فاجتنبوها فان من رعى حول
الحمى يوشك ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية عن
مالك وفي رواية هذا مع ابي حنيفة رحمه الله كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي
وفي فقه الحنفية انه مع داود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم ولما روي
انه سئل عليه السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله
في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص العلة
وفاقا قوله واوله بالميتة ظاهر العبارة ان المأول ابو حنيفة والكشاف
ذكر التأويل عن الشافعي ومن شاركه وايضا تأويله بما ذكر غير اسم الله عليه
لا يلايم مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول النهي عن اكل متروك التسمية عمدا فتأويله
عند ابي حنيفة بالميتة لا غير جعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك
التسمية ناسيا قوله والضمير لها اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان اكله
لفسق او بجعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل على ما اوضحه الكشاف

ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في
النهي عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه واما ذم ما لم يذكر تجوزا
فراجع الى ذم الاكل على ابلغ وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله بالفسق ومشار اليه
بقوله فان الفسق ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به قوله بقولهم ما تأكلون
ما قتلتم انتم فالآية دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية
وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي يسميها
الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق بينهما العقل
الذي نجا عن سلطان الوهم قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره
واتبعه في دينه او لان من تقيد بوحي الشياطين فقد اشرك الشياطين مع الله
في اتباع وحيه قوله وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم نجده
في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا
في ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان
الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم او ان
اطعتموه والله انكم لمشركون فتأمل قوله مثل به اي شبه بمن كان ميتا من
هداه الله قال المحقق التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات
من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة
قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو في الظلمات
ومبتدأ هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في
الظلمات ليس بخارج منها كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج
منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون
فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار هذا وجعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان
لفظة هو المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات وبمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات
بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد وكانه كان نسخته خبره هو في الظلمات
وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلايم الاحياء ولو
اريد بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير حي مذكورا ويكون كمال التشبيه
مرعيا والله تعالى اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى
ان المشار اليه بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم قوله ويجوز ان يكون
مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى بل يصح
مع ما جعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو

مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازانى وفيه بحث لان لام كى للغرض
فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله تعالى سيصيب الذين كفروا بيان لمكرهم
بانفسهم ويريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية
او المقابلة وقوله على غاية تمكنهم فلعل الباء فى المكانة للمبالغة قوله من
المثابرة والثبات اى فى الجهاد معكم او انى عامل على ما انا عليه وهذا انسب بقوله
فسوف تعلمون من له عاقبة الدار وفى قوله فستعلمون بصيغة الخطاب تعريض
بانى اعلم ذلك وان العاقبة لى ولمن تبعنى قوله يكون له العاقبة الحسنى
التى خلق الله لها هذه الدار بيان لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع
ان العاقبة الشر ايضا عاقبتها وله وجه اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم
لعدم الانتفاع بها قوله وفيه مع الانذار انصاف حيث ذكر العملين فى صورة
واحدة حيث قال اعملوا على مكانتكم انى عامل وحسن الادب حيث لم يصرح
بالعذاب والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون قوله ثم ان رأوا
ما عينوه لله زكى بدلوه لها وايضا ان سقط مما جعلوه لله فى نصيب الاوثان
تركوه وقالوا ان الله غنى عن هذا وان سقط مما للاوثان شئ اخذوه وردوه
الى نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان شئ اخذوا بدله مما لله
ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وان زكى نصيب الاوثان فقط يزكوه وان كان
بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا لا بد لالهتنا من نفقة
كذا ذكره المحقق التفتازانى فعلى هذا وجه عدم الوصول الى الله انه لا يصل لما
هو مصروف لله وكذا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شئ منه الى الله لانهم
يصرفونه الى ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف لله قوله
وفى قولهم بزعمهم تنبيه على ان ذلك ما اخترعوه ولم يأمرهم الله به فى الواقع
اولا فى الواقع ولا فى زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل احد الدين مبنيا على رأيهم ونحن
نقول فى قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف ما يعتقدون
انه يجب عليهم ويتصرفون فيما اعتقدوا انه حقه تعالى على خلاف ما اعتقدوا انه
المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادته تعالى قوله حكمهم هذا فى كونه حكمهم اشارة
الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقدير المخصوص اى ما يحكمون فى تأويل المصدر المضاف
الى الضمير كما اشار اليه وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا
قوله وهو ضعيف فى القرينة اى الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا
اذ الفصل بالظرف وان خص بالشعر غير ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض

بتلك القراءة واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر
القراءات السبعة وقد انكره المحقق التفتازانى وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز
الطعن فيها بل ينبغى ان يزيف بها قول يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد
ان يقال نزل المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول كما يقدم على الفاعل
فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف والمضاف اليه وروى
فزججتها بمزجة وفسر المزجة بالرمح القصير والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة
وضمير زججتها للكتيبة قوله وللعاقبة ان كان من السدنة لظهور ان ليس ذلك
غرض السدنة وانما يترتب على ترغيبهم قوله والجار متعلق بقالوا لا بقوله
افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل او بمحذوف هو اى المحذوف صفة له اى لا افتراء
والتقدير افتراء واقعا عليه قوله ان ولد حيا لقوله لهم ولقراءة ابن عباس رضى الله عنه
فان معناه خالصة وجيدة وهو الخارج من البطن حيا وهذا التقييد انما يحتاج اليه
اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه كقراءة ابن عباس بمعنى جيدة
وهو الخارج حيا وبهذا علم ان قول المحقق التفتازانى ان جعل خالصة حالا من الصلة
فلا معنى له عند التأمل الصادق ليس نتيجة التأمل الصادق قوله وتأنيث الخالصة
للمعنى وكذا تأنيث ميتة ويحتمل ان يكون تأنيث تكن مع نصب ميتة لتأنيث
ميتة ففى قوله ولذلك وافق لهم نظر ورواية الشعر يقال لمن يكثر رواية الشعر مع
ذكر قوله او هو مصدر كالعاقبة قال الكشاف ويدل عليه قراءة من قرأ
بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها
مصدرا ويحتمل على قراءة النصب ان يكون الخبر الجملة ويكون المذكور متعلقا بعامل
النصب وقد عرفت وجه كون المراد بخالصة بالاضافة الى ضمير ما فى بطون الحى والتذكير
فى فيه لان الميتة ما فى بطون او لما ذكره قوله اى جزاء وصفهم يعنى وصفهم مصدر
سيجزيهم بتقدير المضاف وفى هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل وخيم للعلماء فى مقام
الوصف وتحذير كثير على ان يصفوا شيئا برأيهم من غير مستند قوله لخفة عقلهم
اشارة الى تفسير سفها معنى واعرابا لكن لا يحسن عطف وجهلهم عليه لتفسير بغير علم
لابهامه كونه مفعولا له مثله سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر الا
انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ابهام الاحتمال ثم تقييد الجهل بخصوص التفسير بمخافة الفقر
فينبغى ان يقال وجهلهم بان دفع الشئ ليس بالقتل بل بان يبايعوا دين الله ويتركوا
الفساد فى الارض وبان الله رزاق لاولادهم لا هم قوله تعالى وحرموا ما رزقهم الله
فيه بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله ولا يخافون

الفقر في هذا التحريم قوله تعالى قد ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كان من شانهم الاهتداء
او ما صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين
في امر من الامور فتامل قوله وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرسوه
هذا لا يقتضي اختصاص غير معروشات بما نبت في البوادي والجبال لتناوله ما غرس
الناس ولم يعرسوه فالاولى ترك قوله فعرسوه ويكون تناول معروشات الجميع ما غرس
الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع ولا يبعد ان يراد
بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير المعروشات ما ينبسط
على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير
للزرع والثاني مقيس عليه يعني بالثاني النخل لانه ياتي الجنات ولا يخفى ان الجنات المعنا
مقيسة عليه فالاولى والباقي مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه
وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا التقدير ايضا اولى وكون
المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما
فيما هو حال عن المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب
جعل الحال مقدرة وان اتفق كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار
ما يؤل اليه فتامل وقوله على تقدير كل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم
الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا قوله ثمره الذي يوكل
في الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم ينع
اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر ووجه
الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك قال التفتازاني
وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك واينع ولا يخفى
ان مثل هذا السوال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره ولا ياتي هذا الجواب قلت
مثل هذا الجواب ياتي وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا
ويكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة فيه اكثر وينع كيعلم ويضرب
الا انه لا يحذف ياؤه اصلا حملا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان
الياء يثبت في المثال مطلقا قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا باليتنعة
وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا حق فيما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب في
الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل الينعة والنظم
يدل على وجوب الاداء ففي كونه سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظر نعم
لو جعل يوم حصاده صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده افاد الوجوب

يوم

يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة الاهتمام يوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن
وقت الاداء عن اول وقت الاداء والا فوقت الاداء موسع قوله في التصدق
وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان تمنعوا الزكوة او تضعوه في غير محله شرعا
ويحتمل ان يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد هذا الاحتمال
بجعل قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا هذا اذا
اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا كانت هي المفروضة فهي مقدرة لا يحتمل الزيادة
قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل
الحمولة لا يحمل الاثقال والفرس للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه
بالفرش بذكر النعمة جعله ذلولا مستخرا بحيث كانه فرش وكما لا يابى الفرش من
الجلوس عليه لا يابى الفرس وغيره منه لم يكن بعيدا والمناسب بجعل الفرش على
ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان يحمل الحمولة على ما ينسج اللباس من
شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا ما حل لكم منه
يعني دخل من التبعيضية لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به
على ان الرزق هو الحلال دون الحرام فان قيل الحرام ليس ماكول شرعا وهو
ظاهر والرزق ماكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقهم الله فالحرام ليس برزق
او الرزق ماكول شرعا وليس لشيء من الماكول شرعا بحرام والاستدلال انما يتم
لو كان الرزق ماكولا شرعا كلية بمقتضى الاية وليس كذلك بل ظاهرها انها جزئية قوله
ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته والا فهو
عدو خفي قوله او فعل دل عليه اي دل كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج
وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ كل ما دل على
هيئة صح ان يقع حالا قوله وهو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني ان جوز
البدل من البدل والاظهر ان من الضان بدل من الانعام واثنين بدل من حمولة
هذا قلت اذا جوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم الله قوله
بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني بعلمكم وانكم تعلمون شيئا
من ذلك قوله في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين
قوله اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم يريد ان انكار حضورهم ومشاهدتهم
انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم اسناد التحريم الى رواية
مخبر من الله تعالى بل ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة والسماع فانكاره يستلزم
انكار التحريم وفيه كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم انهم شفعاء كيف ولا يمكنهم

بحمل

اسنادا لتحريم الى اخبارهم عن الله تعالى لكونهم صنماً فكيف يظن بهم الشفاعة قوله
تعالى فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس
بغير علم مع انه لا يتصور الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاء منه
بطلب العلم ولما لم يهتدوا بالبينات الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم
الظالمين وفائدة البيان لهم الزام الحجة قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم
بالوحي وفيه تنبيه على الاصل في الاشياء الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء فيما
اوحي الي حلالا بل اكتفى في ابطال حرمته بانه لم يجدها محرمات وفي قوله محرما تنبيه على
ان الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى لو احل الله المحرم لحل وقوله محرما مفعول
اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام ولان المفعول
الاول نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول
محذوفا كما يوهم تفسيره بطعاما محرما اذ لا يجوز حذف احد المفعولين قوله الا وجود
ميتة ومع ذلك يحتاج استثناؤه الى تكلف تقدير ذو كانه قيل الا ذا وجود
ميتة والظاهر ان قوله او دما عطف على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون
لئلا يحتاج الى تكلف تقدير ذو للاربعة مع الغنى عنه في الثلثة والاولى ان يجعل
الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق
بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان الاول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني
يجعله خبيثا بحسب الخاصية محبثا اي يفيد لاكله خبثا ويتولد منه الصفات الذميمة
قوله وهو عطف على ان يكون في الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف عليه
نظر وكذا في الفصل بين ان وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة اعجبني ان زيدا ضربت
وقوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهو اذ لا مستكن
في اهل وانما هو مسند الى به والصحيح ما في الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه
المستكن في يكون في جواب الى ما رجع الضمير في به على هذا التقدير قوله فلا يصح
الاستدلال بها على نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص الكتاب بخبر
الواحد ووجود محرم اخر بعد ذلك تخصيص لنفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ قوله
كل ما له اصبع كالابل والسباع والطيور وليس المراد بالابل الابل خاصة بل كل ذي خف
وذي حافر مشق كالفرس والغنم او غير مشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب
بمنزلة الاصبع للانسان اذ يقضي به الحيوان ما يقضي الانسان بالاصبع كما اشار اليه
بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر
ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم

الا ان يقال كان كل منهما واقعة اخرى وتحريما آخر وهذه الآية تتميم لا اجد فيما اوحي
الي لان فيه ومع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور فلذلك حرم البحيرة
والسائبة والحامية فاجيب بانه كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل
المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه تحريم كل مع ان البعض كان محرما قبل بغيهم
والتوجيه ان المآل تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل مسببا باعتبار
ان المسبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا ففي البعض
ايضا كان بعض الاجزاء كالشعر والعظم محرما وانما قال لعل لاحتمال ان يراد بكل ذي
ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة حرمنا قوله الثروب الترب ما غشي الكرش من
الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل
المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم كما تقول اخذت من زيد المال لكن لا وجه
فيها لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله الا
ما علقت بظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زائد على النص
فلا بد له من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق التفتازاني ربما يفهم منه
ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن الانسب عطفها على حملت بتقدير
مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء بيان لذلك هذا وجه
ما قال خفي وقوله حاوية له موافق لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاويا
والحاوية الحواوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحاويا والحاوية ما يحوي من
الامعاء اي اجتمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم نفس
الحوايا لا شحومهما والآلكان داخلا في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بقي ان قوله او ما اختلط
بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا انه يقال لكثرة الحاجة الى الالية
واعتياد الناس بها احتيج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها عن الشحوم قوله
او بمعنى الواو الظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخص جعل او بمعنى الواو عطفه
على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى هو الثلثة لا احدها
فيجب ان يجعل قوله او بمعنى الواو وتفسير الا وعلى جميع التقادير لا يقال الاستثناء من
الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى
يجب او دون الواو لانا نقول او اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك
ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيئة عن واحد منهم فيعم واما اذا تعلق النفي بواحد
منهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك انتفى زيد او عمرو فانه ليس
كقولك انتفى مجيء زيد او عمرو والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت

لا موجب لجعل او بمعنى الواو اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين
فيحل لمن اختار منها ويحرم الآخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا
منها ويحرم الاخرين قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد مبهم وتحريم
تحريم واحد مبهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا
لا من شرع اليهود فتامل وكون الواو بمعنى او ليس معناه استعماله في معنى
الواو بل جعله للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف واو بمعنى
في قوله جالس الحسن او ابن سيرين والعضعص كقنفذ وغليظ عجب الذنب كذا في
قوله التحريم او الجزاء التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول
مطلق قوله في الاخبار او الوعد والوعيد قال التفتازاني رد على من جوز الخلف
في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله تمهلكم على التكذيب ويحتمل ان يكون
المراد انه ذو رحمة واسعة فهو يرحمني بتوفيق كثير من التصديق فلا يضرني تكذيبكم
لانه لا يرد باسه عن القوم المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه
قوله ووقوع مخبره يدل على اعجازه اذ من وجوه اعجاز القران اشتماله على
ولو قال دل على اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين
اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف ذلك يعني
التوحيد مشيئة ارتضاء ذلك ان تقول مرادهم مطلق المشيئة الا انهم ظنوا ان
المشيئة لا تنفك عن الرضاء او ظنوا انهم لا ملامة فيما اراد على خلاف رضاه
قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بارادة الله اياها منهم ارادة الجا
وقيل يعني لا تدل الاية الا على ان المشركين قالوا ان شركنا بمشيئة الله ورضاه
فذمهم لدعوى الرضاء لا لدعوى المشيئة حتى يكون نفيا لمشيئة الله تعالى القبيح فيكون
دليلا للمعتزلة بل هو نفي لرضاء الله تعالى بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة
ونفي الرضاء لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب
الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله
الى وقيل عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب في
الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشيئة الله تعالى
مشيئة ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج به على زعمكم اقتصر العلم بمعلوم
خاص ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم
ان الاشراك وسائر ما انتم عليه مرضي لله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان
فهو طلب البرهان وقوله على زعمكم يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج

ولا حاجة الى تقييد ان يتبعون بما قيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان ما دعاكم
وجل امركم ان لا يتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب قوله ولعل ذلك
لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان يتبعون الا الظن لتمكن تكذيبهم اذ اليقين
لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة
والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما فعله
الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم من
ان كل كائن في ملكه تعالى برضاه يكون ما يخالفكم فيه ايضا برضاه فلا ينبغي لكم النزاع
والمعاداة معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم
بارادته ورضاه قوله وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التصريف
اذ لا تصريف في اسم الفعل ومع لا يزيد وزن في اوزان الفعل وهو فعلل بضم اللام الاول
وسكون العين لان الهاء ملحق وهو امر من لم وما بينه من الاصل هو اصله
عند اهل الحجاز وبني تميم قال المحقق التفتازاني لم يذكر التثنية مع مجيء هلما لادخالها
تحت الجمع هذا وبه جعل اصله هل ام لا يوجب دخول هل على الامر فان هل نقل
من هل يرغب في ذاك ام فجمع بين هل وام بحذف مدخوله وخفف بحذف
الهمزة بعد القاء حركتها الى اللام وكون الاصل في اللام السكون لان الامر وضع
ساكن الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل بقي اشكال وهو ان اسم الفعل
اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس
بحسب الوضع الاول واذا كان هلم منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب
الوضع الاول وقد اشار بقوله احضر وهم على ان المستعمل هنا لغة الحجاز قوله
ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع حجتهم والحاجهم اي الشهداء ضلالتهم اي ضلالة
المقلدين او ضلالة الشهداء ولذلك اي ولارادة شهداء معهودين قيد الشهداء
بالاضافة ولم يقل شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول لو قال هلم
الشهداء لتبادر تعجيزهم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الامر على وجود
الشهداء وفي الكشاف انه يتبادر منه شهداء في نفس الامر لا بزعمهم وبنا في قوله
فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق يوجب التسليم لا عدم التسليم
ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة على خلافه قوله فاتسع فيه للتعميم ويحتمل ان يكون
بناء على اصله تعريضا لهم بانهم في حضيض الجهل لو سمعوا ما تقول لترقوا الى ذروة العلم
قوله للدلالة على ان مكذب الايات متبع الهوى لا غير في دلالة الاضافة على
ذلك بحث لان الاضافة لا يقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه

فيه ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافة الى الذين كذبوا بالاياتنا
في مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات
قوله منصوب باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية ففيه مسامحة لان
المنصوب مجردما ولا مدخل لحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب
هو التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة
والموصوفة قوله لانه بمعنى اتل فيصح كون الجملة على صرافتها مفعولا له قوله
متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على الكل قوله ليصح عطف
الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله اي لا تشركوا يصح ان يكون تفسيرا
لمدخول ان الناهي ودفعا لاحتمال ان يكون نعتا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا
لان لا تشركوا بان يكون اي تفسير ان ولا تشركوا لا تشركوا فتامل ووجه عدم صحة
عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره المحقق
التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء المول بالمفرد لم لا يجوز عطفه على الاخبار المول
وهما معربان باعراب واحد قوله ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر بما حرم قوله
بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر اي لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم
فان الاوامر ما اوجب شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه
محرم المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار
الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان للامر الموجب تصريحه محرم لضد الواجب بمفهومه
فيصح ان يتلى في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان
لم تجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعني لا يجوز اتل ما حرم عليكم
احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا
بالوالدين احسانا قوله فمحلها النصب بعليكم قال المحقق التفتازاني يا باه عطف الاوامر
الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو قاعدة يرده
قاعدة جار الله قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة دالا على تفصيل
المتلو قوله من اجل فقر ومن خشيته تفسير للفقر بخشية لان القران يفسر بعضه
بعضا وقد وقع في موضع اخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما
صنف وليس المخاطب فيهما واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله
خشية املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم ههنا فقال نحن نرزقكم
واياهم وقدم رزق الاولادهم في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم قوله تعالى
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه اليه حق القتل ليس

نفـ حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص
والرجم وقتل المرتد قوله اي الفعلة التي والخصلة التي هي احسن بمعنى لو لم يجد المتكفل
مال اليتيم نفعه على احسن الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقرب به قوله الاشارة
فيه الى ما ذكر في السورة لا هذا انما يتم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه
وتاويل ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال
المحقق التفتازاني المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون
المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم ويلايمه ولا تتبعوا السبل اي الاديان المختلفة
قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا يظهر ذكر الفاء لانه يغني عنه
لام التعليل قوله عطف على وصاكم هذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني
يعني جملة ذلكم وصاكم اشارة لظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة خبر ذلك قلت
انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية التي خبرها فعلية في قوة الفعلية
فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصاكم معناه عطف على جملة هي في قوة
وصاكم وبمنزلته قوله وثم للتراخي في الاخبار او التفاوت في الرتبة لا اشارة
الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف بثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو متقدم
عليها وذكر الكشاف في جوابه هذه التوصية قديمة لم تزل يوصي بها كل امة على لسان
نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك انا اتينا موسى
الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه بصدد
بيان التراخي الزماني واخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والقاضي حمل
كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متاخرا عن التوصية
قديما وحديثا الا انه يلغوا في هذا التوجيه بيان ان تلك التوصية قديمة فوجهه
المحقق التفتازاني بانه رد لما قاله من اشكل عليه العطف من ان الايتاء مقدم على
التوجيه تقرير اله على الصواب قبل تعليم الجواب ونحن نقول يحتمل انه يكون مراد
الكشاف ان ثم استعملت في التراخي الزماني من سابق التوصية بل من اكثر زمانها
اما حقيقة او تجوزا او للتراخي الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد
ان يكون ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات
وههنا في عداد انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكنا كثيرا ما نشاهد في
السنة ارباب التدوين ذلك فوجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في
الاخبار انما يتم لو كان ثم اتينا متراخيا في الانزال ومن اجوبة صاحب التاويلات
ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القران قوله

للكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه فعل الفاعل المعلل
ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف فجعله في تقدير واتممناه
تماما كانبت نباتا قوله ويؤيده ان قرئ على الذين احسنوا لم يلتفت في التأييد
الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي للمتعدد لانه لم يجعل ضمير لعلهم للمحسنين
اذ لا يلايمه لعلهم يؤمنون بل يلايمه لعلهم يرحمون بل جعله لبني اسرائيل ليلايم التردد
في ايمانهم وكونه فسر الذي احسن تبليغه بكل من يبلغه خاليا عن التحريف فيعم موسى
ومن بعده لايؤيده ايضا قرأة على الذين احسنوا والملايم لقرأة الرفع بتوجيه على اتم
الذي هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قرأة الفتح بالابتناء على الوجه الذي احسن
ذلك الوجه اي صار ذا احسن او حسنه الموتى والمراد باحسن ما عليه الكتب
سوى القرآن كما لايخفى قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لم يبين القاضي مفعول
الاتقاء اعتمادا على بيانه مفعول يتقون والاحسن ان يجعل المفعول هنا واتقوا
المخالفة او تفسير ابتعوه باتباع الاوامر واتقوا بالاتقاء عن المنهيات قوله
كراهة ان تقولوا قال المحقق التفتازاني لان نفس هذا القول لايصلح ان يكون
مفعولا له لانزلنا بل لعدمه فحمله الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف
المضاف اي كراهة ان يقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون مفعول اتقوا
او ان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي يترتب
على انزلنا احد القولين ترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن
السعادة قوله ولعل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور حينئذ في كون
الزبور غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه
حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان لاكتاب
للمجوس والا لكان اهل الكتاب ثلث طوايف قوله اي وانه كنا في الكشاف
والاصل انه كنا على ان الهاء ضمير الشان ويخالفه ما في مقدمة ابن الحاجب
وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد
ان اسم ان محذوفة اذ المخففة لايلزم الاسم بل يدخل الافعال المبتدأ
اذ الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو شدد لايصح دخوله
على كان بل لابد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز
ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف اعرض وصد بمعنى جاء متعديا ولازما
كصد المراد بصد متعديا في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صرفه
وصد عنه صدودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فضل متفرع على صدف

بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى صد اي صرفه فكان الاولى او اضل قوله اي ما ينتظرون
جعل الاستفهام للانكار وانكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير قوله
ملائكة الموت او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملائكة
الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب او كل آية يعني آيات القيمة والهلاك
الكلي او بعض آيات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شئ من هذه الاوقات وياباه انه لم يبين
الا عدم نفع الايمان وقت اتيان بعض الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع
عند اتيان البعض يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن لا يغني عدم بيان
عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب
فالاولى ان يحمل قوله والملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل
علينا الملائكة وباتيان الرب ما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل
من الغمام فحاصل الكلام ينتظرون في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده
قوله بجزيرة العرب قال المحقق التفتازاني هي ما بين حفر ابي موسى الى اقصى اليمن
في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع سماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة
بحر فارس وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة الايمان
الى ضمير المؤنث في الكشاف الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو الموافق لما في كتب
النحو قال المحقق التفتازاني يعنون بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من
صفاته القائمة بها قوله غير مقدمة ايمانها في ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع
ايمان متقدم زال قبل دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها
خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان
الذي لم يكتسب فيه خيرا واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان هذا وقت مخصوص
لا ينفع فيه الايمان المجرد ولايلزم منه عدم النفع بالآخرة والجواب بان المعنى اشتراط
عدم النفع بالخلو عنهما ورده المحقق التفتازاني بانه مبني على كون كسبت معطوفا على
آمنت حتى يكون النفي داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع آثما او كفورا
وليس كذلك اذ لو عطف على آمنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان ممن
لا ايمان له فهو في تقدير او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي
المردد فلا يفيد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال
لا يلغو فان في ذكره اشارة الى فوت نفعين لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان
ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم تكن فانما يتم بجعل او بمعنى الواو
واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم نفعه

بدونه بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيراً واجيب ايضا
بان في الآية لفاً تقديريا كانه قيل لا ينفع نفساً ايمانها ولا كسبها خيراً في الايمان لم تكن
امنت من قبل ولم تكن كسبت خيراً وقد ذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى
حيث قال ان المعنى لا ينفع نفساً ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن امنت
قبل ولم يعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان
بدون العمل الصالح ولكن الايات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع
ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت الى التأويل والتأويل مع الدافع
عليه التعويل ويمكن ان يقال معنى الآية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن
قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول
العمل فيتم الكلام من غير تقدير لف ولا اعتبار اختصار فتامل **قوله** فرقا شيع
كل فرقة اما التشييع الخروج مع الرجل للوداع وتبليغه الى منزله كذا في القاموس
والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الائمة والذين كانوا اشياعا اشياعهم
قوله وقيل هو نهي عن التعويض لهم وهو منسوخ بآية السيف ويحتمل ان يكون المراد
انك لا تفعل من عندك بهم شيئا انما امرهم الى كل ما تفعل فهو بامر الله ان تقاتل
بامره وان يتركهم تتركه بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعداً لرسول الله
عليه الصلوة والسلام بالعصمة عنهم يعني لست منهم في شيء من الضرر **قوله**
ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيداً اذ لا امر فوق ان يخبر المنعم بانواع
النعم القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء باساءته فلا وجه لحمله على الاخبار بان يعاقبهم
قوله اي عشر حسنات امثالها قدر الموصوف تصحيحا لتذكير عشر مع تذكير
امثالها او اشار الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير ميل الى المعنى **قوله**
بنقص الثواب وزيادة العقاب جعل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا
بقوله قضية للعدل ولك ان تجعله من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى لا ينقصون
في الحسنات من عشر امثالها ومن السيئة من مثلها في مقام الجزاء واما انه يعفو
عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما اكتفي في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء
سبعون وسبعمائة بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام وان
الزيادة فليست كلية **قوله** وهو ابلغ من المستقيم باعتبار الزنة يعني ان
هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار الصيغة والباب ابلغ لان
السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضائه **قوله** بدل من محل الى صراط
ولا توجيهه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله الذي بواسطة الى المنصوب

المحل

المحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه حال
موطئة من صراط مستقيم كانه قيل حنيفا والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة **قوله**
حال من ابراهيم لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان
بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز
اتبع ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هؤلاء مقطوع مصبحين الا انه
قد ذكر في موضع آخر ان العامل فيه معنى الاضافة كانه قيل نسب الملة الى ابراهيم
حنيفا ويأباه حصرهم العامل المعنوي في امور لم يعد منها الاضافة ان شئت معرفة
الحال فعليك بالرضي وقال المحقق التفتازاني هنالك وجاز الحال من مثل هذا
المضاف اليه لكونه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل
وقال الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي عليه السلام سمي من حيث الانقياد له
دينا ومن حيث يملي ويبين للناس ملة ومن حيث بينها الله تعالى او من حيث
يردها الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا وشريعة والدين
يضاف الى الله والى النبي والى آحاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشرع
قوله لان اسلام كل نبي قبل امته اقول والله اعلم اشارة الى قال النبي
عليه السلام اول ما خلق الله نوري **قوله** فاشركه في عبادتي لا يخفى ان تقديم
غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه ح ليس اشراكا للغير بل توحيده فنبه بقوله
فاشركه على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس في بغية الرب بل
في بغية الغير وكا يبعد ان يقال ذكر في رد دعوته الى الاشراك رد الاختصاص
تنبيها على ان اشراك الغير ربا في بغية الله تعالى اذ لا بغية له الا بتوحيده ولما ذكر
سابقا ان الصراط الذي هو عليه صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه
اخذه دينا كما ياخذه المشركون عبادة الاصنام تقليدا لآبائهم اذ فيه اقامة البرهان
على انه الرب لا غير وبغية غيره منكر عند العقل **قوله** تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها
يعني ليس لي ان اكسب ما يكون ضرره عليكم حتى ابغي ربا غير الله ويكون ضرري عليكم
لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره ما انتم عليه من فوتك
بان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى
ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها وبغية غير الله ربا كسب النفس فكيف اترك ما هداني
ربي اليه بما كسبت انفسكم **قوله** على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم
وح يدخل في رفع بعضهم فوق بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض **قوله** من الجاه
والمال بل فيما اتاكم من قوة التامل في اباته واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه

قوله لان ما هو آت قريب احتاج الى ذلك بتخصيص بعقاب الاخرة واما لو اريد
ما يعقب التقصير فى الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار
وصمم الاذان فامره ظاهر قوله وصف العقاب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه
وصفا بحال المتعلق يضيفه الى نفسه الا ان تقنع بترك صريح الاضافة قوله لهم
زجل بجيمين فوقانية وتحتانية محركة الصوت • الهى انا عبدك الضعيف الحقير البضاعة
القليل الاستطاعة • قد وفقتنى بمحض فضلك لتفسير كلامك • واجريت على معرفته ما خفى
على كثير بخالص فيضك وانعامك • فلا يبعد ان ارجوا منك ان لا تضيع ما نمقته
بامدادك • وان تذيقه نفعا بين عبادك • وان تجعله لى لا على وان تجعله مغفرة لى
ولوالدى ولكل من آمن واسلم الى ابى البشر آدم صلوات الله عليه وعلى جميع الانبياء
واتممته فى شوال سنة ثمانين وتسعمائة من الهجرة النبوية صلى الله عليه وسلم •

سورة النبأ

قوله اصله عن ما • فحذف الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار اليه
بقوله لما مر يعنى بسبب او قاعدة مرت فى سورة الصف ان لم مركبة من لام الجر وما
الاستفهامية والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتنا فيهما فى
الدلالة على المستفهم عنه هذا قد وجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز
تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام
تفخيم شان ما يتساءلون يعنى حقيقة الاستفهام لا تحوم حول ساحة عز المتكلم سبحانه
عما شان شانه فهى مصروفة الى معنى مجازى هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسئول عنه
مشتبها بما خفى جنسه لفخامته المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق
بشان المتكلم جل جلاله عن ان يكون عظيم مشتبها بما خفى جنسه عليه ولذا قال
الكشاف جرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع فى كلام من لا يخفى عليه خافية
يعنى اشتهر فى التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقى بهذه
العلاقة ومبنى النكتة ليس على ان ما للسؤال عن الجنس فيجئ للسؤال عن الوصف
بل على هذا الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المص فى تفسير السؤال عن البقرة
قوله والضمير لاهل مكة • استغنى عن نوع ذكر المرجع لحضوره حسا نحو قوله هى
راودتنى فلا يرد ان فى ترك ذكر المرجع فخامة واشعارا بانه لعظمته متعين من غير
ذكره وهذا لا يناسب اهل مكة قال المص التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب

310

ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظه واما مستغنى عنه بحضور مدلوله حسا
نحو هى راودتنى او عقلا نحو انا انزلناه فى ليلة القدر او بذكر ما هو له جزء او كل او نظير
او مصاحب بوجه ما هذا كلامه قوله او يسالون الرسول والمؤمنين عنه •
يعنى تفاعل بمعنى فعل ما استشهد على صحته بمجئ يتداعونهم ويتراؤنهم ويصح الاستشهاد
لو كان مجئ تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان لشان المفخم او المفخم شانه
قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اى بمحذوف مبين بالمذكور بمعنى ان المذكور قرينة
المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك فى قوله وان احد من المشركين استجارك
لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هناك لعدم الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك
عم يتساءلون يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد بلا شبهة قوله ويدل عليه قراءة
يعقوب • كانه استدراك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة
ان الظاهر من قراءة الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب
تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة العامة يستدعى كون قراءته اجراء الوصل مجرى
الوقف قوله بالجزم النفى والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار او للاقرار
والانكار ان كان للناس وكذلك ان تفسر الاختلاف بالاختلاف فى الاقرار
والانكار والتوقف او بالاختلاف فى الاستهزاء واستزادة الخشية والاستعداد
الموت قوله كلا ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال قوله ووعيد عليه
اى سيعلمون جزاء التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اى سيعلمون مثوبات
الارتداع قوله تكرير للمبالغة اى تكرير اللفظ مبالغة فى البيان وتقريرا لما يفاد
فى الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد قوله وفى ثم اشعار بان
الوعيد الثانى اشد • فهو للتفاوت فى المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة
الى معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة الى ان الردع الثانى اشد لان شدة الردع
بشدة الوعيد فشدته تستتبع شدته قوله وقيل الاول يحتمل انه يكون المراد
جعل ثم للتراخى الزمانى ويرد عليه الفصل بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه
والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل انه يكون المراد بيان وجه كون
الوعيد الثانى اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثانى عن
الانكار وتفاوت ما بينهما يقتضى العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء
على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون
ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات فيستغنى عن الحذف قوله تذكير ببعض ما عاينوا
من عجايب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا به او ليستدل عليهم بذلك على صحة

البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او ليتأثروا من وعيده
كل تأثر ويجافوا في الغاية أو تذكير بتلك العجايب لتدل على حكمته البالغة فيصدق
بالحشر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا لسرعة طريان الفناء عليه فلا محالة
حلقه لكمال ابدي وبقاء سرمدي قوله وقرى مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي
مصدر سمي به • الظاهر انه تفسير للمهد والمهاد لانهما بمعنى واحد في القاموس المهد
الموضع الذي يتهيا للصبي كالمهاد ولذا لم يفسر المهاد ولكن الكشاف فسر المهاد
بالفراش وقال القاموس الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه
ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد هذه القراة وكون الكلام تشبيها بليغا كعديله اعني
والجبال اوتادا اي كالاوتاد يعني ارسينا الارض بها كما يرسي البيت بالاوتاد
والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا يوخذ للمفعول
كالامام والالة ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى
المفعول لانه نقل من المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما له كما يتبادر من
العبارة يدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير او وصف
بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا لكن لا يحتمل له
هناك قوله ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا
في القاموس السبات النوم او خفيفه فلا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا لجعل
مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان العاقل لا يجعل النوم نوما فلذا جعلوا
المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة
اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه
ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا
غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على التخفيف قوله
استراحة • الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه
عن الاحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا له للقطع ولا للجعل الا بتقدير
ارادة استراحة للقوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور قوله وسمي الميت مسبوتا
اي من قبيل السبات للموت المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ كلاهما مشتقان
من السبت بمعنى القطع قوله واصله القطع ايضا • يعني اللفظ الدال على القطع كانه
اصل السبات ذلك الاول واصله السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل
لباسا غطاء • يستتر بظلمته • يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد
الاختفاء • فلذلك خص الاستتار به ولكن ما قيل • وكم بظلام الليل عندك من يد •

تخبر

تخبر ان المانوية تكذب • الية النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة
خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل اذ احوج ما يكون
الانسان الى التمسك بالاختفاء • وقت النوم الذي لا حائل فيه بينه وبين اعدائه
ولهذه الحكمة الجليلة جعله وقت الليل ويمكن ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه
كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه قوله وقت معاش • المعاش مصدر عاش
والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا حينيا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه تحصيل
فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث
واليقظة حيوة كما سمي النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت
ولا يخفى ما في جعل النوم وقت الانبعاث واليقظة من التفضل والانعام لان اليقظة
لتحصيل المعيشة وقضاء الحوايج التي تتعسر او تتعذر في ظلمة الليل ولما كانت اليقظة
مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان
في جعل النوم استراحة لها على ما مر في وجه نعمة عظيمة ويزداد بهذه الملاحظة اتصال
هذه الجمل المترتبة قوله سبع سموات اقوياء محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور •
لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد اسبابا لهذا التحصيل
فذكر سموات محكمات يأمن المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها عن ان يسقط منها عليهم
ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوائد العظيمة
كما في سهولة الارض التي هي كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر
الشمس التي في نورها تحصيل النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الامم بعبارة كاشفة
عن كلتي صفتيها العظيمتين وذكر السحائب التي منها ما به كل شيء حي واخرها على الانهار
والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب وحي من العجم وذكر خروج الحب
الذي هو مقصد ارباب الحراثة في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب الرعي
في مراعيهم وخروج جنات الفافا يأوي اليها كل طائفة سيما للاحتطاب الذي
هو للقوت آخر الاسباب فلا يخفى حسن تاخيره في هذا الباب • هذا ما الهمني ربي
رب الارباب • فاضيفت به الصالحين من الاصحاب • رجاء للثواب من ملهم
الصواب • يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي عن شيء من العقاب قوله
من وهجت النار اذا اضاءت • في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج
محركة وتوهج الجوهر تلالأ • ولا يخفى ان وصف السراج بالتلالؤ هو المتعارف دون
الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله
المراد الشمس يحتمله ويحتمل ان يجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواتها

ولا بأس بتنكير المسند اليه لانحصاره في فرد قوله المعصرات السحائب لا السموات
كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منه الماء بعصره بخلاف السحاب
فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تأويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب
فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى
العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف قوله
اذا اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا
احتاج الى تأويل صيغة الفاعل الى ما لا يقتضي كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية
اي اخذ منه ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان يعصر الجارية بتخييل ان الدم
تحصل منها بالعصر قوله او الرياح ذوات الاعاصير يعني ان صيغة اسم
الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والاخلاف
جمع خلفة بالكسر والخاء المعجمة وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والاخيران على
ما في الصحاح وتأييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من
الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع
الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته قوله
افضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضله ذو العج والثج قوله جمع لف كجذع
قال في القاموس حديقة لف ولفة واشجار ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة
واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع ولكن
الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات المتفرقة ولو قيل
هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق ورود اللف
فقال وقيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد انشدني الحسن بن علي الطوسي
جنة لف وعيش مغدق ‌• ‌وندامى كلهم بيض زهر ‌• ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف
وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن
قتيبة وقال ما اظنه واحداله نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل
ابن الحاجب في الشافية جمع فعلاء صفة فعالا فجمع لفاء لفاف قوله ان يوم
الفصل لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار
المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب
بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان يقتضي ترك التأكيد لانه
السؤال عن الوقت المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب
لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة

في معالم التنزيل ان هذا رواية الحسن وسعيد بن جبير وزيد بن اسلم ومقاتل ابن حيان وأما قتادة ففسر بالرياح موافقا لمجاهد والكلبي عبد الرحمن

على بناء المعلوم والتكلف فيه ان المتعارف في المعصر الذي حان له ان يعصر على بناء المجهول عبد الرحمن

يفهم منه انه لو كان السحاب عاصرا لما احتاج الى التأويل وليس كذلك بل تمامه يكون لذلك لو جاء المعصر بمعنى العاصر وقد نفاه المحشي آنفا عبد الرحمن

صرح المحشي رحمه الله في حاشية العقايد النسفية انه لم يعرف للنسبة غير فاعل وفعال فتدبر وتأمل ثم تبصر عبد الرحمن

[illegible] عبد الرحمن

ما يتردد فيه فأكد وجه المراد بالميقات ما يوقت به زمان البعث قوله في علم الله او في
حكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته في الازل بما يسمه تفسيره القضاء في قوله تعالى فاذا قضى
امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون
تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال
ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه
كونه في علم الله او حكمه قوله حدا يوقت به الدنيا وينتهي عنده او حدا للخلائق ينتهون
عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر وآخر مخلوقات الدنيا
لانه لا يخلق بعده في الدنيا شيء قوله وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي
ان يكون في قوله فتأتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايدي
الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين
مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع من النار والقتات
النمامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين الخيلاء معناه المتعظمين
للكبر على ان الخيلاء مفعول له فيخرج المتكبر لا للخيلاء كما ورد التكبر على المتكبر صدقة
ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في بيان هذه الافواج منكر البعث والمشركين
ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم فكانه كان سؤال السائل مقصورا على
عصاة الامة لا عن افواج الامة في الآية لانه لا تخصيص في الآية بهذه العشرة قوله
وفتحت السماء وشقت فعبر عن شق السماء المعروف بكمال الشدة بفتح الباب
اظهارا لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون
لقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لانه لو كان القصد الى ذلك لقال وفتحت
السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت ابوابا لافادة انها صارت
من كثرة الشقوق كان الكل ابواب ونبه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت
وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عين الكشط والمعنى يفتح مكان السماء
بالكشط فيصير كلها طرقا لا يسدها شيء وهذا تأويل بلا داع كما يمكن ان يقال ان
المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة الابواب بحيث كانها صارت
كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة الجبال ولم تبق على حقيقتها جعل مشابهتها
للسراب فيما اشتهر به السراب من انه صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو
كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء اولا ويؤيد التعبير عنها في نسبة
التسيير اليها بالجبال ولك ان تريد بالسراب ما يخيل انها ماء يعني تجري الجبال
جريان الماء وتخيل سيلانه كالسراب فيزيد في اضطراب متعطشي المحشر وغلبة

اليس الله الذي اشاهم على الارجل في الدنيا قادرا على ان يمشيهم على وجوههم يوم القيمة بلا ارجل واحد ومصلوبين على جذوع النار كيف وقد ورد في الحديث برواية انس رضي الله عنه ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليس الله الذي اشاهم على الرجلين قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة فلا حاجة على ارتكاب التغليب عبد الرحمن

اي وجعلنا الارض كلها كانها عيون منفجرة واصله وفجرنا عيون الارض فغير للمبالغة كذا فسره المفسر في سورة القمر فتدبر عبد الرحمن

اي كما يمكن التأويل في قوله واذا السماء كشطت بان يقال المراد بالكشط فتح الابواب عبر عنه بالكشط لكثرة الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا وهو تأويل بلا داع

اي يؤيد جعل مشابهتها للسراب في انه على صورة الماء وليس على حقيقة الماء

شوقهم الى الماء قوله موضع رصده الرصد مصدر بمعنى الترقب وقوله او خزنة
الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها في مجازهم عليها لان الله تعالى حكم بان يرد الجحيم
كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيدوا الشكر ويعرف المبتلون به
نجاة المطيعين فيزيد تحسرهم ويحترقوا بنار الحسد ايضا والظاهر ان يفسر المرصاد
بمرصاد الطائفتين ولا يردد الامر بينهما وكانهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون
لسائر قرائنها في اهل النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة لسائر
القرائن ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل
النظم محتملا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا لمآبا قوله فانه
الموضع الذي يضمر فيه الخيل تضمير الخيل ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك
اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في
الصحاح قوله او مجدة يعني المرصاد مبالغة اسم الفاعل فيكون المجدة اسم فاعل
من اجد في الامر لغة من جد في الامر اذا اجتهد وتجمعها قولهم فلان جاد مجد
في الامر ونقل عن المصنف انها محدة بالحاء المهملة من احد النظر فنقول لا وجه
لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة في ترقب اهل الجنة لئلا
يتضرر واحد منهم من فيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن اي الضرب بالرمح للعدو
قوله وقرئ ان بالفتح على التعليل لقيام الساعة كانه قيل كان ذلك لاقامة الجزاء
ومع ينبغي ان يكون ان للمتقين ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه بكليهما يصح التعليل باقامة
الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين في استدعا
قيامها قوله وهو ابلغ واعتماد قراءة لابثين في المبالغة على قوله احقابا قوله
دهورا متتابعة لفظ الحقب لا يقتضي التتابع وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق
الاحقاب لكن ينافيه ما ورد انه يخرج اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار
لزيادة تعذيبهم وقوله وليس فيه اي في قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها
اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة الخ يريد انه لو صح ان
المراد بالحقب ثمان سنة وليس المراد التردد في كون الحقب بهذا المعنى في اللغة
لانه اثبت كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر وقوله فليس فيه
ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب ينفيه صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل
الهندي في حواشي نحو ابن الحاجب ان اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع
الكثرة بما فوق ذلك اذا كان للفظ كلا الجمعين فاذا لم يجئ التكثير الا على احدهما
فهو مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت لجمع الحقب الا احقاب واحقب

قيل ان اصل الحقب من الترادف والتتابع
يقال احقب اذا اردف ومنه الحقيبة
كذا في بعض الحواشي عبد الله

وقوله فلا يعارض المنطوق الدال على التناهي انما يسلم لو لم يسغ حمل الخلود على الدهر الطويل قوله
او نصب احقابا بلا يذوقون لم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها صفة احقابا بعود
ضمير فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه نشأ من جعل احقابا ظرفا للبثهم
ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه
لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من
العذاب يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الآية انهم
لا يجدون ما يروحهم وينفس عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم والغساق فالوجه
ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار قوله بمعنى لابثين فيها
حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو حقيقة صفة العام مجاز قوله وقوله لا يذوقون
تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة مفسرة للجملة السابقة لا بهام نشأ من متعلقه
وهو الاحقاب قوله وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كان حميما
مستثنى من الشراب الا انه اخر من الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه
ليتوافق غساقا ووفاقا ومما ذكر القاموس من معاني البرد الريق والحمل عليه غير بعيد
اي لا ريق في افواههم من حر العطش ولا اسود حالا ممن لا ريق له قوله اي جوزوا
بذلك جزاء ذا وفاق جواب سؤال نشأ من السابق كانه قيل لماذا جوزوا
جزاء ابديا مع قلة زمان عصيانهم ويمكن ان يقدر حالا من السابق اي مجزيين جزاء
وفاقا وان يجعل خبرا لكانت اي كانت جهنم جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم
او موافقا لها اما عديل لقوله ذا وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف
او بجعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني وفاقا مصدر مقدر فهو صفة جزاء
وذلك المقدر اسم الفاعل او الفعل قدم تقدير اسم الفاعل لان الاصل في النعت
الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل رجل عدل قوله
وفاقا فعال من وفقه كذا هكذا في الكشاف ايضا ويشعر العبارة بان وفق متعد
الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر تفق اي صادفته موافقا
وبالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاءه موافقا
للعمل قوله بيان لما وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون
جزائهم وفاقا ببيان ما يوافقه هذا الجزاء وذلك ان يجعل تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه
كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالآخرة متعلق باعتقادها
والعمل لها في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه
وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر مطلقا

خصوصها بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا
كانه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتابا فعلى هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا
اعتراضا كما ذكره المص قوله وكذبوا باياتنا كذابا • في القاموس كذب بالامر تكذيبا
وكذابا انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام الفصحاء • في الكشاف
في كلام الفصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر
كذب اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وح
الانسب جعله بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل المشدد
على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة نحو حراء بتشديد الراء قوله فانهم كانوا
عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة • فيه بحث
لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي وتجوز
استعماله في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي بان يقابل كل منهما
ما هو كذب في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الآخر واما تسمية مقابلة ما هو صدق
في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة فبعيد جدا فتامل
قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا • فيه استدراك على الكشاف حيث
خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله ويجوز ان يكون للمبالغة • ففي تاييد
لاحتمال الحال نظرا الى ان يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح ولك ان ترجحه باستغنائه
عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف به قوله وقرئ بالرفع
على الابتداء فالنصب للاضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع
لعدم قرينة خلافه فلا بد لاشتهار قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب
مختار لالتباس المفسر بالصفة لاحتمال كون كتابا مصدرا للفعل المقدر فيكون التقدير
وكل شيء احصيناه كتب كتابا ويكون كتب كتابا خبر كل شيء والاوجه عندي انه
منصوب بالعطف على اسم ان نحو واحصيناه كتابا عطف على خبره والجملة بيان
كون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون بصدور افعال
موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي وح الرفع للعطف على محل اسم ان
وليس هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصونه الاشياء في علمه تعالى
بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى مستغن عن الضبط وهذا التمثيل
لتوضيحها والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء قوله بسبب
عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم بالايات • والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها
بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا

وكان في قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع نوع نقض لشذوذه في المفاعلة وتوجيه عدم الالتفات اليه

تقرير وجه البحث ان هذا يستلزم استعمال المجازي في المقابلة من الطرفين فما يقابله الكفار الذي هو كذب باعتقاد المسلمين ما هو صدق عند المسلمين الذي هو كذب باعتقاد الكفار مستلزمة لمقابلتهم ما هو كذب باعتقادهم لما هو كذب باعتقاد المسلمين بل مستلزمة لمقابلتهم ما هو كذب باعتقادهم لان ما هو كذب عندهم وصدق في اعتقاد المسلمين متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار وكذا الكلام في مقابلة المسلمين ما هو صدق عندهم الذي هو كذب باعتقاد الكفار بما هو صدق عند الكفار الذي هو كذب باعتقاد المسلمين فاحسن التدبر عبد الرحمن

الواو في قوله وكل شيء احصيناه كتابا للاعتراض على حكم المص بكون الجملة اعتراضية فلا يتوجه ان يقال ان هنا قرينة خلاف الرفع وهو العطف على الجملة المتقدمة عليه فيقتضي النصب للتناسب ويفرض الواو والعطف بينه وبين الجملة المتقدمة لا فصل فيها في المسند اليه والمسند جميعا عبد الرحمن

فيفوت المعنى المقصود وهو احصاء كل شيء من الاعمال بحيث لا يغادر صغيرة ولا كبيرة اي كتابة في صحائف الاعمال لا كتابة الاشياء المحصاة فانه يقتضي بدليل الخطاب ان بعض الاشياء والاعمال محصاة وغير مكتوبة وهو غير مراد عبد الرحمن

فلن

فلن نزيدكم الا عذابا وح يجعل منهما اعتراضية قوله وجيء على طريق الالتفات للمبالغة
وجه المبالغة انه يحضرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر
القول لم يكن التفاتا قوله وفي الحديث هذه الآية اشد ما في القرآن على اهل النار
وكيف لا وهم يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الترحم ويخاطبهم به ارحم
الراحمين ويجعل هذا الامر سببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر عليها فانهم ويوعدهم
وعيدا لا خلف فيه بان لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية
الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي
لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريق الالتفات شاهدا على ان الغضب قد تبالغ
هذا ويحتمل ان يكون المراد انه اشد حجج في القرآن على اهل النار فانهم اذا بلغهم هذا
الوعيد ولم يخافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم
القيمة في الحكم عليهم بخلود النار قوله ان للمتقين مفازا بحصره قوله فلن نزيدكم
الا عذابا ويوجب الفصل فايل والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي
عن التوجه الى ما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب
قوله فوزا او ظفرا بمعنى النجاة وتعدى بمن والظفر وتعدى بالباء والهلاك ضده قوله حدائق
واعنابا بدل البدل والفوز ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل
بدل اشتمال وان كان المراد منه محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز
الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله
وكاسا ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على اعنابا
فليس بدلا والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة اللذات اذ اهل الجنة يجمع
اللذات الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر والشامة اذ لا تخلو الحدائق
عن الرياحين والخضر والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب
المصرحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو
والكذب المتضمن بسماع الكلام المفيد الصادق لذة السامعة وفيه اشارة الى
ان لا لذة للسمع فوق سماع المفيد الصادق ولا مكروه فوق كراهة اللغو والكذاب
ولهذا احاط اللسان الذي خلق للانسان في حق الاذان في عدم سماع اللغو
والكذب تمييز بين خمر الجنة عن خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا
لا الجنة والدنيا بانهن ليست كخمر الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس
الملآن ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها
قوله فلكت ثديهن • اي استدارت كتفلكت والاتراب جمع ترب بالكسر

واللذات جمع لذة وهي المتساوية في السن قيل في بعض التفاسير لنساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة وثلثين قوله ملأنا من ملأ كسمع لا من ملأه كمنعه حتى يرد ان بناء فعلان لا يجيء من المتعدي وفي القاموس دهق الكأس ملأها او كأس دهاق ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة اوفق من التفسير بالملأن قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف اذ لا يكذبه واختصره القاضي اقتصارا على بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف علة للجميع اذ نفي الكذب ينفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى انه ليس له بجزائهم ذلك الاهتمام قوله وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن التوجيه بان وجب حذف عامل جزاء كجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك قوله بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات صفة مادحة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما في الاية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوت الارض وبقرتها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات والارض قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده على انه خبر مبتدأ محذوف كذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقهم حمزة والكسائي في جر رب ورفع الرحمن على انه خبر مبتدأ محذوف ولا محصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون او يكون خبرا لمبتدأ محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات مبتدأ والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابا به ودعائه الى مغفرة المشفع فيه فيندفع تارة بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من غير عدم

قدرة

وفي نحوه كلبيك وسعديك تأمل لا يخفى على من راجع مباحث المفعول المطلق من النحو عبد الرحمن

قدرة احد على ان يتصرف فيه بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويأمر به في امر الثواب والعقاب خطاب واحد فيجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطابين واكثر الا ان ينتفي الاكثر من طريق الاولى لكن في الحمل على استغراق النفي عنه غنيا وتارة بتخصيص الماذون بالشفاعة منه ولك ان تحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف من اراد خطابه بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض قوله الواو لاهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق هذا ليس خروجا عن اعتقاد اهل السنة واختيارا طريقة الاعتزال فان الحليمي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البيان يجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة واما لو جعل كضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا قد دفع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا بوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع به ان المراد به انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا اراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون المتكلم منهم ماذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه اي ثوابه اشارة الى حذف المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيته بل كل احد يرجع اليه لا محالة وانما المعلق بالمشية الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما بالاختيار قوله بالايمان والطاعة ليس اشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزأ من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب لان للكافرين ايضا رجوعا اليه لكن لعذابه قوله وقربه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما البعد ما فات وما اقرب ما هو آت ولا حاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسير

ما قدمت يداه حتى لا يلايم ترديدا ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة
بل بيان حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعايد محذوف اى ما قدمته
يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثانى الآن فى الوجه الثانى ايضا حذفا اى نظر
جواب ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت الكشاف اليه لانه شاع هذا الحذف واستمر
بحيث يفهم المقصود كانه من حاق اللفظ الآن جعل الموصولة مفعول عذب من
حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع القاضى قوله وقيل يحشر ساير
الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس آدم حين قال خلقتنى من نار وخلقته من طين
ورأى درجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون ما احتقر وهذا معنى لطيف مذكور
فى الكشاف مع سائر ما ذكر هنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه ولو
حمل المرء على المؤمن وجعل المنظر نظر بهجة وسرور فيكون مقابلا لقوله تعالى ويقول الكافر ويكون معنى حسنا

سورة النازعات

قوله او نفوسا غرقة فى الاجساد عطف على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما
متحدان بقرينة حمل الناشطات على مخرجات ارواح المؤمنين والترديد بينهما باعتبار
ان الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثانى الى جعل غرقا مفعولها بجعل
الغرق بمعنى المفعول الذى اى نفوسا مغرقة فى الاجساد والغرق كالكدر والخشن
صفة مشبهة من غرق فى الماء غرقا بالتحريك على ما فى الصحاح لكن الغرق بالسكون
اسم بمعنى الاغراق فالاولى اى نفوسا مغرقة لئلا يوهم كون الغرق بالسكون
كالغرق بالتحريك لازما قوله اى يخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو
من البئر اذا اخرجها ويسبحون فى اخراجها سبح الغواص الذى يخرج الشئ من اعماق
البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح
المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول فى ابدانهم والوصول الى اعماق ابدانهم والظاهر
من التعبير عنهم بالناشطات انهم مخرجوها واقفين خارج البدن كالناشط للدلو الخارج
من البئر لان ارواح المؤمنين تسرع فى الاجابة وتميل الى الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل
التعبير بالناشط بمجرد الاشارة الى الرفق وفى التاج ان النشط حل العقدة برفق فلو
جعل الناشطات بهذا المعنى لكان اوفق للاشارة بالرفق قوله فيسبقون الى
ما امروا به فيدبرون امره اى امرها امروا والاظهر فيدبرونه قوله او صفات
النفوس الفاضلة حال المفارقة الى كمال الاستغراق اذ يلايمه مقابلته بحال السلوك

فى الشهود فالمراد بالمفارقة المفارقة عن عالم الارواح ووجه ملايمة مقابلته بحال السلوك ان النفوس فى حال السلوك تنزع عن الشهوات ولوازم البشرية او حال المفارقة حال الموت فالمراد المفارقة عن البدن عبد الرحمن

احوال

او حال الموت وتنزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية
وقوله من اغراق النازع فى القوس بمعنى مدها على ما فى الصحاح اى الغرق بمعنى النزع الشديد
للنفوس ماخوذ من اغراق النازع فى القوس ومنقول عنه وقوله حتى تصير من الكمالات
اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال ان النازعات غرقا اشارة الى النفوس
المنتهية عن قبايح الافعال من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما فى القاموس بالاغراق
فى مامورات الشرع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالانتهاء عن القبايح
والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا
اشارة الى اسراعها فى اجابة داعى الشرع اسراع الملائكة فى الاجابة والسابقات
اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان يتبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة الى
تدبيرها امر من اقتدى بها قوله تنزع القسى جمع قوس مقلوب قووس تحرزا
عن الضم على الواو وفى الصحاح نزع فى القوس مدها فتامل قوله وانما حذف
اى حذف ما يدل على قيام الساعة او جواب القسم وليقومن الساعة لدلالة
ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع فى مزج النظم بما قبله بدلا عن قوله ما بعده
ويدل على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول منصوب
من غير عطف تامل وقوله نصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محليا كما بين فى محله
واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة
بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار كون
زمان النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة فى بعض
ذلك الوقت ويندفع به اشكال كون تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة ايضا
ونحن نقدر المحذوف لياتين ونجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ونجعل
تتبعها الرادفة صفة للراجفة بجعلها فى حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهنى نحو
امر على اللئيم يسبنى قوله والمراد الاجرام الساكنة التى تشتد حركتها فيكون
اللام للعهد الخارجى ولهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل
الراجفة للاستغراق اى كل ما هو من شان الرجف والتهويل فيه اكثر قوله
او الواقعة التى ترجف الاجرام عندها وهى النفخة الاولى الا ان الاولى او النفخة الاولى
التى ترجف الاجرام عندها تريد ان التعبير بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف
راجفا وكذا اسناد ترجف الى السبب قوله من الوجيف هو مصدر بمعنى
الاضطراب ولا دلالة فى لفظ الراجفة على الشدة الا ان يقال استفادة
الشدة من الخبر قوله اى ابصار اصحابها خاشعة يعنى ان اضافة الابصار الى القلوب

لا معنى للترديد اذ الكلمات فى عبارة المعو لابد وان يكون اسم فاعل ليكون اشارة الى المدبرات اللهم الا ان يعتقد قوله فيصير وقوتها من المدبرات كما ذكر فى مقابلته او يقال مراد المحشى مجرد صلاحية المعنى مع قطع النظر من نكتة الاشارة ولا يخفى بعدها مع انه يرد على الجواب الاول لو كان ذلك المعتبر مرادا كان الانسب بل الجواب الاكتفاء على قوله فيسبق الى الكمالات اذ يكون قوله حتى تصير من الكمالات مستدركا فافهم عبد الله

لعل وجه التامل ان النزع انما يكون بمعنى المد اذا استعمل بكلمة فى وللمص لم يستعمل كذلك عبد الله

وهو ان الظرف المضافة الى الجملة يجوز فتحها عبد الرحمن

لادنى ملابسة وهو ان الذل الظاهر فيها لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب
حيث اثر فيها حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها من جهة
القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل صاحبها لان اثر الذل انما
يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان والعزيز لا ينظر الى احد ترفعا
او ينظر نظر المترفع المتكبر المنان ولك ان تريد بابصارها بصاير القلوب اي صارت
البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكنى بذلها عن عدم ادراكها لان عز البصر انما هو للادراك
والله اعلم قوله يقولون ائنا لمردودون في الحافرة بيان لسبب وجيف القلوب
وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول قوله على النسبة كقوله تعالى
عيشة راضية يعني يجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر لان الطريقة لا يقوم بها
الحفر بل يكون لها نسبة الى الحفر كما يجعل في عيشة راضية كذلك وتكون من قبيل
تسمية المفعول باسم الفاعل لان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عني بقوله او تشبيه
القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه فما يوهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول
ليس بذاك قوله وقرئ في الحفرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى ما هو محفور في الواقع
لا انه يريد به مفهوم المفعول اذ اشتقاقهما من حفر اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا
فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا انهما متحدة بالذات مع المحفور كما ان المنقطع
والمقطوع متحدان بالذات مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر
فيكون في تقدير نرد اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء بعد الاستفهام انكارا
والاظهر انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الا ان الاظهر ان ناخرة بمعنى نخرة
لازدواج بما قبلها وما بعدها فيتحد القراءتان معنى فيكون كلتاهما مشاركتين في المبالغة
قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير ان صحت واختار اذا الدالة على
التحقق لمزيد الاستهزاء قوله اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك
او يسهل عليك دعوة قريش وقبايل العرب والسعي في اتمام التبليغ اذ تعلم
ان موسى امر بدعوة من هو اكبر منهم وبين من تدعوهم واتم امره قوله اذ ناداه
متعلق بالحديث اي حديثه الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة هو اراءة
الآية الكبرى لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله قد مر بيانه في
سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام يصرف ولا يصرف او بمعنى مرتين مصدر
للنداء او التقديس قوله وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى جعل التاء زاء
وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله تعالى فقولا له قولا لينا اي لقوله في
سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بيناه هنا انه امر في صورة العرض والمشورة وله

يشكل بدخول التاء لانه بهذا التاء يستوي فيه المذكر والمؤنث الا ان يجعل التاء للمبالغة لا للتانيث كعلامة كذا حققه الفاضل حسن چلبي في حاشية شرح التلخيص عبد الرحمن

وجه الاظهرية عدم الاحتياج الى تقدير المتعلق ووجه ما ذهب اليه المصنف اكثرهم من حيث اللفظ فلانه على تقدير انا نرد والتقدير انرد فكذا اذا كان خبرا بتقدير نرد ليوافق التقديران واما من حيث المعنى فكونه جزاء او استهزاء بعد الاستفهام انكارا ابلغ في الاستهزاء كما لا يخفى بخلاف ما ذهب المحشي لانه في جملة واحدة استفهامية فافهم عبد الله

وجه اخر مدركه ذوو البصيرة وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الايماء اليه بالتزكي
وترك التصريح بانك تعمل السوء والفحشاء الى الرمز اليه بانتاج الهداية بالخشية والتنبيه
على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة
هرون له هناك قوله فاراه الاية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني في الكلام ايجاز
حذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب
وبلغ وطلب المعجزة قوله وهي قلب العصا حية وقوله فانه كان المتقدم والاصل
وجه لكونه الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها
لانه يتقيها بيده فقيل له ادخل يدك في جيبك او اراهما جميعا الا انه جعلهما واحدة
لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند القاضي
باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه اذ لو لم يكذب
لم يؤت بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحد بقوله فانه باعتبار
دلالته كالواحدة وقد عرفت له وجها آخر مما نقل عن الكشاف قوله ساعيا في ابطال
امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى قوله فحشر فجمع السحرة او جنوده يقتضي
التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان جمع السحرة والثاني ان جعله
كالاعقيب حشر الجنود حيث فر موسى عليه السلام ببني اسرائيل عنه قوله فنادى
في المجمع بنفسه او بمناد الاولى او مناديه يعني باسناد النداء الى السبب ويؤيد الاول
قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي له يقول فرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال
يقول فرعون انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر
وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فتوهم انه مفعول الاعلى وافعل لا ينصب
المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا بل يجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب
للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت كل من يلي امركم قوله
اخذا منكلا لمن رآه او سمعه في الآخرة يعني يريد ان الاخذ في الآخرة للاعتبار في الدنيا
اذ ليس في الآخرة دار للاعتبار واضافة النكال الى الآخرة بمعنى في بهذا التوجيه
باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الآخرة في الدنيا لاخبار الانبياء به واما اذا
اريد بالآخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال
مختصا بكلمة الآخرة والاولى مثل اختصاص المعلول بعلته وقوله او للتنكيل اشارة
الى ان جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى ان الاضافة الى الظرف
لكون الآخرة مقابلة للدنيا وقوله اولهما اشارة الى ان الاضافة الى السبب يجعل
الآخرة والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر

اي معجزات سائر الانبياء لان لفظ المجموع في عبارة القاضي شامل لجميع معجزات موسى عليه السلام والمفضل عليه معجزات سائر الانبياء واما عبارة الكشاف فلفظها راجع الى الحية والبيضاء والمفضل عليه باقي معجزات موسى عليه السلام عبد الرحمن

جواب عما يقال سلمنا ان الاخذ في الدنيا يكون للاعتبار واما الاخذ في الاخرة فلا يصح ان يكون للاعتبار لانه دار الاعتبار انما هي الدنيا فاجاب بما اجاب له ان اخذه في الآخرة مما اخبر به الانبياء فما اخبروا به لا يكون كذبا صح انه يكون للاعتبار عبده

المؤكد لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فائدة ولو بالاضافة الى شئ نحو ضرب الامير فليس
بمؤكد فكون نحال الآخرة مصدرا مؤكدا مشكل وحله ان الاضافة قسمان الاول الاضافة
الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثاني الاضافة الى معمول الفعل يعني بعد حذفه نحو
معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل ثم في هذه الصورة
يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل ههنا نحل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا
وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به نحال الآخرة والاولى تصوير لتقدير الفعل لا رد
الى الاصل من كل وجه قوله مقدرا بفعله الصواب مقدرا فعله صرح به المحقق
التفتازاني في مثله في شرح التلخيص قوله انتم اشد خلقا يعني السماء اشد
خلقا منكم والمقصود انه خلق السماء التي اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في
المقصود والمنكر ناسبه مزيد البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل البناء لان
كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد من البعث ولتفصيل ذلك البيان في التفاضل
ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله
بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله
رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها بذاته
من غير امداد او على بناها من غير سبق اساس قوله فعدلها اي اتمها
في القاموس كلما اقمته عدلته قوله منقول من غطش الليل من حد ضرب باعجام
القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة قوله وانما اضاف اليها لانه
يحدث بحركتها ويمكن هذا الوجه في ضحيها كما يمكن ان يقال ههنا ان وجه الاضافة انه
يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافهما الى السماء لانهما اول ما يظهران
في السماء قوله بريد النهار بظاهره تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف
لكن الواجب ح بريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها
يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك ينافي قوله
خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل
الارض قبل السماء ودحي بعده لان خلق ما في الارض بعد الوجود تكلف القاضي
في هذه الآية بان المراد تعرف الارض بعد ما عرفت السماء ونحن نقول بعد ذلك
بناك كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم يعني فصل الارض بعد ما سمعت في السماء
والمراد التأخر في الاخبار قوله وهو الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى
كان مضمرا في بطن الارض اخرج بدحوها والرعي بالمضاف مكسور الراء بمعنى الكلأ
والمعرف باللام مفتوح الراء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو

والسكني لا يتاتى الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف وقوله وتجريد الجملة عن العاطف
دون ان يقول والفصل ليمكن توجيهه بانها حال قوله وهو مرجوح لان العطف
على جملة فعلية هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا على قوله رفع
سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه
فاما ان يقدر فعل ما فعل في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له وعلى هذا
الوجه فالرفع ليس بمرجوح قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان التمتعات
البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه وبين الانعام فلعاقل ان يطلب التميز
بتمتيع يجعله من الكرام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر العليم العلام وسائر
صفات الجلال والاكرام قوله اي تعلو بمعنى تغلب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب
وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد بالطامة
كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وح وصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما
اذا اريد غلبتها على سائر الدواهي فان وصفها بالكبرى غير مفيد قوله يوم يتذكر
منصوب او مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته وعدم وفاء المحافظة بضبطه
قوله وهو بدل من اذا جاءت ولك ان تجعل بدلا من الطامة فيكون مرفوعا
محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز لان حسن
العمل يغلب كل لذة وسوء كل مشقة وكذلك بروز الجحيم مع الابتداء به يغلب
كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله او انه خطاب للرسول والاولى وجعله
خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة وانما خصه بالكفار حيث قال لمن تراه من الكفار
ولم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه السلام يقتضي ان يكون التهديد
معاندية فالمراد لمن تراه في الدنيا والا فالرؤية في الآخرة لا تخصه عليه الصلوة والسلام
قوله وجواب فاذا جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب
بالجحيم لسوء عمله وينجو لحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل ما عطف على قوله
محذوف او على يوم يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو اختلف الناس فاما من طغى
قوله واللام فيه سادة مسد الاضافة في الكشاف وليس الالف واللام
بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى ترك الاضافة
فتدبر قوله وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتداء لم يقصد به الفصل وكانه
جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي ولم يفسر قوله هي المأوى بانه ليس له مأوى
سواها كما فسر قوله فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى
حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافرين الا ان يتكلف بجعل المآل حتى كفر بعضهم

في سورة البقرة في جزء الاول

والسكني

كما يقال قتلوا بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبداء والمعاد
يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه
فان قلت لابد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم
بالمبداء قلت لولم يعلم المبداء لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبداء هو الرب تعالى
قوله او منتهاها ومستقرها جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذى
لايمكن الوصول اليه مالم يستقر فجعل وقت ادراكه مستقره قوله في اى شئ انت
من ان تذكر وقتها لهم ظاهره انه منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها لا
يدل على ان المنع المذكور للتعيين كلاهما الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين
ويكون المنع لوجهين انه يزيد الغي واوجب الله ان تخصه عن كل ما سواه والاشراط
جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة قوله مما استأثره الله لعلمه وفي بعض النسخ
استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشئ استبد به قوله
وقيل فيم انكار لسؤالهم اى فيم سؤالهم يعني في امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه قوله
وقيل انه متصل لسؤالهم اى يسألونك عن الساعة ويقولون ما مبلغ علمك به وقوله
والجواب مبتداء خبره قوله الى ربك منتهيها قوله وهو لايناسب تعيين الوقت
وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة
ويعتمد على انه استدراك ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب
قوله وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به او المراد من يرجى خشيته فانه الانذار بهذا
الرجاء قوله وعن ابى عمرو منذر بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة
اللفظية عدمها لانه لامعنى لها وانما هي لمجرد التخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث
والظاهر انه للاستمرار لان النبي عليه السلام انما هو منذر في الماضي والحال والمستقبل
والمقصود منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وصح كون
الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل واسم المفعول اذا كانا بالاستمرار لهما
حيثيتان ماضوية يضاف باعتبارها معنوي وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف لفظي
كما حقق في محله قوله لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب قوله ولذلك اضاف الضحى
الى العشية قال ان تجعل الضمير الى الدنيا اى ضحى الدنيا لاعشيته او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة

سورة عبس

قوله روى ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه واسمه عبد الله بن شريح بن مالك

ابن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤى وقال الشيخ ابن الحجر الاصح ان اسمه عمرو وان
ام مكتوم امه لاجدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكر في النسبة
مالكا ولاربيعة قوله صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف
هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابوجهل بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة
والعباس بن عبد المطلب والشيخ ابن الحجر ذكر بدل العباس عباس بن ابي ربيعة
وقوله قطعه اى قطع ابن ام مكتوم كلامه عليه السلام اوكلا الضميرين له عليه السلام
قوله مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به المحذوف اى اتيت مرحبا اى مكانا
واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اى رحبت بمن عاتبني في الصحاح رحب
ترحيبا قال له مرحبا عقب عليه السلام قوله مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن
ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له قوله علة لتولى او عبس على اختلاف
المذهبين البصري والكوفي في اولوية اعمال الفعل الاول والثاني وفيه ان العلة تكرار
سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه عليه السلام لامجئ الاعمى الا ان يقال المجئ على الوجه
الخاص جعل علة والاوجه الاصفى عن شائبة التكليف جعله ظرفا ولايخفى ان قراءة
ان يستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى
اى فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى او عبس دون ان يقول
منصوب بتولى او عبس للخلاف في ان ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هما
مجروران كما كان او منصوبان قوله وقرى آان بهمزتين وبالف بينهما اعادة الجار
في الالف ليشعر بانه بيان قرائتين قوله والدلالة العطف بالواو وههنا للتنبيه
على انه لاتزاحم في النكات وبا وفيما بعد للاشعار بانه يكفي احد النكات قوله يتطهر
من الاثام فان قلت لم يجعل اجرا دارناله عليه السلام ايضا بان من تشاغل بهم
من القوم لايتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويشتغل بالاعمى قلت لدفع ذلك
قال اما من استغنى له يعني هو راجح عليهم لكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون
وجعل نفعه احد الامرين التطهير عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يعلم فرضا
اوحلالا او حراما كان تطهيرا عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون
نافعا قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره دفع لاباء قوله يزكى عن
ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن الاثام حيث المحب اثامه بالاسلام وكان
مجدا في متابعة النبي عليه السلام ووجه الدفع ان التعبير عما يكتسب من التعليم بقوله
يزكى للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكيته وعلى هذا ينبغي ان يوجه مايدل
عليه نصب تنفعه بعد المرجو حيث نزل منزلة المتمني ويقال عرض بالنصب الى بعد

نزكيه في شغله عليه السلام عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى الى
هذين التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر الى انه اشد
ملايمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جواباً للعل استعمالاً لها في التمني لبعد المرجو من
الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظاهر واما اذا كان للاعمى فلتنزيل مرجوه منزلة المتمني
لمقتضى علمه عليه السلام معه او لما قرر هذا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع جواباً
للعل واما على ما ذهب اليه العاضي من انه لالحاق الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها
في انها غير موجب فلا حاجة الى هذا التفصيل والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى
فانت له تصدى قدم مفعول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب لا اصل التصدي
وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعتاب لاخراجه
عن مقتضى البشرية بالكلية قوله وليس عليك بأس قدر اسم ما موخراً عن خبره
لئلا يفصل الخبر بين العامل اعني بأس ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت يكفي منافع تزكيته
النفس عن الجنات التي لا يحصى في التحرص على الاسلام قلت لا يكفي في الحرص بحيث
يكون مورثاً للاعراض عمن اسلم فان في ارشاده ايضاً حسنات نعم لو كان بأس
في عدم اسلام الكافر لاوجب كل التشاغل وان بلغ حد التغافل عن المسلم قوله
لعل ذكر التصدي والتلهي يعني ذكر التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو
المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي عن الفقير دون عدم التصدي له وهو المقابل
للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني لا للاشتغال به على الاشتغال
عن الفقير لا لانه للاهتمام في امره اذ الاشتغال غيرهم عن الكفار ايضاً والتصدي
والاهتمام بالفقير غير واجب لانه ليس الا مندوبا قوله ردع عن المعاتب
عليه او عن معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي
والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة
مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع عنه نعم كونه في
الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال الردع عنه يكفي للعاقل
في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضميران للقرآن او العتاب المذكور
وتأنيث الاول لتأنيث خبره ولذا لم يؤنث الثاني لانه ليس له خبر يقتضي تأنيثه
ولم يجعل تأنيث الاول لجعله للمعاتبة او تأويل القرآن بالجمل والسور لان هذا
يقتضي تأنيث الثاني ايضاً ولك ان تجعل للدعوة الى الاسلام قوله صفة
لتذكرة يعني فقوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالغاء قوله سفرة في القاموس
هي الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال وقوله او سفراء كرماء جمع سفير بمعنى

المصلح بين القوم ويسفرون بالكسر والضم ايضاً وقوله من السفر اشارة الى مصدر
السافر بمعنى الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر بمعنى السفير اي المتوسط
المصلح لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة فلا يقابل بين السفر
والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت في
التوسط للاصلاح والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المومنين يعني
الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابلاً للوم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم
بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات في الكشاف
باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها وكانه لاقتضاء
دليله عموم شناعة ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون خبراً عن انه سيقتل
الكفار بانزال آية القتال فعبر عن المستقبل بالماضي مبالغة في انه سيتحقق ويكون
قوله ما اكفره بحاله او جواباً عن السوال عن سبب قتله اي سبب قتله ما اكفره من
الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصاً بخلاف قوله انا صببنا الماء صبا فانه
بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعاً لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى
الاقبار لا يخصه قلت نعم الا ان يعتبر خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف
وبهذا فتأمل وكما يحتمل ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير
مقصوداً بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام
على حقيقته ليستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلاً من قوله من اي شيء وجعل
الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب وان كان بدلاً في غاية البعد قوله ثم سهل
مخرجه دل اضافة المخرج اليه على انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له سبيل
الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد الاضافة السبيل اليه بل قصد ربطه
بالانسان بتقدير قوله فقوله وتعريفه باللام دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام
مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يعم كما يوهمه قوله وفيه على المعنى الاخير ايه حيث يشعر
بان ما سبق لا يخص توجيهاً ووجه ما ذكره من الاشعار ان سبيل الشر ليس سبيله
بل وقع فيه للضلال فالسبيل المضاف مخصوص سبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر
بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف وعد تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن
ذلك لا سبيل الخير فلم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وكيس نشر الضمير في قوله
يسره مبهماً حتى يكون نقصاً في البيان والمشهور في الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكن
في نفس السامع وكونه للمبالغة في الفعل لم يشتهر قوله وفوهة الرحم بالضم اما
مشددة الواو من فوه من فوهة الطريق والوادي بمعنى فمهما واما مخففتها

لان الفم والفاه والفينة الفوهة سواء علىٰ في القاموس يقال قبره بمعنى دفنه واقبره
جعله ذا قبر والله تعالى جعل للانسان ذا قبر يجعل دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره علىٰ قبره
قوله ردع للانسان عما هو عليه من الكفر البالغ نهايته او ما بينه قوله لما لم يقض
ما امره قوله لم يقض بعده من لدن آدم عم والمراد والله اعلم لم يقض من اول
زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضمير امره اما الى الانسان والعائد الى
محذوف او الى على الحذف والايصال والعائد الى الانسان محذوف والثاني احسن
لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن
ان يكون جميع ما امره ويكون المقصود احاطة التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون
شيئا مما امره فيكون سلبا لقضاء امره اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان
المبالغ في الكفر فالمراد بضمير لما يقض غير الانسان الذي امر بالنظر فانه عام فهذا
اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريضه على امتثال
ما يعقب من الامر وتفريع الامر عليه مبنى على ان الايتمار كما ينبغي انما يتيسر بعد الارتداع
عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان لما النعم عليه
خصوصا دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال نبه في كل
مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير المخرج والاماتة والاقبار نعما ذاتية
خفاء واقتصر على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء ومن الماء كل شيء حي لان
آثار القدرة في الطعام اكثر ولك اعتبار التغليب لذلك وظاهر الصب يقتضي
تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ماء صب من الله يخلق اسبابه
من اصول النباتات عند ذوي البصيرة فلذا لم يخصه بالغيث ولقد احسن قوله
استيناف كأنه قال المأمور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله بالطعام
فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خالي الذهن عنه لان مضمون
الجمل مظنة الانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل من الله وانما يعرف الاسناد الى الله
بالنظر الصحيح ولا يقتضي الاستيناف الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا او انشاء
وقوله صبا للنوع لا للتأكيد كما يراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب وهو
صب لا يقلع اصل النبات فاحفظه مستغنيا عن التأكيد قوله وقرء الكوفيون
بالفتح على البدل او كونه مفعولا به بفعل هو جواب الامر اي يعرف انا صببنا الماء
صبا قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون الاول
صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون
والنخل فلعله ذكر على سبيل التمثيل ولا يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب

يحتمل

يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها بالكسب قوله مستعار من وصف الرقاب
اي صحاب الرقاب فانه يقال رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف بالغلب
صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا يعني الرطبة كالتمرة ولا يشكل ذكر القضب
وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان لانه تعالى رتب
الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص بالانسان ثم القضب
المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام
قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقول مخرج التمر والعنب والرمان
منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا
في اللامع المنظم بهذا فلا تقابل بين قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة
فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمر قوله وابا ومرعى ولا يخفى ان الانبات للرعي لا للمرعى فالمراد
بالمرعى الرعي وكأنه فسره بالمرعى بيانا لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس
الاب الكلاء والمرعى والانتجاع طلب الماء والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس
لان الاب جاء بمعنى اليابس بل لان اليابس يقصد للشتاء ويتهيأ للانتفاع به
في الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف وهو القضب
قطعا والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات مطلقا
على سبيل التوزيع ولو تأملت وجدت في كل واحد تمتيع كل واحد فتعليل كل واحد
بكل واحد لا الجميع بالجميع قوله لان الناس يصخون لها في الكشاف صخ لحديثه
او صاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان الناس يصخون لها وفي الصحاح تقول صخ
الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيامة صاخة فلك ان تجعل قوله
يصخون لها معروفا اي يستمعون لها لانها تحييهم ولك ان تجعل مجهولا اي يجعلون
اصم اي من شأنها ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد
بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيمة قوله وتاخير الاحب فالاحب
اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كليهما صحيح فتأمل قوله بل منه ابويه
لم يرض بكون الاب احب فجعل المعطوف على الاخ مجموع الاب والام يجعل عطف
الاب على الام سابقا على عطفهما على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن
اكثر من حب الام لانه يربيه ويتكفل اموره وبه يفتخر وبه يعتبر والاب يحب الابن
اكثر من الام لانه يعينه ويحيي اسمه وذكر المرء تغليب ليشمل المرأة كما هو العادة
او تركت المرأة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوره فهي اولى قوله
لكل امرء منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء لتقدير الماضي بغير قد او المضارع المثبت

فهم من القاموس ان الاب حقيقة في الرعي والمرعى فلا يتم ما وجه به كلام المص على زعمه من انه حقيقة في المكان فقط ٥

كما في عيشة راضية اي مرضية وفي ... الصاخة البتة اما بمعنى المفعول او النسبة ٥

لا يخفى ان هذا التوجيه لا يصح توجيها لكلام المص لان قوله وصفت بها مجازا صريح في ان المعنى الاول دون الثاني الا ان يقال مراد المحشي تحقيق المقام مع قطع النظر عن توجيه كلام المص فتأمل
عبد الرحمن

وجه التأمل ان سياق الآية يرجح ارادة المبني للمفعول وتقديم المحشي ايضا يلوح به وان كانت هي في نفسها مرجوحة لعدم شهرة اسم التفضيل المبني للمفعول لقلته
عبد الرحمن

او لالغاء ابدال يوم يغوسنه اياه لان البدل لا يطلب جزاء فتأمل قوله من اسفار
الصبح وهو الشراقة ويقال ناقة مسفرة لما زاد حمرته شيئا على الصهوبة علي ما في
القاموس فلو جعلت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس
بشر كضرب وعلم سر قوله يغشاها سواد وظلمة وسوى القاموس والصحاح
بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليها غبارا وكدورة فوق غبار وكدورة قوله فلذلك
يجمع الى سواد وجوههم الغبرة وكما ان الكفر يعلو كل فجور يعلو سواده وغبرة الفجور

سورة التكوير

قوله لان الثوب اذا اريد رفعه لف يعني اريد لازم اللف والمانع من حقيقته
ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لقا وبهيا فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهما
اذ لم يصح بان المراد رفعه لظهوره انه ليس في الضوء لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع
قوله يفسره ما بعده اولى وليس بواجب كما يوهمه بيان الكشاف قوله
واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص كل احتمال تعميم لاحتمال لقوله
اذا الشمس كورت فتأمل قوله انصر خربان فصار فانكدر اوله تقضي البازي
اذا البازي كسر كسر البازي جمع جناحيه حين ينقض والخرب بالتحريك ذكر الحبارى
جمعه خربان يريد ان الممدوح تقضي مثل تقضي البازي لانه ابصر خربان فصار فانقض
لاصطيادها قوله او في الجو اي الهواء والتسيير الاذهاب من سار بمعنى ذهب
قوله عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس قوله عطلت تركت
مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث فلا راعي
لها لانه يفر الراعي منها لئلا يقتص منها واما حين تواتر امارات القيمة فلا يلتفت احد الى المال
حتى العشراء قوله او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات حمل
قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب يحتمل انه يراد بالثلثة ما
في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه يجمع من جانب في المحشر
ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصود واحد والبيان بيان احتمالات لفظ حشرت
ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيمة والحشر هو الجمع قبل النفخة الاولى
فانه يظهر نار يفر الناس والحيوانات منها وتجمع في ارض المحشر والاماتة وقت النفخة
الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها
بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي ابعد من التأثر وكذا البعث

يعني منه الابدال البطل التقدير بالغاء ولعل في الثاني منه هذا الجواب انما يصح اذا كان يوم يفر بدلا من الظرف واما اذا كان بدلا من الصاخة كما ذكره المحشي فلا فافهم عبد الرحمن

وجه الاول انه فيه نشر على غير ترتيب اللف وان التعميم لم يتوقف احتمالات التخصيص كلها بل احتمل له الاول وانه كان يمكن ان يتكلف في الاستيفاء بلا خطة لزوم الا صح الاول فتأمل فيه عبد الرحمن

وهو ان يقع الرفع

وهو ان يفهم والا تكرار

للاقتصاص لا يختصهن الا انها خصصت تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى لان تعلق حقوقهن
باصحاب التكليف اكثر واما اجتماع الوحوش ففيها غرابة تقتضي التخصيص بالذكر قوله
اجحفت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة في القاموس اجحفت الفاقة افقرته
قوله بتفجير بعضها الى بعض حتى تعود بحرا واحدا تفجير البعض في البعض لا يوجب امتلاء
جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع فالاظهر ان يجعل فيها المياه النافعة
لاهل الارض لتعطلها فيمتلي جميع البحار او يراد بجعل البحار مملوة تسويتها لارض المحشر
قوله او كل منها بشكلها والشكل بالفتح الشبه والمثل وبكسر ويمكن انه يراد ان كل
نفس تقترن بمن يخاصمه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الا ملاق وهذا بالنسبة
الى سفلتهم قوله او لحوق العار من اجلهن لانهم يالغون ان تكون بناتهم تحت
رجال هذا بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها كتبكيت النصارى
بيان وجه العدول عما هو الظاهر وهو سوال القاتل الى سوال المقتولة يعني سئلت
المقتولة تبكيتا النصارى بسوال عيسى عليه السلام فان قلت سوال عيسى عليه السلام
يوجب التبكيت لان معبود النصارى اذا اعترف بانه برئ عن ان يعبد وان
عبادتهم له باطلة لا محالة يلزم البطلان واما جواب المقتولة بانها بريئة عن الذنب
لا يوجب تبكيت القاتل فاين احدهما عن الآخر حتى يستشهد به عليه قلت المقتولة
اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون جوابهن ان الذنب
كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نخلف شيئا وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون
سؤال الموءودة دون الوائد تبعيدا له عن ساحة السوال والخطاب وان يكون
للتنبيه على انه ليس للوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل لنجاته الا اعترافها بالذنب
وان يكون لتوبيخ قاتلها بان من قتلها كانه نفسها ولا فرق بينهما فمع هذا الاتصال
والقرب ارتكب مثل هذا الامر قوله وقيل نشرت فرقت وكما جاء النشر
بمعنى ما يقابل الطي وجاء بمعنى التفريق وتلك الصحف المتفرقة اما صحف الاعمال او
صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمن في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في
سموم وحميم ولتطاير التفرق ونفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة
لكن هذا في المبتدأ كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم بجعلها
في حيز النفي معنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس قوله والليل عطف
على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب وهو
مستكره عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد قوله اذا عسعس
الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يبعد الواقع

وهو قوله انه لقول رسول كريم الاية بحكمة
انه يقال لا يبعد ان يكون وقت الغاء
المقسم به وهو بعينه هذا الوقت
عبد الرحمة

اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت الانذار المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للقسم
اي اقسم بالليل كائنا اذا عسعس والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل
اذا مجردا عن الظرفية بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان اصح من حيث
المعنى الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم زيد
اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتدأ واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة ذكرها المص
في تفسير والشمس وضحيها متابعة للكشاف وبعدها هذا النظم وكان المناسب
ان نقلها الى هذا المقام ونذكر ما يتعلق به الا انا اخترنا الموافقة معهما فانتظر لتمام الكلام
قوله اقبل ظلامه او ادبر بتة بقوله او ادبر على امتناع استعمال اللفظ المشترك
في معنييه ومن جوزه فلا نسب ان يجمعهما لانه يجعل القسم اكد لكن التردد في المراد
يشعر بعدم ظهور القرينة ولا يستعمل المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه يعجز المفسر
على الاطلاع على القرينة لبعده عن زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت
اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال ظلامه قوله اي اضاء غبرته عند
اقبال روح ونسيم جعل التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكون تسمية
اضائته تنفسا لانه يكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض وكانه
اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء النهار مغلوبا له قوله انه اي القرآن
الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر فان الكفار حصروا اخباره عليه السلام
بالحشر والنشر في الافتراء وكونه خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول نفي كونه
افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله تعالى
يعني ان اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناظمه ومنشيه قوله كقوله شديد
القوى ولا يبعد ان يكون القصد ههنا الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط
قوله ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه حاصل
من كمال الوجود عين الكون على ان يكون المكين سيما قال في الصحاح كثر استعمال
المكانة حتى توهم ان الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة
تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيل منه قوله وثم
يحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عند
ذي العرش على انه عند الله مطاع في الملائكة المقربين يصدرون عن امره ويرجعون
الى رايه فتعرض له بان تعلق ثم الى ما قبله غير متعين ولهذا تعرض للاحتمال فيه دون
قوله عند ذي العرش مع انه ايضا محتمل مثله ولك ان تجعل قراءة العطف مرجح لتعلقه
بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده مذكور لصالحه فلا وقع لها تعلق الظرف

بما بعده

بما بعده قوله تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لان دفع كونه القرآن او الاخبار
بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول قوله كما بهته الكفرة بهته كمنعه بهتا وبهتانا قال
عليه ما لم يفعله كذا في القاموس قوله حيث عد فضائل جبرائيل واقتصر على نفي الجنون
عن النبي عليه السلام يشعر بان نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبرائيل وليس كذلك
بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم وما صاحبكم
لا قول صادر عنه بمجنون نسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف جبرائيل وصفه
بالصاحب فالصحيح واقتصر على وصفه بالصحب لهم قوله لا لتعداد فضلهما والموازنة
بينهما كيف ولا يزعم احد ان الافضل له عليه السلام الا انه صاحبكم والخطاب في قوله تعالى
وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد اضافة الصحب وللكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون
قوله والضاد من اصل حافة اللسان انما اشتغل ببيان مخرجهما مع انه ليس
من دأبه تنبيها على بعد مخرجهما دفعا لتوهم ان يكون احدى القراءتين فرع الاخرى
بقلب الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد قوله
فاين تذهبون استضلال لهم اي تعدهم ضالين على ان السين للعد لكن في
الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام
قوله ان هو اي القرآن او الرسول وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله
تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على
غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من العالمين اشارة الى ان البدل
من شاء منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل اعادة العامل وتكراره وذلك
يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل
مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر الا لمن شاء الاستقامة لانهم المنتفعون
بالتذكير فجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم ولك ان تجعل بدل الكل بجعل العالمين
مخصوصا بمن شاء ان يستقيم بجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤن
الاستقامة يا من يشاؤها جعل الخطاب للشائين مع ان قوله فاين تذهبون يرشد
الى ان الخطاب مع غير الشائي لداعي نفي الحال لانه كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في
المشية الحالية والاشية حالية لمن شاء لكن يشكل جعل المشية الاستقبالية ظرفا
للمشية الحالية لان قوله الا ان يشاء الله للاستقبال لانه كلمة ان الناصبة للاستقبال
قوله الا وقت ان يشاء الله مشيتكم قدر مفعول ان يشاء الله غير ما قدر مفعولا
لقوله تشاؤن لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله مشيتهم ولا وقت مشية الله
استقامتهم ولك ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشيته

نافعة الا وقت ان يشاء الله ويوافق مشيتكم مشيته فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم
لان مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم وبعد ما شئتم الاستقامة انما يتحقق بمشيته
استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم
الاستقامة فنظيره قوله تعالى قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان

سورة الانفطار

قوله كبسمل استشهد به على انه بعثر وراد الاثارة وليس الثار والراء من الاثارة
لانه اذا اخذ اللفظ من لفظين يكون بحفظ الكلمة الاولى بتمامها وضم حرف من الاخرى
كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام الله في بسمل قوله واخرت من سيئة او تركة
بريد عملا خيرا صار بتاخيره سيئة ومالا صدقة صار بتاخير التصدق تركة وارادة
التضييع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا قيل ان في التاخير آفات قوله وذكر
الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار ولمزج الوعيد بالوعد لمن هو اهله كما يقتضيه
الكرم لئلا يفيد اليأس ولهذا لم يخل وعيد عن مقارنة وعد قوله مبينة من
التبيين او الاثبات قوله وقيل شرطية يصح جعلها موصولة او موصوفة
مبتدأ او مفعولا مطلقا لركبك اى ما شاءه من التركيب ركبك فيه او تركيبا
شاء ركبك وح اى في قوله اى صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل
مررت برجل اى رجل وكذا قال الزمخشري ويكون في اى معنى التعجب اى في اى
صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاى موصولة صلتها شاء قوله
اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار او الى بيان ما هو الاغترار واشد منه
وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب
عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا يكون سببا لانكار
الثواب فيجوز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات مغترا بالكرم لاعتقاد انه
يعطى بمحض الكرم وما يعطى جزاء ورد تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب عما تضمنه قوله ما غرك
فتوفر العمل كلا بل تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد
تنجى بالاخرة من سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع
عن المضرب عنه علم الردع عن المضرب اليه بابلغ وجه فلذا لم يعقب التكذيب بالدين
بالردع قوله تحقيق لما يكذبون به او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحل لها

وكون بسمل ماخوذا من لفظين محل تامل لانه يقال قال المحشى في بسملة سورة الفاتحة فارجع اليه عبد الرحمن

اى لا اغترار بالكرم واعتماد الكرم العقاب على السيئات وزعم انه لغاية كرمه لا ياخذ بالمعاصي عبد الرحمن

اى يكذبون بالجزاء مطلقا للسيئة والحسنة معا وانكار جزائهما سبب توفر العمل اى فعل الحسنة والاجتناب عن القبائح ايضا والعمل في العمل بهذا المعنى لقوله ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى الماوى كا عبد الرحمن

لولم يكن جزاء قوله بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل لجعل الكاتبين قوله موكلين
عليهم فلذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها
بلا مقاساة حر كدخول اهل الجنة تحلة للقسم قوله وما يغيبون عنها قبل ذلك فغى
النظم ضبط احوال بني آدم في الحيوة من كتابة الاعمال واحواله في الآخرة واحواله
في البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر فيه حال الابرار
ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ مع كونه علم انه لا يترك الاثابة فيه بطريق
الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث اتى بالتعجيب عن ادراكه والتفخيم
وتعجيب لشان ادراكه تحريصا للمخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب السوال
او الاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك بيوم الدين فلا تسأل عنه حين ذكره وجعله تعجيبا
لا تعجبا لتنزه القائل عن التعجب والتعجيب انما جعل الاستفهام له اذ يجعل الصيغة صيغته

سورة المطففين

قوله التطفيف البخس في الكيل والوزن خصه القاموس بالكيل فكان التعبير في المفسرين
لاشتراك الحكم بين الكيال والوزان والسنون جمع السنة بمعنى القحط قوله
وانما ابدل على بمن للدلالة على ان ليس ببا دريته ان حق الاستعمال ان يكون بمن
والاستعمال بعلى عدول لنكتة وقال الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع
لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت
منك فكانه قال استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم لما لهم على الناس
اشارة الى اعتبار معنى الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في
الكيل وقوله يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام اذ فيه
مزيد مذمة لهم في الصحاح تحاملت على نفسي تكلفت الشئ على مشقة وفي القاموس
تحامل في الامر وبه تكلفه من مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق قوله اى كالوا لهم
وقد جاء في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار سماعيا لم ينفع في الاستشهاد ذكره
الا انه اراد توضيحا ما بالنظير قوله ولقد جنيتك اكموء جمع الكماة والعسقل الصغيرة
منها التي لها ذنب وبنات الاوبر الصغار الكثيرة الوبر منها على لون التراب قوله
ولا يحسن جعل المنفصل تاكيدا للمتصل الاولى ولا يحسن جعله منفصلا تاكيدا للمتصل فانهم
وقوله اذ المقصود علة لعليته خروج الكلام عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن يعني المقصود
بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا ينتقل

اى كان اهل الجنة فرضا ان الاصابعين ممن جاسعات خ قوله تحلة للقسم الذي قسم رب العزة في سورة مريم بقوله فوربك لنحشرنهم الى قوله وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا عبد الرحمن

حاصل كلام الفراء ان استعمال على ومن سيان من غير حاجة الى النكتة

وجه الاولوية ان العبارة الاولى يقتضى كون هم حين المفعولية ايضا ضميرا منفصلا مع انه ضمير الغائب المنصوب اياهم لا هم فالظاهر ان يقال جعله منفصلا بان يجتبر مرفوعا ليكون ضميرا منفصلا تاكيدا للواو عبد الرحمن

الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع
التجوز المنافي للمباشرة قوله ويستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف
في النظائر جعل مخالفة قانون الخط دليلاً على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل
التعلق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيحتمل ان يخالفه في وجوب
اثبات الالف اكتفاء بوجوب اثبات الواو ولان القول بالمخالفة ما لم يتيقن مما
لا يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى ارتكباه
وقف وقيفة على ضمير الجميع لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيفة وبلغهم عن النبي عليه السلام
لكنه يأباه انه متنافر كما حكم به فالظاهر ان ما جاء اليه اجتهادي لا سماعي قوله
وفيه انكار وتعجيب من حالهم الهمزة لانكار مدخولها والتعجيب منه ومدخولها عدم
الظن لكنه عدم ظن تنزيلي لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل
من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن قوله ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون كما جعله علة
للبعث لكون ما فيه علة له نصب بمصدر او ماض مجهول والمراد النصب لفظا او محلا
وقوله او بدل من الجار والمجرور وفيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه الجار
للتنبيه على انه ليس في حيز الجار ومعمولا له بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه
فانه الاوفق بقراءة الجر قوله لحكمه اي لحكمة بقيامهم او ليحكم عليهم بما يستحقونه
مبالغات في المنع والتطفيف وتعظيم اثمه او في المنع عن انكار البعث المنتج لامثال
هذه الخسائس قوله ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الا ظهر والغفلة
قوله ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية الكتاب للكتاب وانه من جعل
الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتبت
في هذا الورق قوله اي مسطور بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم
ببين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب بمعنى عجمه اي بينه على ما في القاموس
لا من رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله
او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى ختم على ما في الصحاح او لانه مطروح كما قيل تحت
الارض في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقيد في الكشاف
ايضا الارض بالسابعة قوله وقيل هو اسم المكان في القاموس اسم موضع
كتاب الفجار قوله والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الثاني وفي القاموس
من معانيه واد في جهنم وذلك ان تجعل التسمية بالسجين لان جزاء اعمال فيه
هو السجن قوله بالحق او بذلك اي بذلك اليوم على الاول جعله صفة مخصصة
او ذامة لان منشأ التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني

لان التقدير فان في الاصل فلا يتعجب منه غير
ضرورية ولا ضرورة الا عند ان دونه الاو
او في المقام مقام بيان السجين عبد الرحمن

جعله

جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين
ثم توضيحه بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت المعرف
خروج من الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد
بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال في المعارف والا لم يكن الا ما قصده
بالتخصيص بل كشف المراد بالوصف وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم
لان قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر قوله
متجاوز عن النظر غال في التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر
قدرة الله تعالى وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتي منه
ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت المعجزة جعلته مضطرا
الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله ومن اقسام الاعتداء المبالغة في كونه تعالى ذا النكال
العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم عن الظالم وقوله
متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء التباعد
عنه في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله
فاستحال منه الاعادة اي عدها محالا مما يأباه اللغة وهو في اللغة لازم وهذا
مما قد وقع منه في تقسيم المعلوم من الطوالع فقال فاستحالوا اي الممكن المجرد فاجعله
معتديا قوله اثيم منهمك من الانهماك او التنهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي
القاموس الاثيم المذنب والعامل لما لا يحل والكذاب والشهوات المخرجة المنتجة
ما نفع فيه من اخدجت الناقة اذا جاءت بولد ناقص قوله اساطير الاولين
اي اباطيل جاء بها الاولون وقال اهد الاخبار بها ولم تظهر اباطيل القيت على بيانها
الاولين وكذبوها ولسنا اول مكذبين بها حتى يكذب منا عجلة وخروجا عن طريق
الجزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد بالمعتدي ما يفسره قوله تعالى
تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المعتدي حدود الله اثيم تلك الاعتداء لاساءة
اذا تتلى عليه آياتنا قال دفعا لمخالفته اياها هي اساطير الاولين قوله بل ران
على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا
تتلى عليه آياتنا بل موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر
البدن كله اذا صلح صلح البدن كله واذا فسد فسد البدن كله قال الزمخشري
يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران فيه
النوم رسخ فيه ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله تعالى ران على قلوبهم انه ركب
على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق

بل وقع منه في اول سورة بني اسرائيل ايضا
في حكاية المعراج حيث قال ولذلك
تعجب قريش واستحالوه فلا نشب
هذا الكلام ولعله لم يعثر عليه او غفل عنه
عبد الرحمن

فعلى الاخيرين على في موضع الباء او في ولا ضنة في وقوع بعض الحروف موقع بعض
والصدر كالوسخ وزنا ومعنى يقال عمي عليه الامر التبس ومنه الظاهر عمي عليهم الحق والباطل
قوله ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم تقدير المضاف لا يخص منكر الرؤية كيف
وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم المنع الرؤية وغيرها وساير
الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضا مبني على حذف المضاف اذ لا معنى للمنع عن
ذات الرب فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر في التقدير عن تربية ربهم
لمحجوبون بحكم الرب قوله ليدخلون النار من الادخال في القاموس صلاه النار
وفيها وعليها ادخله اياه واثواه فيها وقوله يصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الآية
اذ لا يصح معناه المتعدي في القاموس صلي النار كرضي وبها صليا وصيلا ويكسر
قاسى حرها وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مؤول به ليحسن عطف قوله
يقال عليه قوله يقوله الزبانية ويحتمل ان يكون القائل اهل الجنة كما يقولون لهم
لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين برزوا منهم من الجنة قوله
او ردع عن التكذيب اما من الله تعالى لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون
عليهم اشد من النار كما يفيده العطف بثم حاول ان يرتدعوا عن التكذيب
واما من الزبانية استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتداع قوله فيحفظونه
او يشهدونه على ما فيه يوم القيمة قوله اوليشهدون اما عطف على يحفظونه لتفصيل
احتمالات فوايد حضور الملائكة الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالات
يشهدونه بجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ
العلمي الخارجي فافهم قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار صار مظنة
ان يسأل ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة
تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم والفصل لان قوله ان الابرار الى آخر
الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكل نهاية
كرامة الابرار او قوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة
النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة والارائك
جمع اريكة وهي السرير في الحجلة محركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس
قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء
اسم مكان اي محل التفرج او ينظرون الى ما يشاؤن لان جدر بيوتهم لا تمنع
النظر لكمال لطافة ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان بعد مسافة كرامة
لهم اذ لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال في

المراد بالتعدية هنا ما هو الى مفعول الثاني وليت شعري لما لم يستقم معناه المتعدي الى المفعول الثاني ابا عن على تفسير الآية به بعد بيان ما هو ما هو المراد منها ولم يفسر اولا بما هو المراد عبد الرحمن

القوى

القوى وليس ذلك في الجنة قدح نقول لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما هو شانه
اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم قوله تعرف على بناء
المفعول ونضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب يحتمل على الحكاية والنصب على العطف
على تعرف ولم يبين وجه الرفع لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعولا ما لم يسم فاعله
او مبتداء لقوله في وجوههم ومرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار بانه
في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين المقام
كما ب الطين الذي يختم به الشيء ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ
آخره وقوله او الذي له ختام اي مقطع هو رايحة المسك مبني عليه لكن في القاموس
ما يقتضي كون مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر
ختما لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رايحة
مسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين
الجنة كله مسك ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رايحة المسك مع ان
الرايحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذايقة بكمال لذته يمنع عن ادراك
الرايحة فاذا انقطع الشرب ادركت ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد
حقيقته لان الختم للحفظ عن الخاين ولا خيانة في الجنة قوله اي ما يختم به
ويقطع مبني على الوجهين في الختام فالظاهر او يقطع قوله وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون
في ذلك لا فيما كان في الدنيا فح يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس
المتنافسون في ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ
بلا اختيار هذا القول قوله لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لانه يرتفع قدر
شاربها قوله والكلام في الباء كما يشرب بها عباد الله جعل الباء هنا بمعنى من
او زائدة والاولى ان يجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا بها المقربون فيكون
اثما بالبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبق فسره به
المتذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب
النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين
حافظين يعني هذه الامور انما يحسن ممن وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين
قوله فاليوم الذي تفريع على فعل الكفار دلالة على ان هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين
قوله هل ثوب الكفار اما متعلق بينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار او بتقدير
القول اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير وهذا الكلام من

قال المص في سورة يوسف عند قوله تعالى عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون جمع الحرفين في عطف الجملة على الجملة لتقدم الصلة للاختصاص كان الواو للعطف والفاء للسببية فان فعل الانبياء سبب لان يقتدى بهم انتهى فهنا ايضا يمكنه ان يقال مثل ذلك لان الصلة مقدم هنا للاختصاص فيكون الواو لعطف الجملة على الجملة الاولى والفاء لافادة السبب فان فعل الابرار سبب لان يقتدى بهم والجملة الاولى اعني المعطوف عليه وان كانت اخبارا صورة فهي انشاء لمدح الابرار فهذا ما ادى اليه فكري عبد الرحمن

سورة الانشقاق

من الله بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين تمت السورة

قوله اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل
للانشقاق دهرا دهرا بلا وانا باعتبار الشق جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة
معلقة من غير تعليق شي في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شققت مزيد اشعار
بمطاوعة كمال انقياده وبهذه المبالغة استغني عن المبالغة في انقياد الارض
بان يقال امتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض قوله بالغمام كانه
اريد الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما يظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة
كثيرا قوله من المجرة كالمحضرة باب السماء او شرجها كذا في القاموس قوله
وحقت اي جعلت اي حقيقته بالاستماع والانقياد للشق وجعلت كالامور اللازمة
للشق بسهولة وانما قدم الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع
انما يعلم فيه ولك ان تحمل الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله
بسطت اي سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج اوسعت بازالة الجبال والآكام
والبحار والاكام كالجبال جمع اكمة بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة واحد
او هي دون الجبل او كل موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان
يكون حجرا قوله وتخلت في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق شي في باطنها في الكشاف
اي خلت غاية الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم
الرحيم اذا بلغا جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في طبعهما قوله في الالقاء
والتخلية والامتداد ايضا قوله وتكريرا اذا ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف
الزمانين قوله وجوابه محذوف فاما من اوتي وما بينهما اعتراض قوله
حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل انما المناقشة في مقام
الرد فان العبد يضطرب فيه ويناقش والله تعالى يقيم عليه الحجة قوله الى عشيرته
المؤمنين اذ لا وجه للترديد بل الاصل شامل للجميع على تردد قوله اي يؤتى
كتابه بشماله كانه اخذ التقييد مقابلة بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله
وراء ظهره التقييد هناك بالامام او اخذه مما قيل ونقله ليكون كالدليل ووجه
الايماء وراء ظهره ان يده الاخذة وراء الظهر وقيل لانه لملقى الكتاب عليه لا يتحمل
مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى بكتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء

ظهره قوله يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه قوله ويقول يشعر بانه جعل الدعاء بمعنى
النداء وقوله يتمنى الثبور يستدعي جعله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب بمعنى الطلب
لانه امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور
او يقول يا ثبوراه قوله وقرئ ويصلى كقوله وتصلية جحيم فيكون من الاصلاء
ويجوز ان يكون من صلاها لينار الا ان ورود وتصلية في النظم يدعو الى جعله من
الاصلاء قوله بطرا بالمال والجاه او فارغا من اداء حقوق اهله فان من التزام اداء
حق جمع لا يخلو من الحزن قوله اي لن يرجع الى الله تعالى او لن يرجع الى العدم اي ظن
انه لا يموت وكان غافلا عن الموت غير مستعد له فلا اقسم جواب شرط محذوف
يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اي اذا ثبت ان يكدح فلا اقسم او يدل عليه بلى
اي اذا يجوز فلا اقسم قوله سمي به لرقته من الشفقة هذا احسن مما في الكشاف
من الشفقة على الانسان وهي رقة القلب عليه ويحتمل ان يكون الشفقة مأخوذ
من الشفق والاحسن ان الشفق باي معنى كان مأخوذة من الشفق بمعنى الحمرة
تسمى به تسمية الحال باسم المحل قوله والليل عطف على الشفق وليس قسما
لما عرفت من منع اجتماع قسمين على جواب قوله وما جمعه وجمعه في الصحاح
والقاموس وسعة جمعه وحمله هذا ففيه تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وجملة من
الظلمة فهو كقوله والليل اذا يغشى وعلى تقدير جملة على الطرد الارجح ان يجعل
ما طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله تعالى
والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قوله من الوسيقة الاولى كما في الصحاح ومنه
الوسيقة وهي من الابل كالرفيقة من الناس فاذا سرقت طردت معا وتوجيه
ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيانا لما وسقه
اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيها لها بابل طردت معا قوله
وهي الموت ومواطن القيمة في الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد
بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلي والاحياء المطابق للاحياء السابق
قوله باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة اللفظ والاحسن باعتبار وحدة النوع
قوله على معنى لتركبن حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوالا صعبة من شدائد
احوال العصاة لانها كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة قوله بمعنى مجاوز
الطبق او مجاوزين له في الكشاف او مجاورة وكانه سقط من قلمه والافتراء
لتركبن بالكسر تستدعيه قوله وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه يسجد فيها وقال
والله ما سجدت فيها الا بعد ان رايت رسول الله عليه السلام سجد فيها فيه رد لما روي

ظهره

عن ابن عباس انه لا سجدت في المفصل و دلالته على وجوب السجدة خفي الا ان يقال
قوله يسجد فيها موضع سجد فيها المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون
في صدورهم من الكفر والعناد ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة كونه
حقا فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله استهزاء بهم
او تعريض بمجيئه نبي الرحمة البشارة فيستعار لامره بالانذار بلفظ البشارة تطبيباً
لقلبه قوله او متصل و قطع الزمخشري بالانقطاع لرجحانه لفظا حيث استغنى
عن تقديره قيد المستثنى منه ومعنى لان الاجر الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم

سورة البروج

قوله واليوم الموعود لعله اليوم الذي يخرج الناس من قبورهم قال الله تعالى يخرجون
من الاجداث سراعا كانهم يوقظون ذلك اليوم الذي كانوا يوعدون او يوم
طي السماء كطي السجل للكتب وح المناسب ان يراد بالبروج الابواب المشار اليها
بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت ابوابا قوله وشاهد ومشهود لعله اريد به المقربون
والعليون قال الله تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون والاعضاء وبنو آدم او الطفل
الذي قيل يا اماه اصبري فانك على الحق كالمسيح والمشهود المؤمن لانه اذا
كان امه على الحق ان المؤمن كذلك فكذا لم يقل بشهودة قوله او النبي
اي نبينا عليه السلام اما لانه من اسمائه عليه في القاموس واما لانه شاهد على صدق
شهادة للانبياء حيث انكر الامم تبليغهم وشاهدة امة نبينا لهم فيقول الامم كيف
يقبل شهادتهم وهي بعدما يقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي عليه السلام
ويصدقهم قوله والحجيج بيان لمشهود اثنين وهو جمع حاج كالغزي جمع غاز قوله
وقيل انه جواب القسم على تقدير لقد قتل قيل لم ينقل في محله تقدير اللام وقد والمنقول
الاكتفاء باللام بتقدير قد والاكتفاء بقد فلذا قال والاظهر انه دليل جواب محذوف
لكن الاظهر ان يقدر انهم المقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فيكون وعدا له
عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل
رؤسهم في غزوة بدر قوله ان كان الراهب احب اليك من الساحرة فاقتلها
مضارع متكلم اي اقتلها بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر قوله فقذه بالمنشار
لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله فرجف بالقوم اي
اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وقوله فانكفأت السفينة بمن معه اي

انقلب السفينة بمن معه وتقاعست بمعنى تأخرت ونجران بلد باليمن وتنصر دخل
في دين النصارى وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من ودا اليمني سمي بذلك
لذوائبه كانت تنوس على ظهره تتحرك وحمير كدرهم اسم قبيلة من اليمن ومنهم كانت
الملوك في الدهر الاول قوله وعن علي رضي الله عنه لعل جميع ما روي واقع
والقران شامل صفة لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع به لهبها كثرة الوقود يستفاد من
وصف النار بذات الوقود اذ لا يقال ذو المال الا لمن كثر ماله فاحفظه فانه مما خفي
وما لم يتضح عند غيرنا قوله اي حافة النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه
ويقال بات على النار القرى اي مكان قريب منه ويقال مررت عليه اي مستعليا
لمكان يدنونه كذا في الكشاف قوله يشهد بعضهم لبعض او نقول يشهدون
على صحة ما يفعلون عند الملك لاشتماله على الصلاح او نقول هم على ما يفعلون
بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا ترحمون قوله وما نقموا عطف
على الجملة الاسمية وبينهما تناسب اذا صارت الاسمية لوقوعها في حيز
ان ماضوية لكان الوصف عطف فعلية على فعلية فاحفظه فانه مما استخرجناه
والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار شاهدين لصحة ما يفعلون بالمؤمنين
وما عابوا منهم عيبا او حاضرين لما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم
عيبا فالكلام مزيد اشتباك على ما حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود
عليه من المعنيين فلا تعدهما قوله استثناء على طريقة قولهم ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم يرد عليه ان الشاعر يعرف ان الفلول المذكورة فضيلة لهم
بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى
تقدير كون الايمان عيبا ويمكن بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك
السموات والارض والله على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد
لصحة الاستثناء لتنزيله منزلة العيب اي لو كان منهم عيب لكان هذا فيكون
نهاية في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله الموصوف
بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد الايمان بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات
فالاستثناء على ظاهره فاعرفه والفلول جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف
والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش وقراع الشجعان قرع بعضهم بعضا كل ذلك
من الصحاح قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المؤمنين بالاخذ وليعلموا
هل يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاخذ
وليعلموا ان من يرتد فيتركوه ومن يصر فيحرقوه ولا حاجة في دفعه الى ان يقال

معنى فتنوا المؤمنين اوقعوهم فى فتنة الله تعالى واختباره قوله العذاب الزائد فى الاحتراق
تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب الزائد فى الاحراق لا لاضافة ويمكن ان يجعل عذاب
جهنم لفتنهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم
وهذا اوفق بسوق النظم ولقد نبه بذكر المؤمنات على الاكتفاء بالمؤمنين بعد ما كان تغليبا
او اشاره بتقديم المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين مع كده بقوله
ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل قوله ذلك الفوز الكبير اى ذلك الجزاء
الفوز الكبير واما الفوز الدنيوى بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر
حقير بالنسبة اليه فلا ينبغى ان يكتفى به فى الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى
الايمان ظاهرا لانه يكفى لتحصيل هذه الاغراض وهو الفوز لمن تاب لا يخص المغفرة بمن
تاب بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه خصه بمن تاب لما فى الفوز من المبالغة
قوله وقيل المراد بالعرش الملك ⁕ الظاهر ان المراد بالعرش حقيقة وبذى العرش الملك
لان ذا العرش لا يكون الا ملكا قوله وقرئ ذى العرش صفة لربك وح قوله انه يبدئ ويعيد وهو
الغفور الودود جملة معترضة ولا بأس بالفصل بين الموصوف الذى من تتمة المبتدا وصفته
بخبر المبتدا قال التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينة لكن قال ابن
الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال فى قوله وكل اخ مفارقه اخوه
لعمر ابيك الا الفرقدان ⁕ ان الفصل بين اخ وبين قوله الا الفرقدان شاذ قوله وجر
حمزة والكسائى صفة لربك او للعرش جزم الزمخشرى بانه صفة للعرش مع جعله ذى العرش
صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين قوله
لا يرعوون من رعا وارعوى اى نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه قوله ومعنى الاضراب
ان حالهم اعجب من حال هؤلاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة يوذونه عليه السلام
بتكذيبهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم الا تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والا ظهر الاضراب عن قصة
فرعون وثمود الى جميع الكفار يعنى جميع الكفار فى تكذيب ولم يكن بنى فارغا عن تكذيبهم
والله من ورائهم محيط لا يهمل امرهم وفى قوله والله من ورائهم محيط تعريض وتوبيخ للكفار
بانهم نبذوا وراء ظهورهم واقبلوا الى اللهو والشهوات بكليتهم قوله بل هو قران مجيد ⁕
اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه لا يضر القران

سورة الطارق

قوله وهو زحل هو كوكب من الخنس كذا فى الصحاح والقاموس قوله

اى ان الشان كل نفس لعليها حافظ ⁕ لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف
ضمير الشان مع غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه مخل بادخال اللام الفارقة
لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به التسهيل وادخالها
على جزئه الثانى شاذ صرح به بعض الافاضل فى حواشى التسهيل وقوله اللام الفاصلة
المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهرى ورد القاموس انكاره
بقول العرب سألتك لما فعلت قال الرضى ولما يجئ بمعنى الا بعد النفى ظاهرا او مقدرا
ولا يكون الا فى المفرغ قوله والجملة على الوجهين جواب القسم لوجود ما يكتفى به القسم
من النفى والتاكيد بان ولا يخفى ان نفس عمت بالنفى فادخال الكل لتاكيد العموم قوله
فلا يملى على حافظه الا ما ليسره اى الانسان اذا راه والملك فانه تنبيه لعمل البشر شفقته
على الانسان قوله جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا بقوله
فلينظر لا يطلب جوابا فاما ان يجعل جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر الانسان
مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الا
الى نفسه فسئل مم خلق قوله من ماء دافق قلت هذا شاهد قوى على ان الانسان
هو الهيكل المخصوص كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وما قيل النظم بان المضاف محذوف
اى خلق بدن الانسان من لا يسمع ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله
وماء دافق بمعنى ذى دفق وهو صب فيه دفع فالصاب هو الرجل والمنصب
هو الماء فيحتاج فى وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبية
او الى جعل الاسناد مجازيا والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الى الثانى وان
اثبته الزمخشرى ليكون موافقا للوصف الثانى فى كونه حال الماء حقيقة ولم يجعل الدافق
من دفق الماء اى انصب فيستغنى عن مؤنة التصحيح لانه لم يثبت هذا المعنى الا
الليث كما ذكره فى القاموس قوله تتولد من فضل الهضم الرابع ⁕ هو الهضم فى
الاعضاء بعد الهضم فى العروق بعد الهضم فى الكبد بعد الهضم فى المعدة وقوله ويسرع
الافراط فى الجماع بالضعف فيه متعد بالباء اى يحمل الافراط فى الجماع الضعف فيه
سريعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض فى جوف عظم الرقبة ممتدا الى الصلب
على ما فى المغرب قوله انه على رجعه لقادر فصله عما سبق جواب الاستفهام ودونه
وهذا مما استخرجناه من مواقع الفصل قوله والضمير للخالق ويدل عليه خلق
ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه لكونه فاعلا للمخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا
وفسر الكشاف انه لقادر بانه بين القدرة كقوله انى لفقير ووجهه خفى وكانه لخفائه
تركه القاضى الا انه يقال قد يكون التاكيد لدعوى ظهور الحكم قوله يتعرف ويتميز

بين ما طاب • يعني اختبار السرائر كناية عن تعرف وتميز والا فالحكم غني بعلمه عن الاختبار
قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنع الفصل بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه
مقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز
ان يراد بالسماء السحاب • اي على تقدير ارادة المطر باي علاقة كانت قوله
او الشق بالنبات والعيون • وح يناسب ان يفسر الرجع بنفس الرجوع الا بما يرجع
قوله لانه لقول فصل • اي القرآن ولك ان تجعله الى حديث الحشر ومقابلة
الفصل بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم
يكيدون • فصله لئلا يتوهم انه عطف على جواب القسم مع انه غير مستقيم عليه قوله في ابطاله
واطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون كيدا في ابطال امره
واطفاء نوره لحق لانه اكثر انتظاما واتصالا بما قبله قوله واقابلهم بكيدي في استدراجي
او يرج حديث الاستدراج ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه يعني اذا اخذتهم بغتة واستدرجهم
فمهلهم والاولى ان يفسر واكيد كيدا باني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واكثار نوره من حيث
لا يحتسبون قوله او التكرير وتغيير التنبيه لزيادة التسكين • لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد
نشاط السامع في الاصغاء ولذا احب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله تعالى اعلم

سورة سبح

قوله سبح اسم نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتاويلات الزايغة الالحاد في اللغة
ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى كما يكون بالتاويلات الزائغة اي
المائل عن الاستقامة يكون بالتحرز عن التاويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال الاول
جعل الله تعالى عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث اذ
وضع اسم الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي اثار ربك
الاعلى عن النقصان فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات
قوله وفي سبحان ربي الاعلى يدل على ان التسبيح للرب دون اسمه
وكذا التسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل امره به بقوله سبح اسم ربك
الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم
مقحم وجعل الكشاف قوله الاعلى دائرا بين ان يكون صفة للاسم وبين ان يكون
صفة للرب فان قلت يأبى الاول قوله الذي خلق فسوى الآية قلت كان الاسم
مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك يصح وصفه بما يوصف به الرب قوله الذي خلق

فسوى وصفه الرب وهو من مبلغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا باوصاف صرح به
في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا بمعنى الربية وجعل حذف المفعول في خلق يرد
مذهب المعتزلة من انه تعالى ليس بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث
فسره بخلق كل شيء قوله يابسا اسود وقيل احوى الخ • مبنى التوجيهين مجيء احوى بمعنيين
في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه يضرب الى السواد على ما في
القاموس فاذا جعل حالا من المرعى فتاخره للمحافظة على روس الآي قوله
او سنجعلك قارئا بالهام القراءة • صيرورة الرسول قارئا بالالهام بلا واسطة جبرائيل
خلاف اشتهر في الدين ولم يقل به احد قوله لقوة الحفظ الخ • ويحتمل والله تعالى اعلم
ان يكون نفي النسيان مضمونه اي لا تغفل عنه فيخالفه في اعمالك ففيه وعد بتوفيقه
بالتزام الاحكام او نهي له عن الغفلة عن القرآن في مقالاته قوله وقيل نهي
والالف للفاصلة • فيه ان الالف الفاصلة لا يكتب بالياء والحكم بان خط المصحف هنا
مخالف لرسم الخط لا يقبل من غير مثبت فالاحوط لطالب معنى النهي جعله خبرا
بمعنى النهي وهو آكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف الفاصلة انها حصلت من
الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف ثبت في النهي المؤكد
بالجازم للفاصلة ونظير حفظ الالف زيادته في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر
عدم حذف آخر المعتل بالجازم قوله بان نسخ تلاوته • النسخ لا يوجب النسيان
فضلا عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى ترك قرائته قوله
وقيل المراد به القلة والندرة • يعني الا ما شاء الله صار عرفا في الاستثناء القليل بمعنى
الا قليلا قوله او نفي النسيان راسا • يأباه ما روي الا ان يقال المراد بنفي النسيان
نفي النسيان التام وهذا النسيان في وقت القراءة لا النسيان بالكلية وقوله راسا مفعول مطلق
للنفي قال السيد السند في شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اي كانتفي انتفاء بالكلية
ووجه المناسبة ان الشيء اذا اخذ مع اصله كان الكل وكذا حكم كلمة راسا هذا والاوجه
ان الاصل تمييز عن نسبة الانتفاء فاذا قيل انتفى اصلا فكانه قيل انتفى اصله وانتفاء
اصل الشيء يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا راسا فان الراس في الحيوان بمنزلة الاصل
في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام راسه
بل قال بعض محققي الصوفية راس النبات اصله اذ منه يشرب قوله فان
القلة تستعمل للنفي • يريد ان استعمال الا ما شاء الله في النفي بالكلية فرع شيوعه في
القلة وذلك بجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفاد
منه الكلام بمعنى النفي فالاستثناء لتاكيد عموم النفي لا لنقض عمومه قوله ولهنه

بتوهم من عدم كونه بواسطة جبرائيل من مقابله بقوله على لسان جبرائيل فلا يابى توجيه مقامك بالاعلام تامل عبد الرحمن

النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق قوله وانه يعلم اعتراض هذا اذا جعل من حيث
المعنى متعلقا بسبح اسم ربك ولك ان تجعله متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى فيصير
لا قرائة المستعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتامل قوله فذكر بعد ما استتب لك
الامر اي استقل لك امر الوحي والدين وحفظه فقوله بعد ما استتب بيان لمعنى
الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بمنفعة ثلث توجيهات
ولك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما
لمن له التذكير فينبغي ان يكون تذكير الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك
الصلوة بها وهكذا قوله او الاشقى من الكفرة كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة
فانه قيل نزلت فيهما قوله ثم لا يموت اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون
ميتا ولا حيا اقطع من الصلي ويستريح كيستروح بمعنى يجد الراحة قوله حيوة
تنفعه تقييد للحيوة لرفع التناقضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية
عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل في دار يموت فيها العامل
ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف واللائق بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها ولا حيا
فتامل قوله قد افلح من تزكى استيناف جوابا لسؤال نشاء عن بيان حال
المتجنب والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه
وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر بسماته ثم اضرب عن بيان
حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان واصحابه المتمردين على وجه تضمن
بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على الآخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة
الدنيا بان هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيها الى الآن قوله فان نعيمها
متلذذ بالذات لا ينفك لذته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفساد

سورة الغاشية

قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة لم يفسرها اولا بيوم
القيمة تحصيلا لوجه تانيث الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة
لانه لا حاجة في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها قوله وجوه
يومئذ خاشعة ذليلة غير موقرة لتغيرها بالنار او بشدائد اليوم وهي مبتدا تخصص
بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى قوله
او عملت ونصبت جعله عاملة ناصبة دائرة بين كونهما استقباليين وماضويين لم يجوز كو

عاملة ماضوية وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون المحط باستقباليين ماضويا
وفي جعل عاملة ناصبة ماضويتين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة
ماضويتين في قوة ساقطة عن عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل في جنة عالية
قوله حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النار والتنور اشتد حره فكانه
اخذ التناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر مع انها لازمتها ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله
بلغت اناها في الحر في القاموس اني الحميم انتهى حره فهو آن وبلغ هذا اناه بكسر غايته هذا قوله
يبيس الشرق ذكر لدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله ليس لهم طعام
الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع احدها ارادة حقيقة الضريع وفيه انه كيف
يكون في هذا النار ضريع ويحرق فيه الحجر ويدفعه قدرة الله ولعله لهذا فسر ثاني التفسيرين
وهو استعارة من شجرة نارية تشبه الضريع ودفع التنافي في هذين التفسيرين بجعله
لطائفة والغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه الابل اي يجتنبه
الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل انه يكون نفس الغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل
من جلود اهل النار قوله لا تسمع يا مخاطب او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب
لاغية يحتمل الخطاب والغيبة فيه رد على من جزم من شروح الشاطبي بانه على الخطاب
قوله افلا ينظرون نظر اعتبار يعني ان المراد بالنظر التامل لا مجرد الابصار ولك
ان تجعله على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات
قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكامل هو ملاحظة وجود الممكنات من
حيث الاستناد اليه وهو الانفع في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقار اي لتنهض بالاحمال
قوله وتحمل العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان منه الابل ما يكون ورده
في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان يشرب بعد تمام
ثمانية في يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان يشرب
كل يوم ثم الغب وهو ان يرد يوما ويدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه كل يوم
وكان القياس الثلث الا انه اغنى عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا ارتفع
عن الغب فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم بعد
العشر الى العشرين فيقال عشران بالتثنية قوله لبيان الآيات المنبثة في الحيوانات
متعلقة بالمنبثة او بقوله خصت قوله وقيل المراد بها السحاب فيناسب السماء
والارض والجبال ويندفع طعن الضالين القاصرين بانه لا جامع بين حديث الابل
والسماء واجيب عنه على تقدير كونه الابل على ظاهره بان خيال العرب جامع بين
الاربعة لان مالهم النفيس الابل ومدار السقي لهم على السماء ورعيهم في الارض وحفظ

ما لهم بالجبال قوله فهي راسخة لا تميل لم تنصب كالجدار المساء لئلا يخرج عن الانتفاع به البرية بل تنصب بحيث يمكن السلوك فيه قوله وحمزة بالاشمام اي اشمام الصاد السين فيكون بحرف بين صاد وسين قوله وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد قبله لعدم دخوله فيه مخالف له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا قوله وكانه ادعوهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الآخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى ان هذه الامة اكثر عذابهم في الدنيا هذا الا ما كان في الامم السالفة قوله او فعال من الاوب الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من الاوب ليس بفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول ملحق الرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل فهو بمعنى التأويب كالتكذيب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع الاعلالين والقياس ايوابا كديوان قوله والمبالغة في الوعيد وتوكيد بذكر ضمير متكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو ديدن السلاطين

سورة الفجر

قوله او فلقه كما في قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم نفسه الذي قيد به قوله او بصلوته وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كما ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على ليلة القدر وح ان يناسب انه يحمل الوتر على اوتارها التي القدر فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا رعاية الفاصلة ولذا نون حرفاها بالام ايضا قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليالي عشر من بين العشرين او لتطابق اصل هذا التركيب وعشر ليال فافهم واحفظه فانه من بدايع الالهام قوله وقد روي مرفوعا يوم النحر وعرفة يوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما راه اظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك والسيارات والبروج وقوله او مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوة ووترها ورعاية المناسبة لما قبلها في التفسير بيومي النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة وكمل رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها لم يذكر قوله كالجبر والجبر واحد احبار اليهود والكسر افصح كذا في الصحاح قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كما او ارما على ما في الكشاف ولم يمنع عاد مع انه اسم قبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة

والارض مما لم يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن على السماع قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام ووقته عين وقته والارصاد للشيء الاعداد فالظاهر لا رصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال الرب والانسان ولا يخفى ان هذا السوق يقتضي ان يقال واما الانسان وانه لا يكون ما سبق تمثيلا لارصاد العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للآخرة وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء والظاهر ان اتصاله بقوله ان ربك لبالمرصاد بالتفريع عليه كانه قيل فالانسان لا يؤخذ لا محالة لانه بين غنا مهلك موجب للتكبر والافتتان بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكفر لاجله بالجزع والقول مما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطابق للاكرام وانما ردعه عنه لانه قال ربي اكرمني لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك بل للابتداء فيما ينقلب الى اشد اهانته قوله ولم يقل ربي جعله عطفا على قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولانه التوسعة تفضل فتأمل قوله ولا يحثون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم قدر مطلق مفعول لا يحثون اهلهم وجعل نفي حث الغير مفادا بطريق الاولى وفيه انه لا ضرورة تدعو اليه بل الظاهر تقدير المفعول عاما وانه يلزم نفي حث الغير بطريق الاولى لان حب المال ينفي حث الاهل دون حث الغير فان اطعام الاهل صرف المال بخلاف اطعام الغير ولو جعل قوله من غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع الخ في قوله او يأكلون ما جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهذا توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم الوارث الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرف فيه جنبه فيسرف في اتلافه ويأكله اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعله الوارث البطالون هذا وكانه اسقط ولم يلتفت اليه لانه لا يلايم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب المال قوله اي دكا بعد دك يريد ان دكا الثاني ليس تأكيدا بل هو دك اخر سوى الاول وهو نظير الحال في قولهم جاء القوم رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا بحسب منازلهم ومراتبهم ونحن الملئكة امور تتعلق بهم قوله اي منفعة الذي لئلا يناقض ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه الى ذكره منزلة العدم ما يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبول التوبة

ولو وجب قبوله فلا يرد ان عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة
قوله مطلقا قد يتمنى ان كان ممكنا اى المجبور عن الشئ قد يتمنى كونه ممكنا من الشئ يقال
تمكنه منه اى اقدره عليه وربما يصحف فيجعل ان كان ممكن منه شرطا وممكن اسم فاعل
من الامكان ويرده وربما يناقش بان بين قول المجبور وهذا القول فرقا فانه يقول
ياليتني قدمت على قدم لحياتى ولا يقول ياليتنى قدمت لحيوتى ويدفعه ان هذا اول
المسئلة لان كل من يقول التمنى فعلت فهو مجبور على اصل اهل السنة الاظهر فى الجواب
ان التمنى مبنى على اختيار ربته الاشعرى نعم لو كان مقصود الكشاف وبذهب الجبرية لا يتم هذا
الجواب ايضا قوله اى لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه وكذلك ان تريد
باحد الواحد الحقيقى فان الاحد من اسمائه قوله على ارادة القول اى يقول الله للمؤمنين
ويمكن الاستغناء عن تقدير القول بان يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة فى سوء حال
الامارة ووعيدها فالمراد بالامر الرجوع فى العباد الامر بالدخول فى زمرة العباد وبالامر
بالدخول فى الجنة الامر بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل قوله او الى الحق
اى يترقى فى سلسلة الاسباب والمسببات العقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضى ان يقول
سابقا وهى التى اطمانت بذكر الله او بالحق قوله وقد قرئ بهما بتبادر منه اى قراءة الآمنة
المكان المطمئنة لكن الكشاف قال لم قراءة ابى بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة
قوله ارجعى الى امره بالموت او موعده يعنى ارجعى الى امره واتمرى به او ارجعى
الى موعده بالموت وهو ان يكون متنعما بالجنة الى البعث قوله راضية بما راضية
بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنه قوله ويشعر ذلك بقول من
قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان
على تلك الحالة مرة اخرى قوله او بالبعث اى ارجعى الى امره بالبعث او موعده بالبعث

سورة البلد

قوله اقسم سبحانه وتعالى بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول يعنى ان الحل بمعنى الحال
وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء
المحلل محركة والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح
القاموس وكانه لهذا لم يفسر الزمخشرى الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه قوله
اظهارا لمزيد فضله يحتمل الضمير البلد والرسول ونقول وتوبيخ لقومه لقصدا فراجهم
اياه عن مكة مع ان شرفها بحلوله فيها وسعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل قوله نقل

للتوجيهين

للتوجيهين عن الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفى هذا بين التوجيهين ليس قوله
وانت حل حالا لكلا يوهم كلامه بل اعتراض على ما صرح به فى الكشاف وجعل النكتة فى
الاعتراض على الاول التنبيه على ان جملة المكابد ان سكت على عظم حرمتك يستحيل
بهذا البلد الحرام كما يستحيل الصيد فى غيره وفيه تثبيت رسول الله عليه السلام وحث
على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجيب من حالهم فى عداوته وتعالى اخر فزيد تسلية
عليه السلام بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد الحرام يفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره
قوله والوالد آدم او ابراهيم وما ولد ذريته او محمد عليه السلام وما ولد رسول الله
عليه السلام وقيل هما آدم وولده فيما ذكره يحتمل ان يكون اختصاص الكلام الكشاف
ويكون قوله ذريته مرتبطا بقوله آدم وقوله محمد مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون فى
الكلام لنشر على ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف فى تخصيص الولد بابراهيم رعاية
لا فراد الولد ويحتمل ان يكون طريقا آخر وهو ترديد الوالدين آدم وابراهيم وترديد
الولد على كل تقدير ان يكون الذرية او محمد عليه السلام وايثار ما من يمكن ان يكون
ايثاره لانه عدل عن المولود الذى هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود ما ولده
احد لا من ولده احد قوله من كبد الرجل اذا وجعت كبده ثم استعملت
فى كل تعب ومشقة كذا فى الكشاف قوله ومنه المكابدة معاناة الشدة
على ما فى الصحاح قوله والضمير فى الحسب لبعضهم اى لبعض قريش الذى كان
رسول الله عليه السلام يكابد منه اكثر مما يكابد من غيره وهو الوليد بن المغيرة او يغتر
بقوته كابى الاشد بن كلدة كثيرة والاستفهام للتعجب يعنى الحسب ان لن يقدر عليه احد
مع انه لا يتخلص من المكابدة قوله لبدا كثيرا من تلبد الشئ جمع لبدة كحجرة وقرئ
بالكسر فهو جمع لبدة كتمنية قوله يعنى ان الله تعالى يراه الا ولى كان يراه كما فى الكشاف
وقوله او يجده اشارة الى جعل الرؤية بتاويل وجدانه بعلاقة ان رؤية الشئ تستلزم
وجدانه اى يحسب ان لا يطلع احد فيحاسبه عليه وح لم يره استقبالى بخلاف
السابق لكن يتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع بالاستقبال لكن لا ينقل
الماضى اليه قوله ولسانا يترجم به عن ضمايره فى الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان آخر
فقوله يترجم به عن ضمايره مجاز عن الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف قوله طريقى
الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر
بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة
فكان استعمال النجدين بطريق التغليب او لانه جعل الشئ بالنسبة الى قوته
فى الواهمة مصدر بصورة المكان المرتفع ولذا استعمل الترقى فى الوصول الى الكمال

شئ وتكميله قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم في شكر
تلك الايادي ويحتمل ان يراد ما العقبة نفسك لشكر عبر عنها عنه بعقوبة ولا ياباه
وما ادريك بالعقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله
وهو الدخول في امر شديد في الكشاف الدخول والمجاوزة لشدة ومشقة والفرق
بينهما بين وفي القاموس قحم بالامر كنصر قحوما بنغمه فيه فجاة بلا روية وقحمة تحجيما وتحجمة
واقتحم وح في قوله فلا اقتحم العقبة مزيد توبيخ يعني لم ينتفع بتعظيم الشرع ولم يقتحموا
قوله والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام
سميا عقبة لانه شاق على النفس كما ذكرا ولان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه
بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة والاعانة في تخليصها واطعام اليتيم والمسكين بهما
يقضي سالكها الى هو الاعلى فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بجرمانها على هو لانه على
بطريق الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن موقع لا موقع لم من مواقع يجب
تكرار لا الماضي في غير الدعاء لانه مستقبل معنى من غيرها هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت
مكانه تفعل فلا يجوز لا ضرب من غير ان يقال ولا شتم ومن مشكلات بنو القاضي
قوله تع فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه تكرير معنى لانه عطف عليه كان
من الذين آمنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة ولا امن وكانه لم يلتفت اليه القاضي
مع انه اورده الكشاف لانه يعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه
يرد على قبله ايضا انه يقتضي جواز عليهم بانه لا ما فيه معلوم بالمشاهدة لا هم الاخبار عن حاله
في الاستقبال وقيل لا فتحم العقبة مخفف الا فتحم العقبة فهو حرف تحضيض وهو ضعيف
قوله عطف على اقتحم او فك • لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا
على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله من الذين امنوا في
تاويل المصدر اي ثم كونهم من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة قوله
اليمين او اليمن • قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشامة ايضا
بالمشايم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيدهما لان الصلحاء ميامين على غيرهم
ايضا والفساق مشايم على غيرهم ايضا ويجب التوسل بالصلحاء والاجتناب
عن العصاة قوله ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شان
لا يخفى من تبعيد اصحاب الميمنة لتعظيمهم والاشارة الى تمييزهم او الى استحقاقهم كمال
الابتهاج بخلاف اصحاب المشامة فانهم احقاء بالاخفاء قوله وقرا ابو عمرو
وحمزة وحفص بالهمزة من اصدته • في القاموس اوصدت الباب كاصدته
بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف حيث قال

وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد اذني اذا سمعته

سورة الشمس

قوله والضحى فوق ذلك • في القاموس فويق ذلك قوله تلاها طلوعه طلوع
الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها اخذا من نورها
وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب
طلوع الشمس الا انه يصير مرئيا بعد غروبها اخذا في الغروب عقيب غروبها وفي
ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما ثبت في محله قوله او الافاق والارض
او الدنيا قوله ولما كانت واوات العطف نوائب الخ دفع لما استصعبه الكشاف
من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين
وان كان الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد والاستصعاب
مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف في
الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير الدفع ان واو العطف نائب العامل في المعطوف عليه
تجر العامل الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية الى ما بعدها والواو القسمية نائبة
عن فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو تجر
بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف على معمولي عامل
واحد وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل المحذوف كما في زيد في الدار
ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب الحل العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان
في قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه
في قوله والقمر اذا تلاها فالاشكال بقاء المعطوف من غير معطوف عليه الا العطف
على عاملين حتى يأول بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع
الاخير ان المعطوف عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوءها اذا اشرقت
بقي ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس
الاقسام في هذا الوقت بل يجب انه يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا اذا
يغشاها اي مقدار كونه في هذا الوقت قوله ربطن المجرورات عدل عن قول
الكشاف محضهن ان يكون عوامل عمل الفعل والجار جميعا لانه لم يقل احد بان
الحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشئ القادر الذي بناها • الا ان قوله
كانه قيل وبانيها لانها الوصفية المقصودة وما ذكره من لزوم الابدليس مقصودا بقوله

وما بناها نعم انه من لوازمها وانما عدل منه بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله
ويخل بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله فالهمها
مقسما به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن على قوله وسويها وجه قوله الا ان يضمر لا يصلح
خلل النظم فالاولى ان يلي قوله بجرد الفعل عن الفاعل قوله والتمكين من الاتيان
بها الظاهر ان التمكن داخل تحت التسوية وكونه تحت الالهام بعيد من الافهام
قوله انماها بالعلم والعمل جعل فاعل زكيها ضمير الموصول دون ضميره تعالى بان يكون
الراجع الى الموصول المؤنث لكونه عبارة عن النفس كما فعله بعض اهل السنة هربا
عن كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا بعكس من الدين لعود
على الله تعالى ما هو بريء منه اشارة الى ان كون افعال العبد بتقدير الله تعالى وخلقه لا يمنع
اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب
بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة الى الكاسب قوله وحذف
اللام للطول في المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا عن اللام وانما ترك
القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف لا يجب مع الطول قوله كذبت ثمود
بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى في التوجيه
الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة
او قدر ذو وقوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه تعبير
عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وح يشكل قلب الياء واوا
لانه لا تقلب في فعلى اسما بل تقلب الواو ياء فرق بين الاسم والصفة اذ انبعث
حين قام في القاموس الصحاح بعثه وابعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث
في السير اسرع قوله ومالاه بمعنى عاونه وبه بقوله على قتل الناقة اذ العقر
بمعنى القتل واكتفى به في تفسير فعقروها قوله فان فعل التفضيل اذا اضيف
صلح للواحد والجمع وكذا اطلقه الزمخشري لكن المذكور في محله اذا اضيف الى
المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من
المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب بتقدير
ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير كما قاله الكشاف لانه مشروط
بكون المحذور منه مكررا او بكونه محذرا منه بعده ولذا ترك قوله منصوب على
التحذير وكذلك ان يقدر عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها
والمراد بقوله فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالته من الله كما هو المتبادر فالمعنى
انه قال لهم انه قال الله وسقياها ولذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا

القول فلا يتجه انه لا يتضح وجه تكذيب الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم
كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان تعقروا قوله وهو من تكرير قولهم
ناقة مدمومة اي كرر الفاء مدموم على وزن فعفعل قوله فسوى الدمدمة
بذنبهم او عليهم يعني ربط التسوية اما بتقدير بذنبهم او عليهم تم السورة الشمس

سورة الليل

قوله اي يغشى الشمس او النهار على التوجيهين الاولين يكون الليل بتمامه
مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح
كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله
خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق
خلقا من ذوي الارواح ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما
وان كان مشكلا فيمن حلف بالطلاق ان لا يكلم يومه ذكرا ولا انثى يحنث بتكليم
الخنثى قوله او آدم وحواء وقد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير
مرة والتعريف للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه ما المصدرية يحتملهما
وفاعل الفعل ضمير الله تعالى للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بل يخفاه قوله
ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء فيرتبط به التفصيل الاتي بعده كمال الارتباط
ولك ان تريد بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم المتجلي والبعض لليل الغاشي
وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها مستعانا بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم
قوله والمعنى من اعطى الطاعة الخ لا يتجه ان التصديق بالتوحيد سابق على اعطاء
الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان من اعطى الطاعة
الا صفاء المتعلم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الشرك وهما متقدمان
على التوحيد قوله للخلة التي الخ في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل باليسرى مجاز
باعتبار كون مؤدية الى اليسرى وهو بالضم السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى
بانكار مدلولها احق مقام بمثل هذا التفسير قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي
تؤدي الى العسر والشدة وجاء العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل
من الردى تردى كفرح بمعنى هلك او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى
تخور مي وهي ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا للهدى اي
ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله

[Marginal note: التظاهران اخر هذه الآية ولكن الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين دون الى صراط مستقيم ولعله من سهو قلم الناسخ كذا قرره الهستاد تامل عبد الرحمن]

يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا طريقة الهدى • قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اى على الطريقة المستقيمة ولا يخفى ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اى على الله تعالى الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا طريقة الهدى لا يتم بدونه ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا نقدر المضاف بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اى بدى قصد السبيل قوله او ثواب الهداية للمهتدين • لا داعى الى التخصيص بل الظاهر او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا • ترديد بحكم الابتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم بما تريد والاولى فلا ينفعنا ابتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم • متفرع على كون الهداية علينا يعنى فهدايتكم بالانذار او بالبعث فى هدايتكم قوله لقوله يتزكى • فى الكشاف اى يطلب عند الله تعالى ان يكون زاكيا من الزكاء لا يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه يدل على من يؤتى مقابلا لقوله او حال يدل على انه اراد البدل النحوى وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعنى جى به لان يؤتى ماله غير واف بتمام المراد قوله وعد بالثواب الذى يرضيه • بعد الوعد بنجاة عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى الى الاتقى والحق برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اى لا يؤتى ماله الا لطلب رضى به ولسوف يرضى ربه عنه والله تعالى اعلم بالصواب

[Marginal note: انما قال اولى لانه يرد على توقف التابع بجعل تابعه معرب باعراب سابقه نحو ان زيدا قام وجاء زيد فان هذين التأكيدين من التابع ولا اعراب لمتبوعهما فتوضيح من المحشى فى سورة الفاتحة عند تفسير صراط الذين عبد الرحمن]

سورة والضحى

قوله ووقت ارتفاع الشمس • قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر فى قوله والضحى تجوزا وحذفا ليناسب الليل ويتضح من هذا تفسير الضحى فى قوله والشمس وضحيها بوقت ضحوها لقوله والنهار اذا جليها قوله او لانه فيه كلم موسى ربه • اى فى محشر السحرة حيث قال الق عصاك فاذا تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدهم للشمس لانهم يسجدون الشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا قوله او النهار ويؤيده قوله • ووقع فى المؤيد الضحى فى مقابلة البيات التى يعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا فيبقى

ان

ان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله او ركد ظلامه من سجى سكن فيجعل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكن ظلامه عبارة عن عدم تغييره بالاشتداد التنزل وذلك حين اشتد ظلامه ويجعل فيستغرق زمانا ثم يشرع فى التنزل قوله وتقديم الليل فى السورة المتقدمة لم • تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه غفل هناك مما لمحته لههنا فاخر بيان النكتة عن موضعها الاليق بها وجعل الليل اصلا رضيه قوله وجعلنا الليل لباسا وقوله اذا يغشيها الا انه يقال النهار مستند الى نور الشمس الاصل الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك • هذا ايضا فى بعض التصريفات واما نوا ماضى يدع ويذر ويشهد له الجوهرى فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا فى الضرورة فالشعر الذى استدل به الزمخشرى لا يصلح شاهدا فالاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد فى القاموس ودعه كوضعه وودع بمعنى ودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا قوله او لغيره • اى لغيره مما قبل او من الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله لم • بيان لوجه اتصال قوله وللآخرة خير لك من الاولى لما قبله والاظهر انه جملة حالية اى ما ودعك ربك وما قلى والحال ان الآخرة خير لك من الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه لنصيبه ارشاد للمؤمنين الى هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض من الآخرة وح معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الآخرة لا يخفى ح كمال استيناك الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة لم • بعد تقدير المبتدا ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضى والزمخشرى فيه قال صاحب التسهيل يعنى سوف عن التاكيد فى جواب القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان العطاء كائن لا محالة وان تاخر • يعنى تاكيد اللام ليس للتاخير لعن وقوع بحكم والكلام الى التاكيد تاخيره فافهم قوله الم يجدك يتيما • لا تغليبك مرضعة فآوى بان رزقك مرضعتك بصحبتك الخير والبركة حتى احبتك وتكفلتك والمناسب له حمل الضال على الضلال حين الفطم او فى الطريق وحمل العائل على الفقر مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد المعلم فان الاباء ثلاثة من علمك ومن زوجك ومن ولدك وبناسبه الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة منه معرفته

[Marginal note: يعنى لما كان وقوع الحكم متاخرا صار مظنة ان يتردد فى وقوعه فاكد قطعا للتردد عبد الرحمن]

مصالح الدين مع فقره في المعرفة فاغناه بالوحي قوله فلا تغلبه على ما له لضعفه. متعلق بالنهي او الغلبة قوله فان التحدث بها شكرها او موجب لتسلي قلبك وقلب الفقراء مقوٍ لجانب الرجاء

سورة الم نشرح

قوله الم نفسحه حتى وسع. في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي القاموس الشرح الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك بان كان موسعا يسع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لا يلبس ان الشرح لا يختص بالخير ولذا قال الله فمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق اي لعل استخراج القلب عبارة عن تغيير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاه ايمانا وعلما الى ابداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في ثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عبارتك. العبء بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد بها الحمل لوصفه بالثقيل قوله وهو صوت الرحل الرحل مركب البعير والنقيض ولا يختص الرحل بل يشتمل صوت النسع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارته من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته. افرط الامر اي جاوز الحد والفرط بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة منه فلك في فرطاته الفتح والضم قوله ان قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة ايما استعمال في بدء الاسلام او الاذان والتشهد او الخطبة فلذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قاله الكشاف قوله وصلى عليه في ملائكته. اتى بمشاركة الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلوة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه بالالقاب. مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه ليس نداءه بيا نبي الله ويا رسول الله بل الكلام عليه فيه اللقب فيشمل جميع ما انزل بهذا قوله ليكون ابهاما قبل ايضاح. فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة فيه الى ذكر لك قلت ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا من عنده فاذا اشتغل بذكر الفعل غير المفعول توهم معرضا عن المفعول وعلق الفعل من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق الايضاح

المبهم

المبهم وقد ذكرنا لك وجهين آخرين فلك التذكر قوله والمعنى بما في ان مع العسر من المصاحبة المبالغة. هذا عند العامة واما عند اهل صنعة فالمعية حقيقة كما قيل. بر جانم از تو هر چه رسد جاي منت است. كر ناوك جفاست وكر خنجر ستم وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استئناف. اي ابتداء كلام لا جواب سؤال وح لا بد من نكتة الفصل ولا بعد ان يكون كونه في صورة التكرير فاحفظه فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد يبعد الاستئناف تعكيسا للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره في الكشاف ان هذا اعمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله عليه السلام لن يغلب عسر يسرين. ويمكن ان يحمل قوله عليه السلام على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس. ولام الجنس في المقام الخطابي محمول على الاستغراق كانه قيل كل عسر يسران فلا يتعدد العسر كتعدد اليسر وهذا يتبين لاسترة به واما ما ذكره الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو لا تعدد فيه ففيه ان هذه الوحدة يجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف انه هذا بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت من التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددنا لك بيان لوجه الاتصال فاذا عرفت بما قبله ونحن نقول لا انسب ان يراد فاذا فرغت من عسر فانصب بعسر آخر طلبا لليسرين واذا كنت كذا تكن راغبا الى ربك يعني لا تتحمل عسر الدنيا طمعا في يسرين فيها بل تحمل عسر الرب وقربه لليسرين

سورة والتين

قوله وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي فيه. في الوجيز طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع سينة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو حسن وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله ونظائر سائر الممكنات يعني استجمع الجنس نظائر سائر الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد نظير السبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظائر الممكنات من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين. فان قلت جعلناه النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل

تقدير الاشجار بناء على ان سينا صفة والصفة لا بد لها من موصوف ولا يجوز ان يكون طورا لانه مضاف وتوجيه تخصيص الاشجار قول الاخفش تامل نظام الدين

النار اقبح صورة من كل شئ واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون يتفرع ما قبل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المفرد ودين الى ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه في الحكم ولا يذكر للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناشئ مما سبق من غير ان يخالف المستثنى منه في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه مخالفا لحكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه يوهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال الناسي اليه فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون قوله

او الى اسفل سافلين وهو النار • وقيل هو ارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه من هو في ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب على الاستثناء لم يقل وعلى الاولين لانهما لتقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمن المبتداء معنى الشرط قوله بعد ظهور هذه الدلائل • اي الدلائل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رددناه الى اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فالذي يحملك على هذا الكذب اي الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الذي وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك يكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شئ يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا فاقتصار القاضي مخل مغلق

خص احتمال ارذل العمر به

سورة العلق

قوله اقرا القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باسم ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا يقتصر على الملابسة كما يشعر به قصر الكشاف البيان عليها ولعله لم يلتفت اليه رعاية للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له الخلق • اشارة الى ان خلق ينزل منزلة اللازم فيستغني عن تقدير مفعول والحصر ملحوظ اي لا خلق لما سواه واليه اشار بتقديم المسند في الصلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شئ الى تقدير المفعول لعلم ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة للموصول ولا يميزه من غيره بخلاف كونه خالق كل شئ لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصل الاعتزال فقد انطلق لسان الزمخشري بالحق وهو لا يدري قوله ما هو اشرف • اطلق الاشرف

فاتحة العلق اي وقعه في بسملة سورة الفاتحة فقال وقد جعل الله اياها من حيث الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا ما لم يصدر باسمه فلا تغفل عبد الرحمن

ويمكن توجيهه على اصل الاعتزال بتقييد الخلق بعدم الآلة فلا يلزم خروج الزمخشري عن مذهبه عبد الرحمن

وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله او الذي خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظيره وان احد من المشركين استجارك وانما اتى في تفسير المفعول بالفعل مع ان الملائم تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر لا غير والجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام فيه لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا اذ لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتامل قوله لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح المفرد لانه كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه يشتمل على الملاحة اذ لو جمع مفرد العلق لا لتفه قوله نزل اولاه آي اول تنزيل فان اول ما نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول سورة نزلت والمعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله بل هو الكريم وحده على الحقيقة • ولا يشاركه في الكرم شئ حتى يأتي تفضيل فلا قصد بالاكرام الا المبالغة في الكرم ولا قصد الى تفضيل قوله كلا ردع لمن كفر ولك ان تجعل ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه قال ما انا بقاري او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا ان ينسى كما روي او نهي له عليه السلام عن تعلم الخط قوله ان الى ربك الرجعى الخطاب للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان الا ظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي راى نفسه مستغنية سو

ففي الصورة الاولى المفعول الثاني محذوف ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى في اي ضلال وفي الثانية المحذوف الاول اي ارايت العبد المصلي ان كان على الهدى كما في الثالثة والتقدير ارايت الناهي ان كذب وتولى بهذا والله اعلم عبد الرحمن

عالهم ووخامة عاقبتهم في العاية قوله ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى.
اقول والله اعلم انه استشهاد لطغيان الانسان ان راه استغنيا والرؤية
بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان
المستغني الى انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران
بالكفران وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لا يعلم كنهه بفوت
الهدى او الامر بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى او امر
بالتقوى وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ بما كسبه من استحقاق العذاب
والبعد عن رتب الارباب اي انه على اي عقوبة ومواخذة وقوله الم يعلم بان الله
يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد
قوله وقيل المعنى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى آمر بالتقوى
والناهي مكذب متول فما اعجبك من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجبك
من ذا جعل الم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان الى
العبد وضمير كذب للناهي ولم يقصد بقوله والمنهي على الهدى ان قوله ان كان
على الهدى حال من عبدا وكذا لم يقصد بقوله والناهي مكذب ان وتولى حال
من الذي ينهى لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من الشيء وكيف يجعلهما حالا
ولا معنى لتقدير الجزاء ولا يبقى لارايت مفعول ثان ولا بد من تقدير العاطف
في قوله ان كذب وهو الواو في هذا التوجيه وفي التوجيه السابق ولا يخفى
بعد التوجيه قوله وقيل الخطاب في الثانية مع الكافر. فليس ارايت تكريرا
مطلقا فاخذ مفعوليه محذوف في الصورة الثلث والمقصود جوازه وان انكره
ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له
في النهي. اي والحال انه لم يتعرض له في قوله ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى
وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلوة دعوة للغير بالفعل فان من
شاهد صلوته يدعى اليها وهو خير تقوى وخير داع الى تقوى وقوله اولان
نهي العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لها اي للصلوة ولغيرها يتبين ذلك الغير
من قوله وعامة احواله محصورة الخ فافهم قوله وكتبته في المصحف بالالف
على حكم الوقف. كما هو القياس من بناء كتابة الاخر على الوقف وكان ما اشتهر
من الكتبة بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة حرف الوقف قوله
ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها. اي وانما جاز ابدال النكرة
من المعرفة لوصفها فان قلت قال الزمخشري واذا ابدل نكرة من المعرفة فالنعت

حسن في الحسن بالوصف لا للجواز قلت الحسن لا يمنع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كل كلام
قوله او زبني على النسبة. صحح في النسخة المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس
الفتح لانه منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغيير النسبة على غير القياس

سورة القدر

قوله فخمه باضماره من غير ذكر. ذكر لتفخيمه وجوها ثمانية ووجه الاخير على تقدير
ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين الانزال اما لو كان بمعنى شان ليلة القدر
فلا بعظم فيه للقران وجعل الوجه الثاني اليه وكانه ترك ذكر التخصيص مما يكون لرد
اعتقاد وهو هنا غير ظاهر ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم ايضا وفي التقوية ايضا
تعظيم ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبما يشعر به الانزال
من رفعة مقامه قوله وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظمه اولا بالتعبير
عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما ادريك الخ قوله وانزاله فيها
بان ابتداء بانزاله فيها. لا يقال لو كان المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان
ابتداء النزول كان متعينا عند الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة
في العشر او الشهر او السنة قوله وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند
الاكثر قوله والداعي الى اخفائها. ولذلك جعل في رمضان الذي هو شهر العبادة
وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره في العبادة ليتجدد جده في
العبادة لرجاء ادراكها قوله يفرق كل امر حكيم اي يبين قوله بيان لما له فضلت
على الف شهر. فلذا فصلت وكانها استيناف في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة
لالف شهر فيزيد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لادراكها
اذ ليس في السماء ليلة وح هي مقررة لما سبق لا جنبية للسبب قوله وتنزلهم الى
الارض. اشار الى ثمانية معان لتنزل الملائكة والروح قوله اي من اجل
كل امر قدر في تلك السنة. فان قلت المقدرات لا تفعل في تلك الليلة بل في تمام السنة
فلما ذا تتنزل لهم لتعين الفاء لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل
على المعلولات قوله او ما هي الا السلام يشير الى انه السلامة هي من قبيل تميم انا والاظهر
ان لا يفعل احد فيها الا السلامة لانه قضاء كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها
في السلامة قوله على انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس اذ قياس
كله الفتح وح لابد من تقدير الوقت فالاحسن اسم الزمان المنبئ عن التقدير

سورة لم يكن

قوله فانهم كفروا بالالحاد اى الميل عن الحق فى صفات الله تعالى حيث ابتغوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام قوله ومن للتبيين وفيه رد للشيخ ابى منصور الماتريدى حيث ذكر فى التاويلات ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال انى بحرف التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد عليه السلام قبل بعثه فكفر به بعد بعثه ومنهم من آمن به وبقى عليه ومنهم من لم يؤمن به وكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه خفى المحصل جدا يحكم بان المشركين ليس مدخول من قوله عما كانوا عليهم من دينهم ففيه بيان حق النعمة الله فى ذمتهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا ولينفكوا من كفرهم قوله او الوعد اشار الى توجيه على طبق ما روى انه كان الفريقان يقولان قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا تنفك عما نحن فيه عليه من ديننا ولا نترك حتى يبعث النبى الموعود الذى هو مكتوب فى التورية والانجيل ففيه توبيخ لهم بانكار ما صدقوا به قبل وقته عنادا وقوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على تزيين لا احتمالين كما اشار اليه قوله الرسول والقرآن فانه مبين اى القرآن او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه التشبيه بالبينة تصحيحا لاطلاق وقوله معجزة الرسول او القرآن بافحامه من يتحدى به من غير تشريك فى العلة مع ارادة الرسول والقرآن لا بافحامه والاشتراك بين لان المعجزة بين الحق وتزهق الباطل اشار الى ان اطلاق البينة عليها لا يحتاج الى ملاحظة كونهما مبين للحق لكونهما علامتين واضحتين للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء قوله بدل من البينة بنفسه لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اى بينة رسول الله ان اريد بها المعجزة او القرآن وقوله او مبتداء ظاهره جعله مبتداء ويحتمل ارادة جعله ابتداء كلام واستينافه بيكون صحفا مطهرة صفته او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون رسول بدلا وكونه خبرا على تقدير كونه مبتداء لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله مع ما سبقه اذا جعل مبتداء الا انه يقال هى جملة معترضة لمدح البينة قوله ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا يأتى ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون من الاعوجاج والمغلطة قوله وافراد اهل الكتاب الخ اقول افرادهم لاختصاص قوله وما امروا

في وجه آخر لاختصاص قلت هذا الاختصاص لا يقتضى افرادهم بجواز ان يقول وما تفرق الا من بعد ما جاءتهم البينة وما امر الذين اوتوا الكتاب الا ليعبدوا الله فيكون مقتضى الجمع فى ان يقع بهذا الاختصاص كلا بها وجود دين منه

فى كتبهم الا ليعبدوا الله بهم قوله وما امروا اى فى كتبهم بما فيها الا ليعبدوا الله والا لقيل يعنى صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء وليس صلته قوله ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا الله زائدة كما تزاد فى صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر بمنزلة الارادة فيكون المامور به الاخر كما هو الظاهر قال الشيخ دل هذه الآية ما يجب ان يؤول به قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها فالمراد الامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا الكلام وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك عن العبادة الا ان يجعل اللام على ما حملناه فتامل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه اثبات الالوهية مع النفى عن الغير وقوله حنفاء فى المعنى تاكيد للاختصاص او هو الميل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد الشرك قوله وذلك دين القيمة فاضافة الدين اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو الظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه بل التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد قراءة ابى رضى الله عنه وذلك دين القيم لا عن الامة كما حمله الزجاج ولا عن الحجج المستقيم كما صرح عليه غيره اى دين الحجج القيمة الثابت بها قوله ان الذين كفروا كالتاكيد بقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقيق لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء الموصى هذا وجزاء المتمثل فى ذلك الا ان ذلك يقتضى عطف قوله ان الذين آمنوا كانه فصل لتخيل عدم المناسبة بين الجملتين لا فى المسند اليه ولا فى المسند قوله اى الخليقة فيشتمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف على ان البرية هل هى من البراءة بمعنى الخلق او بمعنى البرى بمعنى التراب والاول اظهر وكذا استدل بالآية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان الذين آمنوا هو البشر قوله اولئك هم خير البرية الانسب بعديله ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم الخ فتامل قوله رضى الله عنهم استيناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فصل وعلى تقدير كونه خبرا فصل لادعاء عدم المناسبة بين الجملتين فى المسند والمسند اليه مبالغة فى فضل الرضوان ورضوان من الله اكبر قوله ذلك اى المذكور من الجزاء والرضوان اقول الاظهر انه اشارة الى ان ترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان

سورة الزلزلة

قوله اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى • واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان
اخراج الاموات عندها وجواز ارادة النفخة الاولى بجعل وقت النفختين وقتا واحداً
ممتدا او الاحتمال انه يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياؤها في النفخة الثانية ويكون
على وجه الارض بين النفختين ثم اشار بتغيير التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة
للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما تبادر المقدر او غاية الامكان واللايق بالحكمة
وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكاتها يمكن اما بمعونة ان المقام مقام المبالغة
في شرح التحريك قوله عان المؤمن يعلم مالها • فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون
كذا في الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال تشير الى ان المفعول الاول حذف
لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويلا لليوم دون المحدث به
علم في الكشاف وللتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض واذا كان
الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء اذ المستعمل حدثته بهذا او حدثت زيداً
عمرواً فاضلاً الآن يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه ولك ان تجعل اخبارها مفعوله
الاول بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها ويكون مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها
قوله يومئذ • بدل من اذا ويحتمل ان يكون تكرارا لها لبعد العامل منها وله غير
نظير وان يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال له اي للانسان مالها وهو
جزاء اذا وقوله او اصل في مقابلة بدل اذ البدل تابع وناصب اذا مضمر هو اذكر
فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون
ما يكون وفيه من التهويل ما لا يخفى فتأمل قوله يومئذ يصدر الناس منه مخارجهم
من القبور الى الموقف • في الكشاف ويصدرون من المواقف اشتاتا يتفرق بهم
طريق الجنة والنار وكانه لم يتعرض له المص لئلا يحتاج الى مزيد اعتبار الامتداد في الظرف
قوله ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران في نقص الثواب
العقاب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل انه لا يراد بيره والجزاء
بل الرؤية لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور يستر ويرى العمل المحبط ليتأسف •

فان كل واحد يرى كتابه الذي

سورة والعاديات

قوله اقسم بخيل الغزاة • ويحتمل المضغ والتكلم قوله فالتي توري النار • في الكشاف
اي تقدح النار من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد
ايراء نار الحرب واشار بقوله بغيرانها الى ان الاسناد مجازي وكذا قال لغيرانها على

العدو وبسببها كان بيانا للعلاقة ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار ايضا وقوله فهيجن بذلك
اشارة الى ان الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت قوله
فوسطن به • فتوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى او بالعدو فهي بمعنى السببية
او بالنقع قال الزمخشري اي وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات وكانه جعل الباء في
توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس اي جعل جمعا وسط النقع قوله
من جموع الاعداء • وتمسك في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ في حمل الجمع على جميع الاعداء
ولكن روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر بهذا انكر عليه علي بن ابي طالب فقال والله
ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس
للمقداد والعاديات الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف
والجمع المزدلفة وخالفه صاحب العاديات وقال فسره على بابل بدر وابن مسعود بابل
الحج ولا يعارضه رواية الكشاف المردد في صحته كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله
فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية •
الاولى ان القسم بالابدان العادية فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى الموقدة
انوار الفكر والمغيرات على الهدى والعاديات لاسباب التي ينتفع بها الهدى والعادة من
والالات وصرفها عن تكميلها والمراد بالصبح وقت مبداء انوار القدس قوله ان الانسان
لربه لكنود لكفور • بالطبع ففيه مدح للغزاة على خلاف طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه
جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود بمعنى انه كفور مع علمه بكفرانه والعمل الشنيع
مع العلم به غاية المذمة قوله وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا الخير المال الكثير
قوله وحصل في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل لكل خير وشر اذ
الاعمال بالنيات قوله وانما قال لم تم ثم قال بهم لاختلاف شانهم في الحالين لانهم حين
كونهم في القبور موتى وغير العقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ
ان وخبير بلا لام الظاهر انه بالكسر وان عجم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال
الكشاف وقراء ابو السماك ان ربهم بهم يومئذ خبير بلا لام وفي المغني في القراءة قرأ ابو السماك
من خراج ان ربهم بهم يومئذ بفتح الهمزة وخبير بلا لام وهكذا قراء حجاج بن يوسف ونقلها
ابو السماك في حذف اللام من خبير ويقراء ان بكسر الهمزة قوله بعد ومنى
بمزدلفة وشهد جمعا وهو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل مكة

لسعيهم

سورة القارعة

قوله سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس
بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار
وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء تفخيما لشانها وتعظيما لها فوضع الظاهر
موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح انه جمع فراشة وتهافت
في السراج وفي التاويلات اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى
واحد فمنهم من قال كالجراد المنتشر حين ارادة الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي
يموج بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تهافت في النار فتحترق وكل ذلك
يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان
في القاموس هو الصوف المصبوغ منه الوانا والمنفوش المفرق بالاصابع قوله بان ترجحت
مقادير حسناته او ثقل الموازين ترجح مقادير انواع حسناته استبعاد الاتزان
الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال وزن اذا كان ذو مرتبة وشرف وعلى هذا
يصح جعل الموازين جمع ميزان عن المقدار قوله ذات رضى او قوله راضية ثابتة
بصيغة النسبة كاللابن والتامر وتارة باسناد وصف الفاعل الى المفعول ولك
ان تجعلها اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضى من منعم العيش قوله فامه
النار في الكشاف تسمى المأوى اما على التشبيه لان الام يأوي ولده مفزعة وفي التاويلات
وقيل المراد رأسه يهوي ويلج في النار منكوسا ونحن نقول شبه النار بالام في انها
يحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمى هو كتعبير وحكى السكاكي كذلك

سورة التكاثر

قوله واصله الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان
التكاثر جعلكم لاهين كانه لم يحمل عليه لكونه مهجورا قوله فكثرهم بنو عبد مناف
اي غلبتهم في الكثرة قوله وانما حذف الملهي عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم
لان في الابهام تفخيما كما في غشيهم من اليم اذ فيه اشعار بانه خارج عن حد البيان
ويجوز الحذف للتنبيه على ان الهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر عن الملهي عنه
ووجه المبالغة في امر الدين ان الهاء عن امر بهم كان مذموما فضلا عن امر الدين قوله
ردع اي عما هم فيه من التكاثر او منه ومن نظائره وتنبيه على ان العاقل الى اخره اذ يعلم
ان المردوع عنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جمع همة ومعظم سعيه الاولى فيه كلمة او
قوله علم الامر اليقين اي كالعلم اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت
اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين
الى الآخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن بقي انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا
المتيقن والفطن يدفعه بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين قوله ولا يجوز
ان يكون قوله لترون الجحيم جوابا لانه متحقق الوقوع وكذا المعطوفات عليه ونحن
نقول والله اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم قال
لو تعلمون الجزاء علم اليقين الآن لترون دائما في نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها
في القيمة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا بلا تفاوت بين مرئيكم وما
اخبركم المخبر الصادق ثم لتسألن عن نعائمكم بل شكرتم بامتثال عبادة معكم
قوله فان علم المشاهدة اعلى المراتب اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات
اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان اعلى اليقينيات الاوليات كما تقرر
في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين احترازا عن رؤية فيها غلط الحس

سورة العصر

قوله اقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله
بخلاف صلوة العصر فيما بين الصلوة لان فضله شرعي غير منقح او نقول لاشتماله
على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله بفضله لظهور فضله وما يضاف اليه
من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم
او للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا الاخرة
بالدنيا او نقول اريد الخسران في تجارتهم الحقيقة لعدم رعايتهم شرائط الصحة وآداب
البيع والشرى ومن استدل بالآية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن من الخسران
الا الذين امنوا وعملوا الصالحات الاية والتقصي عنه ان غير المستثنى في خسر
لا محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا لم يغفر واما بفوات
الدرجات العالية ان غفر وللشيخ الماتريدي رحمه الله تكلفات في التقصي عنه مذكورة
في التاويلات قوله وتواصوا بالصبر عن المعاصي او على الحق وهو الظاهر قوله
وهذا من عطف الخاص على العام وكذا وتواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق
قوله الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم
خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح ذكر سبب الربح
ضمنا وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى

سورة الهمزة

قوله ويل لكل همزة لمزة • اي مومنا كان او كافرا اذ المقصود نهي للانسان عن هذين الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا مع اختلاف في تعيين ذلك الكافر كما اشار وعد شاهدين على ان الكافر مكلف بالفروع ومواخذ بها وبهذا اندفع ما في التاويلات من انه كيف عير الكافر بهذين الفعلين مع انه فيه ما لا اقبح منه من الكفر وايضا من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل شيء قبيح قوله فلا يفال ضحكة ولعنة الا للمكثر المتعود • ينتقض بالحطمة فانها اطلقت على النار وليس الحطمة عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض منه الكل قوله وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل الى غير ذلك قوله تركه خالدا • اي صيره خالدا في الدنيا صرح التسهيل بكون ترك المتعدي الى المفعولين بمعنى صير ويجوز ان يكون فاعل اخلد لحاسب ومفعوله المال اي يظن انه يحفظ ما له ابدا ولا يعلم انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه بشر مال البخيل بحارث او وارث والتركيب يشبه ان يكون مما اضمر عامله وليس بذلك بل يتعين الرفع لمنع ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايع والتوجيه الاول الذي ذكر مبني على جعل ذي المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على تنزيله منزلة الحاسب لعظم عمله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة بعيد جدا والظاهر على الاول ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال كحبه للخلود قوله وفيه تعريض بان المخلد هو السعي للآخرة • لان السعي لا يكون الا في الفانية كيف يكون مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار المخلد قوله كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمزة واللمزة قوله لينبذن ليطرحن الحاسب وكذا ان ترد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيد قراءة لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها بالذكر لان الفؤاد الطف ما في البدن او لان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينة ومحل ودايعه يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال نحن ... احق موضع الاستشهاد بهذا البيت سورة البلد

سورة الفيل

قوله وهو ان لم يشهد تلك الواقعة • هي صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهو الترصد ليسمى امورا غريبة وقعت للنبي عليه السلام ارهاصا لانه كلا منهما مما يترصد لمشاهدة نبوته والاشرم مشقوق الانف والصحيح كاسودة ابن يجر بالموحدة بين التحتانيتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي اسلم في عهد رسول الله عليه السلام وسماها الغليس على وزن فعيل وقوله فقعد فيها يعني غائط فحلف ليهدمن كان الظاهر حلف لاهدمن الا انه راعى جانب المعنى وعبا جيشه اي هياه والهرولة كالدخوجة ما بين المشي والعدو والمقصود من تذكير القصة بالنسبة عليه السلام بانه سيجزي من يظلمه كما جزى من قصد الكعبة واما تهديد الظلمة قوله في تعطيل الكعبة اي تفريغها واخلائها عن الزوار وذهابهم بمجيء اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث خرب كنيستهم على ايد حمير كما قصدوا خراب الكعبة لترويج كنيستهم والعبابيد كالعبابيد الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع المتفرقة لكن قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عباديد وشماطيط وابابيل مفردات لا اشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد في المفردات قوله وقرئ باليا جعله الكشاف قراءة ابي رجاء قوله وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب قوله او الاسجال وهو الارسال اي من المرسل من العذاب قوله او كتبن الكلة الدواب اي تاكله وتروثه يعني جعلهم التبن الذي لا يمنع عنه الدواب اي مبتذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا بد فيهم كتبن في الصحراء يفعل به الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا انه وضع ماكول موضع اكلة الدواب لحكاية الصحيح في صورة المحال وهذا مراد الكشاف بقوله او تبن اكلته الدواب وراثته ولكنه جار على ما عليه دائب القرآن كقوله كانا ياكلان اي على ما عليه دايبه من العدول عن الظاهر بجعل الكلام مشتملا على مزايا وخواص يتحير فيه البلغاء

> لا قائل بكونها مفردات غاية الامر انه قيل جمع لا واحد لها لا انها مفردات وكانه رحمه الله توهم من كلام القيل انه لا واحد لها انها واحد مفرد لا جمع وهو توهم فاسد عبد الرحمن

سورة قريش

قوله او بما قبله كالتضمين في الشعر • فسره الزمخشري بتعلق معنى بيت بالبيت الذي قبله تعلقا لا يصح الا به قوله وصغر الاسم للتعظيم • جعل التصغير للتعظيم فكانه قيل قريش عظيم والاوجه التصغير على حقيقته لانه اذا كان القريش دابة عظيمة والقريش مع صغر جثته جعل قريشا فهو آكد في كونه قريشا

سورة الماعون

قوله وقرئ رايت بلا همزة الحاقا بالمضارع • والاوجه انه الحق بعد همزة الاستفهام بارى

> اصل ماضي الافعال رأى واصل ارأى بعد الحاق همزة الاستفهام عبد الرحمن

ماض لافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة هي لخفتها في حكم السكون قوله
وارايتك بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب كانه تعالى قال كن معي فان المخاطب لك
والاستفهام للتقرير كانه انزعجه عن جهله بالقاء انه لا يعلم اليه وشوقه الى المعرفة ليغتنم
الاخبار بما يعقبه ويحفظه كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب
بالجزاء من هو ان لم يعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم قوله ويؤيد الخ في قوله فذلك
الذي يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيد وقوعه من بعض افراد
الجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يتضح التائيد لو كانت السورة
مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع
وعدم الحض علامة تكذيب الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة
في حفظ الشيء لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده عبثا وتركا لمصلحة نفسه ثم انه كان
المراد بالتكذيب بالدين من تعامل معاملته فلا اشكال في تعيين الجنس عن بدع اليتيم
ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء
او للمبالغة في قرب من هذه صفته من المسلمين ممن يكذب بالدين قوله الذين هم يراؤن
يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا يكون من الافعال بل من المجرد فمعنى
المرائي من يرى غيره ويصح ان يكون تسميته من لا يعمل الا لبراه الناس مرائيا باعتبار انه
لا يعمل لم يراه الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجئ من الاراءة فينبغي ان يكون المعنى
الاراءة من الجانبين لا الاراءة من جانب لغرض الاراءة من جانب آخر ولهذا قال
الكشاف يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال
المرائي لمن يرى الناس لغرض ثناء الناس لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد يجئ
المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين كالمقاتلة قوله وانما وضع المصلين فيه ان المكذب
بالدين ليس مصليا الا انه يراد به من يجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع الخلق
دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فات
بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في وضع الظاهر موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق
مطلق الخلق فالمراد الدالة على المعاملة مع الخالق والخلق مطلقا فيح قوله المصلين الذين هم وما سبق بيان
المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تاخير الخلق عن الخالق

المقصود من النقل بيان ان الفاء جواب
شرط محذوف عبد الرحمة

وعلى هذا لا يكون للتقرير بل قوله
ان لم يعرفه بيان فيه ة

هذا توجيه الآية الكريمة غير توجيه القاضي
فلا تغفل عبد الرحمة

سورة الكوثر

قوله وابدل من اللين جعله في التسهيل شاذا والكوفيون اتخذوه مذهبا في مجئ
افعل من اللون قوله وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان السورة نزلت
لرد قولهم ان محمدا صلى الله عليه وسلم صنبور اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد
علماء اولاده وما اوحي اليه مطلقا من القران والسنة واقام الشكر فعل القلب
واللسان والاركان والنحر في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة
تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمونها بها والبدن بالضم كالقفل وبضم الدال
ايضا جمع وكانه جمع فهو السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفصال بمعنى كثير الحاجة
ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما تتم اذا اريد بالكوثر الاسلام فيكون
صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين وح يكون التخصيص الذي يفيده
تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم
بالغين في التكذيب قوله ان من ابغضك لبغضه لك اشارة الى علية
ماخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله واما انت اشارة الى ان الحصر المستفاد
من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه والاظهر انه بالاضافة
الى الاحياء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى والقربان ما تقرب به الى الله

هذا الايراد مبني على مذهب الشيخ لانه
اراد العهد دون الجنس والقرينة على
تلك الارادة نظام الدين

سورة الكافرون

قوله يعني كفرة مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب
للرسول بالنسبة الى مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الاعراب يقول كل مسلم ذلك
لكل جماعة من الكفار مع انه ليس الشرع حاكما به حتى ادعى ذلك صاحب التاويلات
الى ان قال ليس المراد بقل الامر كما في قوله قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس
من ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امراة ولا واحد له من
لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد نعبد آلهتنا سنة ونعبد الهك سنة في الكشاف
فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقك ونعبد
الهك فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل ردا لمن جعله للماضي
وقوله ولا انتم عابدون في الحال وما نافية للاستقبال على نقله صاحب التاويلات
عن بعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد انما يحسن جعله على الحال بعد نفي الماضي
لو كان المنفي في الحال منفيا عما نفي عنه في الماضي وليس كذلك بل النفي عن الكفار قلت
نفي عبادة الكفار في الحال ما يعبده عليه السلام في الحال يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبده
الكفار وقوله اي فيما يستقبل لانه في قران لا اعبد لرد هذا الحمل وفي قوله اي في الحال

الاستلام من السلمة وهي الحجر
ثم استعمل في كل مس

انما الحمل المنقول عن صاحب التاويلات ة

او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي ووجه الرد اما انه شامل للزمانين
او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكانه وجه قطع الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية
ببيانه بقي انه لا وجه للموافقة مع الكشاف في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في
المرتبة الثانية وتخصيصه بما مضى الآن بتكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم الماضي
والحال معا عبر عنهما بالماضي تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال في وقت وفي
قوله ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريق ابلغ يعني على جعل التاكيد اسمية هي ابلغ من
الفعلية فيه ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا بثم وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف
وكانه قاس الواو على ثم وح يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف قوله
وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم الخ يريد ان ما عبدتم دائم متضح لكونهم مشهورين
بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادته الله فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف
ما اعبد لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم
كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله
كانه قال لا اعبد الباطل الخ هكذا في الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد معبودكم
ولا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره هو المعبود
لا الباطل والحق قوله لا اذ فقه كينصر ويضرب بمعنى اتركه وعدم الاذن فيه بالكفر
لانه اخبار بالغيب وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضي دفع مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد

بل لا يصح ما ذكره الكشاف لان النبي عليه السلام تعبد الله قبل البعث في غار حرا حتى قالت العرب قد عشق ربه والكفر ممتنع عن الانبياء مح

سورة النصر

قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدي بعلى ونصره من العدو
معناه حفظه فسره بالمتعدي بعلى لانه يلايم الفتح ولتفسيره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح
يتضمن النصر على العدو وح يكون الكلام مشتملا على ذي النصرين قوله وانما عبر عن
الحصول بالمجي الخ يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله بمجي جند بهم
النصر قوله وفتح مكة اراده فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح بناء في ذكره الكشاف
انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنين
والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا
بمعنى اذ لدفعه وقال مجي اذا بمعنى اذ في القران كثير كيف ولا يصح ح فسبح كما لا يخفى
قوله ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي عليه السلام ويحتمل الخطاب العام لكل من يتاتي
وح يظهر جواب آخر عن امر النبي عليه السلام بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يخصه

اي الغلبة والحفظ وهو مستفاد من النصر والغلبة مستفاد من الفتح وانما وجه لان المقام مقام الغلبة عبد الرحمن

فالامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله في الامر تغليب ومما يختلج في القلب انه المناسب
بقوله يدخلون في دين الله افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم
قوله فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحصار غرابة
تيسير الله تعالى بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب والاشهر
انه يراد تنزيهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان توقيت
الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم التسبيح ثم الحمد على
الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم ينتقل من رؤية الناس
باستغفارهم اولا مع ان رؤيتهم يستدعي ذلك بل اشتغل والتسبيح الله تعالى
وحمده لانه راى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله
وذلك لان الناس مرآة العارف وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئي ورؤية
المرئي يلتفت نفسه الى المرآة ولك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار
تعليم ادب الدعاء وهو ان لا يسأل فجارة من غير تقديم الثناء على المسئول عنه
قوله انه كان توابا لمن استغفر مذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي
حيث ذكر في التاويلات اي ان كان لم يزل توابا اي ليس ان كان توابا بامر كتبه
واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذا انشاء الخلق فتوابا فتابوا فقبل توبتهم
واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية
ولا منازعة في حدوثها وفي اختياره انه كان توابا على غفارا مع انه الذي يستدعيه قوله
استغفره حتى قيل وتب مضمر بعده والا يقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع
اذا كان مع التوبة والندم بعد العود نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر
موت نفسك والنعي القاء خبر الموت وقيل كان القائل ابن عباس رضي الله عنهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعل النبي عليه السلام خبر موته

سورة تبت

قوله تبت هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه
اي ضلتا وخسرتا وقوله التباب خسران يؤدي الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك
تجوز لكن لم يجد تقييد الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك
ظاهر واما وصفهما بالخسران فلعدم ما اعتقده من نفعه وركه في ايذاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورميه بالحجر وذكر في التاويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول الله وكان

يقول ان كان لامر لمحمد عليه السلام فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها يد
فاخبرانه خربت يده التي كانت عند محمد صلى الله عليه وسلم بعناده له ويده التي عند
قريش ايضا بخسران قريش وهلاكهم في يد محمد صلى الله عليه وسلم قوله ويجانس
قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب
والاولى ان يقال ذكر كنيته ليتنبه بذكر ذات لهب على انه تكنيته بابي لهب لانه سيصلي
نارا ذات لهب لا لما زعم قوم من ان الكنى لاشراق وجهه وتلهبها قوله وقرا ابن كثير
ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهي من تغيير الاعلام كقولهم شمس بن مالك بضم الشين
يريد به تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس بمعناه العلمي بمعناه الاصلي قوله وكسبه ومكسوبه
اشار بالاول الى ارادة المصدر بما كسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية
او الى جعلها موصولة وههنا احتمالان آخران احدهما ان تكون ما الهاءين احدهما ان ما استفهامية انكارية
في ما اغنى وثانيهما ان تكون نافية ويكون المعنى ما ابعد عنه ماله مضرة وما كسب منفعة

سورة الاخلاص

قوله قل انما اثبت في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من دأب المأمور
بقل ان يتلفظ في مقام الائتمار الا بالمقول لان المأمور ليس المخاطب به فقط بل كل احد
ابتلي بما ابتلي به المأمور فاثبت ليبقى على مر الدهور منا على العباد وكذا قيل في سور قل
في القرآن المجيد كذا في التأويلات ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس التالي كانه تعالى علمه
ان كل احد عند مقام هذا المضمون ينبغي ان يامر نفسه بالقول به وعدم التخلف عنه
والله اعلم قوله روي ان قريشا قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه
لما استوصفوه وصفه اولا بما يزيل عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك واكد هذا المزيل
بقوله الله الصمد لانه لما كان محتاجا اليه بجميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره الها ثم وصفه
لما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفى شركة ستولد معه
في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها وفي التاويلات
ذكر ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسبة الله تعالى وقيل عن صفته
وقيل عن الله تعالى ما هو هذا ففي الجواب عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة
كنهه انما الغاية بيان اوصافه قوله يدل على مجامع صفات الكمال الاولى صفات
الجلال لانها سلبيات وذكر ثلث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد
والتنزه عن المشاركة في الحقيقة وخواصها فان كل واحد منها يستلزم سلوبا لا تحصى

قوله ولعل ذلك لان سورة الكافرين واظهر منه انه لا يصح من الله لا اعبد
ما تعبدون ونظائره فلا بد فيهما من ذكر قل قوله وتكرير لفظ الله للاشعار بان
من لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل
وجهه ان تعليق الصمدية بالله يشعر بعلية الالوهية بالصمدية بناء على انه في الاصل صفة
واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه بحث
لان الالوهية يشبه ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس
الا ان يتكلف ويقال المراد بالالوهية مبداه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا
لنا بالفعل هذا بيان اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بالمسند اليه الواحد
لهما بان يقال الله الاحد الصمد فللتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات
لمكان الاختصاص قوله لانه لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو
الواجب وكل ما يولد فهو حادث قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا
على من قال ان الملائكة بنات الله والمسيح ابن الله اقول وعزير ابن الله بل لوروده
ردا على الجميع او نقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي او نقول الماضي
شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره ايضا قوله وكان اصله ان يؤخر الظرف
لانه صلة كفوا واصل المعمول التاخير عن عامله عدل عن تقرير الكشاف حيث قال
الكلام العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يتقدم وقد نص
سيبويه على ذلك فما له مقدما في افصح كلام واعرابه لانه تقرير للاشكال على وجه
لا يقبل الدفع وايضا يختص اقتضاء التاخر باللغو مع ان الاقتضاء قائم على تقرير الاستقرار
لانه مبني على كونه معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل وكذلك ان يجعل
وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام التقوية في قوله له وقوله ويجوز ان يكون حالا
من المستكن في كفوا اشارة الى وجه آخر للتقدم وهو انه لو اخر لتبادر الذهن
الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا يدفع الاشكال بلا اشتباه قوله ولعل
ربط الجمل الثلث بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال من الولد والوالد
وغيرهما فهي كجملة واحدة مبينة من التبيين وتعلق قوله عليهما بها لتضمنه معنى
الدلالة كانه قيل مبينة مدلول عليهما بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتايج الاحدية
والصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة قوله فان مقاصده
محصورة في بيان العقايد والاحكام الخ في دعوى الحصر بحث اذ من مقاصده
الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصة الطلب الى العقيدة اذ فيه بيان انه
المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى الانذار والتبشير لقبول الاحكام

سورة الفلق

قوله قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه الخ • جعله شاملاً لجميع الممكنات اى الموجودة
كما لا يخفى والتعبير عن الموجود بالفلق لانه فيه احضاراً ان ليس لايجاد الا فلق ظلمة
العدم فلا معنى لانكار الحشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل انه يكون باعتبار ان يفلق
عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق
رب ما يفلق من كل شيء من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد
قوله خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون
عالم الامر خيراً كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم الغيب شراً له
لاستعداده ذلك الشر وايضاً فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد قوله
كالكفر مثال للازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي
فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم مؤلم قوله اذا دخل ظلامه في كل شيء
حمل الوقوب على معنى الدخول ومن معانيه المجيء وهو صحيح في هذا المقام قوله
وقيل المراد به القمر فانه ينكسف فيغسق • وفي الكشاف عن عائشة رضي الله عنها
وعن ابيها اخذ رسول الله بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من هذا الشر فانه
الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلاً عن ابن عباس رضي الله عنهما
هو الاير اذا قام قوله ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور • رد
لما زيف به الحديث حتى قال في التاويلات قال ابو بكر الاصم تركنا الحديث المروي
فيه لما فيه من شيء قوله وافرادها بالتعريف لانه كل نفاثة شريرة بخلاف كل غاسق
وحاسد • فيفصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه
لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه انه يجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله وتخصيصه
اى تخصيص كل من الثلثة بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها
عمدة ما ذكره الكشاف من ان امره خفي ويلحق بشره الانسان من حيث لا يعلم

في كون هذه الارادة مناسبة لذلك الاعتبار
بحث يدرك بالتامل بل المناسب لذلك
الاعتبار ما ذكر في الحاشية الاخرى من
ارادة المتصرف في الفلق بالاثبات
والنفي ولا يخفى في مرتبته منه هذا عجيب

سورة الناس

قوله قرئ في السورتين • صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه
السورة كما يتوهم من الكشاف قوله لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة

من المضار البدنية وفيه بحث لان شر ما خلق لا يفيد بالشر البدني ولا شر غيره وكانه اراد من
المضار البدنية ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها وفي
خصوص عارض النفوس ايضا نظر لان شر الموسوس كما يلحق النفوس يلحق الابدان ايضا
فنقول لما كانت الاستعاذة فيما سبق من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء ولما
كانت الاستعاذة ههنا من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة
السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطاً لدرجته عن اضافة الرب
اليه بل الى المستعيذ قوله ثم يتغلغل في النظر في المقدمة التغلغل بكار دور در شدن
والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله
فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجاً وتفصيلاً وتنزيل اختلاف الصفات
منزلة اختلاف الذوات معناه انه جعل المعاذ امور متعددة يرجع الى احد على
طبق الرجوع الى الذوات وقوله وتكرير الناس لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف
البيان يستحق مزيد البيان لانه فيه تكميل ما وضع وقوله والاشعار بشرف الانسان
مبني على ما ذكر من انه وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب الناس
من الشرك الطاري من اسناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك الناس من
الشرك الطاري من اسناد السياسات ونظام المملكة الى الملوك والسلاطين وبقوله
اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به المشرك وسلك طريق الترقي وكرر
الناس اظهاراً لمزيد ظهور الصفات الثلث على فرق الناس قوله واما المصدر فبالكسر
والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر لا المصدر قوله الذي عادته
ان يخنس • اما صيغة نسبة ووجه النسبة ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمتحرف
بالشيء او صيغة المبالغة وهو للكثرة فيفيد كونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية
فالخناس يلقي الى النفس ما سوى الرب وما سواه ايات ينتقل منها اليها فاذا ذكر الرب
خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد به الناسي • لا يخرج بذلك عن التعسف
لان كثرة تكرار الناس سابقاً بمعناه الواضح المشهور ليس بابى الانتقال الى الناسي منه
في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير من الطرفين • ونسأله
ان ينتفع به اولى الافهام ولا يحرمنا من اليمين • ويمهلنا موفقاً للعمل
بالآخر • ويلهمنا حقايق القران كالظاهر • وقع الفراغ من تحرير
هذه الحاشية الشريفة لمولانا عصام الدين علي القاضي
في ذي الحجة الشريفة لسبع وتسعين والف •
من هجرة من له العز والشرف •